



ظاهرة التطرف والعنف

من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

نخبة من الباحثين والكتاب

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية



ظاهرة التطرف والعنف

من موجهة الآثار.. إلى دراسة الأسباب

تخبة من الباحثين والكتاب



إعداد
مركز البحوث والدراسات

الطبعة الأولى

المحرم ١٤٢٨ هـ - كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٧ م

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب
- نخبة من الباحثين والكتاب.
الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠٠٧ م.
٦٢٠ ص، ٢٤ سم.
رقم الإيداع بدار الكتب القطرية:
الرقم الدولي الموحد للكتاب:

حقوق الطبع محفوظة

لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

بدولة قطر

مركز البحوث والدراسات

هاتف : ٤٤٤٧٣٠٠ - فاكس : ٤٤٤٧٠٢٢

ص.ب: ٨٩٣ - الدوحة

www.Islam.gov.qa

موقعنا على الإنترنت:

E. Mail: M_Dirasat@Islam.gov.qa

البريد الإلكتروني:

ما ينشر في هذا الكتاب يعبر عن رأي المساهمين فيه

بين يدي الكتاب

الكتاب، الذي مقدمه: «ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب»، يعتبر المشروع الثقافي الجماعي السادس في سلسلة مشروعاتنا الثقافية والفكرية الكبرى الممتدة والواعدة بإذن الله تعالى والتي تنطلق بأصل فكرتها وتصميم محاورها لتشكيل منتدى أو ساحة للحوار والمناقشة والمثاقفة والمفاكرة والمشاورة، والتدريب على العمل الجماعي والاستعداد لقبول الرأي (الآخر)، وإزالة الحواجز النفسية والفكرية وحتى الثقافية على مستوى (الذات) أو الداخلة الإسلامي، ومن ثم على مستوى (الآخر) الموجود عملياً وواقعياً والذي لا يعني الاعتراف بوجوده إقراره على ما هو عليه ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيَةٌ﴾ (البقرة: ١٤٨)، إلى جانب تنمية الحس النقدي، وتمارين الذهن على القيام بعمليات المراجعة والتقويم واكتشاف الخلل وتحديد أسباب التقصير ومواطن القصور، انطلاقاً من المرجعية الشرعية في الكتاب والسنة؛ هذه المحاولات التقويمية الناقدة التي نسعى إليها تنطلق من شعار: إن كل إنسان يؤخذ من كلامه ويرد إلا المعصوم، عليه الصلاة والسلام، ذلك أن «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ» (أخرجه الترمذي)، وبذلك نرى: إن عمليات النقد والمراجعة والتقويم هي في حقيقتها محاولات تصب في إطار التمكين للتوبة الفكرية الجماعية.

ولعل الظاهرة التي نعرض لها في هذا الكتاب، أو على الأصح نفتح ملفها ونستدعيها إلى ميدان التفكير والمراجعة والتقويم، تعتبر من أخطر القضايا اليوم وأكثرها تعقيداً وتركيباً، بل هي من الظواهر الخطيرة التي تعاظمت وكبرت حتى بلغت المستوى العالمي، فلم يعد ينجو منها أحد بقدر أو بآخر، حتى في حال غياب الفعل المادي المباشر نرى أن آثارها من الخوف والقلق النفسي أصبح قدراً إنسانياً مشتركاً، حيث لم تقتصر العولمة على الاقتصاد والتجارة... إلخ، وإنما امتد نمطها أو تنميطها ليشمل كل شيء، وفي مقدمة ذلك عولمة ظواهر العنف والتطرف والإرهاب وترويع الأمنين، التي يراد عولمتها والارتفاع بمواجهتها إلى مسميات الحرب العالمية، تحت شتى المعاذير والمسوغات؛ والذي يدعو للارتياح اختيار أرض المسلمين لتكون هي الميدان والمحل والممول ومقدم الضحايا ولا نقول التضحيات، وكأن العنف والتطرف بات حكراً على بلاد المسلمين وأشخاص المسلمين وحتى دين المسلمين، حيث بدأ شيئاً فشيئاً يُعتبر الإسلام منبع التطرف على ألسنة كثير من السياسيين وكبار رجال الدين ومفكري الغرب ودارسي الحضارات، وأنه لا سبيل لإيقاف الإرهاب والتطرف والعنف إلا بمحاصرة المؤسسات والمدارس والمساجد والمناهج وجمعيات العمل الخيري والعبث بالمفاهيم الشرعية، باسم «تجفيف منابع الإرهاب».

ونسارع إلى القول: بأنه لو كان العنف والتطرف والإرهاب هو المستهدف حقيقة وصدقاً لاقتضى ذلك إيجاد البدائل التي تشكل العلاج الحقيقي والحرص على تشجيع اتجاهات الوسطية والاعتدال والمعاني الإنسانية، التي جاءت بها القيم الإسلامية رحمة للعالمين، ولكن نخشى أن نقول: إن مثل هذه الدعوات في باطنها مشبعة بروح تمييزية حاقدة قائمة على فكرة الصراع الحضاري وأن البقاء للأقوى، إلى جانب الروح الصليبية التي ما تزال تملأ كثيراً من الخيال الغربي، إضافة إلى

النزعات العنصرية، التي لا تخفى دوافعها والتي تمارس الكثير من الاستفزاز والتحدي والعدوان لصناعة التطرف والعنف ومن ثم لإيجاد مسوغ لعدوانها على الإسلام والمسلمين.

ونحن هنا لا نريد أن نعفي أنفسنا ومجتمعاتنا من وجود ظواهر التطرف والعنف والمتطرفين في حياتنا الثقافية والدينية أو حتى وجود قابليات تمكّن العدو من أن يمسك بفتيلها ويصنع الذرائع، ويمارس الإرهاب الفكري الذي يحول دون دراستها، والتعرف على مدى إصاباتنا منها وما تحمل من السلبات لدينا وحضارتنا ومجتمعاتنا.. ذلك أن التطرف والعنف والمغالاة لم تنجو منها حضارة من الحضارات، ولا دين من الأديان، ولا ثقافة من الثقافات، ولا زمن من الأزمان، ولو بأقذار متفاوتة، لكن الإشكالية إنما تتمحور في قصرها على المسلمين وفي كيفية التعامل معها.

والذي نريد أن نقره ابتداءً أن العنف والتطرف والمغالاة والإرهاب... إلى آخر هذه القائمة من المصطلحات (تعددت الأسماء والموت واحد) هو مدان بكل أشكاله وألوانه ومسوغاته ومهما كانت أسبابه ودوافعه؛ وأن محاولتنا لدراسة أسبابه إنما هي نوع من التفسير والتحليل لمسبباته ودوافعه لا وسيلة من وسائل التبرير والتسويق لحصوله؛ لأننا نعتقد أنه طالما أن الأسباب متوافرة فإن العنف متولد؛ ولا ينقطع العنف على المستوى البعيد إلا بمعالجة أسبابه.

كما نعتقد أن الاقتصار - كما هو حاصل الآن إلى حدٍ بعيد- على معالجة الآثار والاكتفاء بترميمها لا ينفي العنف من الأرض وإنما قد يخفف آثاره؛ ونحن هنا لسنا ضد معالجة الآثار؛ لأننا نعتقد أن ذلك من الأهمية بمكان، لكننا ضد الاقتصار على الحل الأمني لمعالجة الآثار دون النظر في الدوافع والأسباب الحقيقية، ذلك أن الاقتصار على الحل الأمني، كما دلت الشواهد، لم يغن شيئاً وإنما كان سبباً في تهييج

العنف والإرهاب وإثارته والخروج به عن الحدود الطبيعية والحجم الحقيقي إلى بناء مخيلة رعبية تملؤها أشباح العنف والإرهاب وفقدان الأمن والاطمئنان، على طريقة المثل «وداوني بالتي كانت هي الداء».

فالمعروف عقلاً وواقعاً أن العنف لا يولد إلا العنف، كرد فعل، والإرهاب لا يولد إلا الإرهاب، والشواهد أكثر من أن تحصى، لذلك نجد أن مساحة الإرهاب ما تزال بازدياد خاصة بعد إعلان الحرب العالمية على الإرهاب ووضع القوانين الاستثنائية لمحاربه، واتخاذ ذلك ذريعة لانتهاك حقوق الإنسان، حيث استبدلت قوانين الطوارئ بقوانين مكافحة الإرهاب، فكانت سبيلاً للتسلط وحرمان المواطنين من حرية التعبير والتفكير، وقد تكون الخطورة كل الخطورة عندما لا يُبحث عن السبب الحقيقي وإنما تُعزى زيادة الانتشار إلى عدم استخدام القوة الكافية!

ونستطيع القول: إن هناك جهات مستفيدة ولها مصلحة من إشاعة أجواء الإرهاب والتخويف حتى تسوغ ممارساتها العنيفة وتدخلاتها في شؤون الآخرين واختراق سيادات الدول وحقوق الأفراد، لذلك تحرص هذه الجهات أشد الحرص على عدم وضع تعريف للإرهاب حتى لا يتناولها، ويكشف حقيقتها، في الوقت الذي تمارس الإرهاب الفكري ضد كل من يحاول دراسة أسباب الإرهاب، حتى لا يطالها، وتحاول اتهامه بتسوية الإرهاب وإيجاد المبررات له.

وقد حاولنا عند تصميمنا للمحاور أن نشير إلى أهم أسباب العنف والتطرف كالمحور السياسي، والمحور الاقتصادي، والمحور الثقافي، والمحور الديني، لتكون محل بحث ودراسة.

وقد اجتهدنا ما أمكن، وحاولنا مخاطبة خبرات من تخصصات متعددة، والإفادة من الجغرافيا الثقافية، بعيداً عن الأطر المذهبية والطائفية والحزبية... إلخ، كما حاولنا

إلى حدٍ بعيدٍ تجاوز الأسماء والعناوين التي قد تكون استُهلكت وأعطت كل ما عندها من محترفي الندوات والمؤتمرات.

ونسارع إلى القول: بأننا لا ندعي بأن هذا الكتاب غطى جميع المحاور المطروحة، ذلك أن ظاهرة العنف ظاهرة مركبة معقدة، تتداخل في تشكيلها عدة أسباب، يأتي في مقدمتها الاستبداد السياسي، وانعدام الحرية، وغياب المساواة وتكافؤ الفرص، وانسداد أقبية التعبير، حيث الاستئثار بالسلطة، والسبب الاقتصادي من شيوع الفقر والحرمان وقيام الحقد الطبقي، الذي يأتي ثمرة للاستئثار بالثروة، والسبب الاجتماعي والثقافي والتربوي إلخ.

ولا بد من الاعتراف بأنها محاولة ودعوة للنظر والدراسة لم نبلغ فيها ما نريد، لكن ما لا يدرك كله لا يترك جله، ولعلنا استطعنا بهذا العمل أن نفتح إحدى النوافذ المهمة على عقل النخبة، وكيفية تفكيرها وتعاطيها مع الإشكالية الكبيرة، ذلك أن الإنسان لا يُجهد كثيراً ليكتشف أن الإشكالية الكبرى للتخلف والتراجع تتمثل في أننا نعاني أزمة نخبة وليس أزمة أمة.

وقد يكون من المفيد الإشارة إلى أن إعداد هذا المشروع بطبيعته يأخذ وقتاً طويلاً، ويمر بالكثير من العثرات من مثل الاعتذارات لبعض الإخوة من الباحثين بعد أن تعهدوا بالمشاركة في الوقت غير المناسب، الأمر الذي قد يلحق ببعض المساهمات شيئاً من الإصابات، خاصة بعد أن تكشفت بعض استشرافاتهم المستقبلية بسبب سرعة تدفق المعلومات، لكن يشفع لنا أننا نتعامل مع أفكار تبقى حية وليس مع أخبار قد يتجاوزها الزمن.

وقد لا نفاجاً - ونحن جزء من الواقع الثقافي - أن نقع على الكثير من عدم الموضوعية في تناول وأن الحالة الذهنية الغالبة عند كثير منا ما يزال يحكمها التوهم

بأن كل كلام يصلح لكل مقام، حيث مازال بعضنا يخطب بالقلم كما يخطب باللسان ويتوهم بأنه بمزيد من الحركة والانفعال والحماس تحل المشكلات! ولا يفوتنا بهذه المناسبة أن نجمل ونقدر استجابة بعض الباحثين لتداول وجهات النظر وقبول التعديل في بعض مساهماتهم، في محاولة ليخرج العمل برؤية جماعية منسجمة ما أمكن.

ونود الإشارة إلى أن ترتيب المساهمات خضع لتاريخ ورودها وتحضيرها للطباعة دون أي اعتبار آخر، مع الاحتفاظ لكل باحث بقدره وقيمه العلمية. كما نحب أن نؤكد أن الآراء والاجتهادات الواردة، لا تمثل بالضرورة وجهة نظر الوزارة، بل يمكن القول: إن بعضها قد لا يمثلها، بل هو محل نظر، لكنها إتاحة الفرصة لاستطلاع الساحة الذهنية، الأمر الذي يعتبر من أهداف العمل. والكتاب بعموم مساهماته يمثل - كما أسلفنا - فضاءً واسعاً وساحة للحوار وتبادل الأفكار والمناقشة الفكرية، وليس كتاباً فقهياً يقرر أحكام الحلال والحرام. ويطيب لنا بهذه المناسبة أن نتقدم بالشكر الجزيل للإخوة الكتاب والباحثين، الذين أسهموا معنا في إنجاز هذا العمل.. وإلى الإخوة موظفي مركز البحوث والدراسات، الذين شاركوا في إعداد الكتاب، على الرغم من الظروف الصعبة، والإمكانات البشرية المتواضعة.

والله نسأل أن ينفع به، وأن يكون خطوة سديدة على الطريق الطويل، وإضاءة متميزة وبصيرة نافذة، على هذه الحقبة الخطيرة من مسيرة البشرية، بكل تداعياتها، تعين المسلم المعاصر على الوعي برسالاته والكيود والعقبات التي تترصد به وإسلامه، في محاولة للوصول به للناس جميعاً وإلحاق الرحمة بهم. إنه نعم المسؤول.

ظاهرة التطرف والعنف

من مواجهة الآثار.. إلى دراسة الأسباب

المحاور الرئيسية

مدخل: دلالة المصطلح وفك الالتباس المفاهيم:

- الدلالة والالتباس في المفهوم.
- مفاهيم: العنف؛ التشدد؛ الإرهاب؛ الغلو؛ إرهاب الدولة؛ إرهاب الفرد؛ مفهوم الجهاد.
- دوافع النشأة والتاريخ.

المحور الأول: البعد السياسي للعنف:

- الاستبداد والاحتقان السياسي؛ انعدام تكافؤ الفرص؛ وغياب الشورى؛ اعتماد أهل الثقة وإبعاد أهل الخبرة.
- محاولات القمع وإقصاء (الأخر) وعدم الاعتراف به، والانتقاص من حقوق الإنسان.
- الاحتلال وممارسة سياسة التحيز، واصطباغ الحلول المطروحة بالصبغة الأمنية.
- الإرهاب: المصنوع والمسكوت عنه.

المحور الثاني: البعد الاجتماعي للعنف:

- الظلم والفساد الاجتماعي، وفشل مشاريع وخطط التنمية، وانعدام فرص العمل.
- الانسحاب من المجتمع، والحكم عليه عن بعد، والتحول إلى العمل السري.
- غياب مؤسسات المجتمع المدني وعجزها عن الاضطلاع برسالتها.
- العنف الأسري، ودوره في التفكك والانحلال الاجتماعي، وبروز ظاهرة التشرد.

المحور الثالث: البعد الثقافي للعنف:

- شيوع التعصب وغياب ثقافة الحوار والتعددية، والحجر على حرية الرأي والتعبير.
- العجز الثقافي في البرامج والمناهج عن تقديم ثقافة منفتحة تؤهل للتعامل مع الواقع.
- محاولات الهيمنة الحضارية، والتركيز على العالم الإسلامي، والدعوة إلى تجفيف منابع (إقصاء الإسلام عن حياة الأمة)، والسكوت عن إدانة الإرهاب والعنصرية في العالم.
- غياب النقد والمراجعة للتجارب السابقة وعدم تأصيل أدب الاختلاف.

المحور الرابع: البعد الفقهي للعنف (الفقه المطلوب):

- غياب الفقه السديد لمتطلبات الأمة وطبيعة العصر ومقاصد الدين.
- الافتقار إلى الفهم السليم لأبعاد خطاب التكليف وإدراك حدود الاستطاعة؛ والمجازفة في إسقاط الأحكام الشرعية على نوازل الواقع.
- التعصب المذهبي والتحزب الطائفي والعنصري.

المحور الخامس: البعد المستقبلي:

- من استشراف الماضي إلى قراءة الحاضر وبناء المستقبل.
- تحديد الخلل وتقديم خطط عملية لمعالجة الأسباب المنشئة للتطرف.
- رؤية مستقبلية لسبيل الخروج.

تقديم

سعادة وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية فيصل بن عبد الله آل محمود

الحمد لله الذي جعل أمة النبوة الخاتمة خير أمة أخرجت للناس، بما تمتلك من قيم إنسانية تحفظ كرامة الإنسان، وتحقق المساواة، وتقيم العدل، وتمثل أنموذج الوسطية والاعتدال بين الشرائع والأمم والحضارات، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: ١٤٣).

ذلك أن تأسيس ثقافة الوسطية والاعتدال، وعدم الغلو في الدين، والتطرف في الفكر والفعل، يعتبر من أعظم خصائص وصفات الأمة المسلمة، وأبرز سمات رسالتها الحضارية؛ فالوسطية والاعتدال معيار حضاري ورسالة إنسانية، وشرط يؤهل صاحبه للشهادة على الناس ﴿أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾

وتقويم الأداء البشري، وتصويب مسيرة الحضارة، وإعادة الحق إلى نصابه بلا إفراط ولا تفريط.

فالشهادة على الناس والقيام بمهمة تحقيق الوسطية والاعتدال، يتطلب توفر مجموعة خصائص وصفات ومؤهلات ومعارف وتخصصات وخبرات تتمحور جميعها حول بناء الرؤية السليمة المستمدة من قيم الوحي في الكتاب والسنة، كقيم معيارية، ولا تتأتى تلك المعيارية للأمة ما لم تتحقق هي أولاً بهذه القيم فتصوّب رؤيتها ومسالكها، تصوّب فكرها وفعالها، تحقق شهادة الرسول ﷺ عليها أولاً بالالتزام بقيم السماء والافتداء بالمبين عن ربه ما نزل إليه ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، وفي آية أخرى ﴿لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (الحج: ٧٨).

فغاية المسلم تصويب اقتدائه بالرسول ﷺ، ورسالته حمل هذه القيم ونشر هذه الوسطية والاعتدال بين الناس، ليشيع السلم والأمن والأمان، ويُحال دون التطرف والفساد.

والصلاة والسلام على معلم الناس الخير، المبعوث رحمة للعالمين، القائل: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوؤه، ينفون عنه تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين» (أخرجه البيهقي) حيث جعل مسؤولية العلماء العدول وارثي النبوة في كل جيل: حماية القيم من الغلو والتحريف والتأويل.

وبعد:

فهذا الإصدار السادس في سلسلة «المشروعات الثقافية الجماعية» الممتدة بمشيئة الله تعالى، بعنوان: «ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب»، يأتي في هذه الظروف الصعبة بكل تجلياتها الثقافية والسياسية والاقتصادية، التي اختلطت فيها الأوراق، والتبست المفاهيم، وزُيِّفت الحقائق، وغاب أو عُيِّب العلماء العدول والفقهاء الثقات، وكثُر الأُدعياء والمدعون، وأوقظت الفتن الطائفية والمذهبية النائمة، واستُدعي تاريخ الفتن ليشكل وقوداً للأحقاد ومحركاً للثارات والعداوات وتمزيق الأمة إلى شيع وأحزاب.

في ظل هذا المناخ الثقافي المغشوش، الذي تنمو فيه الحزبية والعصبية والطائفية والمذهبية، التي تورث الحقد بدل الحب، والجهل والتعصب بدل العلم والمعرفة، والبدعة بدل السنة، والتطرف والغلو بدل الوسطية والاعتدال، تشتد حاجة الأمة إلى الحكماء والخبراء العدول والفقهاء الثقات والعلماء العاملين لإعادة الأمور إلى نصابها، بطرح الرؤى الشرعية المقنعة، ووضع الحلول، وبناء الاستراتيجيات، ورسم سبيل الخروج.

ولا شك عندنا أن ظاهرة العنف والتطرف والغلو، شأن أية ظاهرة اجتماعية أخرى، تنشأ وتتشكل وتتنامي في تربة قابلة لاحتضانها من خلال توفر مجموعة أسباب سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية وتربوية وحتى دينية. فهي ظاهرة مركبة معقدة بطبيعتها، لا يمكن إرجاعها إلى سبب واحد، لذلك فإن أي تعامل مع الظاهرة دون الحفر في تربتها، والوصول إلى معرفة جذورها، والبحث

في أسبابها المنشئة لها، والاكتفاء بقراءة سطحها، والتوهم بإمكانية حسمها من خلال المواجهة والحلول الأمنية، فسوف لا يزيد الظاهرة إلا تجذراً وتأزماً.. والشواهد أكثر من أن تحصى، على أن الحل الأمني بات عاجزاً عن أن يقدم شيئاً يذكر في هذا المجال، حيث ثبت عملياً أن القمع والعنف لا يشكل حلاً ولا يولد إلا عنفاً وتعميقاً للأحقاد وتوسيعاً لدائرتهما.

ونحن هنا لا نقلل من أهمية وضرورة وقيمة الحل الأمني، الذي يتعامل مع آثار الظاهرة في محاولة لمحاصرتها وترميم نواتجها وآثارها، لكن المشكلة هي في الإفراط باستخدام الحل الأمني ومن ثم الاقتصار عليه كعلاج وحيد لمثل هذه الظواهر المعقدة المركبة، التي تتطلب معالجة الأسباب المنشئة لها؛ لأنه طالما أن الأسباب ما تزال قائمة فالظاهرة تبقى موجودة ومرشحة للتنامي حتى ولو بدا لنا أن الحل الأمني الذي كتبها إلى حين استطاع إنهاءها.

ولعل في مقدمة الأسباب المنشئة لظواهر العنف والتطرف: انعدام الحرية، وعدم تحقيق المساواة وغياب مبدأ تكافؤ الفرص، وانسداد قنوات التعبير، وانتهاك حقوق الإنسان، وعطالة مؤسسات الشورى والحوار، وعدم الاعتراف (بالآخر) وحقوقه، فالتطرف في كثير من الأحيان يتولد من القهر والإكراه وليس من الفقر والحاجة.

والذي نريد أن نؤكد أنه الدعوة إلى النظر في الأسباب المنشئة لظاهرة العنف والتطرف وتحليلها واقتراح سبل الوقاية والعلاج لها لا يعني بحال من

الأحوال تسويغ ممارسة العنف والإرهاب، كما يدعي بعضهم، مهما كانت الأسباب؛ لأن ترويع الآمنين وإرعابهم وإلغاءهم وقهرهم وانتهاك حقوقهم وكرامتهم الإنسانية، ليس من الإسلام في شيء، حتى ولو كانت شعاراته إسلامية، وإنما هي محاولة للتفسير وليس التبرير.

ونعتقد أن الحيلولة دون التحليل ودراسة الأسباب الحقيقية لكشف الإرهاب والعنف، واتهام أصحابه بتسويغ العنف والتطرف هو نوع من الإرهاب الفكري والتغطية على المتطرف والإرهابي الحقيقي، والحيلولة دون اكتشافه.

وفي كل الأحوال فلا بد من التذكير بأن المقصد من الدين هو إلحاق الرحمة بالعالمين، فالرحمة هي الغاية التي من أجلها جاءت النبوة، وأن أي حيدة عن هذا المقصد، فكراً وفعلاً وممارسة، مهما كانت الأسباب، ليست من التدين في شيء، وأن العنف والغلو والتطرف كانت ولا تزال من علل التدين التي تحتاج إلى علاج ناجع.

وبعد:

فلا ندعي أو نزعم أننا بهذا الإنجاز الثقافي الجماعي قد عاجلنا جميع جوانب الإشكالية المطروحة واستوفينا النظر فيها، وحسبنا في ذلك أننا فتحنا الملف، واستدعينا إلى ساحة الاهتمام، ودعونا إلى إعادة النظر، في محاولة لاسترداد الفاعلية وتكوين ذهنية التقويم والمراجعة والتحليل واكتشاف الأسباب، وتصويب صور التدين، وبيان براءة الدين من العنف والتطرف، وامتلاك القدرة على تجاوز الإصابات التي لحقت بالأمة، بسبب منها أو بسبب مصنوع لها، خارج عنها.

ونعترف أن ما أقدمنا عليه في هذا المشروع الثقافي يعتبر ملفاً مفتوحاً بطبيعته، لا يمكن أن يُعالج بكتاب أو كتب، وحسبنا - كما أسلفنا- استدعاء الموضوع لساحة التفكير والنظر والاجتهاد، إلى جانب توفير الإطلاع على الحالة الثقافية، أو الواقع الثقافي لعالم المسلمين وتفكير نخبهم على حدٍ سواء، وهذا بحد ذاته يمثل جزءاً كبيراً من الاستواء على طريق الحل، ودليلاً هادياً من أدلة العمل الثقافي المستقبلي، إن شاء الله.

ولا يسعني بمناسبة هذا الإنجاز الثقافي الجماعي، إلا أن أتقدم لحضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني، حفظه الله، بوافر الشكر والإجلال والتقدير على تشجيعه ورعايته المستمرة لمثل هذه المشروعات، والأمر بترجمتها إلى اللغات الحية، تعميماً للفائدة، وتوصيته الدائمة بتوسيع دائرة المشاركة والمساهمة فيها.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير إلى الإخوة الكتاب والباحثين، الذين كان لاستجاباتهم ومساهماتهم الفضل في إنجاز هذا العمل العظيم، وإلى الإخوة في مركز البحوث والدراسات، في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الذين اضطلعوا بعبء هذا العمل، رغم الإمكانيات المتواضعة. سائلاً الله للجميع التوفيق والسداد.

والحمد لله رب العالمين.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

التطرف

دلالة المصطلح.. والالتباس في المفهوم

الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري (*)

إن المنهج الرشيد في الإصلاح يتطلب الحكمة والتبصر والروية، بحيث يتم القضاء على جميع مظاهر الفساد بأشكاله وصنوفه، خاصة الفساد السياسي والفساد المالي والاقتصادي بصورة عامة، والفساد الإداري، وبذلك تستقيم الأمور، وتنتفي الأسباب التي تُخلق حوافز للمتطرفين والغلاة والمتزمتين والساحطين.

التطرف من حيث هو، مسألة نسبية، فهو قد يكون إيجابياً، وقد يكون سلبياً، وفي كلتا الحالتين فهو مدموم، عملاً بالقاعدة الشرعية (خير الأمور أوسطها). فليس كل تطرف يحمل مدلولاً واحداً في كل زمان ومكان، فالمعاني والدلالات والمفاهيم تختلف من حالة إلى أخرى، وتباين من ظرف إلى آخر. ولذلك فليس من الحكمة والرشد والإنصاف أن نحمل التطرف على محمل (الفعل الإجرامي) الذي يجرّمه الشرع، ويجرمه القانون، ويفرضه المجتمع. فهناك تفاوت بين تطرف وآخر. وإذا عدنا

(*) المدير العام.. المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو).

إلى اللغة والألفاظ الشرعية، نجد أن التطرف لم يكن معروفاً بهذا المصطلح. جاء في كتاب التعريفات: الفرق بين الإفراط والتفريط أن الإفراط يستعمل في تجاوز الحد من جانب الزيادة والكمال، والتفريط يستعمل في تجاوز الحد من جانب النقصان والتقصير^(١). والإعنت هو التضييق والتشديد ولزوم ما لا يلزم أيضاً. وفي (مفردات ألفاظ القرآن) للراغب الأصفهاني: طرف الشيء، جانبه، ويستعمل في الأجسام والأوقات وغيرهما. وقوله تعالى: ﴿لَيَقْطَعَنَّ طَرْفًا﴾ (آل عمران: ١٢٧)، فتخصيصُ قطع الطرف من حيث إن تنقيص طرف الشيء يُتوصَّل به إلى توهينه وإزالته^(٢).

ونجد في (مفردات ألفاظ القرآن) أيضاً، أن الغلوّ تجاوز الحد، يقال: ذلك كان في السعر: غلاءً، وأفعالها جميعاً: غلا يغلو، قال تعالى: ﴿لَا تَقْلُوبُوا فِي دِينِكُمْ﴾ (النساء: ١٧١).. والشديد والمتشدد: البخيل قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ (العاديات: ٨). وشدّ فلان واشتد: إذا أسرع^(٣). وجاء في معجم (مقاييس اللغة) لابن فارس: غلا الرجل في الأمر غلواً إذا جاوز حدّه^(٤).

والغلو نوعان، غلو كلي اعتقادي، وغلو جزئي عملي، والأول متعلق بكليات الشريعة وبمسائل الاعتقاد، أما الثاني فمتعلق بجزئية أو أكثر من جزئيات الشريعة العملية، سواءً أكان قولاً باللسان أم عملاً بالجوارح^(٥).

(١) علي بن محمد الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات (بيروت: طبعة مكتبة لبنان، ١٩٩٠ م) ص ٣٣.

(٢) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن (دمشق: طبعة دار القلم، ٢٠٠٣ م) ص ٥١٧.

(٣) مفردات ألفاظ القرآن، ص ٦١٣-٤٤٧.

(٤) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ص ٥١٢.

(٥) عبد الرحمن اللويحق، مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٩ م) ٢٣-٢٥.

ونبقى مع اللغة حيث نجد الوقوف في الطرف، والطرف بالتحريك: جانب الشيء. واصطلاحاً مجاوزة حد الاعتدال. والعلاقة بين المعنيين اللغوي والعربي واضحة، فكل شيء له وسط وطرفان، فإذا جاوز الإنسان وسط شيء إلى حد طرفيه قيل له: تطرف في هذا الشيء، أو تطرف في كذا، أي جاوز حد الاعتدال ولم يتوسط. وعلى ذلك فالتطرف يصدق على التسيّب، كما يصدق على الغلو، وينتظم في سلوكه الإفراط، ومجاوزة الحد، والتفريط والتقصير على حد سواء، لأن في كل منهما جنوحاً إلى الطرف، وبعداً عن الجادة والوسط. فالتقصير في التكاليف الشرعية والتفريط فيها تطرف، كما أن الغلو والتشدد فيها تطرف، لأن الإسلام دين الوسط والوسطية، وإلى هذا نبّه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ (الإسراء: ٢٩)، وفي قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف: ٣١)، وقال الرسول ﷺ: «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق، فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى» (أخرجه البزار في مسنده عن جابر، وأخرج أحمد أوله في مسنده عن أنس) (١).

وفي اللغة أيضاً: تطرف الرجل، كان في الطرف، أو أبعد عن الوسط حتى صار في الطرف، ومنه قولهم: (فلان تطرف في آرائه، أي يبعد في التشدد والتعصب). والمتطرف هو الذي يكون في الطرف بعيداً عن الوسط، والمتطرف هو البعيد عن الاعتدال، ويقال: كان الرجل متطرفاً فأخذ السبّ، أي كان على طرف الجماعة (٢).

(١) موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة (القاهرة: نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ٢٠٠٤م) ص ١٥٢.

(٢) حسن سعيد الكرمي، الهادي إلى لغة العرب، ٣/١١٤.

وهذا المعنى جدير بالتأمل، لأن (أخذ السَّبْع) للمرء هو الهلاك المحقق. وكذلك هو التطرف إلقاء الإنسان نفسه إلى التهلكة والضياع والبوار.

ونجد في القاموس معنىً للتطرف يحسن أن نُورده لدقته، فالطريف والمطرف: الرجل لا يثبت على صحبة أخيه لملله، والجمل يتقل من مرعى إلى مرعى^(١). وهو معنى جدير بالتأمل في هذا السياق أيضاً.

والتطرف في الدين، الذي هو الغلو في الدين، وككل ألوان الغلو، ومنها الغلو اللاديني، هو: تجاوز الحدّ الذي هو الوسطية الإسلامية الجامعة لعناصر الحق والعدل من الأقطاب المتقابلة والمتناقضة، أقطاب غلو الإفراط والتفريط. ففي العقلانية - مثلاً - غلو إفراط، يؤلّه العقل، وينكر أن يكون الوحي علماً أو مصدرًا من مصادر العلم، ويرفع شعار التنوير الوضعي الغربي العلماني: «لا سلطان على العقل إلا العقل وحده» مؤلّهاً العقل، وناقلاً لقدراته من «النسبي» إلى «المطلق». ويقابل غلو الإفراط هذا، ويناقضه غلو تفريط، يتنكر للنظر العقلي، ويفرط في الاحتكام إلى نعمة العقل التي أنعم الله بها على الإنسان، والتي هي جوهر الإنسان، ومعيار تميّزه وامتيازه على غيره من المخلوقات، ويكتفي أصحاب هذا الغلو بالوقوف عند ظواهر النقل^(٢).

وإلى أحد الطرفين: الإفراط والتفريط يكون التطرف. فهو في كلتا الحالتين تجاوز الحدّ حسب عبارة الراغب الأصفهاني، التي وصف بها الغلو. وعلى هذا الأساس، يكون التطرف مرادفاً للغلو، ومماثلاً له في المعنى والدلالة، وفي الفعل والممارسة، وفي الأثر والنتيجة.

(١) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ط ٢ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧م) ص ١٠٧٤.
(٢) محمد عمارة، مقالات الغلو الديني واللا ديني (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م) ص ٧.

وعلى الرغم من أن الفقهاء استعملوا مصطلح التطرف للدلالة على كل قول أو فعل مخالف للشرع، على حدّ ما نجد عند ابن تيمية في قوله: «وكثيراً ما قد يغلط بعض المتطرفين من الفقهاء»^(١)، فإن مثل المفهوم المرتبط بالآية الكريمة: ﴿وَأَقْرَبُ الصَّلَاةِ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ﴾ (هود: ١١٤) يدل على أن كلمة التطرف التي ترجم حرفياً إلى الإنجليزية بـ Extremism (وإلى الفرنسية Extrémisme) لم يكن استعمالها شائعاً في هذا السياق الذي يعبر عنه كذلك بـ Fundamentalism - Intégrisme - Fanatisme - Radication - مع الشبه الموجود بين اللغة الإنجليزية ولغات أجنبية أخرى^(٢).

فالتطرف إذن هو الميل إلى أحد الطرفين اللذين يشكلان عنصري معادلة الحياة الإنسانية السوية، بما يترتب على ذلك من الإسراف في الإنحياز، والإمعان في التشدد، والوقوف موقف التزمّت والجمود اللذين يُطفئان شعلة العقل، ويجرمان الإنسان من التمتع بنعمة التفكير في مصلحته أولاً، ثم في مصلحة من هم في الدائرة الأقرب إليه، ثم في مصلحة عشيرته وأهله ووطنه، ثم في مصلحة الإنسانية جمعاء والعالم من حوله. وإبطال نعمة التفكير في عواقب الأفعال التي يرتكبها الشخص الذي آل أمره إلى التطرف، هو جحودٌ لفضل الله على الإنسان ونكران نعمه التي أنعم بها - سبحانه وتعالى - عليه.

وإذا كان التطرف انحرافاً عن الفكرة السوية، وانسياقاً مع نوازع الشر ونزغات الشيطان، فإن النتائج المترتبة عليه، مهما تكن الظروف المحيطة به والأسباب الموجبة له، هي فسادٌ في الأرض، بالمدلول القرآني العميق والشامل والجامع.

(١) انظر فتاوى ابن تيمية، نشر المكتب الثقافي السعودي في الرباط (الرباط: مطبعة مكتبة المعارف) ١١٤/٣١.

(٢) عباس الجزائري، لا تطرف ولا إرهاب في الإسلام (الرباط: ٢٠٠٤م) ص ١٣.

فالفساد في الأرض، هو أولاً محادة الله ولرسوله، وعدوانٌ على خلق الله، وإجرام بالمعنى المطلق في حق كل إنسان على وجه الأرض. وهو ما يعبر عنه بالاصطلاح المعاصر: «الجريمة ضد الإنسانية».

ولكن التطرف ليس مقصوداً على فئة دون أخرى، أو على جنس دون آخر، أو على دين من الأديان أو ملة من الملل، فلا صفة للتطرف إلا أنه جريمة في حق الإنسانية تستحق العقاب، ولذلك لا يجوز عقلاً وشرعاً وقانوناً، أن نصف التطرف من حيث هو، بأنه (تطرف إسلامي)، أو (تطرف نصراني)، أو (تطرف يهودي)، أو (تطرف بوذي)، أو أن نصفه بأنه (تطرف عربي)، أو (تطرف هندي)، أو (تطرف ألماني)، لأنه لا دين للتطرف، ولا جنسية له.

والتطرف ظاهرة متعددة الأبعاد، منها الفكري والثقافي، والديني، والسياسي، ومنها الاجتماعي، والنفساني. ولجميع هذه الأبعاد تأثيراتها على السلوك الفردي والجماعي، وعلى علاقة المتطرف بالمجتمع ونوعية التعامل مع (الآخر). وتوصم بالتطرف النظم السياسية، وتتكيف به الأيديولوجيات، والمذاهب، والمعتقدات، وقد يغرق المجتهدون من فقهاء الديانات السماوية، مسلمين ويهوداً ونصارى، فيؤولون التعاليم والنصوص الدينية في وجهة التطرف والانغلاق.

وجميع هذه الأبعاد على اختلاف حُمولاتها وتنوع مضامينها تلتقي على الإقرار بشذوذ هذه الظاهرة، إذ أغلبية المجتمعات، صغرها وكبرها، لا تجنح إلى التطرف ولا تتخذ من عقيدتها المذهبية السياسية، أو من دينها الذي يدعو إلى التطرف والغلو، أو يفهمه الشواذ على أنه كذلك.

والتطرف حالة مرضية بكل تأكيد، تصيب صاحبها بدءاً بالاكتئاب والانفصام والانطواء على «الذات»، وتزین له الانعزال عن الجماعة. وينتاب

المبتلى بها شعورُ النقص الذي يولد الحقد والكراهية «للغير» أفراداً وجماعات ومجتمعات، أو شعور التعالي بظنه أنه هو على صواب وهدى، وأن غيره مخطئ أو على ضلال. ويغذي التطرف في نفس صاحبه الجهل المركب، حيث لا يدري أنه لا يدري، بل يعتبر نفسه مالكا للحقيقة في المطلق، وغيره جاهلاً بها، ومجانبا للصواب في المطلق.

أما عندما يكون التطرف دينياً، فالمبتلى بهذا الداء يقفز بسرعة من الحكم بالخطأ والضلال على غيره، إلى الحكم بتكفيره وإقصائه عن الجماعة، وحتى بتصفيته جسدياً والتقرب بدمه إلى الله، كما يزعم، واعتبار اغتياله جهاداً في سبيل الله قد يمتد إلى شنّ حرب مقدسة على المجتمع الذي يصنّفه المتطرف المغلق في زمرة المغضوب عليهم والضالين. وهذا هو الفكر الاستئصالي الأحادي، وهذا هو ما ينبغي أن يطلق عليه «الإرهاب» بجميع المقاييس⁽¹⁾.

ما أكثر مقولات الحكمة التي نددت بالتطرف وأدانتها وجرّمتها، وما أكثر المفكرين العالمين المتألقين في فهم الظواهر الاجتماعية، الذين أجمعوا على اعتبار التطرف مرضاً وحتى وباءً معدياً، واستنتجوا أنه يناهض فضائل العدل والتسامح والتقدم.

واشتهرت عن التطرف مقولة الكاتب الفرنسي «فولتير - VOLTAIRE»: «إن التطرف حالة مَرَضِيَّة تتشكل نتيجة أعراض مرضية تراكمية تمر بمضاعفات خطيرة، وتبتدئ بالتعصب لشخص أو رأي، مروراً بمرحلة الحماس لهما، فمرحلة التشاؤم

(1) حركات التطرف في العالم ووسائل تحصين الشخصية الوطنية من تأثيرها، بحث للأستاذ عبد الهادي بوطالب، نشر في كتاب مشترك بعنوان (التطرف ومظاهره في المجتمع المغربي)، منشورات أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، سنة ٢٠٠٤م.

والتطير من الواقع، لتصل إلى مرحلة الكراهية والبغضاء للأفراد والمجتمعات، وتنتهي أخيراً إلى نفي الغيرية»^(١).

ويعطي «القاموس الفلسفي» عن التطرف تعريفاً مختصراً هو: «التطرف اندفاع غير متوازن إلى التحمس المطلق لفكر واحد يصبح معه صاحبه أحادي الشعور، وفي حالة اضطراب نفسي يُفقد حاسة التمييز بين الحسن والأحسن، والسيئ والأسوأ»^(٢).

وعن التطرف يقول الفيلسوف الألماني «إيمانويل كانت Emmanuel-Kant»: «إن التطرف في المعنى العام للكلمة يعني النطق بأقوال وممارسة أعمال تتجاوز حدود التعقل البشري».

أما الفيلسوف الفرنسي «ألان -ALAIN-» فقد أثرت عنه مقولته: «أن يتجه شخص أو أكثر إلى حصر المجتمع في نفسها أو جماعتهما وإلى اختصاره في الذين يتفقون معهما، فهذا خيال مستحيل، وهو التطرف بعينه».

ونقرأ لفيلسوف آخر قوله: «ليس المتطرف إلا قاتلاً يحترف الاغتيال، إما فعلاً وعملياً، أو مرشحاً للقيام به، أو محرّضاً عليه، بما يجعله مشاركاً في جريمة الاغتيال». ونضيف إلى هذا التعريف أن المتطرف بشذوذه وانعزاله عن المجتمع، وإنكاره على المجتمع ما يدين به من أخلاق ومثل، ومجاهرته بالاستنكار لها، يندر في الأمة بدور الفرقة والفتنة ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (البقرة: ١٩١) كما جاء في القرآن الكريم^(٣).

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

ويجب أن نلاحظ هنا أن جل هذه الأقوال لفلاسفة أوروبا قد قيلت في القرن الثامن عشر، وهو الأمر الذي يثبت أن ظاهرة التطرف نشأت في أوروبا. والحق أن ما من تطرف إلا ويُفضي إلى العنف، وما من عنف إلا وينتهي إلى أسوأ النتائج، لأنه في حد ذاته انتهاك للقانون، واغتصاب للحق في توقيع العقاب الذي يملكه أولو الأمر فقط، إذا اقتضى الأمر ذلك طبقاً للقوانين الجاري بها العمل. وكما أنه لا يجوز وصف التطرف بأي صفة دينية أو عرقية، فلا يجوز أيضاً أن يُنسب العنف إلى دين أو عرق، كأن يقال مثلاً: (العنف الإسلامي)، أو (العنف النصراني)، أو (العنف اليهودي)، فالعنف عنفٌ فحسب، وهو جريمة يعاقب عليها القانون.

ويجب أن نفرق بين الممارسة الشخصية للتطرف وبين الدعوة إليه، وأن نؤكد أن من حق الفرد المسلم - أي فرد - أن يمارس دينه ويؤدي عباداته على نهج ما، مهما يكن فيه من التشدد على نفسه، مادام قد اختاره عن طواعية واقتناع وقدرة عليه، ومادام لا يتجاوز سلوكه الفردي إلى دعوة غيره لاتباع طريقته، فضلاً عن أن تكون هذه الدعوة قائمة على الزجر والعنف^(١).

فما لم ينقلب التطرف إلى عنف في أي شكل من الأشكال، الذي هو إيذاء الناس والإضرار بهم والتعدّي على حقوقهم، فلا ضير فيه. وحسب المتطرف في هذه الحالة أن يوصف بأنه إنسان ذو شذوذ ليس إلا، وإن كان للشذوذ أحياناً آثار مؤذية، ولكن المقصود هنا الشذوذ الذاتي غير المؤذي وغير المعدي.

(١) عباس الجراري، مرجع سابق، ص ١٦.

من أسباب التطرف

ليس من شك أنّ العنف (The violence – La violence) فعل إجرامي وممارسة عدوانية، وسلوك منحرف بكل المقاييس، لأنه شذوذ في الطبع، وككل شذوذ فإن للعنف أسبابه كما أن له أغراضه. وأسباب التطرف والعنف إجمالاً متعددة، ولكن أهمها في نظر الباحثين الاجتماعيين والنفسانيين والقانونيين، خمسة، نعرض لها بتركيز واختصار فيما يلي:

أولاً: الأسباب الذاتية:

الناجمة عن قصور في التربية والتعليم أدّى إلى ضعف في المحصول المعرفي عن الحقائق الدينية نتيجة لعوامل كثيرة، قد يكون من بينها عدم إتاحة الفرصة لتلقي التعليم المناسب في الوقت المناسب، أو انحراف في المنهج التعليمي عن الجادة إما جهلاً وتخلفاً، وإما تشدداً وتزمتاً. وفي كلتا الحالتين لا يكون التعليم في المستوى الذي يربي الفرد على مبادئ الاعتدال والوسطية. وقد يكون من بينها أيضاً استعداد فطري مركب في النفس يميل بصاحبه إلى الشدة والاندفاع، وينأى به من الرفق والأناة.

ثانياً: الأسباب الموضوعية:

الناجمة عن ظروف المجتمع والآفات التي يعيش الفرد في كنفها، سواء أكانت فقراً وحرماناً، أم قهراً وإلزاماً، أم فساداً في الحياة العامة مما يشكل استفزازاً قوياً للفرد، الذي قد يتعرض لضغوط اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو مذهبية، تفرض عليه أن يتلقى توجيهات منحرفة، متمزعة ومتطرفة، وأن يسير في حياته سيرة تبعده عن الاستقامة.

ثالثاً: الأسباب العامة:

والتي تنشأ من طبيعة المناخ العام الذي يعيش فيه الفرد ويتربى وينمو في بيئة لا يُهتم فيها بالتوجيه الديني جملة، أو يروج فيها التوجيه الديني غير السليم، فيكون من آثار ذلك الوضع جنوح الفرد وانحرافه ووقوعه تحت وطأة الظروف العامة، فينشأ وفي نفسه الاستعداد للاندفاع مع الأهواء، خاصة إذا وجد في طريقه من يدفع به إلى هاوية التطرف وممارسة العنف، لإلزام الناس المحيطين به باعتناق الأفكار التي آمن بها، أو للتعبير عن سخطه على المجتمع وتفجير الكبت والحرمان اللذين يعاني منهما، في أعمال إرهابية يائسة.

رابعاً : الأسباب الخارجية:

والمقصود بها الدواعي والدوافع التي تأتي من جهات أجنبية وتتسبب في إيجاد البيئة المناسبة لنمو أفكار التطرف من أجل الدفع بالأفراد والجماعات إلى التمرد على المجتمع ومعاداته واستغلال سوء الظروف الاقتصادية وفساد السياسات العامة المتبعة، لممارسة العنف تحت ضغط تلك الأفكار التي شحنت بها النفوس، لتحقيق أهداف تخدم مصالح تلك الجهات الأجنبية.

خامساً: الأسباب المؤقتة:

أو الأسباب المتحركة، ويُقصد بها تلك التي تنشأ بصورة مفاجئة وتلقائية، في ظروف طارئة، وتؤدي بالفرد إلى اعتناق فكرة متطرفة، ليس بالضرورة أن تكون فكرة دينية، وتعرضه على ارتكاب جريمة العنف في حق شخص أو فئة محدودة، في وقت

محدّد، ولغرض محدّد، ثم لا تلبث هذه الدوافع والدواعي أن تضعف ويقل تأثيرها قبل أن تتداعى وتتلاشى.

ولمعالجة هذه الأسباب الخمسة، وغيرها مما لم نعرض له في هذا السياق، ينبغي العودة إلى فهم الواقع الإسلامي والدولي، وتحليل المعطيات التي تتوفر لدى الباحثين عن مجمل الأوضاع التي تسود العالم الإسلامي، والوقوف على التضاريس السياسية والاقتصادية، والإحاطة بالتيارات الفكرية والمذاهب العقائدية التي تروج في البلدان الإسلامية.

ومن خلال الدراسة المعمقة والاستقراء الفاحص والتأمل الطويل، نجد أن حالة العالم الإسلامي في هذه المرحلة، ليست مما يسر؛ فأوضاع المجتمعات الإسلامية من الناحية السياسية مفككة، مرتبكة، وغير مستقرة؛ ومن الناحية الاقتصادية ضعيفة، ومتخلفة عن ركب الاقتصاد العالمي بمسافات بعيدة؛ ومن الناحية العلمية والتقنية متراجعة، وقاصرة، ودون المستوى المطلوب بمراحل؛ ومن الناحية الفكرية والثقافية مشوشة، ومتذبذبة، ومضطربة؛ ومن النواحي الأخرى لا تبعث على الاطمئنان. ولهذا كله آثاره وانعكاساته على الأفراد والجماعات، وعلى الحياة الثقافية والدينية بصورة خاصة، مما يوفر المجال لنمو أفكار التطرف ذات اليمين وذات اليسار.

يقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي: «إن الغرب لا يخاف من تطرف المسلمين، وإنما هو تخوف من الإسلام ذاته.. إن التطرف صناعة غربية مصدرّة في

جلباب إسلامي. والتطرف (الإسلامي) الذي نشهده أو نسمع عنه هنا وهناك، إنما يتم التخطيط له في دوائر غربية خاصة، ثم يصدر ويوحى به إلى عملاء وخبراء متمرسين^(١). وهذا الرأي الذي ذهب إليه هذا العالم المفكر الذي له القدم الراسخة في العلوم الشرعية وفي الفكر الإسلامي وفي الدعوة إلى الإسلام بالحكمة وبالتي هي أحسن، يعبر، من أحد الوجوه، عن حقيقة قائمة لا تخفى على من يفهمون الأمور فهماً رشيداً، ويعرفون ما يجري في عالم اليوم معرفة عميقة.

وليس معنى هذا الكلام، ولا ينبغي أن يكون معناه، إيجاد العذر للفئات التي تمارس العنف تحت دوافع التطرف، بأي حال من الأحوال، فالعنف منبوذ ومرفوض من حيث هو، والتطرف مذموم ومنهي عنه ابتداءً. ولكننا ننبه إلى أن القوى الأجنبية التي تناصب الإسلام والعالم الإسلامي العدا، وتتربص بالمسلمين كافة، لها وسائل وأساليب متنوعة ومتعددة لزرع الفتنة في البلدان الإسلامية، من أجل زعزعة الاستقرار فيها، وأن من جملة تلك الوسائل والأساليب الخادعة والمموهة، الدفع بفئات من أبناء المسلمين إلى اعتناق الأفكار المتطرفة، على حمل السلاح لممارسة العنف، بقصد إلصاق تهمة الإرهاب بالإسلام، وإيجاد الأسباب التي تعوق تقدم العالم الإسلامي وتشده إلى الخلف. وفي ذلك تحقيق لأهداف استعمارية عدوانية عنصرية مشبوهة.

وينبغي أن لا تغيب عن أذهاننا هذه الحقيقة ونحن نبحث في الأسباب التي تؤدي إلى فشو ظاهرة التطرف وانتشار أعمال العنف تحت شعارات إسلامية باطلة.

(١) موقع الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، www.bouti.com/bouti.

وسائل العلاج

أما كيف يمكن لنا معالجة أسباب التطرف والغلو المؤديين إلى العنف، فإن هذا ما سنبحث به البحث. ونحصر الوسائل التي نراها كفيلة بمعالجة هذه الأسباب فيما يلي:

أولاً: تجديد الخطاب الديني:

على نحو عميق، بحيث يُعاد النظر في الواقع الحالي، ويُعمل على الاستبدال بالمنهج المعتمد في التعليم الديني وفي الدعوة الإسلامية، منهجاً جديداً في مضمونه ومحتواه، وفي أسلوبه وشكله، بحيث ينفذ التوجيه الإسلامي للناشئة إلى الأعماق، ليحدث في النفس التغيير الإيجابي المطلوب. وينبغي أن يكون واضحاً أن التأكيد هنا على تجديد الخطاب الديني، لا علاقة له بما يتردد في بعض الأوساط حول (تجديد الخطاب الديني)، ويقصد به تحقيق أهداف تخرج عن النطاق الذي نتحدث فيه.

ثانياً: مواصلة الإصلاح للشأن العام:

في المجتمعات الإسلامية، بالمنهج الرشيد الذي يعتمد الحكمة والتبصر والروية وسيلة للعمل، بحيث يتم القضاء على جميع مظاهر الفساد بأشكاله وصنوفه، خاصة الفساد المالي والاقتصادي بصورة عامة، والفساد الإداري، والفساد في إدارة الشؤون العامة. وبذلك تستقيم الأمور في المجتمعات الإسلامية، وتنتفي الأسباب التي تخلق حوافز للمنحرفين والضالين من المتطرفين والغلاة والمتزمتين والساحطين، لممارسة أعمالهم الإرهابية ضد مجتمعاتهم، وضد المجتمعات الأخرى.

ثالثاً: النهوض باقتصاديات المجتمعات الإسلامية:

وتحقيق التنمية الشاملة، وإقامة الأنظمة الاقتصادية والسياسية التي تتوخى العدالة وضمان حق كل مواطن في الحياة الكريمة. وبذلك يتم القضاء على الفقر بكل أنواعه والبؤس بكل صنوفه، والحاجة والمهشاشة والحرمان، وهي البؤر الفاسدة التي يترعرع فيها التطرف والغلو والانحراف والرغبة في الانتقام من المجتمع.

رابعاً : توجيه وسائل الإعلام:

نحو التعامل مع التطرف والعنف باعتبارهما ظاهرتين سلبيتين، وانحرافاً وشذوذاً، وبحسبانتهما من الجرائم التي تدخل تحت طائلة القانون، بحيث يُراعى في نشر الأخبار والتقارير الصحفية المصورة أو المسموعة أو المقروءة عن التطرف والعنف والإرهاب الذي يتم تحت غطاء الدين، إبراز الطابع العدواني والإجرامي لكل فعل يجري في هذه الدائرة، وتجنب التعامل مع الأحداث الإرهابية من الزاوية المهنية الصرف، أو من زاوية تقديم (المادة المشوقة) للجمهور بهدف الإثارة وكسب المزيد من مساحة الانتشار، وتحقيق السبق الإعلامي ليس إلا.

خامساً: مراعاة التقيد بالضوابط القانونية:

في التعامل مع المتطرفين والإرهابيين الذي يتمسحون بالدين، بحيث يطبق القانون في حقهم تطبيقاً دقيقاً، ولا يقع حرق أو انتهاك أو تجاوز للقانون، مهما تكن الظروف، لأن التجربة أثبتت أن الإفراط في التعامل غير المقيّد بالضوابط القانونية، مع المتطرفين والإرهابيين المتمسحين بالإسلام، يكون سبباً في زيادة التطرف والغلو والتشدد، ويقطع الطريق على من يكون مستعداً للتوبة والتراجع والعودة إلى سواء السبيل.

سادساً: مراعاة الربط بين هذه الوسائل:

في معالجة أسباب التطرف والعنف، بحيث يتوازى العمل على إصلاح الخطاب الديني، مع العمل على الإصلاح الاقتصادي وتحقيق التنمية الشاملة الذي ينبغي أن يكون جزءاً من الإصلاح العام الذي يشمل جميع المجالات، حتى يكون إصلاحاً حقيقياً ذا فعالية ومردود؛ إذ لا يستقيم الأمر إذا لم تتكامل الجهود في هذا المجال، لأن محاربة التطرف والعنف مع بقاء الفقر مستشرياً في المجتمع، والفساد متفشياً في المرافق العامة وفي الاختيارات والسياسات الاقتصادية والتعليمية، لن يحقق المراد، وسيكون جهداً غير مثمر، ودورانياً في حلقة مفرغة.

إن مما يجمع عليه الخبراء الجنائيون وفقهاء القانون أن التطرف هو قاعدة الإرهاب، وأنه ليس (مشكلة أمنية) فقط، بل هو ثقافة منحرفة يُرَوِّج لها فتنهار طاقة المجتمع، وتتشتت في دوامات طائفية وأفكار غامضة. ولذلك فإن شيوع التطرف تحت ستار الدين خطر داهم، لأنه انتهاك لقيم المجتمع وثقافته. من أجل ذلك، كان التعامل مع التطرف والعنف، من خلال هذه الرؤية المتكاملة المتناسقة المستوعبة لجميع جوانب المشكلة، أمراً ضرورياً لمعالجة ظاهرة التطرف، وللقضاء على العنف الناتج عنها.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

في البعد الفقهي للعنف

الدكتور ثقييل بن ساير الشمري (*)

ابتليت الأمة في كثير من بلدانها بصغار ادعوا العلم، وتعلموا، فأفتوا بغير علم وفهم للواقع، وبعلماء سلطة يلوون أعناق النصوص لتوافق هوى الحكام، بل إن بعض أقوالهم وتصريحاتهم وفتاواهم فيها استفزاز لمشاعر الأمة، فلا هؤلاء أصابوا، ولا أولئك أحسنوا.

أصبح الحديث عن التطرف والإرهاب موضوع الساعة، فلا يكاد يخلو نادٍ ثقافي أو فكري أو علمي أو اجتماعي من الحديث عنه، ولا تجد إذاعة ولا قناة تلفزة إلا وتردد أخباره وتحلل وقائعه وأسبابه، وتحفل الصحف والمجلات في كثير من اللغات بتخصيص جزء من صفحاتها لتناول وقائعه، وتعقد المؤتمرات الدولية وغيرها لمعالجة آثاره، كل ذلك يشير إلى مشكلة معقدة سادت العلاقات البشرية وأثرت في مجمل جوانبها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية، فالعالم يعاني، من شماله

(*) قاضي محكمة التمييز .. (قطر).

إلى جنوبه ومن غربه إلى شرقه، من موجات التطرف والإرهاب، الذي يقذف بالبشرية في أتون المشكلات والمصائب، فلايكاد يمر يوم دون عمل إرهابي ناتج عن تطرف، يتردد صدها في أجهزة الإعلام المختلفة، فالتطرف ظاهرة عالمية تتمثل في التطرف الفكري، والسياسي، والأخلاقي والديني، فالشكوى منه شكوى عامة ليست مقتصرة على ما يسمى بالدول النامية فحسب، بل إن الدول المتقدمة في أوروبا وأمريكا تعاني من التطرف، بل إن بعض الباحثين يؤكد أن ظاهرة التطرف والإرهاب الحديثة نشأت وترعرعت في المجتمعات الغربية.. وفي أمريكا يقوم الباحثون بدراسة وتحليل أفكار العديد من المذاهب الطائفية الدينية المتطرفة التي تعرف باسم كيولتز (cults) وكانت إحدى هذه الطوائف الدينية قد قادت أتباعها إلى الانتحار الجماعي في حادثة مشهورة، في مستعمرة غويانا قبل عدة سنوات، وعرفت بجماعة (جونز) التي كان أتباعها يؤمنون بأفكار دينية متطرفة قادتهم إلى الانتحار تنفيذاً لتعليمات زعيمهم^(١).

إن التطرف ليس ظاهرة عربية وإسلامية فحسب، كما تقول بعض وسائل الإعلام الغربية، بل هي ظاهرة عالمية لا يكاد يخلو مجتمع منها، وهي ظاهرة مرفوضة بالتأكيد، وتجب محاربتها والعمل بكل وسيلة للقضاء عليها، فهي خطر على الجميع.. وإذا كانت مقاومة التطرف أمراً مطلوباً في العالم فإنها في المجتمعات المسلمة أشد طلباً، ذلك أن الإسلام يرفض التطرف بشتى صورته وأنواعه، ويعمل على تخفيف منابعه، ويسعى للقضاء على الأساليب والدوافع والمثيرات التي تقود الناس إلى الوقوع في وحل التطرف ومهالكه.

(١) عبدالقادر طاش، قدرنا أن نكون مسلمين.

تعريف التطرف:

مصطلح التطرف في اللسان العربي يستعمل للدلالة على الوقوع في الطرف، ويسمى جانب الشيء طرفاً، وهو بهذا يقابل مصطلح الوسط ويعني الوقوع وسط الشيء أي بين طرفيه، فهو انحياز عن الوسط إلى الطرف، وهو خروج عن القصد في كل شيء^(١).

وهذا البعد المكاني في اللسان العربي يحيل إلى بعد نفسي أو أخلاقي أحياناً، فالمتطرف الجالس في الطرف قد يكون انزالياً أو انطوائياً أو صاحب نظرة مختلفة عن الجماعة، قد توصف أحياناً بالشذوذ؛ لأنه لا يستطيع التواصل مع الجميع لكونه يقع بينهم، ومن هنا جاء وصف هذه الأمة في القرآن الكريم بالأمة الوسط: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (البقرة: ١٤٣).

ومكنها هذا الموقع الوسط من أن تقوم بمهمة عظيمة هي الشهادة على الناس، وهو شرف لهذه الأمة لاعتدالها وعدم تطرفها.

ويوضح د. محمد عوض الترتوري في كتابه «علم الإرهاب»، أن المقصود بالتطرف في واقعنا المعاصر هو: «اعتقاد إنسان أو مجموعة أنها تحتكر الحقيقة، وهي فقط على حق وصواب، والغير على باطل وخطأ، ولذلك فهي جادة في فرض رأيها على الآخرين بجميع الوسائل وبدون أية ضوابط، والإرهاب أحد وسائلها لغرض معتقدها وتنفيذ مآربها»^(٢).

(١) لسان العرب.

(٢) علم الإرهاب، ص ٤٨.

والمصطلح المشهور والمعروف للتطرف في الشريعة هو «الغلو في الدين»، ومعناه التغلب والتشدد حتى مجاوزة الحد^(١).

وهو مبالغة في الرغبة بالتمسك في الدين وليس الخروج عنه، ويقال له التنطع والتشدد، وورد النهي عن ذلك وذمه والتحذير منه في الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٨﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿٩﴾﴾ (الرحمن: ٧-٩).

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴿١٤٣﴾﴾ (البقرة: ١٤٣).

وقال عز وجل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ (الأنعام: ١٥٣).

وقد ذم الله تعالى أهل الكتاب لغلوهم في الدين، فقال: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ (المائدة: ٧٧).

وقد بين الرسول الكريم ﷺ أنه مطلوب من المسلم التيسير لا التعسير، والتبشير لا التنفير، فقال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»^(٢).

(١) التوقيف على مهمات التعاريف، ص ٥٤١، نقلًا عن عبد القاهر قمر، الإرهاب: التشخيص والعلاج، ص ١٤.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان.

وقال ﷺ في حديث آخر: « يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا »^(١)

وقال: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»^(٢).

وقال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»^(٣) قال الحافظ في الفتح: وفيه التحذير من الغلو في الديانة.

والتنطع في العبادة بالحمل على النفس فيما لم يأذن فيه الشرع، وقد وصف الشارع الشريعة بأنها سهلة سمحة^(٤).

- العنف:

وهو ضد الرفق، والأخذ بشدة وقسوة، وقلة الرفق بالأمر، والتعنيف يأتي بمعنى اللوم والتعير والتوبيخ .

والمقصود بالعنف في استعمال المعاصرين هو إيذاء «الغير» بالقول أو الفعل، وهذا الإيذاء الواقع على «الغير» منه ما يكون ممنوعاً وهو شر بلاخلاف، وذلك عندما يكون فاعله لا يميز بين حق وباطل وعدل وظلم؛ ومنه ما يكون مشروعاً وذلك إذا نفذ وفقاً للشرع والقانون من غير تجاوز ولا شطط، وهذا غالباً يكون في باب العقوبات عندما تقع جناية أو مخالفة .

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد.

(٣) أخرجه مسلم برقم ٢٦٧٠، برواية عن الأحنف بن قيس.

(٤) فتح الباري، ٣٠١/١٢.

- التعصب:

التعصب يأتي بمعنى التجمع والنصرة، والمراد به في استعمال الفقهاء الانحياز إلى مذهب فقهي وجعله فوق المذاهب الأخرى، وتقديم قول علمائه على غيرهم من علماء المذاهب من غير نظر إلى الدليل. وهذا من الجهل في دين الله وفي مصادر التشريع الإسلامي.

ومن هنا تبرز أهمية الفقه السديد، الذي يراعي متطلبات الأمة وطبيعة العصر ونوازه مع التمسك بمقاصد الشرع وثوابت الدين.

وحيث إن هذا الفقه بهذا الوصف السابق قد غاب عن كثير ممن يتصدون للدعوة، ويتحمسون لتحكيم الشريعة ولكنهم يقومون بأعمال في سبيل ذلك تسيء إلى الدين وتدفعهم إلى الغلو والعنف، وهو ما يجلب على الأمة الفرقة والتخلف وتسلب الأعداء، لذا كان الفقيه في دين الله مراد له الخير قال ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(١).

ولا يخفى على كل عاقل أهمية الفقه في دين الله في كل عصر ومصر، ونحن في هذا العصر الذي تقاربت فيه الثقافات واتسعت الاتصالات وتطورت المواصلات أشد حاجة إليه من حاجتنا إلى الطعام والشراب، قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (التوبة: ١٢٢).

(١) متفق عليه، انظر رياض الصالحين في كتاب العلم، باب فضل العلم وتعلماً وتعليماً لله.

والفقه في الدين هو تعلم العلم الشرعي، ومعرفة معانيه، وفقه أسرارهِ، وكذلك تعليم الآخرين، وفي الآية بيان أهمية الفقه في الدين ونشر العلم، قال ابن سعدي في تفسيره: «وفي هذه الآية دليل، وإرشاد، وتنبيه لطيف لفائدة مهمة وهي: أن المسلمين ينبغي لهم، أن يعدوا لكل مصلحة من مصالحهم العامة من يقوم بها، ويوفّر وقته عليها، ويجتهد فيها، ولا يلتفت إلى غيرها، لتقوم مصالحهم، وتتم منافعهم، وتكون وجهة جميعهم ونهاية ما يقصدون قصداً واحداً وهو قيام مصلحة دينهم ودنياهم». (١)

وقال تعالى مبيناً فضيلة الفقه في دين الله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (النساء: ٨٣).

وقال تعالى: ﴿وَمَا يَعْزِقُهَا إِلَّا أَعْلَمُونَ﴾ (العنكبوت: ٤٣).

وجاء في الحديث عن معاوية، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَاللَّهُ يُعْطِي...» (٢).

ولكي يكون العمل صواباً وموافقاً للمصالح الشرعية لا بد من أن يسبق بالعلم، لأن العمل قبل العلم يكون عرضة للخطأ، بل قد يسلك صاحبه سلوكاً يخالف الشرع وهو يظن أنه مع الشرع، ويرتكب أعمالاً باسم الدين وهي ليست من الدين نتيجة لفهم خاطئ أو تفسير منحرف، لأنه لم يأخذ العلم من مصدره، ولذلك يقول أهل العلم: لا بد من معرفة المسألة والعلم بها قبل العمل، ولهذا بوّب الإمام البخاري

(١) تفسير ابن سعدي، ٣/٣١٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.. وتكملة الحديث «... ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله».

في كتاب العلم يقول: باب العلم قبل القول والعمل، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، قال: فبدأ بالعلم، وجاء في الحديث المتفق عليه قوله ﷺ: «خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَّهُوا»^(١).

وفي حديث ابن مسعود، رضي الله عنه، الذي رواه البخاري وغيره «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»^(٢).

والفقه في الدين هو الذي ينطلق من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ مروراً بفهم الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فعليهم أنزل وبهم نفذ .

انتقل المصطفى ﷺ إلى الرفيق الأعلى بعد أن أبان للأمة أصول دينها بياناً شافياً وافيةً، وفصل القول المبين الجلي في كلياته الراسخة، وجلّى الغموض عن محكماته الواضحة، وثوابته القاطعة، وأما فروع الشريعة فقد أفسح، بقوله وفعله وتقريره، المجال الأرحب لاجتهادات الأجيال المسترشدة والمستهدية بهدي الكتاب والسنة، ودرب ﷺ الصحب الكرام على ممارسة الاجتهاد باجتهادهم مثوبة عند الله إذا أخلصوا نواياهم واستفرغوا جهودهم في الوصول إلى مراد الله في تلك الأحكام الفرعية.

إن انقسام مسائل الدين إلى أصول وفروع، وإلى ثوابت ومتغيرات، ومحكمات ومتشابهات، بقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ (آل عمران: ٧)، يعد تشريعاً واضحاً للاجتهاد، الذي ينتج عنه تعددية معتبرة في فهم الفروع المتشابهات والمتغيرات، كما ينتج عنه تعددية في تمثل

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم ١٠٠٧٥، عن أبي هريرة، رضي الله عنه.

(٢) باب الاغتباط في العلم والحكمة.

الفروع وتطبيقها في الواقع، وإن تأصيل النبي ﷺ هو القول الفصل والبلاغ المبين في الأصول والثوابت التي تعد المحجة البيضاء التي لا يزيغ عنها إلا هالك، وتركه ﷺ مجال التفكير والتبصر في الفروع يعد أيضاً ترسيخاً لضرورة الاعتداد بالاختلاف واعتباره حاجة كونية ومصالحة شرعية، وبناء على هذا فإنه ليس بالأمر الغريب أن تشهد فروع الشريعة تعددية في الاختيار منذ أن لحق المصطفى ﷺ بالرفيق الأعلى، بل إن الصحابة، رضي الله عنهم، أدركوا منذ تلك اللحظة أن العقول لا يمكن جمعها أو توحيدها على رأي واحد في أمور الاجتهاد، وأنه ليس من المصلحة الشرعية حمل الناس عامة وخاصة على رأي أو اجتهاد واحد في فروع الدين.

وهذا هو المنهج الذي سلكه الصحابة، حيث عرفت ساحة العلم وميدان المعرفة خلافاً معتبراً حول مكان دفنه ﷺ ومدى مشروعية تقسيم تركته على آل بيته، كما اختلفوا في أحق الناس بخلافته في إدارة شؤون الدولة الفتية، وتسيير جيش أسامة، ومدى مشروعية قتال مانعي الزكاة، وسوى ذلك من المسائل الآتية التي تتابع وقوعها وحدوثها في واقع الأمة.

ولئن كانت بعض الاختلافات التي تنشأ أحياناً بين الصحابة حول بعض مسائل في الفروع حال حياته ﷺ، بيت فيها فيعرف المخطئ من المصيب، فإن وفاته ﷺ صيرت معرفة المخطئ من المصيب في مسائل الاجتهاد متعذرة قطعاً، ذلك لأن الوحي قد انقطع، ولما كانت العصمة مرفوعة عن جميع المجتهدين، بغض النظر عن مكانتهم، وقرهم من النبي ﷺ فإنه لا عصمة لأحد بعد النبي الكريم، ذلك لأن العصمة قرين الوحي وفرع عنه، والوحي هو مصدرها ومقررها، فإذا انقطع الوحي انقطعت العصمة، ومن المعلوم أن الوحي انقطع بموته ﷺ.

وإذا اعتبرنا المرحلة التي تلت وفاة المصطفى الكريم ﷺ هي بداية الاجتهاد في مسائل الدين وفروع الشريعة، باعتبار أن الاجتهاد الذي كان يحصل من بعض الصحابة حال حياة النبي ﷺ يصبح جزءاً من السنة عندما يقره النبي أو ينكره، لأن إقراره لتلك الاجتهادات أو عدم إقراره يجعله من الوحي المعصوم،

من هنا يمكن القول: إن المذاهب الإسلامية توالى نشأتها في الساحة الإسلامية كلما داهمت واقع الناس نازلةً تحتاج إلى بيان حكم الشرع، فتنشأ الاجتهادات المتعددة؛ لأن النازلة تتسع للفهم المتعدد فيصبح لدينا بعد ذلك مذاهب في المسألة للصحابة والتابعين، وسعدت الساحة العلمية بثروة فقهية متنوعة، ومن الملاحظ في هذا النمو التدريجي للمذاهب الإسلامية صيرورة الانفتاح على الاجتهادات المخالفة، وقبول المجتهدين المخالفين مع الإيمان المطلق بأن كون الصواب في الاجتهادات واحداً لا يعني كون الوسائل الموصلة إلى ذلك الصواب واحدة، بل ليس بالإمكان أن تكون الوسائل والطرق الموصلة إلى الصواب واحدة، كما أنه ليس بالإمكان اعتبار وسيلة واحدة من تلك الوسائل الوسيلة المثلى والأحق بالاتباع مادامت العصمة مرفوعة عن جميع الوسائل، ولكن بحسب المرء الاجتهاد في هذا الشأن استناداً إلى الكتاب والسنة وما سطره العلماء المعترفون من أصحاب الاختصاص، على اختلاف مذاهبهم ومناهجهم.

بعد ذلك يجدر بنا أن نقف عند أهداف ومرامي المذاهب الإسلامية والمدارس الفقهية التي وجدت عبر التاريخ الإسلامي، سواء كان منها الموجود والمتبوع الآن، أو المدارس التي انقرضت.. وبالتأمل في مراميها نجد أنها تنحصر في عدة أمور:

١ - خدمة الشريعة:

فإنه ما من شك أن هؤلاء العلماء، الذين سميت تلك المذاهب بأسمائهم ونسبت هذه المدارس إليهم، إنما قصدوا خدمة الإسلام وعلوم الشريعة من خلال ضبط مراد الشرع من الفروع، وتحديد النظر في المعاني التي تحملها تلك النصوص التي احتضنت الفروع، وقد استعانت تلك المذاهب بالعديد من الوسائل العلمية والأدوات المعرفية التي يمكن توظيفها من أجل الوصول إلى مراد الشرع من تلك الفروع، وتعرف تلك الوسائل والأدوات بأصول الاستنباط والاستدلال.

واستناداً إلى تعدد الوسائل والأدوات المعرفية التي وظفتها تلك المذاهب في استنباطاتها لمراد الشرع من الفروع، تعددت المذاهب وتنوعت، ولكن المقصد الذي ترومه كل المذاهب لم يتعدد ولم يتغير قط.

إن تعدد أصول الاستنباط وطرق الاستدلال هو الذي أدى إلى تنوع المذاهب وتعددتها، إذ أن كل مذهب يختص بأصول استنباط وطرق استدلال تميزه عن غيره من المذاهب، ووجود اتفاق بين المذاهب إزاء بعض أصول الاستنباط وطرق الاستدلال لا يعني ذلك تماثلاً بينها في النتائج، لأن الاتفاق على الأصل الاستنباطي لا يعني بالضرورة الاتفاق على مرتبته ومكانته، فالقياس يعد أصلاً استنباطاً متفقاً عليه بين معظم المذاهب وخاصة المذاهب الإسلامية وخصوصاً الأربعة منها، ولكنها تختلف في مرتبته بين أصول الاستنباط وطرق الاستدلال من حيث التقديم والتأخير، فبعض المذاهب تعده أصلاً تالياً للإجماع، وبعض آخر يعتبره أصلاً تالياً لقول الصحابي.

ويمكن الخلوص من ذلك إلى تقرير القول: بأن تعدد المذاهب الفقهية يعود إلى تعدد أصول الاستنباط وطرق الاستدلال، فكلما تعددت الطرق تعددت المذاهب، واعتباراً بانعدام نصوص قطعية تحظر ابتكار أصول استنباط أو طرق استدلال جديدة.. من هنا ينبغي النظر إلى هذه المذاهب الفقهية السائدة والبائدة باعتبارها خادمة للدين، سيما فيما يتعلق بفروعه العلمية، ولا يخفى ما قدمته تلك المذاهب من ثروة فقهية جليلة تعزز بها الأمة، وجعلت العامة تمتثل للأوامر والنواهي المرادة للشرع من نصوصه الظنية، فلولا هذه المذاهب لما كان ثمة ضابط ولانظام لتمثل العامة لمراد الشرع من الفروع، وفضلاً عن هذا فإنه ينبغي الاعتزاز بتعددية هذه المذاهب التي تعد أقوى دليل على سعة الفكر الشرعي الفقهي والسمو المعرفي التي كانت تقتسم به العقلية الإسلامية.

ومن الأدلة على سعة الفقه الإسلامي كثرة الآراء والاجتهادات الفقهية؛ وهذا الاختلاف لا يعتبر مذموماً بل إن الفقيه النزيه عفيف اللسان غزير العلم ابن قدامة الحنبلي المعروف «بالموفق»، الذي وفقه الله لخدمة الفقه الحنبلي خاصة والفقه الإسلامي المقارن بعامة، قد عد هذا الاختلاف من الرحمة، فقال في مقدمة كتابه «المغني»: «وجعل هذه الأمة مع علمائها كالأمم الخالية مع أنبيائها، وأظهر في كل طبقة من فقهاؤها أئمة يقتدى بها، وينتهي إلى رأبها، وجعل في سلف هذه الأمة أئمة من الأعلام، مهد بهم قواعد الإسلام، وأوضح بهم مشكلات الأحكام، اتفاهم حجة قاطعة، واختلافهم رحمة واسعة»^(١).

(١) المغني، طبعة هجر، ٤/١.

وفي هذا الكلام أبلغ رد على الذين يريدون إنكار المذاهب وعدم الاعتداد بها، كما أن فيه رداً على الذين يتعصبون ويتحزبون لها من دون فهم ووعي سليم.

٢ - نشر العلم والتعليم:

إن تعليم المسلمين أصول دينهم وتفهم الناشئة يعد من المقاصد المتفرعة التي تسعى المذاهب الإسلامية إلى تحقيقها، فمن المعلوم أن الأجيال التي دخلت في دين الله بعد انقطاع الوحي لم تكن على قدر من الوعي والفهم والمعرفة والإدراك، مما استوجب توظيف نفر من أجل التوعية والتعليم، وقد تمثل ذلك في تفرغ العديد من الصحابة لتعليم المسلمين الجدد أصول الإسلام وفروعه بصورة ميسرة واضحة.

بيد أنه مع أفول شمس القرن الأول الهجري وتغير الأوضاع الفكرية والسياسية والاجتماعية، واتصال الأمة الإسلامية بالأمم الأخرى، أصبحت الحاجة ماسة وملحة من أجل توظيف كل الوسائل والسبل المتاحة من أجل الدفاع عن العقائد الإسلامية وحماية الثوابت من الذوبان في المتغيرات، وصيانة العقول من الانحراف وراء الشبهات والشهوات.

إن نشر التعليم الشرعي وما يتعلق به يعد من أوضح المقاصد التي من أجلها نشأت المذاهب، وهي بذلك تعد وسائل توظف من أجل تحقيق هذا المقصد وسواه، وبناءً على هذه الرؤية فإن الحاجة تظل ماسة إلى الاعتناء بالمذاهب نقداً وتحقيقاً وتصحيحاً باعتبارها مدارس لتحقيق هدف نشر التعليم الشرعي، وليس تعصباً لمذهب معين أو تحزباً لطائفة، فإن هذا من الأمور التي شوهت صورة الإسلام،

وأطفأت نضارة التحقيق العلمي المتجرد، ولا يوجد في المذاهب الإسلامية الفقهية خصوصاً من يزعم أن الحق معه وماعداه فهو باطل، وما وقع في التاريخ الإسلامي من طعن وتشكيك بين أصحاب المذاهب إنما حصل بعد ذهاب المحققين من العلماء، وعندما عظم العامة أقوال الأئمة وقدموها على الكتاب والسنة، حتى وصل الأمر في بعضهم إلى التشكيك في الصلاة خلف إمام ليس على مذهبه، وهذا التعصب الأعمى هو الذي أودى بالأمة إلى الافتراق والاختلاف والتنافر، وبالطبع مع أسباب وعوامل أخرى، بل إن هناك من يعتبر التعصب المذهبي هو من أخطر قوى الاستبداد الديني.

ومن هنا تصبح الحاجة ملحة من أجل أن نبين للقارئ الكريم كيفية التعامل مع المسلمين على اختلاف مذاهبهم العقدية والفقهية وتأصيل ذلك شرعاً، لأن فقه النصوص لا يمكن أن يتجرأ عليه من لم يكن من أهل الصنعة والاختصاص، فكل من يدخل في غير مجاله ويتسور على هذه النصوص الحصينة من الكتاب والسنة ولا يسلك المداخل التي وضعها العلماء المختصون فإنه بلاشك سيقع في مزالق كبيرة تذهب به وتردي من يتبعه، ونحن نرى ونسمع الكثير من ذلك، فالطعن في المذاهب والانشغال في بيان مثالبها والتحريض عليها من غير أن يكون بأسلوب علمي رصين ومن صاحب اختصاص مكين فإنه يترتب على ذلك الفتن، والتحزب المذهبي الذي يؤدي إلى التكفير واستحلال الدماء والأموال، وليس معنى ما ذكر أنه لا يبين الحق والعدل والصواب في مسائل الاختلاف بل لا بد من ذلك، ولكن لا يتم مثل هذا البيان إلا من أصحاب الاختصاص، الذين يرجعون إلى الكتاب والسنة عند النزاع، ولا يصدرون حكماً بالتبديع والتفسيق إلا بناء على دليل شرعي واضح^(١).

(١) احترام المذاهب، ص ١٧٤.

كيفية التعامل مع أصحاب المذاهب الإسلامية

سبقت الإشارة إلى أن المذاهب الإسلامية هي مدارس لشرح رسالة الإسلام وخدمة الشريعة وتعليم الناس، ولا بد للمسلم الذي يتعامل مع هذه المذاهب أن يسلك الطريق الوسط؛ لأنه الحق والعدل الذي جاءت به الشريعة؛ ولأن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، وكل ما خرج عن الوسط فهو مذموم، وهذا مفهوم من قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، وقال ﷺ: «الْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبَلُّغُوا»^(١) والقصد هو الاعتدال.

كما أن الخروج عن الوسط خروج عن العدل، ولا يقوم به مصلحة الخلق، والتشدد مهلكة، والتفريط والانحلال مهلكة أيضاً^(٢)، ولا بن القيم، رحمه الله، كلمة سامية في بيان عدل الشريعة ووسطيتها إذ قال، رحمه الله: «الشريعة عدل كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت من العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل»^(٣).

ولاريب أن الشريعة الإسلامية جارية على الطريق الأوسط في عقيدتها وأحكامها التشريعية وقيمها وأخلاقها، ومن تأمل موارد الأحكام بالاستقراء عرف أن الحمل على التوسط هو الموافق لقصد الشارع وغرضه، وهو ما كان عليه رسول الله ﷺ وخلفاؤه الراشدون وسلف هذه الأمة، فالفقيه البالغ ذروة الدرجة في الاجتهاد والفقه،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق.

(٢) الموافقات للشاطبي، ١٦٧/٣.

(٣) أعلام الموقعين، ١٢/٣.

هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال، وهكذا نجد الشريعة وسطاً أبداً في مصادرها ومواردها، كما أنها لم تأت بحكم فيه عنت للمكلفين، بل جاءت بما يرفع الحرج عنهم، قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُفْقُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (التوبة: ٩١).

وقال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ (الحج: ٧٨).

وقال عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعدِبْهُ عَذَابٌ أَلِيمًا﴾ (الفتح: ١٧).

وقد جاءت السنة أيضاً ميسرة على الناس رافعة للحرج، فقد قال ﷺ في حديث طويل عندما كان يُسأل عن مناسك الحج: «افعل ولا حرج».. «اذبح ولا حرج»^(١)، وقوله ﷺ: «خمسٌ من الدوابِّ لا حَرَجَ على مَنْ قَتَلَهُنَّ: الغُرابُ، والحِدَاةُ، والفأرةُ، والعقربُ، والكلبُ العقورُ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، باب في فضل الحج ووجوبه، عن عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه، فقال رجل: لم أشعرُ فحلفتُ قبل أن أذبح، قال: اذبح ولا حرج. فجاء آخر فقال: لم أشعرُ فنحرتُ قبل أن أرمي، قال: ارم ولا حرج، فما سئل يومئذٍ عن شيءٍ فُدمٌ ولا حَرَجٌ إلا قال: افعل ولا حرج».

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في باب ما يقتل المحرم من الدواب، عن عبد الله عمر، رضي الله عنهما، قالت حفصة، رضي عنها، قال رسول الله ﷺ

وعندما سئل ﷺ عن أسباب أمره المؤذن أن يقول: «صلوا في بيوتكم» بدلاً من «حي على الصلاة»: «إني كرهتُ أن أُحرجكم فتمشونَ في الطينِ والدَّحضِ»^(١).
ولما سئل ﷺ عن الجمع في الصلاة قال: «صنعت هذا لئلا تخرج أمتي»^(٢).
ويظهر مما سبق أن الشريعة جاءت باليسير، فلا إفراط ولا تفريط، ولو اتبع المسلمون كتاب الله وسنة رسوله اتباعاً صادقاً وسليماً، بعيداً عن التأويلات التي قد تذهب بهم بعيداً عن هذين الأصلين وما يترتب على ذلك من أخطاء، لما وقعوا في الشطط؛ لأنه كلما ابتعد المسلم عن هذين المصدرين وقع في الشطط وأصابه العطب. وفي تراثنا الفقهي والأصولي قواعد تبين سماحة هذا الدين ويسر الشريعة، وقد بين العلماء أن هناك قواعد التيسير أصلٌ فيها، وهي القواعد التي لم ينظر فيها إلى الأعداء الطارئة على العباد ولا إلى تدارك الأضرار أو الفساد اللاحق بهم، وإنما هي قواعد تنبني عليها الأحكام ابتداءً عند فقدان الدليل الشرعي، أو سكوت الشارع عنها، ومثال ذلك قولهم: الأصل في المنافع الحل، وفي المضار التحريم، وقد ذكر أهل العلم أدلة لقاعدة «الأصل في المنافع الإباحة» من القرآن والسنة والعقل، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَجَلٌ لَكُمْ أَنْ تَطِيبُوا ﴾، أي ما يستطاب طبعاً ولم تستخبثه الطباع السليمة، وذلك يقتضي حل المنافع بأسرها، وقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه باب الرخصة إن لم يحضر الجمعة، عن عبد الله بن الحارث، ابن عم محمد بن سيرين: «قال ابن عباس لمؤذنه في يوم مطير: إذا قلت أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل: حي على الصلاة، قل: صلوا في بيوتكم. فكان الناس استنكروا، قال: فعلمه من هو خير مني، إن الجمعة عزيمة، وإني كرهتُ أن أُحرجكم فتمشونَ في الطين والدَّحضِ».

(٢) انظر فتح الباري، باب تأخير الظهر إلى العصر، عن عبدالله بن مسعود، رضي الله عنه، مرفوعاً، أخرجه الطبراني ولفظه " جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، فقيل له في ذلك فقال: «صنعت هذا لئلا تخرج أمتي».. وفي صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، عن معاذ بن جبل قال: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: فَقُلْتُ مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرَجَ أُمَّتُهُ.

مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴿١﴾ ووجه الدلالة في هذه الآية أنه تعالى ذكر ذلك في معرض الامتنان، ولا يمتن إلا بالجائز.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (الأعراف: ٣٢)، ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِزْيِرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ (الأنعام: ١٤٥).

وهذا يدل على أن الله جعل الإباحة أصلاً والتحریم مستثنى. (١)

ومن السنة قوله ﷺ: «الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا لَكُمْ» (٢).

فالحديث صريح بالعفو عما سكت عنه، والمعفو عنه هو ما لا حرج في فعله، غير أن هذا ينبغي أن يحمل على المنافع، لأن المضار ورد ما يدل على تحريمها مطلقاً. وقد قيل في مناسبة ورود الحديث، وهو ما يؤيد دلالته على القاعدة، أن ذلك كان بسبب سؤاله ﷺ عن السمن والجبن والفراء، وهذا الأشياء لانص عليها لافي كتاب ولا في سنة، فهي مما عفي عنه، وهو ما لا حرج في فعله. (٣)

وقد ورد في بعض النصوص ما يدل على سبب سكوت الشارع عنها، وأن ذلك من رحمة الله بالعباد والتي هي من أعظم مظاهر التيسير، ففي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ

(١) إرشاد الفحول.

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، باب ما جاء في لبس الفراء عن أبي عثمان عن سلمان، قال: «سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ السَّمْنِ وَالْجَبْنِ وَالْفِرَاءِ فَقَالَ: الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَى عَنْهُ».

(٣) فتح الباري ٢٤/٧.

فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»^(١).

لأن الانتفاع بالمنافع المسكوت عنها انتفاع بما لا ضرر فيه على المالك، ولا على المنتفع، فوجب أن لا تمتنع ولا يعسر فيها، كالاستضاءة بضوء الغير، والاستظلال بجداره^(٢).

كما أن تكليف الناس بدون بيان ما كلفوا به تكليف بما لا يطاق وهو قبيح - منزه عنه الخالق عزوجل - ويدل على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ (التوبة: ١١٥)، أي أن الله لا يحكم على قوم بالضلالة والمعصية حتى يبين لهم المعاصي وموجبات الضلالة فيرتكبوها، فما لم يكن كذلك لا يكون حراماً.

وإذا ظهر من ذلك أن الشريعة مبنية أحكامها على التيسير والتسهيل فإن الفكر الإسلامي فيه كثير من السعة والمرونة، من قبول الآراء والاختلاف، بغض النظر عن الراجح والمرجوح، والحق والباطل، وأكبر دليل على ذلك أن النبي ﷺ استوعب المنافقين وهو يعلم حالهم، وعقد المواثيق مع اليهود، وخاطب الملوك، كل ذلك يدل على أن الإسلام يقبل داخل مجتمعه من هم على ملة أخرى، وهذا سعة في هذه الشريعة الشريفة، إلا أن بعض أتباعها نشأت فيهم عصبية بغیضة ونزعات ما أنزل الله بها من سلطان، وأفهام مغلوطة أولوا فيها نصوص الكتاب والسنة، ورتبوا على

(١) أخرجه الدار قطني، انظر فتح الباري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه عن أبي ثعلبة، رضي الله عنه.

(٢) رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، ص ٣٦٨؛ إرشاد الفحول، ص ٢٨٥.

هذا التأويل أحكاماً تخالف أحكام الإسلام، بل إن هذا التعصب والعنف والتطرف تغذيه بعض الفتاوى الصادرة ممن ينتسبون إلى الإسلام، ومن مراجع دينية لها مكانها في المجتمع، وبعضها يصدر من أناس ليس لديهم بضاعة من العلم الشرعي إلا حبهم للدين والمنهج الذي نشأوا عليه، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً عندما يصدرون الفتاوى والأحكام على الآخرين، وهذا يدعونا لأن نفهم خطورة الفتوى ومعرفة من يحق لهم أن يتصدوا لها.

فالفتوى في اللغة تعنى إجابة السائل عن مسألته، أما في الاصطلاح، فهي بيان الحكم الشرعي في نازلة من النوازل جواباً لسؤال سائل.

وخطورة الفتوى تنحصر في أنها توقيع عن الله في بيان الحكم الشرعي، لذلك كان سلف الأمة يكرهون التسرع فيها، ويود أحدهم أن يكفيه صاحبه هذه المهمة، روى أبو إسحاق الهمداني عن البراء بن عازب، رضي الله عنه، أنه قال: «رأيت ثلاثمائة من أهل بدر ما فيهم رجل إلا وهو يجب الكفاية في الفتوى»^(١).

وحكي عن أبي يوسف، صاحب أبي حنيفة، أنه قال: «سمعت أبا حنيفة يقول: لو لا الخوف من الله أن يضيع العلم ما أفتيت أحداً، يكون له المهناً وعلي الوزر»^(٢).

من هنا يتضح دور المفتي في المجتمع الإسلامي، لأنه يظهر في فتواه حكم الله تعالى عندما يقول للمستفتي: هذا حلال، وهذا حرام.. والمفتون كما وصفهم ابن القيم: «هم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء، بهم يهتدي الحيران في

(١) الفقيه، ٣٥٠/٢.

(٢) المصدر السابق، ٣٥٦/٢.

الظلماء، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء»^(١).

ومن هنا كانت الفتوى فرضاً على الكفاية، إذ لا بد للمسلمين من يبين لهم أحكام دينهم فيما يقع لهم، ولا يحسن ذلك كل أحد، فوجب بأن يقوم به من لديه القدرة؛ لأن من سئل عن الحكم الشرعي من المؤهلين للفتوى يتعين عليه الجواب؛ لأن كتمان العلم لا يجوز، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ (آل عمران: ١٨٧).

وقال ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ عَلِمَهُ ثُمَّ كَتَمَهُ أُجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٢).

قال صاحب نهاية المحتاج: «ومن فروض الكفاية القيام بإقامة الحجج العلمية وحل المشكلات في الدين، ودفع الشُّبه، والقيام بعلوم الشرع، كالتفسير والحديث والفروع الفقهية بالقضاء والإفتاء للحاجة إليهما»^(٣).

لذلك كان على من يتصدى للفتوى أن يكون على علم، وتقى، وصلاح، وعفة، حسن الطريقة والسمعة، حليماً، مشاوراً لغيره، ومجال الفتوى واسع الباب، يشمل العقائد والفقه والخلاف، وأن يكون واسع الإطلاع وذلك لتحصيل المصالح العامة والخاصة للأمة، مستعيناً بأهل الخبرة والرأي في النوازل المعاصرة ليستوعب الأفضية المستجدة والحوادث الناشئة التي تعرض للناس وتقع لهم، وأن يكون مسلكه

(١) الأعلام، ١٠/١.

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، باب ماجاء في كتمان العلم، عن أبي هريرة، رضي الله عنه.

(٣) ٢١٦/٤.

في الفتوى مبنياً على الدليل ومقاصد الشرع، مع الأخذ بالاعتبار التيسير على الناس، فإن الفقيه الذي يعسر على عباد الله أمر دينهم ودنياهم ليس بموفق، وإن المفتي الذي يشدد على الناس في أفعالهم وتصرفاتهم مشدد من غير فقه، وليس الفقه في التشدد بل الفقه في التيسير الذي يوافق قصد الشارع، قال الثوري، رحمه الله: «ليس الفقه في التشديد، وإنما الفقه في الترخيص عن ثقة، فإن التشديد يحسنه كل أحد». وقد كان ﷺ يوصي الصحابة الذين بعثهم للإفتاء والحكم بين الناس، بأن ييسروا ولا يعسروا، فمن ذلك قوله: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»⁽¹⁾، وقوله: «إن الله إنما أراد بهذه الأمة اليسر ولم يرد بها العسر».

والقواعد الفقهية الموافقة للكتاب والسنة تنص على اعتماد التيسير على الناس، فهناك قاعدة: (المشقة تجلب التيسير)، وقاعدة: (إذا ضاق الأمر اتسع)، وقاعدة: (الضرر يزال)، كل ذلك من أجل رفع الحرج عن الأمة.

ولكن ليس في كل أمر أو حكم يطلق التيسير، وإنما يكون التيسير بشروط، منها:

١- أن يكون قصد الشارع إلى التيسير، أما إذا ظهر قصد الشارع في التشديد، بمعنى أن الأمر مقصود منه الزجر والردع مثلاً، فإن التيسير معه يؤدي إلى عدم الزجر ويضعف الردع، كما أنه ليس المراد من التيسير هو دفع الناس إلى التساهل والتفريط بأحكام الدين وأخلاقه وثوابته، بل المقصود هو رفع الحرج عنهم وتشجيعهم إلى الالتزام بأحكام الشرع.

(1) أخرجه البخاري.

٢- وجود المشقة المعتبرة في التخفيف واليسير، لأن التيسير إنما تجلبه المشقة، إذ المشقة تجلب التيسير، بمنطوق القاعدة الفقهية، وليست مشقة تستحق التيسير لأجله، فالمشقات العادية التي لاتنفك عنها العادة أو العبادة لاتجلب التيسير، والمشقة التي تنفك عنها العبادات والعبادات فالأولى فيها أن لاتجلب التيسير. وعلى هذا يمكن اعتبار المشقة قسمين:

الأول: مشقة جرت العادة بين الناس أن يتحملوها وعلى أن يستطيعوا المداومة عليها، كالمشقة الحاصلة بالصوم والحج والزكاة وسائر التكاليف الشرعية، فإنها مشقات يمكن احتمالها، ويمكن الاستمرار عليها، وهذا النوع من المشقة مشروع، والتكليف به واقع، وليس المقصود منه الإعانات، بل جلب المصالح، ولا اعتبار فيه من مشقة، لأنه ما من تكليف إلا وفيه مشقة متحملة أذناها رياضة النفس على ترك الممنوع للأخذ بالمشروع، ولو كانت كل التكاليف يسراً خالصاً لم يوجد عصاة ومخالفون .

وليس المقصود من هذا التكليف إعانات الناس، بل تحقيق مصالحهم وما فيه خيرهم في حياتهم وبعد مماتهم^(١).

قال ابن عبد السلام: «وقد علمنا من موارد الشيء ومصادره أن مطلوب الشرع إنما هو مصالح العباد في دينهم ودنياهم، وليست المشقة مصلحة، بل ألم ربما يستلزم المشقة بمثابة أمر الطبيب باستعمال الدواء المر البشع، فإنه ليس غرضه إلا الشفاء، ولو قال قائل: كان غرض الطبيب أن يوجد مشقة ألم مرارة الدواء لما حسن ذلك فيمن يقصد الإصلاح»^(٢).

(١) أبوزهرة أصول الفقه، ص ٣٠٥.

(٢) قواعد الأحكام، ٣٢/١.

وهذا النوع من المشقة ليس هو النوع الذي يقتضي التخفيف، فهو ليس من مشمولات هذه القاعدة.

الثاني: المشقة الخارجة عما اعتاده الناس في طاقتهم، فلا تحمل إلا ببذل أقصى الطاقة، أو لا يمكن المداومة عليها إلا بتلف النفس أو المال أو العجز المطلق عن الأداء، وهذا لا يجوز التكليف به شرعاً، وهو غير واقع لتنافيه مع مقاصد الشرع، وهذه المشقة هي التي تقتضي التيسير.

يتبين لنا مما سبق أن الإفتاء له دور كبير في توجيه الأمة، أفراداً وجماعات، في أمور الدين والفكر والثقافة والاجتماع، فإذا كانت الفتاوى تصدر من أهل العلم الراسخين الذين يتصفون بالورع والتقوى فإن أثر الفتوى يكون إيجابياً على الأمة، ويسود فيها التسامح والتعايش السلمي واحترام بعضهم، أما إذا كانت الفتوى تصدر من المتعلمين الذين ينزلون النصوص في غير منازلها أو يحملونها مالا تحتل، أو يفسرون النصوص القرآنية والنبوية تفسيراً خاطئاً فإنهم ولاشك يوقعون الأمة في الحرج، بل عن التفسيق والعنف والتطرف سوف يسوء المجتمع ويكون من آثار ذلك التعصب المذهبي والتحزب الطائفي، وهذا من أخطر الأمراض التي توهن الأمة وتنشر بينها الشحناء والبغضاء، كما يترتب على ذلك اللجوء إلى القوة لتحقيق المبادئ والآراء التي يؤمن بها من يحمل فكراً متطرفاً.

والذين يقومون بهذه الأعمال يعتمدون على السرية في التخطيط والتنفيذ، ومن أبرز الأمور التي يستندون إليها والفتاوى التي يعتمدون عليها هي تلك الأمور المتعلقة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد، والحكم بغير ما أنزل الله، ولاريب أن

هذه الأمور من ركائز الدين التي جاءت بها نصوص الكتاب والسنة، إلا أن فقه هذه الأحكام ووضعها في مكانها شرعاً هو الذي يحتاج إلى العلماء الراسخين الذين ينزلون النصوص على الوقائع ويعرفون مقاصد الشرع ومراد النصوص ومصالحة الأمة.

وقد ابتليت الأمة في كثير من بلدانها بصغار ادعوا العلم، وتعلموا، وأفتوا بغير علم وفهم للواقع، وبعلماء سلطة يلوون أعناق النصوص لتوافق هوى الحكام، بل إن بعض أقوالهم وتصريحاتهم وفتاواهم فيها استفزاز لمشاعر العامة، فلا هؤلاء أصابوا، ولا أولئك أحسنوا، وكلا طرفي الأمر ذميم، كما قال القائل:

ولا تغل في شيء من الأمر واقتصد كلا طرفي قصد الأمور ذميم

وإذا كانت هذه المسائل الثلاث التي مر ذكرها هي من أغلب الأمور التي يدور حولها الكلام وتدفع الجهلاء إلى التطرف والعنف والتكفير والتفجير، فإنه يحسن أن نبين الفقه الذي نراه صواباً فيها وفقاً لنصوص الكتاب والسنة وما عليه العلماء الريانيون.

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رقابة اجتماعية، يقوم بها الأفراد، أو المجتمع، بحسب الحال، أو رقابة إدارية تنظمها الدولة من أجل المصلحة العامة، وتحقيق الخير والعدل، ودفع الضرر والشر عن المجتمع .

دل الكتاب والسنة على مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد جاءت دلالة القرآن على مشروعيته بأساليب متنوعة، فمرة يأمر به أمراً صريحاً، وتارة يجعله من صفات المؤمنين، وأنه من أسباب حصول الخير لهذه الأمة، وأن الغاية من التمكين في الأرض هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى:

﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٤)، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ (التوبة: ٧١)، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (آل عمران: ١١٠).

تبين هذه الآيات وغيرها أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أمر لا بد من القيام به، وأنه المقياس بين المؤمن والمنافق، وأن التقصير في ذلك سبب لغضب الله ولعنته، وأن القيام به سبب من أسباب نصر الله للمؤمنين، وأن صلاح الأمة وخيريتها منوط بالقيام به.

هذا وقد دلت السنة المطهرة على مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمن ذلك قوله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١).

وقوله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ فَتَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ»^(٢).

ويظهر لنا من هديه ﷺ أنه يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن ذلك من الإيمان، وأن أقله الإنكار بالقلب، كما بين أنه إذا ترك الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يوجد فيهم من يحتسب في ذلك، فإن البلاء والشر سينزل بهم جميعاً، ولا يقتصر على من ارتكب الإثم والمخالفة الشرعية ظاهراً.

(١) أخرجه الإمام أحمد ومسلم والأربعة، من حديث طارق بن شهاب عن أبي سعيد، رضي الله عنه.
(٢) أخرجه الإمام الترمذي، عن حذيفة بن اليمان، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إن تبليغ الإسلام، عقيدة وشريعة، آداباً وأخلاقاً، يدخل في مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لذلك كان من حكمة مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر توقي نزول العذاب، وطلب الرحمة من الله، لأن المعاصي الظاهرة، والمجاهرة بانتهاك الحرمات، وفعل المنكرات، من أعظم الأسباب التي تجعل الله عز وجل ينزل العذاب على العصاة، وينتقم من المجاهرين، ويستأصل الكافرين، وقد جرت سنة الله في خلقه بذلك.

قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ (المائدة: ٧٨-٧٩).

ويظهر جلياً من النص القرآني، أن الله غضب على بني إسرائيل ولعنهم في الزبور والإنجيل، فقد لعن داود عليه السلام من اعتدى منهم في السبت، أو لعن العصاة منهم عامة، وكذلك لعنهم عيسى، عليه السلام، وسبب ذلك اللعن هو تماديهم في العصيان وإمعانهم في الضلال، وتمردهم عن طاعة الله، وزيادة ظلمهم، وفسادهم وعدوانهم، فقد كانوا لا ينهون أحدهم عن منكر يفتروه، مهما بلغ من القبح والشناعة، ومن المعلوم في دين الله أن النهي عن المنكر علامة الإيمان، وسيج الآداب والأخلاق، وحارس الفضيلة، وقامع الرذائل والفساد.

ومع هذا، فإن من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يجب أن يكون صاحب ولاية، أو موظفاً معيناً لذلك، أو كان الأمر يتعلق بإنقاذ إنسان من هلكة وهو قادر ولا يلحقه أذى، وهذه مسائل تحتاج إلى فقه شرعي وفهم دقيق؛ لأن من يكون عنده تطرف وتشدد يدفعه إلى العنف هو ما يراه من المنكرات لكنه لا يفهم كيف ينكرها

وما هو الواجب الشرعي عليه، فإنه قد يكون في واقع الحال ممن يجب عليهم الإنكار في القلب، ولكنه ينكر باليد أو بالقول، فإذا فعل ترتب على فعله أو قوله مفسدة كبيرة في الدين والدنيا.

وقد ذكر أهل العلم حالات يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين:

١- الحكام ومن يتدبهم ولي الأمر، لأنهم مكلفون شرعاً بالولاية ووجوب الطاعة لهم بالمعروف، وهم الذين بيدهم القوة ولهم التمكين شرعاً وقانوناً، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (الحج: ٤١).

٢- من يكون في موضع لا يعلم بالمعروف والمنكر إلا هو، ولا يتمكن من إزالة المنكر غيره، كالزوج والأب، وكذلك كل من علم بقبول قوله، وطاعة أمره إذا أمر، أو نهي، لمكانته العلمية أو الاجتماعية، أو لغير ذلك من دواعي القبول، قال النووي: «ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضوع لا يعلم به إلا هو، أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، كمن يرى زوجته أو ولده على منكر أو تقصير في معروف»^(١) أو كان عنده من القدرة والأهلية في المناقشة والمجادلة، فإنه يتعين عليه؛ لأن ذلك من النصيحة في الدين، وكل من ترك ما يلزمه فعله بلاعذر وجب الإنكار عليه، قال ابن العربي: «وقد يكون فرض عين إذا عرف المرء من نفسه صلاحية النظر والاستقلال بالجدال، أو عرف ذلك منه»^(٢).

(١) مسلم على النووي، ٢/٢٣.

(٢) أحكام القرآن، ٢/٢٩٣.

قال إسحاق: قلت لأبي عبد الله - يعني الإمام أحمد بن حنبل - «متى يجب عليّ الأمر؟ قال: ما لم تخف سوطاً ولا عصاً»^(١).

- ويكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجباً متعيناً على غير المحتسب المنصوب له، وذلك عند ما يتعلق الأمر بإنقاذ روح من هلكة وهو مستطيع ولا يلحقه أذى من ذلك، كمن يرى إنساناً يعتدي على إنسان ويده سلاح، فإذا لم ينزع السلاح منه فإنه سيقتله وهو يستطيع نزع ذلك السلاح فإنه يتعين عليه نزعه، وكذلك دفع كل صائل عن نفسه أو عن إنسان آخر، لأن هذا من التعاون المطلوب شرعاً المعروف الذي تستحسنه الشريعة، وتركه يعد قبيحاً شرعاً وطبعاً^(٢).

- كذلك يتعين الاحتساب في الإنكار بالقلب؛ لأن ذلك أضعف الإيمان، ولا يقبل من أحد دعوى أنه لم يستطع الإنكار في قلبه، قال ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(٣).

فمن لم ينكر في القلب فإنه لا إيمان فيه، لأن علم القلوب لا يطلع عليه إلا الله، ولذلك أصبح الإنكار في القلب متعيناً.

وهناك جملة من الشروط التي يجب أن تتوفر فيمن يتولى الاحتساب، ومن أهم هذه الشروط: العلم، فإنه يجب أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عالماً بما يأمر به، وينهى عنه، فالجاهل بالحكم لا يحل له النهي عما يراه، ولا الأمر به، قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الزمر: ٩).

(١) المسائل، ٣١٥/٢.

(٢) أحكام القرآن، ٢٩٣/٢.

(٣) سبق تخريجه.

قال ابن جزري: «فأما المحتسب فله شروطه، وهي أن يكون عاقلاً، بالغاً، مسلماً، قادراً على الاحتساب، عالماً بما يحتسب فيه، وأن يأمن أن لا يؤدي إنكاره المنكر إلى منكر أكبر منه، مثل أن ينهى عن شرب خمر فيؤول نهيهِ إلى قتل نفس، وأن يعلم أو يغلب على ظنه أن إنكاره المنكر مزيل له، وأن أمره بالمعروف نافع»^(١).

والمراد بالعلم هنا، علم المحتسب بما يأمر به، أو ينهى عنه، وذلك حسب وظيفته، فإن العلماء عندما اشترطوا في المحتسب أن يكون عالماً بأحكام الشريعة، فإنه محمول على أن المأمور بفعله معروف في الشرع، والمنهي عنه منكر مجمع على إنكاره شرعاً، وهذا لا يتأتى إلا عن من هو عالم بأحكام الشريعة، أما المحتسب الذي يكلف بالإشراف على الآداب العامة، أو الأمور الصحية، أو النظافة، أو شؤون الأسواق، فيشترط أن يكون عارفاً بأصول وظيفته، فاهماً لحدود اختصاصه، وفقاً للنظام المعمول به.

وأن يكون المحتسب معيناً من قبل ولي الأمر، أو ممن يفوضه، مأذوناً له، وهذا الشرط محل خلاف بين الفقهاء، والذي يظهر بعد الإطلاع على أقوالهم، أن الأمر يحتاج إلى تفصيل: فإنه من حيث التنظيم، وتعيين المحتسبين حسب اختصاصهم، ونوع العمل الذي يقومون فيه، وصفة الضبط التي يقومون بها، ومدى حجية أقوالهم، ومحاضرهم، وإلزامهم للمخالفين بدفع الغرامات، فإنه لا بد أن يكون مأذوناً له، أما إذا كان الأمر يتعلق بالأمر بالمعروف الظاهر تركه، أو النهي عن المنكر الظاهر فعله، وهو مستطيع من غير أن يلحقه ضرر، أو يترتب عليه مفسدة أكبر،

(١) القوانين الفقهية، ص ٣٦٨.

فهذا لا يحتاج إلى الإذن، لأن آحاد المسلمين مطالبون أصالة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ (التوبة: ٧١).

والذي يترجح عندنا إنه لا بد من الإذن، وخصوصاً في هذا الزمن، سيما في الأمور التي تتعلق بالشؤون العامة حتى يكون هناك ضبط لها، ويمنع التعدي بغير حق، وأن يحال بين المتهورين وبين ما يثير الفتنة والفوضى في المجتمع، إذ أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس أمراً يحسنه كل أحد، بل لا بد من المستطيع الخبير العارف بالأحوال وتقدير المصالح واختيار الوقت والعبارة والكيفية المناسبة وإنزال الأمر منزلته الشرعية؛ لأن تجاوز الحدود الشرعية والأصول المرعية يجلب على المجتمع الشر والعنف والفوضى واستباحة الداء، لذلك يجب على المسلمين أن يكونوا أولى من غيرهم في الرجوع إلى أصحاب الاختصاص والعمل من خلال مؤسسات معروفة وموثوقة وظاهرة؛ لأن مثل هذا هو الذي يشيع في الناس الثقة، والانقياد للأوامر، والالتزام بالنظام والسمع والطاعة، نعم ذلك ومع ذلك لانكر أن فشو المنكرات وظهور أهل الفسق بكل حرية لممارسة منكراتهم بينما يضيق على أهل الصلاح، ودعاة الفضيلة، يدفع من يكون متسرعاً لارتكاب بعض الحماقات التي تسيء إلى الدين والمتدينين، ومن هنا يتحتم على الدول والمجتمعات أن تعالج الأسباب كلها معالجة دينية وقانونية واجتماعية وأخلاقية، وأن يكون التعامل مع الجميع وفق معايير محددة ومتساوية وعادلة، لكي نتجنب مظاهر التطرف والعنف.

- الجهاد:

أما الجهاد فهو ذروة سنام الإسلام، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، رضي الله عنه، قَالَ: في حديث طويل «... رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعُمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»^(١).
وحقيقة الجهاد في سبيل الله هي العمل على إعلاء كلمة الله في الأرض بكافة الوسائل المادية والمعنوية، وإقامة موازين العدل والأمن في المجتمعات البشرية؛ لأن الصراع بين الحق والباطل لا ينتهي، ولا بد من مقاومة الشر والطغيان في مختلف العصور..
والجهاد مشروع حتى في الأمم السابقة، قال تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّن نَّبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيَّتُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ (آل عمران: ١٤٦).

ويتعين الجهاد في حالات ثلاثة:

١- إذا التقى الزحفان وتقابل جيش المسلمين وجيش غير المسلمين فإنه يجب القتال على من حضر المعركة ويحرم عليه الانصراف، لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَكَةً فَاتَّبِعُوا﴾ (الأنفال: ٤٥)، وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه بلفظه، وقال: هذا حديث حسن صحيح، باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ فِي سَفَرٍ فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِثْبَةً وَنَحْنُ نَسِيرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيْسَ بِعِزٍّ عَلَيَّ مِنْ يَسْرَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحُجُّ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، قَالَ: ثُمَّ تَبَلَّأُ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعُمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعُمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَبْلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا. فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: ثَلَاثُكَ أَمَّا يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يُحِبُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَوْ عَلَى مَنَازِحِهِمْ، إِلَّا حَصَانِدَ أَسْنِنَتِهِمْ».

ءَامِنُوا إِذَا لَيْسَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَنْ يُؤْمِرْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا
مُتَحَرِّفًا لِقِنَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ﴿١٦﴾ (الأنفال: ١٥-١٦).

٢- إذا هاجم العدو بلاد المسلمين وجب عليهم القتال دفاعاً عن الوطن، لأن
مقاتلته من مدافعة الظلم وحماية الأموال والأعراض .

٣- إذا دعا ولي الأمر إلى الجهاد والنفير العام فإنه في هذه الحالة يجب على من
دعي أن يجاهد، لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَالِكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ أَنَا قَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعُ
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا
وَيَسْتَبْدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾
(التوبة: ٣٨-٣٩).

ويكون ذلك عندما يقع العدوان على البلاد، وقد شرع الله عز وجل لنا رد
المعتدين قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْدُوا إِنَّ اللَّهَ
لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾﴾ (البقرة: ١٩٠)، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعْدُوا
عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ﴾، لأن هذا من رفع الظلم والاضطهاد عن المسلمين، قال
تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾
(الحج: ٣٩)، ولكن يجب أن يكون ذلك تحت راية شرعية ويدعو لها الحاكم
الشرعي، ولأن من أهداف الجهاد هو إعلاء كلمة الله في الأرض، وإقامة الحق
والعدل بين الناس، وجعل الحاكمية لله وحده، فلا يهتدى إلا بهدي الله، ولا يحكم
إلا بشريعته، ولهذا لا يكاد يذكر القتال أو الجهاد إلا مقروناً بسبيل الله، تفريقاً بينه

وبين القتال، أو من أجل الثارات والأطماع الدنيوية وحب السيطرة والاستعباد، فالإسلام لا يريد من القتال إبادة الحرث والنسل ونشر الخراب والدمار، بل إن من أهدافه إسعاد البشرية وهدايتها، ونشر الأمن والرخاء فوق ربوعها، لذلك لم يكن الجهاد بالقتال بالنفس بل بالمال واللسان، وقد أعظم الله الثمن للمجاهدين بالأنفس والأموال قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١١١).

ولاريب أن للجهاد مكانة عظيمة في دين الله، ولكن لا بد لمن أراد الجهاد أن يعد العدة ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ولا بد من الثبات والطاعة لولي الأمر وترك النزاع والخلاف مهما كانت النتائج، قال تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَسْرِعُوا فَنَفْسُلُوا وَتَدَّهَبَ رِيحَكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (الأنفال: ٤٥-٤٦).

كما يجب على المجاهدين أن يتخلقوا بأخلاق الإسلام ويلتزموا بشريعة خير الأنام في التعامل مع من يواجهون، فقد كان رسول الله ﷺ إذا أمبر على الجيش أو السرية أميراً أوصاه في خاصته بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً، ثم قال له: «اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغبلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً...»^(١).

(١) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، الفصل الثاني، عقوبة المحاربين وقطاع الطرق عن ذلك في مسألة التمثيل في القتل، ونص الحديث أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير.

وفي وصية الخليفة الراشد أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، لجنده: «ستجدون قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له، ولا تقتلن امرأة، ولا صبياً، ولا كبيراً هرمًا...»^(١).

ومع وجود هذه النصوص الصريحة من الكتاب والسنة وسيرة الخلفاء الراشدين، التي تبين أحكام الجهاد، وأنه تحت راية شرعية، ووجود ولي أمر يدعو له على حسب ما يحقق مصالح الإسلام والمسلمين، إلا أننا نجد من أبناء المسلمين من يتجرأ على الأحكام الشرعية فيفسر النصوص القرآنية بحسب الهوى والرغبة، ويضع الأمور في غير محلها، وينزلها في غير منزلها وهو ما ينتج عنه تكفير ثم عنف وتفجير، تستحل فيه السرقة بحجة أن الأموال لمحاربين أو مرتدين والمحارب والمرتد مهدر الدم والمال، وتزهق فيه الأرواح والأنفس لذات الحجة، والنتيجة دمار في الممتلكات العامة، وإتلاف لأموال مصونة، وإزهاق لأنفس معصومة، وكل ذلك باسم الجهاد، وهذا نتيجة للجهل في فهم الأحكام، نعم الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة ولا ينبغي لأي مسلم أن يهون من أمر الجهاد والمجاهدين أو يصفهم بأنهم مخربين، أو يصف الجهاد بأنه رغبة في سفك الدماء ومصادرة حقوق الآخرين، لأن الجهاد الحق والمجاهدين

(١) أحكام القرآن، ١/ ١٠٤، وفي المدونة أن أبا بكر الصديق، رضي الله عنه، بعث جيشاً إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان ووصى له بعشر، وأخرج الإمام مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، عن يحيى بن سعيد أن أبا بكر الصديق بعث جيوشاً إلى الشام، فخرج يمشي مع يزيد ابن أبي سفيان، وكان أمير ربيع من تلك الأرباع، فرعوا أن يزيد قال لأبي بكر: إما أن تزكب وإما أن أنزل.. فقال أبو بكر: ما أنت بنازل وما أنا بزكب، إني أحتسب خطي هذه في سبيل الله.. ثم قال له: إنك ستجد قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له، وستجد قوماً فحسوا عن أوساط رؤسهم من الشعر فاضرب ما فحسوا عنه بالسيف، وإني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرمًا، ولا تقطعن شجرة مثمرة، ولا تحرقن عامراً، ولا تعورن شاة ولا بغيراً إلا لمأكلة، ولا تحرقن نحلاً ولا ثغرته، ولا تغلن ولا تجبن.

الملتزمين بأحكام الشريعة في أمور الجهاد لا يمكن أن يقع منهم دمار للممتلكات العامة أو قتل للأبرياء، إنما يقع ذلك من الذين لا يفهمون فقه الجهاد في دين الله، فيقع منهم ما يقع، ويستقل للإساءة إلى شعيرة الجهاد، وإلى الصادقين من المجاهدين، لذلك لا بد من التوعية الهادئة بأحكام الجهاد وشروطه؛ لأن الالتزام بها من أسباب النصر والتمكين.

- الحكم بغير ما أنزل الله:

أنزل الله شريعته على هذه الأمة لتتحاكم إليها إذا اختلفت أو تنازعت، ومن يحكم بين المتخاصمين ليس له أن يحكم فيما يخالف شرع الله، سواء كانوا من المسلمين أو من غير المسلمين، وأشد من ذلك من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله، وعلى هذا فإنه لا يجوز القضاء في الأموال والأعراض والدماء بقانون يخالف أحكام الشريعة الإسلامية بل يجب أن تكون القوانين المدنية والعقابية مستمدة من شريعة رب العالمين.

إن مسألة الحكم بغير ما أنزل الله من المسائل التي بحثها العلماء قديماً وحديثاً، وخلاصة أقوالهم في هذه القضية تنحصر في ثلاثة أمور:

١- أن من ترك الحكم بغير ما أنزل الله بدعوى عدم صلاحيته أو جحداً له، أو استخفافاً به أو تخطئة له فهذا مرتد عن الإسلام.

٢- أن من يحكم بغير ما أنزل الله لأجل هوى في نفسه فإن ذلك معصية لا تخرجه عن الإيمان، ما دام يعتقد أن شريعة الله أعدل وأكمل.

٣- أن من ترك الحكم بغير ما أنزل الله مع اعتقاده أنه أولى وأنفع، لكن خالفه بقصد الإضرار بالمحكوم عليه، أو نفع المحكوم له، فهذا ظالم وليس بكافر^(١).

قال الشيخ محمد العثيمين، رحمه الله: «من لم يحكم بما أنزل الله استخفافاً به، أو احتقاراً له، أو اعتقاداً أن غيره أصلح منه، وأنفع للخلق فهو كافر كفراً مخرجاً عن الملّة... ومن لم يحكم بما أنزل الله وهو لم يستخف به، ولم يحتقره، ولم يعتقد أن غيره أصلح منه، وأنفع للخلق، وإنما حكم بغيره تسليطاً على المحكوم عليه، أو انتقاماً منه لنفسه أو نحو ذلك، فهذا ظالم وليس بكافر، وتختلف مراتب ظلمه بحسب المحكوم به ووسائل الحكم.

ومن لم يحكم بما أنزل الله لا استخفافاً بحكم الله، ولا احتقاراً، ولا اعتقاداً أن غيره أصلح، وأنفع للخلق، وإنما حكم بغيره محاباة للمحكوم له، أو مراعاة لرشوة أو غيرها من عرض الدنيا، فهذا فاسق وليس بكافر، وتختلف مراتب فسقه بحسب المحكوم به ووسائل الحكم». ^(٢)

(١) التحرير والتنوير، ٦/٢١٢.

(٢) الفتاوى والرسائل، ٢/١٤٣.

العلاج

إن ظاهرة التطرف والعنف، التي ظهرت بين المسلمين، لها أسباب كثيرة، ولا بد من معالجة هذه الأسباب لنقضي على مظاهر التطرف في العالم الإسلامي أو على الأقل الحد منها، حيث إن الإسلام يدعو إلى الحوار والمجادلة والتي هي أحسن على أساس الود وكفالة الحرية التي تسمح بالاختلاف دون عداًء أو كراهية. ولعلاج هذه الظاهرة صور متعددة بناء على معرفة دوافع التطرف والعنف؛ فمن صور العلاج:

- ١- فتح باب العفو لمن يرغب في العودة إلى الطريق القويم والتخلي عن جماعات التطرف، والحوار مع هذه العناصر حواراً علمياً هادئاً يراعي العوامل الثقافية والدينية والشخصية عند هؤلاء، حتى يكون للحوار ثمرة.
- ٢- تقوية دور المؤسسة الدينية، لأن الدين هو العنصر الأساسي في توجيه الناس إلى جادة الخير وحمائتهم من الشر؛ ويتمثل هذا الدور في الأمور الآتية:
 - أ - الاهتمام بموضوع الإفتاء الشرعي؛ لأن وظيفة المفتي تعد من إحدى الأدوار التي أسهمت في تجاوز المجتمعات الإسلامية لأزمات حضارية كبرى، ومشاكل اجتماعية طاغية، فكانت الفتوى الأمانة التي ينشد صاحبها الحق والعدل ومصلحة الأمة، وما زالت، هي المدخل الأمثل للتعامل مع النوازل ومعطيات العصر والواقع.
 - ب - ومن مهام المؤسسة الدينية الوعظ والإرشاد، والتي يعد المسجد ميدانها الرئيسي، الذي لا ينكر أحد دوره الكبير في التأثير على العامة والخاصة، ومن البديهي أنه كلما كان إمام المسجد أو خطيبه على دراية واسعة في علمه ومنهجه وأسلوبه

كان تجاوب الناس معه أقوى وأسرع وأكثر فاعلية، ولكي تكون المساجد مراكز إشعاع ديني وثقافي وحضاري يجب تزويدها بالأئمة المؤهلين شرعياً وعلمياً وخلقياً وخبرة في واقع الناس، لأنهم يتولون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وينبغي أن يكون ذلك بالطرق المنهجية التي بينتها الأحكام الشرعية، كما سبق الإشارة إلى شيء من ذلك فيما سبق.

ج- يجب على المؤسسة الدينية تأصيل وبيان منهج الوسطية، ومعالجة الغلو والتطرف والتعصب المذهبي بالحوار العلمي الرصين البعيد عن الاستفزاز أو الاحتقار، أو احتكار الحق، مع تنمية الوازع الديني لدى أفراد المجتمع، ولا بد في ذلك كله من إخلاص العمل لله.. ومن مظاهر الإخلاص، الوقوف عند نصوص الكتاب والسنة، والعزوف عن مكامن الفتنة وزلة الأقدام، والرغبة في نصره الحق لذات الحق، وحسن الظن بالمسلمين، والتماس العذر لهم، وغير ذلك من الأمور التي تعمل على جمع الكلمة وإشاعة الألفة والمحبة والاحترام بين المسلمين، وبيان حرمة الدماء وعدم الاستهانة بها، وبيان خطورة الإقدام على تكفير الحكام والمجتمعات لمجرد وجود بعض المعاصي.

٣- الإصلاح الداخلي: والمقصود به تحسين الأوضاع الداخلية في كل بلد، ويتمثل ذلك في إعطاء الحرية للعمل الدعوي، وعدم ملاحقة من يدعو بالوسائل المشروعة ووفق المصلحة العامة، ومن ذلك:

أ - إصلاح أنظمة الحكم وترشيدها:

وذلك بوضع الأنظمة والقوانين التي تتفق مع أحكام شريعة الله، ودعوة الحكام إلى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وعدم وضع القوانين التي تخالفها مخالفة صريحة، وعدم التفرقة والتمييز بين أفراد الشعب الواحد، والابتعاد عن التعسف والاستبداد،

وعلى الأجهزة الأمنية أن تكف عن تعذيب الأبرياء ومصادرة الحريات واستعمال العنف ضد دعاة الإصلاح، فالتطرف والعنف ليس سببه فقط هو الطرح المتشدد أو الفهم والتفسير الخاطئ لبعض النصوص الشرعية، وإنما هناك عوامل أخرى تساهم فيها الدول وبعض المجتمعات والمؤسسات والاتجاهات الفكرية والثقافية، التي تستفز الشباب المتدين في أسلوبها في الطرح والممارسة، فإقصاء الإسلام وقيمه في بعض الدول عن مجال الإعلام والثقافة والفكر وعدم إشراك دعاة الإصلاح من المتدينين في تلك المناشط، بل إن النظرة للدين الإسلامي عند كثير ممن يتولون مؤسسات رسمية ثقافية وإعلامية وتربوية هي نظرة عدم الصلاحية، وعدم الاقتناع بقيمه وأحكامه حتى وصل الأمر عند بعضهم إلى تحقير المتدينين المتمسكين بالإسلام والداعين إلى تحكيمه، كل ذلك يولد في نفوس كثير من الشباب نزعة الغلو والتطرف والإقدام على التكفير والتفجير، لذلك لا بد من الإصلاح الشامل، والتطهير العام.

ب- معالجة الفقر والحرمان:

وذلك بالعمل على توزيع الثروات الوطنية بالعدل والإنصاف ومحاربة نهب المال العام، والعدالة في الوظائف والأعمال وعدم التمييز فيها على أسس طائفية أو عرقية أو حزبية، كذلك تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في الجانب المالي، وإخراج الزكاة والعمل على جمعها وتوزيعها على مستحقيها، وتوفير الرعاية الصحية، والتعليم للمحتاجين، ليشعر كل فرد في المجتمع بالحرية والحياة الكريمة.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

العنف المعاصر في البلاد العربية والإسلامية

الدكتور ناصر بن سلمان العمر^(*)

طريقة إدارة المال العام ومظاهر الفساد المالي والإداري مصحوبةً بازدياد المظالم وضياع حقوق الأفراد، وممارسة النفوذ والسطوة من قِبَل الطبقات العليا والشعور بالحرمان عند الطبقات الدنيا مادياً واجتماعياً، أسهمت بنشوء ظاهرة العنف والتطرف وامتدادها.

مدخل:

أُثْمِنُ بتقدير بالغ، لمركز البحوث والدراسات في قطر حرصه واهتمامه بدراسة ظاهرة العنف والتطرف وتأثيراتها على مجتمعاتنا.

وكلِّي أمل ورجاء، أن يوفق الله المشاركين في إعداد هذه الدراسة النظرية وأن يأخذ بأيديهم ويسدد جهودهم ليخرجوا بأعدل وأصدق دراسة عن هذه الظاهرة.

(*) داعية وباحث أكاديمي.. (السعودية).

والدور الحقيقي لمراكز الدراسات، يبرز بدرجة كبيرة في الأزمات، والمنتظر منها أن تتعد عن المجاملات فتضع يدها على موضع الداء مهما كان مؤلماً، وأن تنتهج منهجية علمية وموضوعية بعيدة عن التضليل الإعلامي الذي يحيط بالمنطقة وللأسف الشديد.

وإني لأشكر لكم دعوتي للمشاركة في إعداد هذه الدراسة، وإبداء الرأي ووجهات النظر حول هذه القضية، وأصدقكم القول: إنني بذلت خلاصة جهدي وتجرتي في صياغة هذه الرؤية، ولم أهتم لشيء كاهتمامي لهذا الموضوع خلال الفترة الأخيرة، وأحب أن أؤكد لكم أن ما تجدونها فيها من مكاشفة فدافعه الرغبة في وضع اليد على الحقيقة.

و حديثي إليكم هنا حرصت كل الحرص أن أتجرد فيه من كل المؤثرات الجانبية، وبنيت على إطلاع تام وإلمام ومتابعة للظاهرة بعمومها.

لكنني وقبل ختام هذا المدخل.

أطالب وبشدة أن تتجاوزوا الطروحات التنظيرية الإنشائية، وأن تتبعوا إصداركم هذا بخطوات عملية جادة، نتيجةً للدراسات الموضوعية الموثقة التي نأمل أن تتوصلوا إليها - بإذن الله - حول أبعاد الظاهرة كلها ومن المصادر الموثقة، بعيداً عن أي مؤثرات أخرى لا توصل إلى النتيجة المرجوة، وأن يشمل ذلك رسم برنامج عملي تفصيلي لخطوات الحل التي يشارك فيها كل صاحب قرار وتأثير في ظاهرة العنف.

مقدمات لا بد منها

- مسلمات:

من المسلمات في حقيقة الإرهاب:

- أن الغلو والتطرف سمتان طبيعيتان لأي تجمع بشري، كما أن التفريط سمة بشرية كذلك.
- العنف والإرهاب المعاصر يمثل ظاهرة عالمية لا يختص بها مجتمع أو دين.
- تتسم الظواهر البشرية بالتداخل والتعقيد، وتتأثر بالظروف والأحوال التي يعيشها كل مجتمع وتفاعلاته مع البيئات والدول من حوله، وسيكون من التبسيط المخجل الحديث عن عامل دون آخر.
- ظاهرة العنف تمثل إفرازاً لواقع تصنعه أطراف عديدة، وتتداخل فيه الأطراف والمسؤوليات.
- الغلو والعنف في المجتمعات غير المسلمة يبرز كظاهرة ملموسة ومتكررة في واقعهم الاجتماعي والثقافي والسياسي.. وبذرة الصراع متجذرة في العقلية الغربية القديمة والحديثة «هانتجتون».

- من ظواهر العنف العام في المجتمعات الغربية:

- حوادث الانتحار الجماعي، كما حصل قبل سنوات في أمريكا.
- الميليشيات المسلحة المعارضة لحكوماتها والموجودة بالعشرات لديهم.
- حوادث العنف المسلح: في المدارس وفي التجمعات وبين أصحاب المصالح.
- تفجيرات ضخمة كتفجير أوكلاهوما.

- تنظيمات الإرهاب السياسي في عدة دول أوروبية وآسيوية.

- عصابات المافيا وترويج المخدرات كلها بضاعة غربية.

الغلو والعنف في المجتمع المسلم يقعان في ظروف مرحلية ومكانية خاصة، وليس سمة بارزة من سمات التجمعات الإسلامية. ولقد حسم أمر التعامل معهما من أول عهد الرسالة، ثم وقع التفصيل لذلك في عهد الخلفاء الراشدين، وكان هديهم حجة على الأمة كلها.

- مغزى التوقيت:

- يتمحور تسليط الأضواء على الإرهاب المنسوب إلى المسلمين في المرحلة الأخيرة ويتم نسيان أو تجاهل إرهاب كل الأطراف الأخرى.

- أزمت العالم الإسلامي ليست جديدة، وتسلط أعدائه عليه ليس وليد اليوم، وإخفاق كثير من حكوماته في إدارة شؤونه ليس أمراً طارئاً، فلماذا تفجرت ظاهرة الإرهاب في المنطقة الإسلامية بهذه الصورة وبهذا الحجم المكبر والمضخم والمتعدد الصور والألوان؟

- لماذا يُعطى الإرهاب المنسوب إلى المسلمين كل هذا التركيز السياسي والأمني والإعلامي، ويصنع منه القضية العالمية الأهم والأبرز؟

- هل وقوع أحداث الحادي عشر من سبتمبر في الأراضي الأمريكية مبرر كافٍ لهذا التغير؟!

- لقد استهدفت - من قبل - المصالح الأمريكية في أراضي عربية وإسلامية وفي أراضي غربية، بل حتى مصالح أوروبية ويهودية في أراضيهم، فلم يحصل ما حصل الآن، فما هو المتغير وما هو السر؟!

المتغير - فيما يظهر جلياً - هو اختيار العالم الإسلامي ليكون العدو المفترض للعالم الغربي، المتفرد بالقيادة بعد تفكك القوى الشيوعية في العالم.

- البحث عن صياغة لطبيعة المواجهة مع العالم الإسلامي كانت هي محور المباحثات الدورية المتكررة بين القيادات الأمريكية والروسية، ومحور اجتماعات حلف الناتو لسنوات متعددة.

- كان من الصعب على الغرب، بالقيادة الأمريكية، أن يتقصد العالم الإسلامي بمواجهات وهيمنة إضافية جديدة دون مبررات مقنعة ومقبولة. فقادهم مكرهم إلى أن صناعة المواجهة والصراع مع العالم الإسلامي - كما خططوا لها - يجب أن تبدأ من العالم الإسلامي، ولذلك نشأت وتضخمت ظاهرة الإرهاب المنسوب للمسلمين.

- فإذاً القضية الجوهرية التي ينبغي أن نتنبه لها جميعاً أن ظاهرة الإرهاب المزروعة من الخارج في منطقتنا، تأتي في إطار الصراع الثقافي والحضاري، التي يفرضها الغرب علينا فرضاً. ومن خلالها فقط يجب أن نفهم ونفسر الأحداث، وأن نجعلها موجهاً للحل ومحفزاً للمشاركة في المواجهة ضمن الانتماء الصحيح.

- ينبغي أن نحذر جميعاً من الانزلاق وراء الفخ الذي يريدنا الغرب أن نقع فيه، بالتركيز على أن مشكلة الإرهاب مشكلة داخلية فقط وتحمل الأطراف المحلية دون غيرها المسؤولية عنها، وهذا غير صحيح، بل إن مسؤوليتهم ليست محل شك أو ارتياب.

- أخطاء العالم الإسلامي، حكومات وشعوباً، وأخطاء أبنائه المتورطين في أحداث العنف تتحمل جزءاً من المسؤولية، لكن الأعداء يجيدون استغلال هذه الأخطاء وتوجيهها لما يخدم مصالحهم وأهدافهم البعيدة وغير المعلنة.

- القوى المتسلطة العالمية تدرسننا وتدرس تناقضاتنا بعناية، وتعمل على إشعال الأزمات بيننا، ثم ترقبنا نرتبك في إطفائها ونغفل عن أشعلها في الحقيقة، ثم يتدخلون بعد ذلك في ثوب الناصح والمنقذ.

- الآن يتم محاصرة العالم الإسلامي بحكوماته ومنظماته ومواطنيه، بل وحتى الجاليات الإسلامية في العالم الغربي تُحارب وتحاصر وتخسر العديد من حقوقها السابقة باسم الحرب على الإرهاب.

- حرب المصطلحات:

- من أبرز ما يلحظ على الجهات المستفيدة من صناعة ظاهرة الإرهاب والترويع لها، إصرارها على الهروب من إصدار تعريف مفصل ودقيق للإرهاب.

- هذا الهروب يكفل لهم ممارسة ألوان مختلفة من الإرهاب الدولي الذي يخدم مصالحهم والترويع لها باسم الدفاع عن حقوق الإنسان وعن الأقليات، وحق الدفاع عن النفس. بينما هم في حقيقة الأمر يقعون في مزيد من الانتهاك لحقوق الإنسان ومن التضييق للحريات، فيما هم يتبحرون بالحفاظ على هذه القيم. ويكفل لهم التشجيع على كل ألوان المقاومة المشروعة لحمالات الاحتلال إذا كانت في مناطق العالم الإسلامي، ووصمها بصفة الإرهاب.

- نحن وقعنا في فخ خلط وتضليل المصطلحات، وازدواجية المعايير.. ومن الأمثلة على ذلك:

- **الإرهاب والجهاد:** فقدنا القدرة على التمييز بينهما حتى لدى بعض أهل العلم والدعوة، حتى أصبح الجهاد الفلسطيني إرهاباً وتأييده فضلاً عن دعمه مالياً تحريضاً على الإرهاب، وقل مثل ذلك في العراق والشيشان وأفغانستان وغيرها.

- **الكفر والإسلام:** تعميق فتنة التكفير المتبادل في واقع المسلمين تمثل أخطر النتائج لظاهرة الإرهاب. إن فتنة التكفير التي وقع فيها بعض المتورطين في أحداث العنف والتفجير، عولجت بخطأ مماثل، فوصفتهم الوسائل الإعلامية وبعض أهل العلم بالكفر كذلك. ومن المهم أن نتذكر أن الظلم والتعدي لا يعالج إلا بالعدل والحزم، وليس بالظلم المماثل. ولا بد أن نحذر من الوقوع في حقيقة الخذلان التي حذر منها الشرع، وأن نحذر من أن يُجعل بأسنا بيننا ويسلط بعضنا على رقاب بعض.

- **الخروج والبغي:** مصطلحات شرعية تتسم بالدقة والإنصاف، أصبحنا نطلقها على عواهنها، ويتحدث فيها من يحسنها ومن يجهلها، والعدل والإنصاف يكمن في الوصف الدقيق لهم والتعاطي معهم، وذلك أدعى لهم للتوبة والتراجع عما هم فيه. والتجني والتعدي مدعاة لإثارة شهوة الانتقام والرد بالمثل، وهذا إرهاب بذاته.

- **التعميم والتخصيص:** ينبري في أوقات الفتن أهل الأهواء والنفاق، ليصقوا حساباتهم مع خصومهم من أهل العلم والدعوة، فيزيدوا بذلك الأزمة فداحة. كما أن الحديث عن ذات المتورطين في أحداث العنف بتعميم دون تفصيل فيه تجاوز وعدم دقة، فهم بينهم فوارق وتباينات، فلا بد من التنبه لذلك.

- **الإصلاح والإفساد:** دعوى الإصلاح يدعيها الجميع، من الأمريكان في الخارج إلى أتباعهم في الداخل، لكنه إصلاح يراد له الاقتداء بالنموذج الأمريكي ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ (البقرة: ١١).

- الحرب الإعلامية:

- الآلة الإعلامية الضخمة تم تسخيرها بكل دهاء للتهويل من هذه الظاهرة، وتطويع المنطقة الإسلامية تبعاً لذلك للمعايير العالمية، السياسية والثقافية والأخلاقية والاقتصادية.

- ولقد تجاوبت وسائل الإعلام العربية والإسلامية مع هذه التوجهات وأصبحت تعيد بث ونشر المواد الغربية بالكامل حول هذه القضية، وتعيد بث المواد الإعلامية التي تعيد تشكيل العقلية العربية وأنماطها السلوكية.

- فوقعت في حقيقة الأمر في إرهاب لا يقل فداحةً وخطراً، إلا أنه لا يظهر فيه سفك للدماء، وتدميره لا تظهر آثاره إلا بعد سنين « والحرب مبدؤها كلام ».

- ولا بد من التنبه أنهم تدرجوا في تضليلهم الإعلامي وحديثهم عن المتورطين في العنف، من المحدد إلى الغامض ومن الخاص إلى العام ومن الأشخاص بذواتهم إلى الصفات والسمات العامة، وفي هذا خطر توسيع لدائرة الاتهام، بدلاً من التضييق والتحديد.

- فوضى تفسير النصوص:

- أخضعت نصوص الشريعة الإسلامية المطهرة للكثير من الجرأة في التفسير والفهم والتحليل، لما يتماشى مع المرحلة الجديدة، حتى وقعنا في فوضى حقيقية لتفسير النصوص وتناول العلوم الشرعية. وفي هذا لا يمكن تبرئة علماء العالم الإسلامي من المسؤولية، لكن من الإنصاف أن ندرك أن حجم الدعم والترويج لهذه الفوضى عبر الوسائل الإعلامية المختلفة، مقصود ومراد لذاته، والوسائل المتاحة لمواجهته محدودة. وعلى هذا ستكون قدرة العلماء في إقامة الحجة على المتورطين في عمليات الإرهاب ودفع شبههم محدودة في ظل هذه الفوضى.

- من أكبر الأخطاء التي وقعت فيها بعض الجهات الرسمية في كثير من الدول الإسلامية، خلق نوع من التصنيف لأهل العلم والدعوة، ومن ثم التفريق بينهم في فرص التأثير والقرار أو في إمكانات الحركة والحضور الجماهيري، على أساس من القرب أو البعد من مصلحة الأطراف السياسية وليس على أساس من الأهلية العلمية أو الاستقلال ومنهجية الاستدلال.

- هذا التفريق، وذلك الربط لبعض العلماء والدعاة بصاحب القرار السياسي، والتأثير في اجتهاداتهم بما يخدم توجهات صاحب القرار، هو من أكبر الأسباب التي أفقدت كثيراً من العلماء لدورهم في معالجة ظاهرة الإرهاب، وهو من أكبر الأسباب التي أسهمت في بروز شخصيات علمية جديدة ومؤثرة في الشباب المتورطين في ظاهرة الإرهاب.

- بين الصمت والإدانة:

- من سنن الله الكونية اختلاف الناس في تلقي وفهم آياته ونصوصه الشرعية، فيوجد عند بعضهم تطرف في الفهم والتطبيق، كما يوجد عند بعضهم الآخر تطرف في الإهمال، لكن الأكثرية من أمة الإسلام، والله الحمد، يفهمون ويطبّقون ما تورثه هذه النصوص من اعتدال وهداية واستقامة، وذلك لأنهم يتعرضون منذ سنواتهم الأولى لنصوص الشريعة بفهمها المعتدل في بيوتهم ومدارسهم.

- بعض النصوص والمفاهيم الشرعية، قد يفهم من قراءتها التي يقدمها بعضهم أنها تؤدي إلى صورة من صور التطرف، والخلل ليس لذات النص وإنما لفهم المتلقي أو المتكلم، والإنصاف أن يلحق هذا الفهم وتلك القراءة بأصحابها، وألا تربط بالشريعة المطهرة ونصوصها المحكمة، وألا تربط أيضاً بمن لا يتفق مع هذا الفهم أو تلك القراءة، فالانجرار وراء ذلك والدوران حوله والتركيز عليه يزيد الأزمة

ولا يعالجها، ويباعد من مواقف الأطراف المتداخلة. مع التأكيد على أهمية التفريق بين التدين الملتزم بشرع الله وبين منهج التطرف والغلو الذي قد يستند على بعض النصوص بطريقة خاطئة وأفهام مغلوطة.

- سمة التطرف هي حقيقة بشرية واقعية قد توجد عند بعضهم، غير أن انتشارها ومستوياتها تختلف بحسب الظروف المكانية والزمانية، وبحسب الأحوال والأوضاع المحيطة بها، وقد يسهم المعاصرون للشخصيات المتطرفة في صناعة سمة التطرف لديهم وتضخيمها وتنميتها حتى تصبح ظاهرة اجتماعية وأمنية.

- تكرار الربط بين العلماء والخطاب الديني وظاهرة العنف، يمثل نوعاً من التجني، وتوسيعاً لدائرة الاتهام والإدانة، بصورة لا ينبغي أن يقبل بها العالم الإسلامي كله.

- اتهام الصامتين بالتواطؤ، هو نوع من عدم الثقة والتشكيك في الأصل الذي تعيش عليه أمة الإسلام، ويذكرنا بالامتحان في فتنة القول بخلق القرآن. وقد يتناقض مع توجيه النبي ﷺ، باعتزال الفتن وعدم الخوض فيها، ومما قال فيها: «سَبَتُكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي»⁽¹⁾.

- ليس كل صامت مؤيد أو متواطئ، فقد يكون سكوته لعذر شرعي ومانع معتبر، كما أن ليس كل مندد صادق في تنديده.

- الإدانة الحقة والصادقة تظهر من النهج العام الذي عليه أهل الدعوة والعلم، ويقول به صراحة بعضهم، وهو من فروض الكفايات وليس من فروض الأعيان.
- الإدانة الحقة هي التي لا تبالغ وتغلو في التشنيع والتشويه، إنما تقول بالعدل والإنصاف، ولا تقف عند حد التخطيط بل تطالب بالبحث عن الأسباب وطرق العلاج.

(1) أخرجه مسلم.

- من هو المحرض على الإرهاب:

- واجب العلماء الشرعي، الذي ائتمنهم الله تبارك وتعالى عليه، يتمثل بالشهادة بالحق والعدل على الخلق، وألا يأخذهم في الله لومة لائم، وأن يشهدوا على التجاوزات والانحرافات، ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر، على نور من كتاب الله وسنة نبيه.

- يدعي المغرضون أن شهادة العلماء بالحق على واقع المسلمين اليوم هي التي تحرض على العنف، وهذا من الباطل. فالعلماء كما أنهم لا يجاملون في المعاصي والمنكرات ولا يقرونها، فهم كذلك يرسمون طريقهم الشرعي قولاً وعملاً في كيفية إصلاح المنكرات.

- والأولى أن نتنبه إلى أن الواقعيين في حدود الله أو المتجاوزين لها والمعاندين لها، هم الذين يصدق عليهم أنهم محرضون على الإرهاب، لأنهم يثيرون أهل الغيرة والحمية والذين قد يكون فيهم من يجهل الطريق الشرعي للإنكار ويقع في الغلو والعنف.

- كرامة الإنسان:

- جاءت الشريعة المطهرة بكرامة الإنسان.

- هذه الكرامة وحدودها هي من القيم الإسلامية، التي يجب أن نطبقها بعدالة ومع الجميع.

- يجب ألا يأخذنا الغضب من المتورطين في أعمال العنف إلى أن نهدر قيمة وكرامة الإنسان في بلاد المسلمين، عند إطلاق الحملات الأمنية لملاحقتهم. ويجب أن نقدم النموذج الإسلامي الأمثل للتعامل مع هذه القضايا، وألا نكون واقعيين في الظلم والتعدي كما يفعل الغرب في حربه للإرهاب، وأن نلتزم بالتشريع الإسلامي العظيم حيال ذلك.

المنهجية الأمثل لدراسة الظاهرة

- ظاهرة العنف وعمليات التفجير في البلاد العربية والإسلامية، تمثل إفراساً لواقعٍ صنعته أطراف عديدة، وسيكون من التبسيط المخل لمثل هذه القضية المعقدة، الحديث عن طرف دون آخر، وعن عامل دون غيره.

إذ تتداخل فيها الأطراف والمسؤوليات الرسمية وغير الرسمية، السياسية والعلمية والشرعية والقضائية والأمنية والاجتماعية والإعلامية، كما تؤثر فيها العوامل الفردية النفسية والأسرية البيئية والتعليمية الثقافية والاقتصادية، فضلاً عن المتغيرات والمستجدات الداخلية والخارجية.

- تناول هذه القضية المعقدة يجب أن ينطلق من شعور متوازٍ بالمسؤولية والجدية، وأن يتحدث كل طرف عن مسؤوليته الخاصة، لا عن دور ومسؤولية الآخرين فقط؛ لأن الحديث عن الآخرين والحرص على تغطية الأخطاء الذاتية سينتهي بنا - كما هو الواقع الآن - إلى تراشق وتجادب وتصفية حسابات بين شتى الأطراف.

- ما لم تبحث الظاهرة بهذا العموم والشمول وتلك النزاهة والمسؤولية، فستكون الجهود ضياعاً للأوقات، ومزيد ابتعاد عن الفهم الصحيح للمشكلة، وإهداراً للجهود الموصلة إلى طريق العلاج الحقيقي، بل قد نساهم في استفحال الظاهرة وازديادها إذا أصررنا على الأساليب القائمة في التعامل مع الظاهرة.. والمصيبة كل المصيبة أن نتبنى علاجاً أملتة رغبة طرف أو انحياز له لكنه لا يعالج المشكلة في الحقيقة، بل قد يؤدي إلى تفاقم الأزمة وتوسع المعضلة.

- اختزال الدراسة والتحليل للظاهرة في عامل مؤثر واحد، أو تركيز الحديث على طرف واحد، قد يوحي بأنه تصرف مقصود إذا أفرد لهذا الاختزال والتركيز والتصريحات الرسمية والتغطيات الإعلامية. ومن المصلحة المحضة، ومن استراتيجيات الاستقرار أن ننأى بأنفسنا عن هذا المشهد الراهن، وأن تنأى الجهات الرسمية في المنطقة بنفسها عن الظهور بمظهر المتبنى للاختزال أو التركيز المنحاز.

- أمن مجتمعاتنا الإسلامية هو مسؤولية جماعية، يتحملها كل عاقل رشيد، وإنه لمن الخيانة أن يفرط أحد في هذه المسؤولية أو أن ينشغل بتحصيل المكاسب والامتيازات.

ونحن ننطلق في موقفنا هذا من حقيقة أن المنطقة العربية والإسلامية تحتزن في جنباتها تاريخاً طويلاً من الاعتزاز بالإسلام والحفاظ عليه والشهادة على الناس من حولهم انطلاقاً من تعاليمه وأحكامه وآدابه، ومن هنا فسيكون من التهور الشديد أن نعالج الانحرافات الطارئة اليوم بالتهور وبتهديد أمن منطقتنا.

- ونحن نقدم هذه الورقة، يجب أن يكون من أهم المنطلقات التي ننطلق منها لعلاج ظاهرة العنف:

ألاً نختلف في تخطئة وإدانة مسلك العنف والتفجيرات التي وقعت، والتأكيد على أنها ليست وسيلة شرعية من وسائل الإصلاح المنشود.

أهم العوامل والأسباب المفترزة للظاهرة

أولاً : على المستوى الفردي:

١ - عوامل نفسية وبيئية:

- الشخصية النمطية العنيفة : تمثل انحرافاً ذاتياً عند بعضهم، قد يكون مرضاً وراثياً أو انعكاساً لمؤثرات خارجية، وليس للتدين أي علاقة مباشرة، فقد تكون الشخصية المتطرفة إسلامية أو ليبرالية أو يسارية.

- قد يغلب عليها الجانب الحركي الميداني، فتكون تنفيذية لمهام يرسمها غيرها، أو يغلب عليها الجانب الجدلي الفكري الانطوائي، فتكون نظيرية وقيادية .

كما يوجد بينهما شريحة وسطى كبيرة ممن لديهم قابلية العنف، ويتوقف انحرافهم في هذا المسلك على وجود العوامل والأسباب الأخرى، وإذا لم يبادر إلى معالجة الظاهرة وأسبابها الحقيقية فستغذي هذه الشريحة دوامة العنف.

٢ - عوامل أسرية وبيئية:

كوجود الأب المتسلط، أو غلبة الغضب والشدة على أفراد الأسرة أو المنطقة والبيئة. دون أن يجد الشاب علاقات أو وسائل تأثير معتدلة أخرى.

٣ - الظروف المعيشية والمادية:

الحقيقة أن هذا الجانب، لا يمكن أن يكون سبباً رئيساً بذاته، لكنه قد يكون عاملاً مساعداً، فالأصل أن الفقر يكسر قلوب أهله، والغنى يزيد ثقتها وجرأة. لكن المشكلة في هذا الجانب تعود - في تقديرنا - للحرمان من الحقوق والفرص،

كما ترتبط بالظلم والعدوان والتعدي، الذي توجد مظاهره في المجتمع، الذي يعاني منه الفقير والغني على حدٍ سواء، فيدفعهما للعنف والتمرد على هذا الواقع.

٤ - المستوى التعليمي:

أيضاً من الإخلال وعدم الدقة أن نقول بمحدودية تعليم المتورطين في العنف، ومن التضليل أن نقول: إن نوعاً معيناً من التعليم والثقافة هو المفرز للعنف. لكن من الصواب أن نقول: إن التعليم الهزيل العاجز عن بناء معالم الشخصية المستقلة المتمكنة والمقتنعة بقاعدتها العلمية التي تحصلت عليها من خلال مؤسسات التعليم أو غيرها من مصادر التعليم، عامل مؤثر في وجود هذه الشخصيات من حيث قابليتها لتغير القناعات والمواقف عند أول مناقشة أو تأثير.

ثانياً : على المستوى العام « وهي تمثل السياق التحريضي العام »:

١ - عوامل علمية شرعية:

احتاجت البلاد العربية والإسلامية في مسيرة التحديث لبناء إداري ونظامي لمختلف المؤسسات والقطاعات، لكن هذا البناء تم في إطاره الأعم والأغلب بعيداً عن الرؤية العلمية الشرعية، مما زاد من الهوة القائمة اليوم بين ما يفهمه الناس من دينهم وبين ما يعيشونه في واقعهم.

وهنا لا بد من التأكيد على أن مجتمعاتنا مجتمعات مسلمة، ومن الطبيعي أن يحتاج أفرادها للعلماء الربانيين الذين يلون حاجاتهم الشرعية، وحينما لا يجدون أمثال هؤلاء فسيبحثون عن غيرهم، وبسبب تلك الضرورة التي يحتاجها أفراد المجتمع ونظراً للقرارات الإدارية التي تقيد المؤهلين عن القيام بدورهم، يندفع بعض الأفراد إلى أحضان غير المؤهلين.

٢- عوامل دعوية اجتهادية:

التقييد للمؤسسة العلمية الرسمية وربطها دائماً بالاختيارات الرسمية في البلاد الإسلامية، فتح الباب واسعاً أمام الاجتهادات الدعوية الإصلاحية، لا لشيء إلا لطبيعة هذا الدين التي تربي أهلها على الإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. لكن منهم من يخطئ ومنهم من يصيب.

المشكلة أنه في هذه القضية بالتحديد، كثيراً ما يشار على الصعيدين الرسمي والإعلامي الحديث عن الدور الخارجي وتحديد بعض الحركات الدعوية والجهادية. وأحسب أن في هذا خلطاً وإجمالاً. فالحقيقة أن الحركات الإسلامية هي في أصلها حركات إصلاحية.

لكن في الوقت نفسه لا يمكن أن ننكر ضمور المواكبة العلمية والدعوية والإصلاحية في هذه الحركات لمتغيرات العصر، وذلك لأسباب عديدة من ضمنها القيود الرسمية، وعدم الاستجابة لنداءات المصلحين، فضلاً عن جوانب قصور تعيشها هذه الحركات.

ولابد من الاعتراف بأن الجهود الدعوية المحلية ذات الطابع العلمي التربوي حاولت لفترة ما أن تسدد وتقارب في احتواء وتوجيه النزعات الشبابية الحماسية والمعتزضة على مجالات التجاوز وعلى بطء العلماء في الإصلاح.

لكن على إثر عدم ثقة الجهات الرسمية بهذه الجهود، وتبنيها لمنعها ومحاربتها والتضييق عليها، نشأت أزمة، انتهت بإيقاف هذه الجهود وأصحابها، مما زاد من حنق المتحمسين ووفر بيئة خصبة، دفعت بعضهم إلى الانجرار وراء مظاهر العنف والتطرف، في ظل غياب العناصر ذات التأثير المباشر القادرة على الوقوف في وجه أي خروج عن منهج الوسطية والاعتدال.

٣- عوامل سياسية داخلية:

تجربة التحديث في الدول العربية والإسلامية كانت متسارعة، ولم تأخذ بالاعتبار التمثيل المتساوي بين صاحب التخصص المطلوب مشاركته وخبرته «ممن يسمون عادةً بالتكنوقراط» وبين صاحب العلم الشرعي والتجربة الاجتماعية المحلية، الذي قد يسهم في المحافظة على تماسك المجتمع عند نقلنا للتطبيقات التحديثية العصرية التي قد يكون لها مساس بمسائل شرعية دينية أو اجتماعية بيئية.

والحرص على التنمية والتطوير دفع إلى تقريب من يتبنى العصرية، كما يقال، والأخذ برأيه ومشورته ومنحه مراكز القرار والتأثير، بينما من يملك التحفظ لأسباب شرعية واجتماعية قد لا يمنح هذا الدور أو يكون دوره هامشياً. بهذه الخلفية اتخذت بعض الدول عدداً من القرارات والخطوات الداخلية التي فسرت داخل مجتمعاتها المحافظة بطريقة أثرت في مصداقية هذه الدول، إما لذات هذه القرارات والخطوات أو لتوقيتها وظروفها، فإذا أضفنا لهذه الضغوط والتغيرات الاجتماعية المفروضة بسلطة الحاكم، وهي تلقى عدم رضا شعبي، فقدان أي آلية سياسية لإبداء الرأي أو الاعتراض، أو سبل قانونية للمطالبة بالتغيير، فمن المتوقع أن يزداد الاحتقان، ومن ثم تكون له آثار مدمرة، وهذا ما يحدث.

٤- عوامل سياسية خارجية:

ويمكن إجمالها بالعلاقات الإقليمية والدولية التي انخرطت فيها الدول العربية نظراً لطبيعة الواقع السياسي الدولي. لكن هذه العلاقات والمواقف المصاحبة لها، فسرت من قبل بعضهم بطريقة أثرت أيضاً في مصداقية هذه الدول وفتح المجال للمزايدات والاجتهادات حول هذه العلاقات والمواقف.

٥ - عوامل اقتصادية وإدارية وتنظيمية:

طريقة إدارة المال العام ومظاهر الفساد المالي والإداري مصحوبةً بازدياد المظالم وضياع حقوق الأفراد، مع الشعور بالنفوذ والسطوة عند الطبقات العليا والشعور بالحرمان عند الطبقات الدنيا مادياً واجتماعياً، أسهمت بنشوء ظاهرة العنف والتطرف. بينما كانت الطبقة الوسطى، الأكثر في المجتمع، ترقب المشهد بتذمر شديد، وإن لم تكن أشد تضرراً، وخصوصاً مع تفاقم مظاهر الإخفاق في تشغيل وإدارة قطاعات العمل العام، وتفشي المحسوبية.

هذا العامل تحديداً - يبدو لي - أنه من أكبر ما أوجد تمرداً على الشعور المطلوب بالحرص على المنجزات والمكتسبات، وأضعف الوحدة الاجتماعية بين أطرافها، بل إنه أعطى ظاهرة العنف تأييداً من أطراف كثيرة لا تتفق مع المنفذين في أهدافهم وبرامجهم، لكنها وجدت فيما حدث تنفيساً للكبت، وانتقاماً للشعور بالظلم والحرمان.

٦ - العوامل الإعلامية:

مما زاد في احتقان الوضع الداخلي في البلاد العربية والإسلامية بدرجة كبيرة ولم توله الجهات الرسمية عنايتها واهتمامها، منع الأطراف ذات الرؤية الإسلامية واجتهاداتها الواقعية في المسائل المعاصرة من إعطائهم الفرص الإعلامية المتساوية مع غيرهم، مما ولد جواً من الانطباع بأن الأنظمة الحاكمة لا تريد هذه الرؤية، وللأسف أن الأطراف المحتكرة للإعلام زادت من هذه المشكلة وأعطتها بعداً

تحريضياً، إذ امتلأت الوسائل الإعلامية بلغط محموم حول التطرف والعنف، وبيئته وأسبابه من وجهات نظر متحيزة ومثيرة للكثير من الشبهات والشهوات، ولقد استغلوا الأحداث لإثارة العديد مما كانوا يحجمون عن إثارته فيما مضى، وأخذوا يتحدثون بكل صراحة عن «بيئة التدين» التي تميز بها مجتمعاتنا - والله الحمد - متهمين إياها «بصناعة التكفير والتطرف» ومطالبين بفتح أبواب التغريب والتضييق على محاضن الدعوة المحلية والخارجية، كل ذلك أعطى انطباعاً سيئاً، وزاد من تخوفات المجتمع المحافظ على بيئته الدينية، ووفر جواً داعماً لأطروحات العنف والتطرف.

٧- عوامل خارجية:

وتتلخص في الأزمات الإقليمية والعربية والإسلامية، بدءاً من قضية فلسطين إلى أزمات الخليج المتتالية، إلى الحروب في أفغانستان، إلى غيرها من الأزمات العربية والإسلامية، والموقف الدولي منها والأمريكي تحديداً، الذي أخرج الحكومات، ودفع بالمنطقة وشعوبها إلى شعور بالضعف والمهانة والمذلة، وخلق جواً من الاستعداد للتهور بأي طريقة للخروج من هذا المأزق.

وفي رأبي أن الحكومات تتحمل جزءاً كبيراً من المسؤولية في هذا الجانب، لأنها همشت تماماً دور الداخل في مواجهة هذه الأزمات، وأتجاوز التفصيل في هذه القضية مع أهميتها وتأثيرها فيما نحن بصدده؛ لأنها أشبعت بحثاً وتفصيلاً حتى أصبحت من المسلّمات.

٨- عوامل تاريخية:

وأذكرها هنا بإجمال شديد، فلقد أصبح من المشتهر بين الناس، أنه امتداداً للعلاقات الدولية المتشابكة غير محسوبة الانعكاسات، تبنت بعض الدول العربية والإسلامية دعم المجاهدين الأفغان في مرحلة حربهم للمحتل الروسي، وإلى هنا كان الموقف مقبولاً ومتفهماً حتى بأبعاده السياسية.

لكن المشكلة أن الشباب تم إرسالهم بدون تهيئة، وتركوا هناك دون متابعة، وفتح المجال عبر التمويل الميسر للأطراف المختلفة أن تسلط عليهم وأن تحاصرهم بعيداً عن التوجيه من الأطراف المأمونة.

وحين عادوا إلى بلدانهم لم يتم احتواؤهم ولا إعادة تأهيلهم، بل وقعت الجهات الأمنية في كثير من الدول في خطأ الشك بهم، وملاحقتهم واستفزازهم، ومارست مع الموقوفين منهم صوراً من التعذيب كما تجاوزتهم أحياناً إلى أفراد أسرهم، مما ولد لديهم شعور متزايداً بالحاجة للمقاومة والانتقام، مما أنشأ تجمعات محدداً لهؤلاء المظلومين نما مع الوقت، وانتشر بين آخرين لم يحتاجوا للسفر لأفغانستان، لكن العوامل الأخرى أو الاستفزازات الأمنية قادتهم للانخراط في التجمع، فأصبح ينمو ويتكامل دون أن تتخذ أي إجراءات عملية لمعالجة الأمر قبل استفحاله، سوى الأساليب الأمنية الخاطئة، مما مكن لهذا التجمع، وأعطاه صورة البطل المظلوم.

عوامل يتزايد الاختلاف حولها

١- الخطاب الديني:

توسع كثيراً الحديث عن هذا المصطلح السياسي الجديد، في ظل الضغوط الداخلية والخارجية. كما تداخلت الجهات التي تتحدث عن الموقف الرسمي الحقيقي من المسألة، فلم يعد أحد يستطيع معرفة ماذا نريد. والمشكلة أن آليات ووسائل الحسم فيها تبدو غير دقيقة ولا تمثل العموم بشكل صحيح.

ومن هنا أقول: إن الحديث عن مسؤولية «الخطاب الديني» - مع التحفظ على المصطلح - تجاه ظاهرة العنف هو تجنٍ على الحقيقة وخيطة عن الأسباب المؤثرة، وعلى هذا سيكون من الخلط الشديد إطلاق الحديث هكذا مبهماً دون تحديد، كما أن الجرأة على الدعوة الإسلامية بعامة من قبل البعض وإتاحة المجال لهم في ذلك، سيترك انعكاسات خطيرة، وسيزيد من مشكلة التطرف والغلو، ولا بد من تناوله بحساسية شديدة، ذلك أن تربية خمسة عشر قرن لا يمكن أن تهدم، ورجالها وأحفادها يتوارثون تلك الدعوة على أنها المنهج الأمثل «وهي كذلك»، بل إن الصدام هو المتوقع، والأمر يحتاج إلى روية وحكمة وبعد نظر.

٢ - التعليم الشرعي:

أخذ الحديث عن دور التعليم الديني في نشوء الظاهرة، أبعاداً مؤسفة لم نكن نتوقع أن تنحرف المنطقة نحوها، والضغط الخارجي مهما تعاضم فلا يقبل أبداً أن يمس مثل هذه المسائل السيادية. وقناعتي أنه لولا وجود توافق داخلي في البلاد الإسلامية مع هذه الضغوط عند بعض الأطراف المؤثرة، لما وصلنا

إلى ما وصلنا إليه. ودول المنطقة تمكنت في مراحل سابقة من مواجهة العديد من الضغوط الأمريكية، فلماذا هذه القضية يتم التجاوب معها!! وفي هذا الوقت بالذات؟! وإذا استمر الأمر كما يجري الآن، فلا أستطيع أن أتنبأ بما سيكون من تفاقم الأزمة وتعقيدها.

بل المطلوب أن يكون رائدنا البحث عن المصلحة العامة التي تريدها الأغلبية وتحقق الاستقرار، ولو خالف مصالح وضغوط القوى الخارجية والداخلية. ودون الخوض في التفاصيل، أدعو فقط للتأمل في مستوى التعليم الديني في بعض الدول العربية التي واجهت مشكلة التطرف، وعندها سنجد أنه من التضليل المحض، ومن الانتهازية السياسية أن يتم الحديث بتركيز وإصرار على المناهج الشرعية التعليمية كمسؤول رئيس في ظاهرة العنف. وأخشى ما أخشاه أن نسهم في تضخيم الظاهرة واستفحالها بدلاً من تخفيفها بهذا النوع من التوجهات والقرارات.

٣- المؤسسات الدعوية والإغاثية:

دون الحاجة للتفصيل في هذه النقطة، أجد لزاماً علي أن أقول: إن الجدل المتزايد عن دور هذه المؤسسات، ينبغي ألا يحسم لصالح أطراف تعمل وبجد في هذه الظروف العصيبة لتحقيق مكاسب فئوية وحسب، وإن إدخال المؤسسات الدعوية والإغاثية كسبب رئيس في نشوء التطرف والغلو يفتقر إلى المصداقية، ويعوزه الدليل، قال تعالى: ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (البقرة: ١١١).

أسئلة معلقة في طريق العلاج

- هل نحن جادون في طلب العلاج؟

يغلب علينا في علاج المشكلات الكبرى، الحلول الترقيعية وغير الفعالة وغير الجذرية.

ولابد للخروج من المعضلة أن نبتعد عن هذا المنحى، وأن نسلك المسلك العلمي العملي الواقعي الجاد.

- من يملك إصدار قرار العلاج؟

تعددت القرارات والاجتهادات، وتداخلت الجهات المسؤولة عن العلاج. ولا تدري من هي الجهات المخولة فعلاً بإصدار قرارات العلاج الفعالة.

- هل يوجد من يعيق العلاج؟

وإعاقة العلاج قد تكون بالتضليل في نتائج الدراسة للظاهرة، أو بالتركيز على جوانب دون أخرى، أو بمنع قرارات علاج قد لا توافق قناعة صاحب الإعاقة، أو بإعطاء الفرصة لمستثمري الأزمات.

- أين رأي المباشرين للعنف؟

- ولماذا فعلوا ما قاموا به !؟

وهذه المعلومات يجب أن تؤخذ منهم مباشرة وعبر من يثقون بهم، لا عبر الأجهزة الأمنية التي صنعت العداوة معهم، وكانت سبباً مباشراً لاستفحال أمرهم. فالملاحظ أن الأهداف المعلنة والظاهرة لعملياتهم، والتي تصدر عن بعض جهاتهم، قد لا تمثل الأهداف الحقيقية التي تدفع هذا العنصر منهم أو ذلك.

مقترحات للعلاج

أولاً: معالجات آنية وقريبة المدى:

١- الرصد الدقيق للظاهرة :

تشكيل لجان مستقلة تماماً وغير معلنة، ويكون أعضاؤها من بعض العلماء والمفكرين الموثوقين والمتابعين لحقيقة الظاهرة مع بعض رجال الأمن المنتقين بعناية، ليقوموا بحوار بعض عناصر الظاهرة ممن هم داخل السجون أو خارجها، ويتاح لهم الحصول على كل السجلات الإحصائية للظاهرة، ويكون هدفها دراسة نمط شخصيات الممارسين للعنف، والخروج برؤية واضحة عنهم، تساعدنا في التقويم، بدل التخرصات والظنون حول صفات وقدرات وطباع وانتشار هذه العناصر، وخلفياتهم الحقيقية، ومعرفة أوضاعهم المادية والاجتماعية، ومعرفة دوافعهم بدقة وبتفصيل.

٢- الحوار:

المتأمل في نصوص الكتاب والسنة وفي تاريخ المسيرة البشرية، كما هو موثّق، يدرك ما للحوار من أهمية، وكم فرّجت بسببه من أزمات، ولذا يجب ألا نختلف حول أهميته والحاجة إليه لمعالجة هذه المعضلة، وبخاصة أن الدول التي وقعت في دوامة العنف، وسبقتنا في المعاناة منها، وجدت في آخر المطاف أنه لا بد أن يكون الحوار أحد أهم الوسائل المؤثرة في إنهاء تلك المعاناة.

أما آلية التنفيذ وأسلوب الحوار فهي متروكة للجهات المسؤولة، وأرى المبادرة إلى ذلك قبل فوات الأوان.

٣- المعالجة الأمنية:

يتفق العقلاء على أهمية المعالجة الأمنية، وتأثيرها العاجل في مواجهة الأحداث «لأن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن». ولكنني أدعو إلى إعادة النظر في الأساليب الأمنية المتبعة في عامة الدول العربية في الملاحظات والتحقيق، والتوسع في الإيقاف الذي طال بعض من لا علاقة لهم بالأحداث، وقدبماً قال الحكماء: «إن الخطأ في العفو خير من الخطأ في العقوبة».

٤- المعالجة الإعلامية:

إيقاف استغلال الإعلام للإثارة وتصفية الحسابات وإلقاء التهم جزافاً، وإعادة النظر في الأسلوب المتبع في التغطية الإعلامية للأحداث.

ثانياً: معالجات طويلة المدى:**١- تفعيل الانتماء لهذا الدين:**

من المتفق عليه أن البلاد الإسلامية ينبغي عليها أن تجعل الدين ركيزة أساسية في بنائها السياسي والاجتماعي، وذلك نظراً للطبيعة المحافظة في هذه المنطقة. ومن المتعارف عليه أن الأمن الداخلي هو محصلة للتجانس الاجتماعي بين كافة أفراد وفتاته، اعتماداً على المرتكز الأساس الذي يقوم عليه أي مجتمع كان. والذين يريدون أن يعالجوا الأزمة من خلال إضعاف الأساس الذي ينبغي أن تقوم عليه هذه الدول، فإنما يطلبون محالاً، ويعرضون بلادهم للتشتت والاضطراب.

٢- الشورى والتعبير عن الرأي:

كان لغياب القنوات العملية للشورى الشاملة، وعدم وجود آليات لإبداء الرأي، أو المشاركة في اتخاذ القرارات العامة أو نقدها وتقويمها في البلاد الإسلامية أثره البالغ في نشوء الأزمة وتعميقها.. ومع وجود بعض الخطوات المقدره في عدد من الدول إلا أننا لا نزال في بداية الطريق، وبحاجة لخطوات أوسع، منضبطة بالضوابط الشرعية، لإقامة مؤسسات شورية متكاملة، وإيجاد قنوات فعالة، لاستيعاب الآراء ووجهات النظر المختلفة في الإصلاح والبناء.

٣- خطوات إصلاحية:

الإيعاز لأصحاب القرار في البلاد الإسلامية بأهمية امتصاص الاحتقان المتزايد، والبعد عن القرارات التي قد تزيد من الأجواء التي يستغلها من يصنع ظاهرة العنف. فاستراتيجية الاستقرار والأمن والحفاظ على الوحدة تتعارض مع المستفزات، وقد يكون من المصلحة تقديم خطوات ملموسة تحافظ على صدقية هذه الدول داخلياً، وتخفف من الاحتقان، ومحاولة مراجعة السياسات الاستراتيجية الداخلية والخارجية، بما يكفل تحقيق الثقة والاحترام بينها وبين عامة الناس وبدون إخلال بحقوق الأقليات.

وأن يشمل ذلك الحذر من عملاء العدو الخارجي ومناصريه فيما بيننا، والانتباه لألاعيهم ومكرهم. وكذلك تفكيك شبكات النفعية والمصلحية الانتهازية، مع العمل على تفعيل أنظمة المساءلة للجميع، والمحافظة على المال العام. وهذا سيقضي بطبيعة الحال تدعيم استقلال القضاء وإصلاح أجهزته المختلفة.

٤- تفعيل دور العلماء:

دون قيود، وتطوير مؤسساتهم، ومعالجة جو عدم الثقة بهم، فهم من أقدر من يساهم في معالجة المشكلة ويقضي على جذورها، بإذن الله.

٥- تحقيق العدالة الاجتماعية:

وذلك بالعمل على رفع الظلم، ورد الحقوق، ومنح الفرص بناءً على الكفاءة، ومحاسبة المعتدين والمخطئين، وإلغاء الفوارق التي لا تستند على دليل أو برهان. كما يمكن أن يتم من خلال تفعيل وتطوير وتنويع المؤسسات الاجتماعية.

٦- إصلاح جهاز التعليم:

من خلال تحقيق توازن في منح المسؤوليات على هذا الجهاز، والعمل على تطوير المناهج التعليمية والتربوية لا تغييرها وتبديلها، بحيث نصل إلى عملية تعليمية تبني الشخصية المتمكنة من حصيلتها التعليمية، وتقتنع بها، وتكون محصنة ضد أي مؤثرات طارئة، ولن يتحقق ذلك في نظري إذا كان البعض يريد مصادمة البيئة المتدينة في مسلماتها، ويقوض الأصول التي ينبغي أن تقوم عليها البلاد الإسلامية بعامه.

٧- احتواء الشباب:

توسيع وتفعيل المناشط والبرامج الشبابية والاجتماعية في الأحياء والمساجد والمدارس بشكل علني ونظامي، يستوعب جميع الشباب، ويحسن تربيتهم وتوجيههم، لئلا يتوجهوا إلى المحاضن السرية، بعيداً عن أعين المربين وأولياء الأمور، لأن أيّ تضيق على تلك البرامج المعلنة، سيزيد الأمر سوءاً وغموضاً وسرّية.

٨- إصلاح الإعلام:

البدء بإنهاء أزمة الإعلام القائمة من خلال وضع ضوابط يُلتزم بها للوصول إلى مرحلة الإعلام المسؤول والمنطلق من المرتكز الذي يحفظ تماسك المجتمع واستقراره، ويتعد عن الإثارة والاستفزاز، ومن المهم أن تتاح الفرصة للأغلبية المحافظة أن يكون لها مؤسساتها وكوادرها الإعلامية، كما أنه من المهم أن تتفق الوسائل الإعلامية على تحديد وتحرير المصطلحات بدلاً من التداخل والخلط، وعلى تبني منهجية إعلامية تعمل على احترام وتطوير البناء الثقافي للمجتمع الإسلامي.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

البعد الثقافي للعنف

الدكتورة سعاد الناصر (*)

التعصب لقناعات (الذات) وأفكارها يدفع إلى رفض قناعات الآخرين، وإيجاد مبررات لاستخدام القوة، وممارسة العنف، وبذلك تستحيل الأفكار من أداة للتغيير والتحرر والاعتناق، إلى وسائل لقمع البشر والاستبداد، وإعادة إنتاج الأزمة الأولى التي حاول إصلاحها أو تغييرها.

إن تحديد المصطلح وفهمه هو الخطوة الأولى التي يجب الانطلاق منها للولوج إلى عمق الموضوع الذي نحن بصدد بسطه، لأنه يوصل إلى توحيد دلالاته المختلفة وضبط الإطار المفاهيمي الذي يقوم عليه البحث. ولما كانت الثقافة والعنف من المصطلحات الفضفاضة التي يصعب تحديدها لاعتبارات عدة، منها: تعدد الخلفيات الفكرية والتخصصات المعرفية وتشعبها، تداخلها مع مجموعة من المصطلحات الأخرى، وغير ذلك من الاعتبارات، أرى أن أحدد فضاء مفاهيمياً لهما يعين على مقارنة الموضوع.

(*) باحثة أكاديمية.. (المغرب).

أولاً: الثقافة:

يرتبط مفهوم الثقافة في الذاكرة العربية، في معناها اللغوي، بالإدراك والحدق والتهذيب والتثقيف والتشذيب النابع من الذات الإنسانية، فنجد عند الفيروز أبادي: ثقفه أي صادفه أو أخذه أو ظفر به أو أدركه، وقريب إلى هذا المعنى جاء قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ثَقَفَهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِدَ بِهَمَّ مِّنْ حَلْفِهِمْ﴾ (الأنفال: ٥٧)، وثقف يثقف ثقفاً وثقافة: صار حاذقاً خفيفاً فطناً^(١). ونجد عند ابن منظور في «لسان العرب» أن معنى ثقف: جدد وسوى، ويربط بين التثقيف والحدق وسرعة التعلم.

ومن ناحية الاصطلاح والتداول «يمكن إحصاء مئات التعريفات لمصطلح الثقافة»^(٢)، ولعل هذا الكم من التعريفات يشي بضبابية فهمه، خاصة إذا علمنا بأنه مصطلح دخيل على نسيج الفكر عند المسلمين. فلا نكاد نعثر في مصنفاتهم على هذه المفردة، كما يذهب إلى ذلك بعض المتخصصين في المصطلح من مثل الدكتور الشاهد البوشيخي. وبالاحتكاك الحضاري مع الغرب تبيننا مصطلح الثقافة مع ما تبينناه، وأصبح يشكل الإطار العام الذي تتحرك فيها مجموعة من الخصائص والسمات والمكونات المميزة لمجتمع من المجتمعات أو لأمة من الأمم، سواء كانت مادية أو فكرية أو جمالية أو روحية، الشاملة لمختلف المعارف والقيم الإنسانية والأخلاقية، ولطرق التفكير والإبداع والسلوك والتعبير في مختلف مناحي الحياة.

(١) القاموس المحيط، مادة ثقف، ١٢١/٣.

(٢) معن زيادة، معالم على طريق تحديث الفكر العربي، ص ٢٩.

وإذا حاولنا التقريب بين مختلف التعريفات قد نخرج بمفهوم يقترب من تعريف مالك بن نبي، رحمه الله، الذي عرف الثقافة في كتابه (مشكلة الثقافة) بقوله: إنها «مجموعة الصفات الخلقية والقيم الاجتماعية التي تؤثر في الفرد منذ ولادته، وتصبح لا شعورياً العلاقة التي تربط سلوكه بأسلوب الحياة في الوسط الذي ولد فيه»، فنقول: بأنها «ذلك الكم الهائل المتراكم من مخزون الخبرة المعرفية والاجتماعية والحضارية، الذاتية والمكتسبة، ومن محصلة العلوم والمعارف والمعتقدات والأفكار والقوانين والأعراف والتقاليد والفنون والآداب، التي يتفاعل معها الفرد وتشكل شخصيته، وتكسبه أنماطاً معينة من السلوك والتفكير».

وبهذا المفهوم تكون الثقافة هي الهوية المميزة لأمة عن غيرها، والمشكلة لشخصية أفرادها، فأى ممارسة سلوكية إيجابية أو سلبية هي عملية مكتسبة من مجموعة من العوامل المتداخلة التي تتشكل من الثقافة السائدة والمكتسبة. بمعنى أن «الشخصية الإنسانية هي من صنع الثقافة وتوائجها، وما الاختلاف الملاحظ بين شخصية العربي والفرنسي والإفريقي والأمريكي مثلاً إلا نتيجة مباشرة لاختلاف ثقافة هؤلاء، وبينما تكون الشخصية نتاجاً للثقافة، فهي أيضاً بخصائصها وسلوكها العام وسيلة لحفظها واستمرارها»^(١).

وقد شبه مالك بن نبي الثقافة في المجتمع بوظيفة الدم في الجسم، فقال: «فهو -أي الدم- يتركب من الكريات الحمراء والبيضاء، وكلاهما يسبح في سائل واحد من (البلازما) ليغذي الجسد. فالثقافة هي ذلك الدم في جسم المجتمع، يغذي حضارته، ويحمل أفكار النخبة كما يحمل أفكار العامة، وكل من هذه الأفكار منسجم في سائل واحد من الاستعدادات المتشابهة، والاتجاهات الموحدة، والأذواق المتناسبة».

(١) الحبيب العفاس، الثقافة الإسلامية ودورها في بناء هوية أبناء الغرب والمسلمين في فرنسا، ص ٤.

ويمكن أن نفرق في كل ثقافة بين مكونات ذاتية ثابتة تمثل المرتكزات والجدور والمرجعية لعقول أبنائها ووجدانهم، وبين سمات مكتسبة. ويمكن أن نستحضر في هذا المجال الأدلة الشرعية المثبتة للمكونات الذاتية الذي تتكون منها ثقافة الإنسان بصفة عامة، قبل أن تدخل عليها مكونات وسمات مكتسبة متغيرة، قد تقربه من مكوناته الأصلية أو تبعده عنها أو يقوم صراع بينهما، يقول تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ (الروم: ٣٠). فالفطرة هي ذلك الميل الطبيعي للإيمان والتدين الذي غرسه الله في كل البشر. وحديث الفطرة يؤكد أن المكونات المكتسبة التي يعيش فيها الإنسان توجهه وجهة معينة وذلك في قوله ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»^(١). فإذا كان هذا الوضع لا يقيم التوازن في فكر الإنسان وسلوكه بما ينسجم مع فطرته التي فطر عليها، أو على الأقل يقترب منها من خلال الإيمان، فإن ذلك يحدث تناقضاً في ذهنه وسلوكه، ويؤدي إلى الاضطراب أو الانفصام في شخصيته، ويكشف عن خلل عميق في بنية هذه الثقافة بوصفها عنواناً لموقعه وواقعه ورؤيته ومواجهته لمختلف الأمور الحياتية.

وإلقاء نظرة على ثقافتنا اليوم نجد أنها نموذجاً صارخاً لثقافة تقليدية اتباعية، تشهد على تخلف الأمة عن ثوابت دينها وقيمه الإنسانية التي نزلت لكل إنسان ولكل زمان ومكان، وبالتالي عجزها عن مواكبة الارتقاء الإنساني نحو الريادة الحضارية، بل أصبحت تعاني من الجمود والتنافر وقصور في المفاهيم وضمور

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز.

القدرات العلمية والإبداعية، ناهيك عن الخلل في الأذواق الجمالية، والتذبذب في حرية التفكير والرأي.

ومع هذا التأثير والأهمية للثقافة في الفرد والمجتمع الإنساني، ورسوخها في العقل والوجدان، إلا أنها قابلة للتغيير، وما الآيات المتكررة في القرآن التي تثبت أن الإنسان مسؤول عن تصرفاته إلا دليل على قابليته للتغيير مثل قابليته للجمود. ولنا أمثلة تاريخية عن مدى إمكانية الإنسان الذي يريد أن يستقل عن محيطه وثقافته ومجتمعه، كما نجد مثلاً في نموذج زوجة فرعون: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنَ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (التحریم: ١١).

ومن المفروض على الأمة التي تنتمي للإسلام أن يظل أفرادها منسجمين مع فطرتهم، واستقبال أي ثقافة أخرى لا تتعارض مع المنهج الإسلامي، وتتسع لكل ما يحمله مصطلح الثقافة من معان تعبر عن مدى التقدم والرقى في مختلف جوانب الحياة البشرية، وإبراز ما يبدعه الإنسان من خلال تفاعله مع محيطه المباشر المادي أو البشري، وإبراز المواهب الكامنة فيه وفق معايير ومضامين إسلامية.

وبناء على هذا، فإنه يمكن تعريف الثقافة الإسلامية بأنها: «تفاعل العقيدة - تصوراً - والشريعة - أحكاماً - مع الواقع اليومي عبر عقل المسلم وعاطفته، وينتج عن ذلك التفاعل مجموعة من المفاهيم والسلوكيات والنظم والفنون»^(١)، وتفاعل كل هذا بما يتلقاه من مؤثرات ثقافية خارجية، تستجيب للقيم والمبادئ.

(١) عبد الرزاق المروري، نحو استراتيجية للعمل الثقافي الإسلامي، منبر الشهود التربوي.

ثانياً: العنف:

كثرت التعريفات التي تقارب مفهوم العنف، وهي تتفق على اعتباره كل تصرف يؤدي إلى إلحاق الضرر والأذى بالآخرين، سواء كان مادياً كالضرب والقتل، أو معنوياً كالسخرية والاستهزاء وفرض الرأي بالقوة. وقد قدم د. محمد نور فرحات نظرة تحليلية لمفهوم العنف فقال: «إن مفهوم العنف ينتمي إلى طائفة المفاهيم المستخدمة في العلوم السلوكية. كما أن قانون العقوبات يتضمن إشارات متعددة لمصطلح العنف ومرادفاته، كـ«القوة» و«الإكراه» و«التهديد» و«الترويع»، لكنها لا ترقى إلى وضع صياغة قانونية فقهية منضبطة لمعنى العنف»^(١).

وفي هذا الإطار، يمكن القول: بأنه استجابة سلوكية تتميز بطبيعة انفعالية شديدة، تنطوي على انخفاض في مستوى البصيرة والتفكير، وكف العقل عن قدرة الإقناع أو الاقتناع، نتيجة تشرب ثقافة معينة، مكتسبة من عوامل عدة، كالجهد الديني، وضمور الوسطية، وتقليص مساحة الحريات، ونوعية التعاطي مع المعرفة ورفض (الأخر) وعدائه وغير ذلك.

ومن خلال هذه المقاربة نجد أن هناك ترابطاً عميقاً بين مظاهر العنف وأدواته المستخدمة، والثقافة التي توجه الإنسان وتتحكم في سلوكه الخاص والعام، ابتداءً من العلاقات الأسرية والاجتماعية.

(١) منتدى "حوار الحضارات" في الهيئة القبطية الإنجيلية للخدمات الاجتماعية في مصر، عُقد لقاء فكري حول ظاهرة العنف في المجتمع المصري: إشكالياتها وتحولاتها، في الفترة من ٤-٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢م.

فهو رغبة في الهيمنة وتأكيد مبدأ القوة، وعدم الاعتراف بشخصية (الأخر) وبحقه في الوجود، وإنكار لاختلافه، وهو تعبير عن فشل العقل والقلب معاً. ويجب التنبيه إلى أن العنف ليس نزعة فطرية لصيقة بطبيعة الإنسان كما ادعت ذلك ونظرت له بعض الفلسفات الغربية وإنما هو سلوك مكتسب.

وقد نهى الإسلام عن العنف لأنه يؤدي إلى الظلم والعدوان وامتهان كرامة الإنسان، يقول تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (المائدة: ٨٧)، ويقول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ...»^(١)، ويقول في حديث آخر: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا»^(٢)، وهناك عديد من الأدلة الشرعية التي ترفض العنف وتعتبره منافياً للفطرة وامتھانا لكرامة الإنسان.

«وإذا كان السياق الإعلامي العالمي يرتاح إلى إلحاق صفات العنف والتشدد والإرهاب واحتقار الإنسانية بالإسلام وأتباعه، مع أن تعاليم القرآن والسنة ترفض ذلك وتدحضه، ولا تقبل به مهما تدثر بلبوس الجهاد»^(٣)، فما ذلك سوى إضفاء المبررات للتضييق على المسلمين وإبعادهم عن دينهم، وشن الحرب تلو الأخرى عليهم.

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب العلم.

(٣) محمد إقبال عروي، مجلة الوعي الإسلامي، العدد رقم ٤٩٠.

المظاهر الثقافية المسببة للقيم المنحرفة (العنف أنموذجاً)

١ - عدم فهم النفس:

إن العمل على تدمير (الأخر) يحمل جرثومة عدم فهم للنفس وضعف الثقة بها ودمار لها، وعدم القدرة على رؤية (الأخر) من خلال الذات، وإنما عبر منظومة جامدة تغذي الحقد والكراهية، ولا تقوى على مواجهة المشكلات صراحة. فالعنف ممارسة بين الإنسان ونفسه قبل أن تكون ممارسة مع (الغير)، والفرد يعنف نفسه بحرمانها من الطمأنينة والهدوء والرحمة والعيش في سلام، ومن تذوق حب الخير وحب الناس، والدخول معهم في علاقة تعارف وتجاوز وتعاون، وعدم الرغبة في الحياة المستقرة المفعمة بالسكينة والود، ويطلق العنان لسيادة النزعة الفردانية، والأنانية المدمرة التي لا ترى في (الأخر) أي خير.

وفهم النفس يمر بالدرجة الأولى عبر العقل، وعندما يُصاب العقل^(١) بأزمة في تشكيله، تتضاءل قدرته على نسج تصور سليم يعينه على فهم نفسه وفهم العالم من حوله، وتضطرب طريقة التعامل معهما، كما تنطفئ فاعليته ويغيب عن مسرح

(١) ودون الدخول في تفاصيل تعريفية للعقل يمكن القول بأننا نعني ممارسة عملية التفكير والتعامل مع المدركات. وفي دراسة للدكتور لؤي صافي « أعمال العقل من النظرة التجزئية إلى الرؤية التكاملية » يرى أن العقل المسلم يعاني، من تخمة فكرية ناجمة عن تراكمات معرفية، تنتمي إلى ثقافات متغايرة وعصور متباينة تجمعت ضمن الفضاء العقلي دون ترتيب أو انتظام، هذه الفوضى التي يعيشها تتجلى في تعايشه مع منظومات معرفية متناقضة، ومنهجيات علمية متعارضة، جنباً إلى جنب في ضميره ووجدانه.

التغيرات والتحويلات الإيجابية، فتبرز المظاهر الثقافية التي تفرز القيم المنحرفة والمتطرفة المسيئة للنفس الإنسانية، وترى الإنسان وقد فقد إدراكه وصوابه، ووعيه واتزانه، تسود علاقاته بمن حوله روح التصارع والتدابير والتنافر والتفكك والصدام.

من هنا كانت معرفة النفس الإنسانية، كما هي في القرآن والسنة، وتجلية جوهرها الإلهي أولى الخطوات التي يجب خطوها في سبيل الخروج من سياق الثقافة المنحرفة. فالنفس آية من آيات الله تعالى، أقسم بها بنص القرآن، ومصدراً مهماً للمعرفة، يقول تعالى: ﴿سَرَّيْهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (فصلت: ٥٣). ومن لا يعرف نفسه لا يمكن أن يعرف غيره أو يفهمه، فيتخبط في ممارسات عدوانية.. وتحديد مركز الإنسان من العالم، باعتباره حاملاً للأمانة الإلهية، التي تجعله خليفة لله في أرضه، تشكل عنصراً مهماً من عناصر التصور للمعرفة^(١) الناتج عن العقل المسلم، لأن مضمون الخلافة يقوم على ثلاثة معالم أساسية هي: عبادة الله سبحانه وتعالى، وإعمار الكون، والإصلاح فيه. ولذلك من الضروري فهم وضبط وتغيير أحوال النفس قيادة وتحرراً، لمن أراد إقامة علاقات سليمة مع الناس، وتغيير أحوالهم وإصلاحهم، وتوجيههم الوجهة التي يرضى عنها الله تعالى، لأن «الإسلام في تربيته للإنسان يزكي فيه روح التعادل والتفهم مع ذاته أولاً ليسهل عليه بعد ذلك التفاهم مع الآخرين»^(٢).

(١) المعرفة ليست غاية في حد ذاتها، ولكن لا بد أن تلحقها مرحلة أخرى تتمثل في السلوك أو العمل، أي عدم الفصل بين المعرفة والعمل في التصور الإسلامي.

(٢) رشدي فكار، في المنهجية والحوار، ط٤ (الهلل العربية للطباعة والنشر، ١٩٩٦م) ص ١٠١.

وهذه المعرفة لا يمكن أن تتم بالإعراض عن منهج الله، الذي ارتضاه لعباده، وجعله بصائر لهم: ﴿ هَذَا بَصِيرٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (الجاثية: ٢٠). وما حالات التيه والعنف والضلال التي تعيشها البشرية برمتها اليوم سوى نتيجة طبيعية للبعد عن المنهج الذي جاء به الرسل، وإعراض عن الكتب المنزلة التي ما نزلت إلا من أجل الإنسان وتزكيته وتبيين غايته في الحياة. وأي خلل يستشعره الإنسان يجب أن يرده إلى نفسه، يقول تعالى: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا ﴾ (الشمس: ٧-١٠)، فينظر فيها وفي إصلاحها قبل أن يبحث عن مصدر الخلل من الخارج، يقول تعالى: ﴿ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ (الرعد: ١١).

فالمنبع الأساس لأي تغيير يجب أن يكون من الداخل، ولن ينفع أي تغيير خارجي منعزل عن عمليات التغيير المستمرة داخل النفس، لأن ما يقع في الخارج يصنع في الداخل خيراً أو شراً، إيجاباً أو سلباً. ولنا في قصة بدء الخطيئة عبرة، ذلك أن آدم، عليه السلام، حين عصى ربه وأكل من الشجرة هو وزوجه، سألهما تعالى: ﴿ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكَمَا الشَّجَرَةِ ﴾ (الأعراف: ٢٢)، فقال آدم وزوجه ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا ﴿٢٣﴾ (الأعراف: ٢٣)، ولم يذكر أن الشيطان أغراهما، واعتبرا أنهما ظلما نفسيهما لما حدا عن وصية الله. والحوار الذي دار بينهما وبين الله تعالى يكشف عن مراجعة للنفس وانتقادها وتحمل مسؤولية خطئها.

والوقوف مع النفس ومراجعتها وانتقادها مرحلة ضرورية من أجل الارتقاء بها، وتكوين المناعة لمواجهة مختلف الغزوات الفكرية والثقافية. وبصفة عامة فإن الوعي

بأهمية الإنسان، عقلاً ونفساً وجسماً، يتم عبره تشغيل مجموعات هائلة من القواعد القرآنية والسيرة النبوية العطرة والسنن الثابتة لبناء الإنسان السوي، الذي يصلح أن يكون لبنة صالحة سليمة قوية في بناء الأمة، يقول تعالى: ﴿ أَفَمَنْ أَتَسَسَ بِئِكَنتُهُ عَلَى تَقْوَى مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَتَسَسَ بِئِكَنتُهُ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَأَتَمَّهَارَ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (التوبة: ١٠٩).

فالبناء السليم لا يقوم إلا على أسس صحيحة تبدأ بقيم التصالح مع النفس، وتنميتها بمشاعر المحبة والرحمة، وتنقيتها من مشاعر الكراهية والعدوان للآخر، مهما اختلفت معه، لكسب ثقته وسماع صوتها واحترام مواقفها ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، ويقول ﷺ في ترغيب رائع: «أولاً أدلكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم: أفشوا السلام بينكم»^(١)، قاعدة من قواعد مد الجسور، لأنه بإشاعة تحية السلام نزول حواجز عدة، وتبرز أرضية رائعة للحوار وتبادل النصح والمعرفة.. ويقول مثبناً قاعدة أخرى: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»^(٢).

وهذه القواعد وغيرها التي تصب في معاني الإيمان وتعلق القلب بالله والمعرفة والمحبة تُوحِّد بين الكون والإنسان، وتزرع بذور الرحمة والشفقة بينه وبين الآخر، وهي الحقيقة الفريدة التي تمنحها لروح الإنسان، واطمئنان نفسه لتتنزع منها الحقد والكراهية والهوى، وتُستثار مكامن الخير فيها لتفيض على كل النفوس.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان.

(٢) أخرجه الترمذي، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢ - إشاعة التعصب وأحادية الرأي ومصادرة الحريات:

من المنابع الخطيرة التي تتبع منها ثقافة العنف، وتشيع التعصب، وتمتد سبل الحقد والكراهية، حصر (الذات) في إطار ما تعتبره الحقيقة المطلقة، ورفض كل شيء سوى ما تؤمن به، وعدم قبول أي انفتاحٍ سوى على نفسها. ومصادرة حق (الآخر) في الاختيار والاختلاف، ورفض المنطق الذي يرى أن الحقيقة ليست في (الأنا)، وإنما تتكامل مع (الآخر)، حتى في نسبيتها، وتكتمل في إطلاقيتها بالله عز وجل. وهذه الأحادية في الرأي تنسى ولا تعترف أن كل فكر أو عمل إنساني يحتمل الخطأ والصواب، فهو ليس مقدساً ولا ثابتاً ولا مطلقاً، بحكم إنسانيته التي تجعل منه فعلاً محدوداً ومتغيراً. وللأسف تكاد مختلف الخلايا والتوجهات في أمتنا اليوم تقوم على منطق الإقصاء وأحادية الرأي ومصادرة الحريات وتحييد الشورى والحوار، ابتداءً من الأسرة مروراً بالمتقف والعالم إلى الحاكم، الأمر الذي يفرخ ثقافة العنف ويرسخها، بالرغم مما نسمعه من هذا الطرف أو ذاك من دعوة للحوار أو التفاهم، لكن تظل دعوات تنظيرية تفرضها اللحظة السياسية أو العاطفية، ولا تدخل في منظومة فكرية تساعد الناس على الاقتناع والتعبير والممارسة.

وشعور الإنسان المطلق بامتلاك الحقيقة واحتكارها، تتناسل منه حالات من التعصب لقناعات (الذات) وأفكارها يدفعه إلى رفض قناعات الآخرين وحقائقهم، وفرض حقيقته عليهم، وإيجاد مبررات لاستخدام القوة، وممارسة العنف بحق من يرفضها. وبذلك تستحيل الأفكار من أداة للتغيير والتحرر والانعقاد، إلى وسائل

لقمع البشر والاستبداد، وإعادة إنتاج الأزمة الأولى التي حاول إصلاحها أو تغييرها. والتجربة الإنسانية مع التعصب لم تفرز سوى حروباً وفتناً، وإنتاجاً لكل أشكال الحقد والكراهية والإرهاب والتدمير.

ولعل نبت أدب الاختلاف في الإسلام^(١) وغلق باب الاجتهاد، والتحجر الفكري، ومصادرة الحريات^(٢) عوامل حاسمة في نمو بذور العنف بهذا الشكل الفظيع الذي نراه سائداً. وقد حذر الله عز وجل من التضييق على الناس أو إكراههم على شيء، حتى على المستوى العقدي، فكل واحد له حق الاختيار، يقول تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة: ٢٥٦)، ويقول في آية أخرى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: ٩٩)، والآيتان صريحتان في عدم الإكراه على الدين، وما على المكلف إلا الدعوة والتذكير: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢٦﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ (الغاشية: ٢١-٢٢). أما الهداية فمن الله عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (البقرة: ٢٧٢).

وبهذا يفتح المجال على مصراعيه لحرية الاختيار في مختلف المجالات. وتكون الكلمة السواء قاعدة أساسية من قواعد التعايش بين أصحاب الديانات المختلفة، فما بالك بين الأمة الواحدة. فإذا كان الحمل على الحق بالقوة والإكراه محظوراً في

(١) انظر ذلك بتفصيل في: يوسف القرضاوي، أدب الاختلاف في الإسلام؛ طه جابر فياض العلواني، «أدب الاختلاف في الإسلام» الكتاب التاسع في سلسلة «كتاب الأمة». .
(٢) من الضروري تجاوز الفهم القاصر للحرية، لأن هذا المفهوم إذا لم يوطر بالقيم الدينية والأخلاقية يظل قاصراً، يؤدي إلى مزيد من القيود، وإلى الاعتداء على الآخرين.

الإسلام، فمن باب أولى أن يكون الحمل على ما كان ظنيّاً، أو كان مورد اجتهاد ونظر منهياً عنه باعتباره تسلّطاً وقهراً.

وفي إطار أدب الاختلاف والاختيار واحترامه لا يبقى مجال للمزايدات أو الاستهزاء أو الحجر، وإنما تُفتح أبواب الحوار وحرية التعبير والإقناع بوجهات النظر، سواء بين أفراد الأمة أو بينهم وبين أفراد الأمم الأخرى. أما التعصب والقهر ومصادرة الحريات فلا تزيد إلا صب الزيت على نار الغلو في الرأي والموقف المتعنت والعنف.

والاختلاف أمر طبيعي في الإنسان، وسليقة يجب ألا نتطير منها، وحقيقة إنسانية وإسلامية لا محيص عنها^(١)، وكلما سما الإنسان وترقّع عن أنانيته، أوجد في ذاته وفكره مكاناً أرحب (للاخر)، واكتشف في حوارهِ معه، ضمن حرية التعبير المكفولة، إضاءة لنواقص نفسه التي لا تخلو منها أي شخصية إنسانية، من هنا كان الاختلاف دائماً مصدر ثراء في التنوع الفكري والتعدد في الرأي الذي يؤدي إلى التكامل في المجتمعات الإنسانية، وحماتها من الاستبداد. وهو بالدرجة الأولى من مشيئة الله وسنة من سننه في الكون، يقول تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (هود: ١١٨).

والاختلاف في عهد النبوة كان أمراً مشروعاً وداعياً للحوار والتفاهم، يقول تعالى على لسان نبيه: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (سبأ: ٢٤). «وفي هذا غاية التحلي عن التعصب لأمر سابق، وكمال إعلان الرغبة بنشردان

(١) انظر محمد الغزالي، دستور الوحدة الثقافية، ص ٥٧ و ١٣٣.

الحقيقة أنى كانت»^(١)، ودعوة للحوار والاستماع لوجهات نظر الآخر، من داخل الجسد الإسلامي أو من خارجه، وتكريس لجوانب الرحمة وإثراء التنوع المحمود، كما في قول من قال: «اختلاف العلماء رحمة»^(٢).

وظل الأمر كذلك في الخلافة الراشدة، وكان أمراً واقعاً تشهد بذلك جملة من الأحداث، وتكشف عن واقعية الدين الإسلامي الذي يتعامل مع الناس على أنهم بشر، تتنازعهم عوامل مختلفة مما فطر الله تعالى خلقه عليه^(٣) من الاختلاف في الرأي والتفاوت في الفهم. لكن اختلافهم كان في سبيل الوصول إلى الحق، ولذلك لم يؤد بهم إلى البغضاء والعداوة. وقد ورد عن عمر بن عبد العزيز، رحمه الله، أنه قال: «ما أحب أن أرى أصحاب رسول الله ﷺ لا يختلفون؛ لأنه لو كان قولاً واحداً لكان الناس في ضيق»^(٤).

وظل أدب الاختلاف بعد ذلك تعبيراً عن غنى الثقافة، وزخم الحضارة، المرتبطين بعمق التجربة الإنسانية واتساع المدى الجغرافي، ولم يمنع الأئمة من أن يصلي بعضهم خلف بعض، فكان مثلاً أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأئمة آخرون، رحمهم الله، يصلون خلف أئمة المدينة من المالكية وغيرهم ولو لم يلتزموا بقراءة البسمة لا سراً ولا جهراً.. وصلى الرشيد إماماً وقد احتجم فصلى الإمام أبو يوسف خلفه ولم يُعد الصلاة مع أن الحجامة عنده تنقض الوضوء.. كما كان الإمام أحمد بن حنبل مثلاً يرى

(١) عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، ط ٦ (دمشق: دار القلم، ٢٠٠٢م) ص ٣٦٤.

(٢) الشاطبي، الاعتصام، مرجع سابق، ٢٦٨/٣.

(٣) طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، مرجع سابق.

(٤) ورد في «الاعتصام» للشاطبي، ١١/٣.

الوضوء من الرعاف والحجامة، فقليل له: فإن كان الإمام قد خرج من الدم ولم يتوضأ هل يصلى خلفه؟ فقال: «كيف لا أصلي خلف الإمام مالك وسعيد بن المسيب».. وصلى الشافعي، رحمه الله، الصبح قريباً من مقبرة أبي حنيفة، رحمه الله، فلم يقنت، والقنوت عنده سنة مؤكدة، فقليل له في ذلك، فقال: «أخالفه وأنا في حضرته»، وقال أيضاً: «ربما نحدرنا إلى مذهب أهل العراق»^(١).

وهكذا أدرك الأئمة أن الاختلاف رحمة، فلم يحملوا الناس على الرأي الواحد والفهم الواحد، لأن ذلك يناقض الاجتهاد والنواميس الكونية. ويكفي أن نورد واقعة تاريخية تكشف سعة مدارك أئمة المسلمين في عهد الزخم الإيماني للحضارة الإسلامية، ومدى وعيهم بضرورة حرية الرأي وعدم التعصب له ولو كانوا متأكدين منه:

كان مالك، رحمه الله، أثبت الأئمة في حديث المدنيين عن رسول الله ﷺ وأوثقهم إسناداً، وأعلمهم بقضايا عمر وأقاويل عبد الله بن عمر وعائشة وأصحابهم من الفقهاء السبعة، رضوان الله عليهم أجمعين، وبه وبأمثاله قام علم الرواية والفتوى، وقد حدّث وأفتى، رحمه الله، وألف كتابه «الموطأ» الذي توخى فيه إيراد القوي من حديث أهل الحجاز، كما نقل ما ثبت لديه من أقوال الصحابة وفتاوى التابعين، وبوّبه على أبواب الفقه فأحسن ترتيبه وأجاد، وقد اعتبر «الموطأ» ثمرة جهد الإمام مالك لمدة أربعين عاماً، وهو أول كتاب في الحديث والفقه ظهر في الإسلام، وقد وافقه على ما فيه سبعون عالماً من معاصريه من علماء الحجاز، ومع ذلك فحين أراد المنصور كتابة عدة نسخ منه، وتوزيعها على الأمصار، وحمل الناس على الفقه الذي فيه، حسماً للخلاف،

(١) طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، مرجع سابق.

كان الإمام مالك أول من رفض ذلك، فقد روي عنه أنه قال: «يا أمير المؤمنين، لا تفعل هذا، فإن الناس قد سبقت لهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وأتوا به من اختلاف الناس، فدع الناس وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم. فقال الخليفة: «وقفك الله يا أبا عبد الله»^(١).

فبالرغم من عزم الخليفة على فرض اجتهاد الإمام مالك على الناس، إلا أنه لم يرض بذلك، وطلب منه أن يدع الناس وما يختارونه دون إكراه. وهذه عظة تاريخية تبين أنه ليس من حق أحد، حاكماً كان أو إماماً، فرض رأيه معين على الناس، أو إكراههم عليه. وبطون كتب التراجم والتاريخ والمناظرات ونحوها مليئة بالكثير من المناظرات العلمية الدقيقة المليئة بأدب الاختلاف، بل إن إطلالة على التراث المذهبي تبين استحكام الروابط الأخوية والإنسانية التي كانت تنسج بين العلماء الأوائل نسيجاً جميلاً من الاحترام والمحبة والعرفان على تباين الاجتهادات واختلاف الآراء، لأن الغرض كان عندهم الوصول إلى استنباط حكم صحيح حسب واقع الناس ومشكلاتهم، «ولم يكن هناك ما يمنعهم من تغيير آرائهم إذا ظهر لهم الحق؛ لأنهم كانوا أحراراً فيما يرون وليس واحد منهم مقيداً بمذهب ولا برأي»، ولأن الاختلاف كان في «الأحكام الفرعية العملية الظنية، لا ضرر فيه ولا خطر منه بالإجماع، وهو رحمة بالأمة، ودليل مرونة في الشريعة، وسعة في الفقه الإسلامي»^(٢)، بالإضافة إلى أنه «رياضة للأذهان، بما يتيح من احتمالات وافتراضات برهانية تمكن من تعدد الحلول لصاحب كل واقعة بما يناسب وضعه، ويتناسب ويسر الدين»^(٣).

(١) انظر طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، مرجع سابق.

(٢) صبري الأشوح، التفكير عند أئمة الفكر الإسلامي، ص ٤٨.

(٣) طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٥.

ولم يعد أدب الاختلاف شائعاً إلا بعد أن شاع التقليد وأغلق باب الاجتهاد وما رافقهما من تعصب العلماء وتحجر نظراتهم وجمودها، وحمل الناس على أحادية الرأي. والقول بالاختلاف والتنوع ومشروعيته وآدابه، واعتباره سنة من سنن الله في الكون المعبرة عن عظمة الله في خلقه سبحانه، وعن حكمته في خلق التباين بينهم في أجناسهم ولغاتهم وعقائدهم، لا ينبغي أن يكون مدخلاً أو مبرراً للصراع والنزاع والشقاق بين الأمم والشعوب والأفراد، وإنما يجب أن يكون دافعاً إلى التعارف، يقول تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ (الحجرات: ١٣)، من أجل التعاون والتآلف وتبادل المنافع والخيرات وإعمار الأرض وإثراء الحياة الإنسانية. كما أنه من الخطورة العظمى أن يتحول الاختلاف بين أبناء الأمة الواحدة إلى خصومة وشقاق وصراع ومعاداة، يقول تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (الأنفال: ٤٦)، ويصبح الهدف تولّى مقصود عن ثوابت الدين وحقائقه، تحقيقاً لأغراض ذاتية أو طموحات معينة، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ (البقرة: ١٣٧)، وسقوط بَيِّن في الظلم: ﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ (الحج: ٥٣)، وزرع الفتنة بين المسلمين، أو بينهم وبين الأمم الأخرى، فلا يكون الاختلاف آنذاك رحمة وتنوعاً وحرية في الرأي والاجتهاد عن علم، وإنما يكون خلافاً وزيفاً وخصاماً وبلاءً وتقويضاً لأركان وحدة الأمة، وتشكيكاً في مقدساتها وثوابتها، واستخفافاً بالبحث العلمي الرصين القائم على المعايير الموضوعية.

ومن أجل ذلك نهى الله عز وجل عن الخوض في أي نقاش أو حوار يشتم فيه الله عز شأنه ورسوله ﷺ، يقول تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ

اللَّهُ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسَهِّزُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ (النساء: ١٤٠)، لما في ذلك من انحراف وراء الباطل، أو من استفزاز للمشاعر المؤدي إلى العنف.

ومن الواجب أن يدرك أفراد الأمة في هذا الظرف العصيب الذي تداعت فيه عليها الأمم، على المستوى الفردي أو الجماعي، تريد إطفاء جذوة الإيمان التي بدأت تتقد، وتبيد البذور الطيبة التي بدأت تشق التربة رغم أيدي الهادمين والعاثين، من الواجب أن يدركوا أن من أهم الواجبات الحفاظ على وحدة صفوف المسلمين، ونبذ كل ما يسيئ إليها مهما كان، وأن أرقى العبادات إشاعة روح الأخوة بينهم، لأن الأمة بما تستطيع التصدي لكل العقبات التي تعيق استئناف الحياة التي ترضي الله عز وجل وترضي رسوله ﷺ. وهذا لا يتنافى مع الحق في الاختلاف، بل يفسح مجالات واسعة للحوار والمناقشة وحرية التعبير، بوصفها قيماً حضارية وثقافية، تتيح فضاءات للإنصات والاستماع إلى (الأخر) مهما اختلفنا معه، وللتعبير عن احترام إنسانيته وأفكاره ومعتقداته.

من هنا كانت الدعوات المختلفة لعدم الخوض في الحوار دون التسلح بالعلم والإيمان من جهة، والتركيز على المشترك الإنساني من جهة أخرى، كالتقييم الأخلاقية، كفيلة بخلق أرضية للتعاش والتسامح، لأن «الهدف من الحوار ليس مجرد فك الاشتباك بين الآراء المختلفة أو تحييد كل طرف إزاء الطرف الآخر، وإنما هدؤبه الأكبر هو إثراء الفكر وترسيخ قيمة التسامح بين الناس، وتمهيد الطريق للتعاون المثمر فيما يعود على جميع الأطراف بالخير، وذلك بالبحث عن القواسم المشتركة التي تشكل الأساس المتين للتعاون البناء بين الأمم والشعوب. والحوار بهذا المعنى يُعد قيمة

حضارية ينبغي الحرص عليها والتمسك بها وإشاعتها على جميع المستويات»^(١)، كما أن الغاية تكمن أساساً في مدى تفهيم كل واحد لوجهة نظر الآخر، لأنه إذا تفهّمه لم يتحوّل الاختلاف إلى صراع يجلب العداوة.

والمسلم الذي يطمح لتفعيل الحديث النبوي الشريف الهادف إلى اعتبار الآخر المؤمن هو للمؤمن كالبنيان المرصوص يشدّ بعضه بعضاً، لن يتحقق له الأمر إلا في إطار أدب الاختلاف والحوار وحرية التعبير، وتجاوز السقف المذهبي والحزبي والتركيز على المشترك الإسلامي والإنساني، لأن الحوار البناء لا يلغي التعدد والتنوع والاختلاف في الرأي، بل يوحد الهمم، ويؤدي إلى ممارسة النقد الجذري لما هو كائن، التزاماً بما ينبغي أن يكون وفق قواعد ومنهجية تحديث العلم والوعي، وإرساء أسس التغيير نحو الأفضل ابتداءً من النفس.

وإذا كان هذا (الآخر) من الأمم الأخرى، فلا بد في الحوار معه من امتلاك حرية «الحركة الفكرية التي ترافقها ثقة الفرد بشخصيته الفكرية المستقلة، فلا ينسحق أمام الآخر لما يحس فيه من العظمة والقوة التي يمتلكها الآخر، فتتضاءل إزاء ذلك ثقته بنفسه وبالتالي بفكره وقابليته لأن يكون طرفاً للحوار فيتجمد ويتحول إلى صدى للأفكار التي يتلقاها من الآخر»^(٢).

فالهدف من أي حوار بين طرفين متقابلين ليس الإدماج أو الاختراق، وإنما تعويد الأفراد والمجتمعات احترام الاختلافات الثقافية ووجهات النظر المتنوعة، وتعلم كيفية التعايش رغم ذلك، الأمر الذي يثبت قاعدة التعارف، باعتبارها مكوناً

(١) محمود حمدي زقزوق، التسامح في الإسلام، مجلة حراء، العدد ٣ (أبريل - يونيو) ٢٠٠٦م.

(٢) عبد الرحمن حطلي، حرية الاعتقاد في القرآن الكريم (المغرب: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠١م) ص ٩٤ - ٩٦.

أساساً من مكونات حوار الحضارات وليس تصارعها، كما يريد لها بعضهم، وآلية من آليات تحقيق التعارف الحضاري، الذي تفترضه سنننا التعدد والتنوع. لذلك يكون قبوله في مرحلتنا الحضارية الراهنة نمطاً من أنماط التفاعل الحضاري، وليس موقفاً اعتذارياً دفاعياً في مواجهة اتهامات الغرب أو في مواجهة سياساته الصراعية، أو حفاظاً على البقاء ودرءاً للأخطار، واستعواضاً عن الضعف المادي.

فالحوار يجب أن يكون انطلاقةً من ذاتية ثوابت الأمة، ومن قضاياها، وتعبيراً عن مجرد آلية بين آليات أخرى، وليس غاية. وكذلك شريطة أن يكون مقروناً بالوعي بالأبعاد الصراعية في دواعي الطرف (الأخر)، حتى ولو كانت مغلقة بخطابات الحوار، ومقروناً بالوعي بحقيقة أثر توازنات القوى على تحديد قضايا الحوار، وغاياته، ونتائجه. وشريطة أن تتوافر له شروط الحوار السوي والفاعل، وعلى رأسها الحوار البيئي المسبق على المستوى الرسمي والفكري، وأخيراً شريطة ألا تنتقل ضغوط الواقع على الرسميين إلى النخب والمفكرين. فهم مطالبون بالحوار؛ لأنه جهاد العصر وليس اعتذار العصر^(١).

ومن شروط الحوار الأخرى وأهمها إخراج الخطاب الإسلامي من سمة الانفعال والحدة والتكفير، لأن كل هذا لا يملك من مؤثرات الإقناع ما يجعله قادراً على مقاربة أوضاع المسلمين، وطبيعة مشكلاتهم وأزماتهم، ويخرجهم من التردّي الذي أصابهم، أو إقناع الآخرين بعدالة قضاياها، وبعمالية رسالتنا، وتصدير القيم الإنسانية إليهم. ولا شك أن هناك قطاعاً غير قليل من المحايدين المستعدين للاقتناع، إذا ما تلقوا خطاباً رصيناً ونزيهاً يحترم عقولهم.

(١) انظر نادية محمود مصطفى، حوار الحضارات على ضوء العلاقات الدولية الراهنة، رسالة التقريب، ٣١.

٣- عدم ربط المناهج التعليمية بالواقع:

إن الأداء التربوي للمؤسسات التعليمية ينعكس على الأفراد المتعلمين، فإذا كان الوضع الثقافي للمجتمع والأمة، يعاني من الجمود، والتنافر، وضمور في القدرات الإبداعية، وانطفاء روح الاستكشاف المعرفي، وتراجع في المؤهلات الاجتهادية للنخب الفكرية والثقافية، واضطراب في الأذواق الجمالية، وتذبذب في حرية التفكير والرأي، وتفريخ للتعصب وأحادية الرأي والعنف، فإن البحث في المناهج التعليمية يصبح ضرورة عاجلة لإعادة النظر فيها، باعتبار أن التعليم يشكل الدعامة الأساسية التي تأتي مباشرة بعد الدور الأسري في تكوين شخصية الفرد في المجتمعات الإنسانية.

وإلقاء نظرة إلى التعليم في مجتمعاتنا العربية بدون استثناء، للأسف، نجد كارثة بكل المقاييس، فهو ضعيف جداً، بدائي وضحل، لا يرقى إلى مستوى التطورات التاريخية، ولا يعتبر جزءاً فاعلاً في العملية التربوية، وإنما وسيلة للحصول على شهادة ما. وكل المناهج المستعملة تصب في مجال عدم احترام عقلية التلميذ والطالب وطريقة تفكيرهما، وكبت فكر المتعلم بصفة عامة، واستهجان أسئلته وقبر طموحاته، وتوجيهه إلى التعود على الاتباع والتقليد والاستسلام للوضع السائد. فبدلاً من أن يكون التعليم وسيلة تربوية تهدف إلى تنمية السلوك الحضاري الساعي للمحافظة على الحياة والإنسان، يصبح بطريقة غير مباشرة أداة تدميرهما، لقيامه بتسريب الفكر العدواني الذي يربي الحقد والمشاعر السلبية الفاشلة التي تقوم بنفي (الآخر) والاعتداء عليه، من خلال التمرس على مصادرة الحريات والفصل بين الأخلاق والمواد المقدمة، والاستنساخ والنقل البليد للتجارب والخبرات الحضارية المغايرة، الأمر الذي يزيد وضع المجتمع والأمة تعقيداً وتدهوراً، وجنوحاً نحو ممارسات غير مسؤولة.

فإذا كان الطفل يفتقد قنوات الحوار داخل الأسرة، إما بسبب انشغال الآباء بالأعمال أو باهتمامات أخرى، ولا تقوم علاقات حميمية بين الآباء والأبناء هادفة إلى تبادل الرأي واحترامه، فإنه في المدرسة (والجامعة أيضاً) يجد الأمر نفسه، يجد علماً ومعرفة كأنهما متصفاً بالكمال، عليه أن يأخذهما دون أي تجاوز أو انتقاد، والمعلم يعتمد على أسلوب الحفظ والتلقين والإملاء الذي يعيق العقل من التفاعل الإيجابي والنقاش البناء، ويؤدي إلى التحجر والجمود، وسيطرة الأجوبة الجاهزة، وبالتالي فقدان القدرة على التفكير المتزن السليم، وتكريس الواقع الأليم.

بل الأدهى من هذا كله، أن المنظومة التعليمية ككل في عالمنا العربي مجتثة الجذور عن تاريخ الأمة وواقعها ومستقبلها، بل هي محاولات تدميرية لما تحمله الأمة من قيم رفيعة وسلوكيات فاضلة، تُفقد أفرادها كل مقومات الحياة الكريمة المطمئنة، وتجنح بها إلى فضاء معقد يسوده الإرهاب الفكري، الذي يجرم النقد والمراجعة والمقارنة والمقايضة والمناقضة على هدي من قيم الكتاب والسنة، باعتبار أن الإسلام أعمق ما في الضمير الفردي والجمعي لأمتنا.

وإذا لم يكن التعليم وسيلة تربوية لتنمية الفكر الذي لا يجيد عن عقيدة الأمة وقيمها، وغرسها في الأعماق انطلاقاً من البراهين العقلية والعقلية، بعيداً عن الخرافة والانحراف والتعقيد، وتنزيلها على واقع الناس ومتطلبات التطور والتجديد، والرقى به لتفعيل الأخلاق السامية في سلوكيات حياتهم، ولتحرير العقل من ظلمات الجهل والتقليد والتعصب، والتطلع به إلى الاجتهاد والابتكار والنقد، إذا لم يكن هذا كله، فإنه يصبح عامل هدم وتضليل وتكريس واقع التخلف والعدوانية.

وتدهور واقع التعليم في البلدان العربية ليس موضوعاً جديداً، فقد طرح منذ بدايات القرن العشرين في سياق فكر الإصلاح والتجديد الذي انبثق في القرن التاسع عشر، كما طرح في سياق مواجهة الاستعمار الأوروبي، لكن في وقتنا الراهن أصبح مشكلة خطيرة جداً، بعد أن أصبح أعداد المتخرجين المتنازلين عن حق التفكير والإبداع يكاد يكون ٩٩ في المائة إن لم أقل مائة في المائة.

والأمة عندما تعجز عن تجديد منظومتها التربوية والتعليمية، التي تضطلع بعمليات تجديد المجتمع وتحديثه، فإنها لن تتمكن من منح أفرادها شروط التأهيل لمواكبة الريادة الحضارية. من هنا يمكن القول: بأنه «على الرغم من موارد التشكيل الثقافي الكثيرة، يبقى التعليم والتربية هو المحضن والرحم، الذي تزرع فيه بذور ومستقبل الشخصية المطلوب تشكيلها، والذي تتخلق وتنمو فيه قابليات الإنسان... وتبقى المعاهد والمدارس والجامعات، هي مجتمعات المستقبل، فأى تخطيط، أو استشراق للمستقبل، أو تصور لإنسانه، ومجتمعه، أو رؤية لإنسان الغد، بعيداً عن بناء نماذجه، وأمثله في المدارس، والمعاهد هو رسم بالفراغ»^(١)، ذلك أنه من الواجب جعل المؤسسات التعليمية مراكز للتعايش والحوار والتغيير، ولإعداد شخصية مسلحة بالعلم والمعرفة وكل آليات التقدم الحضاري، محصنة بقيم دينها وثوابته، لتصبح قادرة على المشاركة في الحوار حول المتغيرات والتحديات التي يعيشها، وعلى المساهمة في اتخاذ القرار لنفسه ولأتمته؛ لأننا إذا أردنا إرساء قيم الحوار وثقافة التسامح والسلام، وإبراز مساهمة الحضارة العربية الإسلامية في بناء الحضارة الإنسانية والعلاقات التاريخية، التي جمعت هذه الحضارة بالحضارات الإنسانية المختلفة، فلا مناص من إعادة النظر في مناهجنا التعليمية.

(١) عمر عبيد حسنة، من تقديم كتاب الأمة «العقل العربي وإعادة التشكيل».

٤ - الهيمنة الحضارية وتجفيف المنابع:

منذ الاحتلال العسكري للبلدان الإسلامية في العصر الحديث، والأمة تعيش مخاضاً عسيراً من أجل التخلص من الهيمنة العسكرية والسياسية والفكرية والثقافية، لكن تيار الهيمنة والاحتواء كان عنيفاً، والسواعد هشة، لا تكاد تستند إلى عقيدة صافية وعمل مخلص، وعلم نافع، يقيها من التفسخ والسقوط والانهيار. ومنذ سقوط المعسكر الشرقي في أواخر الثمانينيات من القرن الماضي والعالم الغربي بزعامة أمريكا يتجه نحو بلورة نظام عالمي جديد يستفرد بقيادة العالم، ويكون مركز القوة في قبضته، «إلا أن هذا الاستفرد كان مفاجئاً للولايات المتحدة الأمريكية ومربكاً لها لأنها هندست قوتها وبنيت هياكلها وفق أنموذج القطبية الثنائية الذي يفترض وجود منافس/عدو (...) بمعنى أن المنافس-العدو ضرورة وجودية يمنح لها مبررات الوجود ويمدها بأسباب الاستمرار (...) فعملت على إرغام العالم على التكيف مع رؤيتها، أي إعادة تفصيل العالم على مقاساتها»^(١)، وتشبثت بالعدو الجديد، المتمثل في العالم الإسلامي، لتبرر استمرارها في السياسات الهجومية ذاتها التي تضيف المشروعية على السيطرة الغربية الجديدة على العالم. وانطلقت حملات منظمة، بالإضافة إلى ما لديهم من مخزون، تعمل على تشويه صورة العرب والمسلمين واستفزازهم خلال أكثر من ربع قرن^(٢)، لتدشين عهد حرب باردة عالمية حقيقية، وإعطائها اسماً خاصاً: «الحرب الحضارية»، أو «الصدام بين الثقافات»، أو «صراع الحضارات».

(١) مصطفى المرابط، أن الأوان لانتفاضة المفكر، المنعطف، عدد خاص، الاستراتيجية الأمريكية في العالم العربي والإسلامي، عدد مزدوج: ٢١-٢٢، ٢٠٠٣، ص ٧.

(٢) فنجد مثلاً أفلام هوليوود وقصص الأطفال الأوروبية والأمريكية والصهيونية تصور العربي صورة نمطية شائعة تتمثل فيها كل صفات الإجرام والعنف والبله، وغير ذلك من الصفات العنصرية التي تفتقر للصدق والموضوعية. ومثل هذا التصور يغذي نزعات الحقد والتعصب.

وبالموازاة انطلقت مختلف الجهود تبشر وتحثفي بقيم الغرب الليبرالي «التي أصبحت قيماً كونية تشكل بالنسبة للإنسانية سقفاً لم يعد بالإمكان تجاوزها أو إبداع أفضل منها»^(١)، بمعنى أن الغرب هو «صانع قيم الحداثة والحضارة ومالكها، وهذا ما يمنح له حقوقاً على بقية الشعوب وفي مقدمتها قيادة العالم، وواجبات وعلى رأسها حمل الشعوب الأخرى، ترغيباً وترهيباً، على تبني قيمه واقتفاء أثره»^(٢). وبالتالي دأبت المحاولات على توجيه العالم نحو ثقافة واحدة هي ثقافة الإكراه، والتدجين، وفرض قيم معينة عليه، والتشكيك في الخصوصيات الثقافية والحضارية، وإفراغ القيم الإنسانية من مدلولاتها الفاعلة. وتكاملت الأهداف السياسية والعسكرية والاقتصادية مع الأهداف الثقافية والفكرية للسيطرة على الأرض والثروات والمقومات الثقافية، وإعادة تشكيل المنطقة وفق مصالح الغرب وثقافته، بما يدعم مصالح إسرائيل، التي يهملها السكوت عن إرهابها وجرائمها، وعن إرهاب القوى العظمى في العالم وعنصريتها.

وإذا كانت الهيمنة السياسية والعسكرية والاقتصادية الخارجية واضحة في الواقع العربي الإسلامي، تكشف عن تاريخها الدموي العريق وسجلها الحافل بالعنف والعدوان والقتل والإبادة، وعن قوتها في إضعاف الأمة وتفتيتها، فإن الهيمنة الثقافية تكشف عن عوامل داخلية مهدت لها، ونظرة على ما تنتجه الأدبيات الفكرية والثقافية، والإعلام، والتعليم تبين أن الشعوب العربية والإسلامية ما زال لديها الاستعداد لتمير السيطرة والهيمنة عليها، أو بتعبير مالك بن نبي، رحمه الله:

(١) مصطفى المرابط، أن الأوان لانتفاضة المفكر، المرجع السابق، ص ٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٩.

«القابلية للاستعمار»، ضمن مخطط متفق عليه من الداخل والخارج لإقصاء الإسلام عن حياة الأمة بكل الطرق والوسائل، والتشكيك بالتراث والهوية والقيم، والاعتراف بالمرجعية الفكرية والسياسية الغربية، الأمر الذي خلق ردات فعل انفعالية جرّت إما إلى مواقف مهزوزة، أو إلى ممارسات عدوانية وعنيفة وصراع داخلي، وبالتالي خلق مبررات جديدة للهيمنة وتحييف منابع المادية والمعنوية. فأصبح تشجيع الفساد العقدي والأخلاقي، ورعايته، وهئية الجو له لإشاعة الفاحشة والجهر بها، وتسطيح الوعي وتغييب العقل أو تدجينه، وقولبة الفكر، وتمييع الذوق انطلاقاً من وسائل الإعلام المختلفة وغيره، أصبح كل هذا بيئة طبيعية تساعد على السيطرة، وتفزز التطرف والتطرف المضاد.

وقد نجحت الهيمنة الأجنبية إلى حد كبير في تشويه حقيقة الإسلام، مستخدمة في ذلك مختلف الوسائل والأشكال، باعتباره الخطر الداهم الذي يحارب الحضارة والتطور والتحديث. وساعدت الممارسات غير المسؤولة لبعض النماذج المحسوبة على المسلمين في تركية التشويه، الأمر الذي يزيد من تنامي الحقد والكراهية لهذا الدين.

وخير سلاح لمواجهة حملات التشويه تقديم قدوات مشرقة، تتمثل الإسلام القائم على القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، تكون مثلاً مشرفاً للوسطية. وربما يكون للجاليات المسلمة المقيمة في الغرب هذا الدور الفاعل في تقديم النموذج المسلم الصالح، الذي يمد الجسور، بأخلاقه الإسلامية السامية، ويرسخ قاعدة الوسطية والتوازن الدقيق بين الروح والمادة، وبعلاقاته التي تحترم إنسانية (الأخر)، وتقدر فكره وقيمه، وتقدم الإسلام بالوسائل المنفتحة على الواقع، بالكلمة الطيبة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، فيصل إلى عقل الإنسان وقلبه دون ضغط أو إكراه.

ومن المعالجات الفاعلة أيضاً اعتماد الحوار جسراً للتفاهم والتعايش في هذا الكون، والدعوة لجعله ملاذاً آمناً وسالماً للجميع، بمختلف أجناسهم وأعراقهم وأديانهم وتوجهاتهم، لأنه مهما طغى الإنسان وتجبر، فإن اللين والكلمة الطيبة السبيل الأول للتوغّل إلى أعماقه، ويبقى التوجيه الإلهي صالحاً لمخاطبة كل جبار وطاغية دون انتظار ثمرة ذلك الخطاب، لأن ثماره بيد الله وحده: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ (طه: ٤٣-٤٤) الأمر الذي يكشف أن الخطاب الإسلامي المنطلق من أصلية القرآن والسنة ليس خطاباً عدوانياً بل هو خطاب تصالحي مسالم، إنساني منفتح على (الأخر).

وهذا لا يعني أن على الأمة أن تستسلم لعنصرية القوى المتطرفة، وعدم الرد على الاعتداءات التي تقوم بها، أو تفرغ الإسلام من محتواه النضالي والجهادي واختصاره في الجانب الروحي والأخلاقي وإنما يجب تفعيل الآيات القرآنية الآتية بالحق، وترشيد الفعل الجهادي في ضوءها، والعمل على تكاملها مع النصوص القرآنية الأخرى الداعية إلى اللين والحسنى:

- ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ (الأنفال: ٦٠).
- ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْتَحِ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ (الأنفال: ٦١).
- ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدِّوْا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ﴾ (البقرة: ١٩٤).

- ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُم وَلَا تَعْسَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْسَدِينَ﴾
 ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ يَقْتُلُوكُمْ وَآخِرِيَّوَهُمْ وَآخِرِيَّوَهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ
 الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ (البقرة: ١٩٠-١٩١).

والتأمل في مثل هذه الآيات يبين أن المواجهة بالعنف والقتل لم تكن إلا بعد استنفراغ الوسع في الطرق السلمية، أو رد العدوان، وإلا فإن قاعدة الحب هي أساس كل علاقة إنسانية في الإسلام، وهي قاعدة ثابتة تعلمنا أن نحب حتى عدونا، وأن نخاطبه بالتي هي أحسن لنحوّله إلى وليّ حميم.

إن ابتلاء الأمة بالمصائب والكوارث، ومنها كوارث الاحتلال، احتلال النفس والفكر، واحتلال الأرض والخيرات، يدعوها أكثر من أي وقت مضى، إلى القيام بعمليات المراجعة والنقد لإحداث زلزلات فكرية في واقعنا الإسلامي، لأن قروناً من التخلف، وهيمنة فكر المسلمات، والفكر الثابت، جعلت المنظومة الفكرية التاريخية فكراً مقدساً، وجعلت الاجتهادات في عصور معينة هو المعيار الأعلى، ولأن الرغبة في التخلص من هذه الهيمنة أسقطت الأمة في هيمنة أشد فتكاً تدعوها إلى تذكر قول أمير المؤمنين عمر، رضي الله عنه: «نحن قوم أعزنا الله بالإسلام، فمهما ابتغينا العزة في غيره أذلنا الله».

والتغيير الحاصل في العالم من حولنا كبير ومعقد جداً، ولذلك ينبغي أن تكون عمليات المراجعة والنقد على درجة كبيرة من الوعي بأزمة ذواتنا وعلومنا ومناهجنا وعلاقتنا، ومن العمق والقوة في الإبداع والتجديد، وخلق شروط التأهيل الفكري والعقلي في مختلف البنيات الثقافية، والقيام بالتواصل الجدي مع المؤسسات الثقافية

والفكرية العربية والعالمية، وخلق شروط الحوار العلمي الجاد بين الباحثين والمهتمين لتقديم خطاب إسلامي متجدد يصدر عن رؤية معرفية شاملة يولد منها منظومات فرعية مختلفة: أخلاقية وسياسية واقتصادية وجمالية، تصحح المفاهيم، وتحرر الإنسان من أسر الواقع الثقافي السائد، وإخراجه من تحكم الأبنية الفكرية المسبقة، والعودة به إلى التزام القيم المعصومة في الكتاب والسنة، في معايرته للواقع.

إن العقل المسلم يجب أن يمتلك «المعايير والثوابت المعصومة، التي تحققت من خلال معرفة الوحي، والتي تشكل له مركز الرؤية والمرجعية، وتمنحه إمكانية القدرة على التصويب، والتقويم، والمراجعة المستمرة، وتحصنه من كل محاولات الإلغاء، والاحتواء الثقافي»^(١)، ويمتلك الوعي بعلمية دينه وترسيخ مفاهيمه الرسالية باللغة التي يفهمها الناس، والتي تحركهم وتأثر فيهم، من خلال الاهتمام بقضاياهم ومشاكلهم التي يعانون منها، والظروف التي يعيشون تحت أسرها، والآمال التي تراودهم، والأهداف التي تعيش في قلوبهم وأفئدتهم؛ لغة من قد وطد العزم على التخفف من كل أثقال الكراهية والعنف وكسر القيود وفك الأغلال عن الإنسان، ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ (الأعراف: ١٥٧)، ورفع الظلم والحيث والاستبداد، ونشر الأمن والحرية والعدالة في المجتمع الذي يعيش فيه أولاً، وبين الناس كلهم في شتى أرجاء الأرض ثانياً، واتخاذ مواقف صارمة وحازمة تجاه كل من يقوم بجرائم ضد الإنسانية واغتصاب الحريات، أي بمعنى أوضح يحمل همّ انبعاث أمة.

(١) عمر عبيد حسنه، تقديم كتاب الأمة: «العقل العربي وإعادة التشكيل».

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

غياب العدل منبع التطرف

الدكتور سلمان بن فهد العودة^(*)

المجتمعات لا يمكن أن تقوم على الظلم أبداً، والله تعالى ينصر الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة، لعل أفضل علاج للحيلولة دون التطرف: العدل وإعطاء ذوي الحقوق حقوقهم، سواء كانت الحقوق مالية أو شخصية أو سياسية...

التطرف من أكثر الألفاظ إلحاحاً على ألسن الكتاب والمثقفين والإعلاميين والساسة في هذا الوقت، خاصة بعد أحداث نيويورك وتداعياتها، وهي كلمة مؤلدة غير أصلية.

وعند ابن فارس: أن الطاء والراء والفاء أصلان؛ فالأول يدل على حد الشيء وطرفه، والثاني يدل على حركته فيه^(١).

(*) باحث أكاديمي.. (السعودية).

(١) مقاييس اللغة، ٢/٩٠.

وتطرف الشيء صار طرفاً^(١).

والطرف الناحية والطائفة من الشيء^(٢).

ومن أقدم من ورد على لسانه لفظ التطرف ابن تيمية، رحمه الله، حيث يقول:

«ثُمَّ إِنَّهُ لِسَبَبِ تَطَرُّفٍ هُوَ لِأَنَّ...»^(٣).

وقال في المسودة: «من الناس من لا يحكي إلى القولين المتطرفين دون الوسط»

(٤)

ومصطلح التطرف في عصرنا الحاضر أصبح فضفاضاً واسعاً، يدخل فيه ما قرب وما بعد، حيث إن المفهوم لمصطلح ما في أي لغة هو عبارة عن ضلال تلقيها عليه تجارب اجتماعية ومحكّات إنسانية وحوادث طويلة؛ تؤدي في النهاية إلى وظائف ومعارف مخصوصة لهذا المصطلح في محيط بيئته، سواء أقرها المجتمع أو لم يقرها.

ومتاهة المصطلحات سبب وطيد للتباعد في المواقف، وتحول الحوار إلى نوع

من الصراخ في قوم لا يسمعون، إذ إن التطرف هو محاولة للتعريف بحسب الموقع الذي يشغله المرء.

(١) لسان العرب .

(٢) مختار الصحاح.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية، ٣ / ١٩٦.

(٤) ٢٠٩/١.

فأنت إذا افترضت نفسك تعبيراً عن الوسط، الذي هو رمز الاعتدال والتوازن والفضيلة، وهو مقام يتفق الجميع على نشدانه وتطلبه، فالفضيلة وسط بين رذيلتين، كما كان يقول «أرسطو» وهو الحسنة بين السيئتين وهذا ما قرره علماء الإسلام كالغزالي وابن تيمية وابن القيم وغيرهم، وهو أحد معاني الأمة الوسط في القرآن الكريم يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: ١٤٣)، قال ابن عباس، رضي الله عنهما: جعلكم أمةً عُدولاً؛

وقال علي، رضي الله عنه: خير الناس هذا النمط الأوسط، يلحق بهم التالي، ويرجع إليهم الغالي؛

إذا افترضت نفسك ممثلاً لهذه القيمة الراقية «الوسطية» فأنت تحدد مواقع الآخرين تبعاً لذلك، فهذا يمين، وهذا يسار، وذاك يمين اليمين، وذاك يسار اليسار، وهذا متطرف، وهذا غير متطرف.

ولنا أن نعتبر هذا امتداداً للمبالغة في رؤية «الذات» وتقدير قيمتها واعتبارها ميزاناً للحكم والتقدير، وربما محاولة لرسم منهج تفكير الآخرين دون ترك الخيار لهم.

إن من الأشخاص من يوجد في نسيج تكوينهم العقلي والنفسي مبدأ التوازن والاعتدال، وهذه قيمة شريفة، ونعمة غالية، ولقد كان العلماء يجعلون الفضيلة العليا هي فضيلة العدالة التي تتمثل في التوافق والانسجام بين قوى

النفس عن طريق العقل، فلا تبغي إحداها على الأخرى، فيكون ثمت توازن بين قانون العقل وحركة النفس.

وبإزاء هؤلاء جبل آخرون على نوع من الحدة المتمثلة في تفوق صفة من صفات النفس على غيرها، كصفة الغضب، أو صفة الشهوة، ويفتقد التوازن داخل نظام العقل وحركة النفس، فأحياناً يكون العقل ذا سلطة مستبدة على النفس، وأحياناً العكس، وفقدان التوازن هنا مؤهل لصنع أنظمة غير وسطية في مناهج التفكير والتربية، بل والعلم والمعرفة.

وهذا التكوين الفطري ذو علاقة وطيدة بنوع الاختيار العلمي والعملية الذي ينحو إليه المرء في غالب الأحيان، ما لم يقاومه ما هو أبلغ تأثيراً، وأعظم وقعاً.

ونتيجة لهذا فإنك تجد اختيارات الإنسان وآراءه، وأنماط سلوكه وحياته متجانسة؛ لأنها تخرج من مشكاة واحدة.

ولحسن الحظ فإن غالب الناس هم في دائرة الوسط والعدل، من حيث نظام التعامل الحياتي في أصل تكوينهم.. ودائرة الوسط ليست صيغة واحدة، لكنها إطار عام يحتوي طبقات عريضة من الناس.

ويبقى أن هذه الوسطية الفطرية التي يتحلى بها أكثر الناس ليست سوى مؤهل بقبول الحق والتأثر به والتسليم له، فهي نوع استعداد لا يفيد ما لم تنطبع عليه آثار الهداية الربانية.

ولهذا جاء في الكتاب والسنة تشبيه الوحي بالمطر، وتشبيه النفس القابلة للهدى بالأرض الطيبة، وأخص من ذلك تشبيه القلب الخاشع بالأرض الحية، والقلب الغافل بالأرض الميتة، قال الله جل شأنه: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِيفُونَ ﴾ (الحديد: ١٦).

ثم عقب بقوله: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (الحديد: ١٧).

قال ابن كثير في تفسيره: فيه إشارة إلى أن الله تعالى يلين القلوب بعد قسوتها، ويهدي الحيارى بعد ضلتها، ويفرج الكروب بعد شدتها...

وفي البخاري ومسلم وأحمد، من حديث أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ مَاءٍ بَعَثْتَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ هُبْدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قِيلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكِبْلَاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَبَّرُوا وَسَقَمُوا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كِبْلَاءً، فَبِذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَاءٌ بَعَثْتَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلِمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُبْدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ».

فيتحصل من هذا المعنى أن الاعتدال يقوم على ركنين:

الأول: الاتباع الصادق لما جاء عن الله ورسوله، وتحكيم الوحي في كل شاردة وواردة، وصغيرة وكبيرة.

الثاني: قابلية المحل لذلك، بكون المرء مستعداً لذلك في تكوينه وجبلته.

فالوحي هو النور، والمحل القابل لذلك هو كالمشكاة التي ينبعث منها النور، ولذا قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ (النور: ٣٥)، على أحد الوجوه في تفسير الآية الكريمة^(١).

والوحي هو المطر، والمحل القابل هو الأرض الطيبة المستعدة، كما في النصوص الأخرى.

وبهذا يكون المعيار هو الوحي الرباني من الكتاب والسنة، والناطق بهذه الحجّة هم أهل الاعتدال من حملة الشريعة في كل زمان ومكان، وهذا المعنى ظاهر في الحديث المرسل من طرق: « يحمل هذا العلم من كل خلف عيْدُوْلُهُ، ينفون عنه تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين »^(٢).

(١) انظر ابن كثير، ٢٩٠/٣.

(٢) انظر التمهيد، ٥٩/١.

فهذا النص ومثله كثير، يكشف أن المهتمين بنور الكتاب والسنة من أهل العدل والإنصاف والتوسط هم الجادة التي يرد إليها من نفر عنها.

وهكذا في سورة الفاتحة: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ .

فذكر الجادة الوسط المستقيمة، وذكر ما يخالفها ذات اليمين وذات الشمال من المغضوب عليهم والضالين، وفيه إشارة إلى أهمية قيام القدوة العملية الحياتية لهذه الوسطية وأن لا تكون قيمة نظرية فحسب.

والغلو بكل صوره وأشكاله هو الاستثناء الذي يعزز القاعدة ويؤكددها.

ولهذا حذر النبي ﷺ من الغلو، كما في حديث ابن عباس، رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «بمثل هؤلاء فارموا - يعني حصى الجمار - وإياكم والغلو في الدين؛ فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»^(١).

(١) أخرجه النسائي، كتاب مناسك الحج .

أسباب التطرف

إن من أهم أسباب التطرف:

- ١- **التأزم الفكري**، فالعالم الإسلامي يحتويه تياران على طريقي نقيض:
 - **التيار الأول**: هو التيار العلماني، الذي يمارس تطرفاً واسعاً بإصراره على نقل التجربة الغربية بل على استنساخ المجتمعات الغربية في ديار الإسلام وبناء الحياة على أساس مادي غير مرتبط بالأصول الشرعية ولا حتى الموروثات الاجتماعية الفاضلة؛ فهي من وجهة نظره عوائق كبرى عن التقدم والحضارة والرقي.
 - **التيار الثاني**: تيار مضاد فهو يعارض كل أشكال المدنية الحديثة، ويرى أنها تقطعه عن رب العالمين، فهي طريق للإفساد في الدين، ومن شأنها أن تجعل الإنسان وصولياً أنانياً يعيش لنفسه فقط.
- وكلا الطرفين في ردادات فعل مباينة للطرف الآخر، إضافة إلى فقدان لغة الحوار والتفكير الثاقب البناء.
- ٢- **الجهل أو الخطأ في فهم المقاصد الشرعية والأوامر الإلهية وتنزيل النصوص على غير مرادها.**
- ٣- **تدني المستوى الاقتصادي للدول والأفراد**، مما يحدث فجوة عميقة في النفوس، وها هو طوفان العولمة يجتاح العالم مولداً أزمات اقتصادية مما ولد عجزاً عن أي تعاون دولي جاد أو حسم للمشكلات الاقتصادية أو الاجتماعية.

٤- عدم مصداقية الكثير من الحكومات والنظم السياسية الحاكمة

فيما تدعيه في مثل وقيم تناقضها في ممارساتها مع شعوبها.

٥- تخلي كثير من البلاد الإسلامية عن تحكيم شرع الله عز وجل، ولعل

أكثر نزعات التطرف ترفع شعار الحكم بما أنزل الله.

وهو شعار صادق في حد ذاته، لكن الشأن في تبعاته، ومن قبل قال الخوارج:

«لا حكم إلا لله» فرد عليهم علي رضي الله عنه بقولته المشهورة: «كلمة حق أريد بها باطل».

إن غياب المرجعية الدينية في المجتمعات الإسلامية، والنحسار دور العلماء،

وضعف الخطاب الديني جعل تلك المجتمعات تعيش فوضى ضاربة لا نهاية لها،
وأسهم في غياب مفهوم الهوية:

هل نحن أمة عربية إسلامية ذات مرجعية شرعية ربانية تواكب العصر وتعيش

مستجداته؟

أم نحن أمة عربية نعيش على ما يقدمه لنا (الآخر) من أفكار وأنماط حياة؟

هل نحن أمة واحدة ولو تعددت بلداننا وأوطاننا؟

أم نحن أمم شتى لا روابط بينها؟

كل شعب قام ببني نهضة وأرى بنيانكم منقسما

في قديم الدهر كنتم أمة لهف نفسي كيف صرتم أمما؟!!

٦- **التهتك المجتمعي** المتمثل في غياب دور الأسرة والمدرسة والمحاضن التربوية في كثير من النواحي، مما ينتج عنه الكثير من الأمراض النفسية والانحرافات العديدة.

وقد أكدت الكثير من الدراسات أن جنوح الشباب إلى التطرف يرجع إلى أسباب نفسية، ومن أهمها عدم إشباع الحاجات الضرورية، أو النمو المضطرب للذات، أو بسبب الحرمان من الوالدين وخاصة الأم، بل إن ٧٨% من أسباب ظهور تلك المجموعات هو بديل لما يعانيه الفرد من الحرمان النفسي.

٧- **وسائل الإعلام**، التي تضخ زخماً هائلاً من المواد الفاسدة، سواء الفضائيات أو الشبكة العنكبوتية أو المجلات والصحف وغيرها، وغياب الرؤية الإصلاحية البنائية لدى هذه الوسائل في حمى تنافسها على كسب قلب المشاهد وجيبه.

٨- **عدم الفهم الصحيح للمعاني الدينية**، وتوجيهها في غير مسارها، كقضية الزهد وقضية الجهاد وقضية الولاء والبراء وغيرها. ومثله الفهم الخاطئ لحقوق أهل الذمة وما لهم وما عليهم، وندرة أو قلة فرص العمل في كثير من الدول، مما يزعج بالشباب في محاضن تربوية غير مؤهلة شرعياً أو علمياً.

سبل العلاج

إن التطرف الذي هو «تجاوز عدل الشرائع السماوية والفطر الآدمية» هو أزمة بحق، وتاريخ الحضارات كلها يكشف عن نماذج كثيرة لهذا التطرف، وتعد رسالة الإسلام الأنموذج الأول والأمثل لمعالجة هذا الانحراف، لكن مع هذا كله فلسنا هنا بصدد أن نعيش ردود أفعال وتبادل مع الغرب والعالم الأوصاف، إن هذه معركة ربما تكون غير ملحة، وقد لا تصنع شيئاً لصالحنا، لكن المهم أن ندرك أهمية بناء الوعي في أفراد الأمة؛ لنعرف مواقع التطرف الخارجة عن الإطار الإسلامي، ولعل من حسن الفهم هنا أن ندرك أن الغرب يمارس صناعة التطرف، ويصدرها، وقد تكون بعض الأطراف مستهلكاً لشيء من هذا، لكن لا بد أن ندرك أن الأزمة ليست في التطرف يوم يكون حالة تعرض لدى بعض الفئات، لكن يصبح الأمن العالمي مهدداً حقيقةً حينما يكون التطرف قانوناً له شرعيته كما ترسم ذلك دوائر سياسية ومؤسسات متنفذة في الأوساط الغربية قد يتجاوز تأثيرها إلى دوائر شتى، ولعل الأنموذج اليهودي هو المرشح عالمياً لهذا لو أعطيت الشعوب حرية الموقف والتعبير.

ومع هذا علينا أن نمارس نقداً واضحاً صريحاً في داخل مجتمعنا الإسلامي، ولقد شديني أن يقول الإمام أحمد، رحمه الله، عن الخوارج: «صح الحديث فيهم عن النبي ﷺ من خمسة أوجه»، فأحاديث التحذير من الخوارج صحيحة

لا خلاف على صحتها عند أهل الحديث، وهي في البخاري ومسلم والسنن والمسانيد وغيرها، وقد تلقاها العلماء بالقبول، بينما لا توجد أحاديث أخرى صحيحة في التحذير الخاص من فئة من الفئات المنحرفة عن سواء السبيل، وهذا راجع لأمر:

١- منها خطورة هذه الفتنة وامتدادها إلى آخر الزمان، وما يجري بسببها من سفك الدماء، وإزهاق الأنفس، وإرهاق المجتمعات، وترويع الأمنين، وتشويه صورة الإسلام عند أهله وعند غيرهم. وهذا مشهود منذ فتنة الخوارج الأولى إلى اليوم.

ومنها أن هذه الفئة هي ضمن فئات أهل السنة؛ فهي تحاول الانتماء لنفس القاعدة الأصلية التي تنتمي إليها الأمة في الأخذ بالكتاب والسنة، وفي العبادة والزهد، وفي الشجاعة والصدق، وفي الجدية والصرامة بأخذ الدين، وهذا يجعل صنيعهم محل شك وارتياب، ويتردد الناس أحياناً في استنكاره، ويشفعون لهم بحسن نياتهم وصدق مقاصدهم فيما يرون ويظهر لهم، وتبعات فسادهم لا تقتصر عليهم، بل تتعدى إلى غيرهم، وهم داخلون في نسيج الأمة، غير متميزين عنها في الغالب.

وتمت حلول كثيرة مقترحة، لعل من أهمها:

أولاً: تمكين العلماء الربانيين من القيام بواجبهم، وفتح الآفاق لكلمتهم إعلامياً، وتسخير إمكانيات الأمة لهذا الغرض، وربط شباب الأمة بعلمائها

الموثوقين، من خلال عقد اللقاءات المفتوحة معهم، وسهولة الوصول إليهم. وليعلم العالم الشرعي أنه يشكل مرجعية حقيقية للجميع، الحاكم والمحكوم، على حدٍ سواء.

ثانياً: إيجاد القنوات العلمية والدعوية والإعلامية، التي من خلالها تظهر الصورة الصحيحة للإسلام، وتعريف الناس بدينهم الحق، ومناقشة الاتجاهات التي يصاحبها نوع من الحدة في الهواء الطلق، وليس وراء القضبان.. وإذا لم تعرض الدعوة الإسلامية الصحيحة الناضجة من الكتاب والسنة فإن البديل عن ذلك أمران:

الأول: شيوع المنكر الفكري والخلقي بلا نكير، وهذا يؤدي إلى التطرف.

الثاني: الدعوات المنحرفة، التي تجذ آذاناً صاغية من الناس.

ثالثاً: محاولة تنقية أجهزة الإعلام مما يخالف الإسلام، عقيدة وأحكاماً وأخلاقاً، ومنع ضحايا الفكر المنحرف من التسلل إليه، ومنع المساس بالدين وأهله، وصياغته إسلامياً ليكون رافداً من روافد الدعوة.

رابعاً: ضبط مناهج التعليم وربطها بدين هذه الأمة وتاريخها وحاضرها ومستقبلها، حتى يتخرج جيل مؤمن يعرف دينه باعتدال، ويعرف عصره، ويؤدي دوره.

خامساً: إصلاح الأوضاع الشرعية والأخلاقية في المجتمعات الإسلامية، وحمايتها من الانحلال الخلقي، ودعم وإيجاد المؤسسات الإصلاحية القائمة على

حماية الأدب والأخلاق، وكما يوجد جهاز مختص لمكافحة المخدرات يجب أن يكون هناك أجهزة قوية ممكنة وذات صلاحية واسعة أيضاً في مكافحة ألوان الجرائم التي لا يقرها الشرع.

سادساً: ضرورة العدل، وإعطاء ذوي الحقوق حقوقهم، سواء كانت الحقوق مالية أو شخصية أو سياسية أو غير ذلك، فإن المجتمعات لا يمكن أن تقوم على الظلم أبداً، والله تعالى ينصر الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة.

سابعاً: على الدعاة والعلماء الراشدين أن يكونوا واضحين وصادقين في دعوتهم، وألا يترددوا في رفض الخطأ وإدانتته، أيّاً كان مصدره، بأوضح عبارة وأبين إشارة، مع الاستدلال والتوضيح وبيان سوء عواقب الانحراف، كل ذلك بلغة هادئة وأسلوب سليم، وبالحكمة والموعظة الحسنة، كما أمر الله، بعيداً عن التطرف في معالجة التطرف، أو إطلاق ألفاظ التكفير أو السب أو الاتهام بالبراءة من الدين، فالعالم يشكل مرجعية تستوجب الاتزان، والعدل، وضبط العبارة، وسداد الحكم.

والله الهادي.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

الحرية الفكرية في مواجهة ظاهرة التطرف

الأستاذ الدكتور عبد المجيد عمر النجار^(*)

لا يكون علاج الاستبداد لقطعه عن إنتاج التطرف إلا بتقيضه الذي هو الحرّية، وهي ما نحسب أنّها من أنجع ما يمكن أن تُعالج به ظاهرة التطرف بصفة عامّة، والتطرف الديني بصفة خاصّة، وذلك ما تتضافر عليه شهادة المنطق المجرد مع شهادة التاريخ مع شهادة الوقائع الراهنة لينتج من ذلك ما يشبه اليقين في هذا الشأن.

تمهيد:

بالرغم من التشخيص غير الموضوعي من قبل جهات عدّة في العالم لظاهرة التطرف في النطاق الإسلامي، وبالرغم من التوظيف غير النزيه لهذه الظاهرة من قبل تلك الجهات، فإنّها في حقيقتها تُعدّ ظاهرة ذات مصداق في الواقع، وذات تأثير

(*) الأمين العام المساعد للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.. (تونس).

بالغ في الأحداث على المستوى المحلي ضمن البلاد التي توجد فيها، وعلى المستوى العالمي أيضاً. وبدل أن يُترك أمرها لبحث من قبل الآخرين، فُتُشَخَّصَ تشخيصاً غير موضوعي، وتوظف توظيفاً غير نزيه، فإنّه من الواجب على المسلمين أنفسهم أن يولوا هذه القضية العناية الكافية بالبحث فيها، تشخيصاً وبيان أسباب وعلاجاً، فهم أقدر على ذلك باعتبار أنّها ظاهرة نابتة فيهم، وهم أخلص في بحثها باعتبار أنّ آثارها وتداعياتها تمتدّ إليهم قبل غيرهم.

وإذ هذه الظاهرة تُعدّ ظاهرة في غاية التعقيد، بما هي ملتقى للعوامل المتشابكة، اجتماعية ودينية وسياسية وغيرها، فإنّ البحث فيها ينبغي أن يأخذ حقيقته من الجدّية العلمية، وأن يبلغ مداه من الجهد المبذول، وذلك من أجل الوصول إلى تشخيص صحيح وإلى علاج سديد. ومما يؤسف منه أننا بالرغم من خطورة الظاهرة وتعقيدها فإننا لا نرى الأمر يسير في هذا الاتجاه إلى حدّ الآن، فأكثر ما تُتناول به ظاهرة التطرف من البحث هو مجرد الاستنكار والشجب، أو في أحسن الأحوال التشخيص وبيان سوء الآثار، أما الدرس العميق للأسباب التي تولّد التطرف، والتوصيف للعلاج الحقيقي الذي يبرئ منه، فإنه يكاد يكون غائباً في درس هذه الظاهرة، أو هو يمسّها أحياناً مسبباً خفيفاً لا يغني شيئاً في مواجهة هذا التحدي الذي يواجه المجتمع بأكمله، وينذر بآثار بالغة السوء على مستقبل استقراره وعمّوه.

وفيما نحسب فإنّه قد آن الأوان، إن لم يكن هذا الأوان قد فات، لأن تدرس ظاهرة التطرف في المجتمع الإسلامي، ما كان منها عامّاً وما كان دينياً بصفة

خاصّة، دراسة علمية تتجه نحو البحث عن الأسباب وتوصيف العلاج، وأن تتضافر في ذلك الدرس آليات البحث النفسية والاجتماعية والدينية للوصول إلى تشخيص سليم يُبنى عليه علاج ناجح، وذلك بدل الاسترسال في الاقتصار على تجريم الآثار التي يفضي إليها التطرف، والاسترسال في المعالجات الأمنية التي لا تزيد إلا استشرَاءً وانتشاراً، كما هو الحال السائد اليوم في أكثر ما يقع من تعامل مع هذه الظاهرة.

ولعلّ المتأمل بعمق في ظاهرة التطرف، كما هي متفشية في البلاد الإسلامية، والمستأنس في فهم ذلك بأحداث التاريخ في الظواهر المشابهة ينتهي إلى أنّ التطرف ظاهرة معقدة غاية التعقيد، مركبة في أسبابها، متشابكة في جذورها التي تضرب في أعماق النفوس، وتشكّل في ثنايا التفاعل الاجتماعي، ولكنّ المتفحص الأريب في متشابك تلك الأسباب والجذور يلمح أنّ واحداً منها هو الأغلظ والأبين من بينها، وهو بالتالي العامل الأكبر أثراً في إنتاجها، والمغذي الأقوى لديمومتها وتوسّعها واستشرائها، وذلك هو عامل الاستبداد، متمثلاً في فروع مختلفة، فكرية وسياسية واقتصادية وغيرها.

وحينما يتمّ العثور على هذا العامل الأكبر المولّد للتطرف، ويقع التأكيد منه عاملاً حقيقياً فاعلاً بتوصيفه توصيفاً صحيحاً، وتنسيبه إلى معموله تنسيباً يقينياً فإنّ مرحلة مهمّة من مراحل البحث في الظاهرة تكون قد أُنجزت لتُبنى عليها المرحلة اللاحقة، وهي مرحلة العلاج، ولا يكون علاج الاستبداد لقطعه عن إنتاج التطرف

إلاّ بنقيضه الذي هو الحرّية، وهي ما نحسب أنّها من أجمع ما يمكن أن تُعالج به ظاهرة التطرف بصفة عامّة، والتطرف الديني بصفة خاصّة، وذلك ما تتضافر عليه شهادة المنطق المجرد مع شهادة التاريخ مع شهادة الوقائع الراهنة لينتج من ذلك ما يشبه اليقين في هذا الشأن.

وإذا كان للاستبداد المفضي إلى التطرف فروع متعدّدة، فإنّ واحداً منها يبدو أنّه من أكبر العوامل تأثيراً في إنتاج التطرف كما هو متمثّل في الظاهرة الراهنة في البلاد الإسلامية، وهو الاستبداد الفكري، وهو عامل ذو أثر داخلي يتشكّل من ذات التكوين الفكري في البناء الثقافي للفرد الذي يسلّط عليه الاستبداد، فيدفع به إلى التطرف، وليصبح ذلك ظاهرة عامّة حينما يشمل هذا الاستبداد شرائح واسعة من الناس بطريق التربية والتعليم والتوجيه، وبما أنّ هذا العامل يضرب في ذات التكوين الثقافي فإنه يمثّل خطورة بالغة، ويحتاج علاجه إلى جهود مضاعفة على تطاول من الزمن. ولا يكون هذا العلاج إلاّ بتحرير الفرد وتحرير جماعة الأفراد تحريراً فكرياً من ريقه ما يسلّط عليهم من استبداد. وذلك ما نحاول بيانه في المقاربة التالية.

الاستبداد والتطرف

قد يكون التطرف الديني مفهوماً تختلف فيه الأنظار بين موسّع في مدلوله ومضيق فيه، حتى ينتهي الأمر ببعضهم إلى اعتبار الالتزام الديني ذاته ضرباً من ضروب التطرف، وينتهي الأمر ببعضهم الآخر إلى اعتبار التطرف كما يقدره مخالفوهم هو الدين الصحيح، وأنّ ما عداه ليس بدين. وكذلك فإنّ العلاقة بين التطرف والاستبداد قد لا تكون بيّنة بذاتها بصفة مباشرة، إذ قد يقال ما هي الصلة مثلاً بين استبداد سياسي يمارسه الحكّام على الشعوب وبين الموقف الديني للأفراد، فهماً وسلوكاً، حتى يكون هذا الموقف متطرفاً أو غير متطرف؟ أو ما هي الصلة بين منهج علمي تربوي لتعليم الدين وبين التطرف الذي يكون عليه من يتخرّج على ذلك المنهج حتى يُقال إنّ هذا أفضى إلى ذاك؟ ولذلك فإنه يجدر التحديد في كلّ من هذين الأمرين حتى يكون البيان اللاحق جارياً على صعيد واضح في بسط الأسباب وفي توصيف العلاج.

أ - التطرف والتطرف الديني:

يعني التطرف في اللغة: انتحاء أطراف الأشياء، مكاناً أو زماناً أو أجساماً، ميلاً عن أواسطها، وقد جاء في حديث عذاب القبر أنّ أحد أصحاب القبرين اللذين مرّ بهما الرسول ﷺ وأخبر بأنهما يعدّبان إنما يعدّبان لأنه «كان لا يتطرف من البول»⁽¹⁾ أي لا يتعد إلى أطراف المكان الذي يكون فيه من أجل التبول.

(1) ذكره ابن منظور في اللسان: مادة: طرف، وقد أورد ابن حجر روايات مختلفة للحديث ليس من بينها لفظ «يتطرف»، وإنما منها: أفاض: يستتر، يستتزه، يستبرئ، يتوقّى. راجع: ابن حجر، فتح الباري (القاهرة: دار الريان للتراث، ١٩٨٦م) ١/٣٨٠.

ومجازاة لهذا المعنى اللغوي ربّما أصبح التطرّف يطلق على الذهاب في عالم الأفكار إلى ما فيه مبالغة غير معهودة عند الناس، فيكون القائل بها والمتبّي إياها كأنما قد ذهب إلى أقصى ما يمكن أن يحتمله موضوعها من المعاني، فيوصف إذن بأنّه متطرّف على هذا المعنى. وقد أصبح مصطلح التطرّف الديني يطلق على هذا المعنى حينما يتعلّق الأمر بالمعتقدات أو بالممارسات الدينية، فيوصف المتدينّ بهذا الوصف إذا ما ذهب في معتقداته أو في مسالكه إلى أقصاها في اتّجاه المغالاة والتشدد.

وقد ورد في القرآن والسنة توصيف لهذه الحال التي يكون عليها المتدينّ، ولكن لم يرد تعبير عنها بالتطرّف، وإنما استعمل لفظ آخر هو «الغلوّ في الدين»، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ (النساء: ١٧١)، وهو مأخوذ من الغلوّ في الأمر بمعنى تجاوز الحدّ المألوف فيه، فيكون الغلوّ في الدين معناه «أن يظهر المتدينّ ما يفوت الحدّ الذي حدّد له الدين»^(١). وقد عبّر الحديث الشريف عن ذات المعنى بالتنطّع، وهو ما جاء في قوله ﷺ في من غالى في التدينّ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»^(٢)، وهم المغالون في الدين، المبالغون، المتشدّدون فيه^(٣).

وبناء على ذلك يمكن أن نستعير المدلول القرآني والحديثي كما جاء دالاً عليه لفظ الغلوّ والتنطّع لنجعله مدلولاً للتطرّف، فنقول: إنّ التطرّف الديني يطلق على

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: دار التونسية للنشر، د.ت) ٥١/٦ .

(٢) أخرجه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنتعون.

(٣) راجع ابن منظور، لسان العرب: مادة: نطع، عمق.

ما يعتقدُه إنسان ما من تصوّرات أو ما يمارسه من أعمال على أنّها دين يتديّن به، متجاوزاً ما حدّده الدين من حدود، أو متحرّياً فيها ما هو الأقسى والأشدّ إذا كانت الدلالات تحتل من المعاني الأيسر والأسهل. فكلّ من تديّن بما يتجاوز التحديدات الدينية للمعتقدات والأعمال السلوكية فهو متطرّف، وكلّ من تحرّى من الدين ما هو الأشدّ وجعله هو الدين في حقّ نفسه بله في حقّ غيره فهو متطرّف أيضاً.

والتطرّف الديني في نطاق هذا المعنى الذي حدّدناه قد يكون درجات متفاوتة بعضها أشدّ من بعض. وأحفّ الدرجات هي أن يقف التديّن الذي يتديّن به المتطرّف عند حدّ كونه فهماً خاصّاً للدين اقتنع هو به، ولكنّه لا يحجر على غيره أن يفهم الدين فهماً آخر فيتديّن به، ويعذره في فهمه وتديّنه، وذلك على قاعدة أنّ تديّنه هو صواب يحتمل الخطأ وتديّن غيره المخالف لتديّنه خطأ يحتمل الصواب، فهذا التطرّف تكون آثاره السلبية محدودة تكاد لا تتجاوز ما يسببه الفهم الخاطيء للدين من عطالة في التفاعل الاجتماعي للفرد المتطرّف بهذا المعنى، إذ كلّ خلل في التدين الفردي ينشأ عنه خلل في العطاء الاجتماعي للمتديّن، وهو ما أشار إليه قوله ﷺ: «إنّ هذا الدين متين فأوغل فيه برفق، ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله، فإنّ المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى»^(١).

(١) أخرجه البيهقي في سننه: كتاب الصلاة، باب القصد في العبادة. والمنبت هو الذي يغالي في حثّ دابّته على السير حتى يرهقها فلا تعود قادرة عليه، وهي استعارة لمن يغالي في التديّن فإنّه لا تحصل له فائدة، كالمنبت الذي لا تحصل له فائدة، بل يبوء بتعطيل دابّته وعدم بلوغ مقصده؛ وأخرج الإمام أحمد، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق».

وقد ينتقل التطرف إلى درجة أعلى، وهي أن يكون المتطرف متشبهاً بتدينه على أنه هو التدين الحق الذي لا يحتمل الخطأ، وأن تدين غيره هو الباطل الذي لا يحتمل الصواب، ولكن مع ذلك يبقى المتطرف مكتفياً في يقينه بذلك في حدود ذاته غير داع إليه أو مبشر به. وهذه الدرجة أخطر من الأولى لأنها تهيب في نفس المتطرف للاعتقاد بأن الدين الحق هو ما هو عليه، وأن ما عليه الآخرون ليس بدين، وهذا ما قد ينتهي إلى الاعتقاد بكفران هؤلاء الآخرين أو على الأقل الاعتقاد بضلالهم وفسقهم. ومهما يكن من أن ذلك قد يبقى حبيس النفس إلا أنه تكون له آثار ضارة؛ وذلك لأن المتطرف في هذه الدرجة سوف تكون معاملته لسائر المجتمع ممن هم على غير تدينه معاملة سيئة سواء من حيث التواصل النفسي أو من حيث التعامل السلوكي، وقد يحدث ذلك منه عن وعي أو عن غير وعي.

والدرجة الثالثة من التطرف هي تلك التي لا يكتفي فيها المتطرف بأن يجبس قناعاته في نفسه، وإنما يكون منافحاً عنها، وداعياً لها، ومبشراً بها على أساس أن تدينه هو الحق، وتدين غيره المخالف له هو الباطل كفرة أو ضلالاً، فيصبح إذن تطرفه مذهباً دعويّاً، تُسخّر الوسائل لنشره، وتتضافر الجهود للدعوة إليه، وقد تنشأ الفرق والجماعات لنصرته على أنه هو الحق وغيره هو الباطل. وفي هذه المرحلة تشتد الآثار السلبية للتطرف، إذ يصبح مفضياً إلى الفتنة الاجتماعية، وإلى الفرقة بين المسلمين.

وقد يصل التطرف إلى مرحلة رابعة هي أخطر المراحل جميعاً، وذلك حينما يعتمد المتطرف إلى فرض تدينه الذي يعتقد أنه الحقّ على الناس بالعنف ليكون لهم ديناً، أو ينتهي به تطرفه إلى تصرفات عنيفة في غير مجال فرضه على الناس، كأن يكون نكاية أو انتقاماً أو تطبيقاً لأحكام دينية في غير ما هو مخوّل فيه جهاداً أو إقامة حدود أو ما شابه ذلك. وربما أُعطي التطرف في هذه المرحلة اسماً آخر هو الإرهاب. ولا شك أنّ التطرف في مرحلته هذه يصبح شاملاً في تأثيره السيئ المجتمع بأكمله، فتنة دموية، وانتهاكاً لدماء وأموال، واضطراباً يعطل مسيرة المجتمع في التعمير، بل قد تصيب هذه الآثار الدين نفسه، وذلك حينما تُبرى هذه التصرفات مجترحة باسم الدين، فيقع في كثير من النفوس أنّ ديناً هذه حقيقته ليس جديراً بأن يكون ديناً يتبع، فيتشكك فيه المتشككون ويرفضه الراضون، وتنكفى الدعوة إليه في انتكاس عظيم.

وليست هذه المراحل من التطرف بمنعزلة عن بعضها، بل هي على العكس من ذلك منفتح بعضها على بعض، وكثيراً ما تنتهي الأولى منها إلى الرابعة، إذ هي ليست إلا درجات في عمق الإيمان بما يجمله المتطرف من تصوّر للتدين، فكلّما تعمّق ذلك الإيمان في نفسه انتقل التطرف من درجة إلى درجة، وهل العنف الإرهابي باسم الدين إلا ناشئاً من فهم تجاوز ما حدّده الدين نفسه من حدود، ثم تطوّر إلى اعتقاد أنّ ذلك الفهم هو الحقّ وغيره هو الباطل، ثم تطوّر إلى التبشير به والدعوة إليه، حتى انتهى إلى نصرته بالعنف، وهكذا تنتهي في كثير من الأحيان الدرجة الأولى من التطرف إلى الدرجة الرابعة منه، وذلك بحسب ما يقوى من العوامل المسببة في ذلك والمدعّمة له، كما سنبينه لاحقاً.

ب- سببية الاستبداد في التطرف:

الاستبداد في اللغة من استبدَّ بالأمر إذا انفرد به دون غيره، سواء كان ذلك الأمر مادياً أو معنوياً. وفي الاصطلاح السائر اليوم يمكن أن يقال: إنَّ الاستبداد هو انفرد جهة ما، فردية أو جماعية، بممارسة حقّ من الحقوق دون جهات أخرى لها في ذلك الحقّ نصيب. فإذا كان ذلك الانفراد متعلقاً بحقّ مادّي مثل حقّ الثروة الوطنية سُمي الانفراد به استبداداً اقتصادياً، وإذا كان متعلقاً بحقّ المشاركة بالرأي في الشأن السياسي العامّ سُمي استبداداً سياسياً، وإذا كان متعلقاً بحقّ التفكير الحرّ سُمي استبداداً فكرياً، وهكذا الأمر في كلّ الحقوق المادية والمعنوية إذا ما وقع الانفراد بها دون من له نصيب منها، ومن ذلك ما روي عن علي، رضي الله عنه، من أنه قال فيما يرى من حقّ له في الخلافة: «كنا نرى أنّ لنا في هذا الأمر حقّاً فاستبددتم علينا»^(١)، أي انفردتم بالخلافة بما لنا فيها من حقّ.

وللاستبداد بهذا المعنى بالتطرف الديني صلة وطيدة، وهي صلة قد تتشكّل خيوطها من تداعيات نفسية، أو من تأويلات دينية، أو من تأثيرات ثقافية فكرية، ولكنها تنتهي إلى نفس المصبّ لتفضي إلى إنتاج التطرف على درجات مختلفة، وفي كلّ الأحوال يتبيّن من جميع هذه الخيوط أنّ التطرف الديني ليس إلاّ وليداً للاستبداد من خلال هذه القنوات وربما شاركتها في ذلك قنوات أخرى غيرها، ولكنها تبقى هي الأبين في سببيتها له، وفي استيلاده هو منها، وهو الأمر الجدير بالشرح والبيان.

(١) ابن منظور، لسان العرب: مادة: بدد.

- التنفيس النفسي:

إنّ استبداد طرف من الأطراف بحقّ من الحقوق دون من له فيه نصيب منه من شأنه أن يحدث في نفس المستبدّ عليه شعوراً بالقهر والمظلومية، وذلك الشعور يولّد فيه استعداداً للمقاومة من أجل رفع الاستبداد عنه ليظفر بحقه. وكثيراً ما يكون الواقع حائلاً دون أن يثمر ذلك الاستعداد ثماراً واقعية بالتمكّن من ردّ الحقوق بالفعل، ولكنّه مع ذلك يبقى استعداداً قائماً في النفس غير أنّه ينقّس عن ذاته في اتجاه آخر، وهو اتجاه الإسقاطات والآمال، فتأتي حينئذ الأفكار التي تعوّض الحصول الناجز للحقوق المستبدّ بها بآمال في الحصول عليها بما هو آجل، وتُصبغ تلك الأفكار بصبغة دينية فتصبح ديناً يتدين به المظلومون في حقوقهم المستبدّ عليهم فيها، وهو ضرب من ضروب التطرف الديني.

ولو تأملنا حال كثير من الجماعات الدينية الموصوفة بالتطرف في القسّم والحديث لوجدنا فيها العديد من النماذج التي ينطبق عليها هذا الحال. ومنها على سبيل المثال تلك الفرق التي سلّط عليها الاستبداد السياسي بجرمانها من حقوقها في المشاركة السياسية، فنقّست عن ذاتها بتصوّر عهد مقبل يعود فيه الحكم إليها على يد رجل منها يزيل الاستبداد ويقيم العدل، وأصبحت أفكار من مثل فكرة الغيبة والرجعة وملء الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً ديناً تتدين به.

ومنها أيضاً فرق حديثة استقرّ في تصوّرها، تحت وطأة الاستبداد السياسي، أنّ السياسة وما يتعلّق بها ليست من مشمولات التدنّين، فأسقطتها من حسابها، وجعلت الخوض فيها خوضاً فيما لا يعني، وتجاوزت إذن ما حدّه الدين من شمول تكون فيه جميع مظاهر الحياة مناطاً لأحكام الدين، بما فيها الحياة السياسية.

وثمة فرق أخرى اتجهت اتجاهًا معاكسًا، إذ هي تحت وطأة الظلم والقهر امتلأت نفوس أتباعها حقداً وغيظاً على الظلمة المستبدّين، فأصبحوا لا يلوون على شيء إلا على الانتقام بأيّ وسيلة أدّت إليه، سواء كانت أفكاراً تكفيرية تضليلية لمن يمارس الاستبداد، أو كانت تصرّفات عملية بالعنف المسلّح والتقتيل والتدمير واغتصاب الأموال، وأصبح ذلك عند كلّ من أولئك وهؤلاء فهماً دينياً تمارس على أساسه الدعوة إلى الإسلام عند النوع الأول، ويمارس على أساسه العنف عند النوع الثاني.

ولعلّ كثيراً مما يقع اليوم من أعمال عنف تنبّتها بعض الجماعات الإسلامية راجع إلى هذا السبب النفسي الذي ولّده الاستبداد السياسي وملاحيقه من التعسف والظلم والتسجين والتعذيب، فبعض هذه الجماعات تولّدت عندها الأفكار التكفيرية الانتقامية في سجون الاستبداد، إذ قد دخلت إلى تلك السجون وهي سوّية التفكير مستقيمة في فهمها الديني، ولكنّها بما اكتوت به فيه من تنكيل اعوجّبت مفاهيمها باحتقانات نفسية شديدة، وتبنّت من الأفكار ما هو في الأقصى من التطرف والغلوّ مثل التكفير للحكّام ولكلّ من يتخاذل عن مقاومتهم، والهجرة من دائرة المجتمع الكافر إلى خلايا اجتماعية تُكوّن على الطهر والنقاوة، فلمّا سنحت فرصة الخروج من السجن انطلق المنتمون إلى هذه الجماعات في عاصفة من القتل لا للحكّام فحسب بل حتى لسياح جاؤوا من مجتمعات قصبية مستأمنين للسياحة في الأرض، وقد صرّح أحدهم إثر مجزرة اجترحها مع رفاقه في مدينة الأقصر بمصر ذهب ضحيتها عشرات من السياح بأنّه فعل ما فعل لأنه، نتيجة شعور جارف بالقهر، أصبحت تحدوه رغبة جامحة في القتل لكلّ ما له بالحكم علاقة من قريب أو من بعيد، وأنه لم يعد يشعر بأنه يمكن أن يخسر شيئاً.

إنه إذن الاستبداد ولّد في النفوس التطرف إلى أقصى درجاته.

- التآويل الديني:

باعتبار أنّ الإسلام يتّصف بالشمول، أصبح فيه كلّ تصرّف إنساني مشمولاً بالحكم الديني، ومن ثمّة تكون مقاومة الاستبداد أمراً واجباً بالدين، كما يكون الدفاع عن الحقوق لاسترجاعها أمراً واجباً بالدين أيضاً، ومن تقاعس عن ذلك فقد تقاعس عن إقامة الدين، فتصبح إذن مقاومة أيّ استبداد مهما يكن لونه أمراً واجباً، وهذا المعنى حينما تتشربّه نفوس المؤمنين فإنّها تنطلق به إلى ساحة الإنجاز العملي، وإذا ما احتدم الصراع بين الحقّ، ممثلاً في المطالبة بالحقّ ومقاومة الظلم، وبين الاستبداد وممارسيه، فإنّ شهوة الغلبة تصبح صانعةً لتآويل تلمس مبررات من التصوّرات ومن الأعمال تتجاوز ما حدّده الدين ولكن تسبغ عليها صبغة دينية، فينشأ إذن التطرف في خضمّ الصراع بين الحقّ والباطل بالتآويل المتعسّف.

ولهذا المعنى أمثلة كثيرة أيضاً، من الماضي والحاضر. ففرق الخوارج لما قدّروا أنّ الحكم الإسلامي آل إلى الاستبداد وطنّوا النفس على مقاومة ذلك الاستبداد، وفي خضمّ صراعهم معه أحدثوا الأحاديث من التصوّرات المكفّرة لمن سواهم من المسلمين، ومن الأعمال التي أصبحوا يستحلّون فيها الدماء غيلةً ظانين أنّ ذلك يُعتبر منهم تديناً وهو في حقيقته تطرف في الدين. وفي العصر الحديث قامت حركات كثيرة تقاوم الاستبداد السياسي برسم الواجب الديني، واستحدثت في سبيل ذلك من أساليب المقاومة ما هو من الوسائل المتجاوزة لتحديد الدين مفتين بأنّها من الدين، على اعتبار أنّهما تفضي إلى تحقيق مقصد ديني هو مقاومة الاستبداد وبسط الحرّية والعدل، وذلك مثل قتل الأبرياء وإتلاف الأموال العامّة نكاية في الأنظمة الحاكمة

المستبدّة، وسعيّاً في إسقاطها من موقع الحكم، فسقطت إذن في التطرف حتى درجة الإرهاب بسبب الاستبداد عن طريق تأويلات دينية متطرّفة.

وربّما أذى الاستبداد السياسي إلى ضرب آخر من التطرف هو التطرف المستكين الذي لا ينزع إلى العنف ولكنّه ينزع إلى الاستقالة من الحياة العامّة، وذلك بفعل تصوّرات تستقرّ في الأذهان على أنّها دين، وهي في الحقيقة تتجاوز تحديات الدين، فالاستبداد قد تشتدّ سطوته على نفوس الأفراد والجماعات، وتفشل مقاومته للإطاحة به المرّة تلو المرّة، وقد تحدث من تلك المقاومة الفاشلة فتن تنال المجتمع كلّه بالبأس، فيقرّ إذن في بعض النفوس أنّ هذا الاستبداد قدر مقدور لا فكاك منه، وأنّه في بأسه أهون من بأس الفتنة، وينتهي الأمر بضرب من التشريع له، والتشريع لمنع مقاومته، ويتبع ذلك تشريع للسير في ركابه وممالاته ومدّ يد المعونة له، وقد يتّجه التشريع للانكفاء عن الحياة العامّة إلى حياة خاصّة تنشأ الخلاص الفردي بضروب من التريّض الروحي الذي يتجاوز توجيهات الدين وتعاليمه.

وما إخال بعض الفرق الإسلامية الغالية في التصوّف إلّا ناشئة من هذا السبب، إذ لما يئست من سقوط الاستبداد نأت بنفسها عن الحياة العامّة للناس، وانكفأت تغوص في حياة روحية تجاوزت فيها رسوم الدين من مثل أفكار الحلول والاتحاد وما شابهها. ويشبه ذلك أيضاً ما نشأ من أفكار عند بعض فقهاء السياسة تشريح للاستبداد نفسه بالتشريع للاستيلاء على الحكم بغلبة الشوكة العسكرية ابتداءً واستمراراً، وذلك على نحو ما قرره إمام الحرمين في قوله: «إذا استظهر (الساعي إلى الإمامة) بالقوّة، وتصدّى للإمامة كان إماماً حقياً، وهو في حكم العاقد والمعقود له»^(١).

(١) إمام الحرمين الجويني، الغياثي (قطر: الشؤون الدينية، ١٤٠٠ هـ) ٣١٧؛ وراجع في ذلك كتابنا: مقاربات في قراءة التراث (بيروت: دار البدائل، ٢٠٠١م) ص ٨٣ وما بعدها.

وإذا كان هذا التقرير متعلقاً بالإمام المتوقّرة فيه شروط الإمامة فإنّ فيه فيما نقدّر تجاوزاً لما حُدِّد في الدين من أنّ الإمام لا ينتصب إلاّ بإرادة الأُمّة وتركيتها وبيعها العامّة. ولعلّ هذا المعنى هو الذي أشار إليه الكواكبي بقوله: «والناظر المدقق في تاريخ الإسلام يجد للمستبدّين من الخلفاء والملوك الأولين، وبعض العلماء الأعاجم وبعض مقلّديهم من العرب المتأخّرين أقوالاً افتروها على الله ورسوله تضليلاً للأُمّة عن سبيل الحكمة يريدون بها إطفاء نور العلم وإطفاء نور الحكمة»^(١).

ولعلّ بعض الجماعات الإسلامية في العصر الحاضر، وقعت بسبب الاستبداد، في هذا التطرف السلبي، وذلك مثل أولئك الذين يبرّون تبريراً شرعياً كلّ تصرّف استبدادي يصدر عن الحكّام باعتباره صادراً عن وليّ الأمر، ويشرعون لوجوب طاعته في ذلك، وحرمة معارضته بله مقاومته، أو أولئك الذين انسحبوا من هذا الميدان بالكلية، وسحبوا الدين أن يكون له حكم فيه، وجعلوا ذلك من حديث المرء فيما لا يعنيه، فكلّ من هؤلاء وأولئك إنّما تعود تصوّراتهم ومواقفهم هذه إلى سبب الاستبداد الغالب على النفوس، الميّس من الإصلاح، ولو كان الأمر يجري على حرّية وشورى ما كان لهذه التصوّرات والمواقف أن تظهر، وهي في كلّ الأحوال تعدّ ضرباً من التطرف، وإن كان تطرفاً يقف عند حدّ الدرجة الثالثة من الدرجات التي شرحناها آنفاً ولا يتحدّها إلى الرابعة.

(١) عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد (الجزائر: موفم للنشر، ١٩٨٨م) ص ٣٦، ونحن إذ ننزّه إمام الحرمين الجويني عن أن يكون مشمولاً بهذا التقرير من الكواكبي إلاّ أننا نقدر أنه في موقفه من الاستبداد السياسي قد وقع في آراء فيها قدر من الغلوّ.

- الانغلاق الفكري:

من الاستبداد ما هو فكري، وهو المتمثل في أن يُمنع الإنسان بشكل أو آخر من أشكال المنع من التفكير الحرّ، وأن تملى عليه وجهة نظر واحدة دون أن تتاح له الفرصة في أن يطّلع على وجهة نظر أخرى بله أن تتاح له الفرصة ليعبر عن وجهة من تلقاء ذاته، فهو إذن حجر على التفكير المنفتح الحرّ، وإلزام بالوجهة الواحدة والرأي الواحد، ولعلّ أكثر الشعارات تعبيراً عن هذا اللون من الاستبداد هو ما حكاه القرآن الكريم عن فرعون مستبداً بالرأي على قومه في قوله تعالى: ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ (غافر: ٢٩).

وللاستبداد الفكري مظاهر متعدّدة، منها التزام المعلّمين في تعليمهم أسلوب التلقين الخالص، وذلك حينما تحشى الرؤوس بكمّ من المعلومات على سبيل الحفظ، وتصادر كلّ فرصة للتفكير فيما يقع تلقينه للتحليل والتمحيص والنقد والمقارنة. ومنها أن يُقدّم للمتعلم الرأي الواحد في المسائل محلّ التعليم، وتحجب عنه كلّ الآراء الأخرى في ذات المسائل. ومنها أن يقدّم الرأي الواحد على أنه هو الحقّ الذي لا حقّ غيره، وأنّ كلّ ما سواه هو الباطل الذي لا يحتمل صواباً، وذلك ليس عن تفحص ودرس ونقد، وإنما عن إلغاء ورفض ومصادرة بصفة مبدئية. وكلّ هذه الأنواع تلتقي عند الحجر على العقل أن يكون له نظر حرّ، وتقييده بالوجهة الواحدة التي ترسم له سلفاً، والحجر عليه أن يتجاوز بالنظر ما هو مرسوم له وموجّه إليه. وكلّها تندرج تحت الاستبداد الفكري، وهي تفضي إلى التطرف بمسالك متعدّدة.

فالاستبداد الفكري من شأنه أن يربّي الفكر على الرأي الواحد، وهو الرأي الذي وقع تلقينه إياه، والذي أرى أنّه هو الرأي الحقّ، وغيره هو الباطل، وحينئذ فإنّه سيقف موقف الرفض لكلّ رأي مخالف يرد عليه، دون أن تكون له القدرة على الحوار فيه، أو مقارنته بغيره، أو تمحيصه ونقده، ودون أن تكون له القدرة أيضاً على مراجعة ما تقلّده من رأي، وعلى تصحيح ما عسى أن يكون قد داخله من نقص أو خطأ، بل سيكون متشبّثاً به كما ورد عليه، وكما أرىه ولقّنه.

والآراء، حتى ما كان منها حكماً دينياً، ليست مبنية على اليقين المطلق إلاّ ما كان مندرجاً ضمن ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وهي الأقلّ من بين أحكام الدين، أمّا أكثر الأحكام فهي ظنيّة حاصلة بالاجتهاد، وهي لذلك قابلة لأن يداخلها الخطأ في الفهم، وذلك بالإضافة إلى أنّ الحكم الواحد قد يكون صحيحاً في ظرف من الظروف، ثم يقتضي ظرف آخر لاحق عليه أن يقع عليه تغيير فيحلّ محله حكم آخر، بناء على قاعدة أنّ الأحكام تتغيّر بتغيّر الأحوال، كما شرحه ابن القيم^(١).

وحينما يبقى الفكر متشبّثاً بالرأي الذي أشر به بالاستبداد عليه، رافضاً لكلّ ما سواه، فإنّ تشبّثه هذا قد يفضي به إلى التشبّث بما هو خطأ من حيث الأصل، أو التشبّث بما كان صحيحاً وأصبح بتغيّر الظروف خطأ، ويصبح ذلك إذن ضرباً من التطرف، في التصوّرات الدينية، يتبعها تطرف في الممارسات السلوكية المبنية عليها، إذ التطرف كما حدّده سالفاً، هو تجاوز ما حدّده الدين من حدود. ويدخل

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٣م) ١١/٣، حيث عقد فصلاً شهيراً بعنوان: «فصل في تغيير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد».

في ذلك ما يقتضي الاجتهاد تغيّره من أحكام بمقتضى تغيّرات الأحوال، إذ لكلّ حكم ديني مقصد شرعي، فإذا لم يكن الحكم مؤدياً إلى مقصده، لسبب أو لآخر من الأسباب، فإنّ التشبّث به يدخل في مدلول التطرف.

لقد رفض الخوارج قديماً التحكيم، وقالوا، كما هو معلوم: لا نحكّم الرجال في دين الله، وانغلقوا على هذا المفهوم، وحجروا على أنفسهم النظر في غيره مما فيه فسحة لأن يكون للتحكيم مجال كما وجّهت إليه آيات قرآنية كقوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ (النساء: ٣٥)، وحشروا أنفسهم في وجهة واحدة لا يبغون عنها حولاً، وهو ما أدّى بهم إلى تكفير غيرهم من سائر المسلمين، وانتهى الأمر إلى ممارسة العنف ضدّ المجتمع بأكمله، حاكمه ومحكوميه، وذلك مظهر من مظاهر الأيلولة إلى التطرف بالاستبداد الفكري.

وغير بعيد من ذلك ما انتهت إليه بعض الفرق الصوفية الغالية، إذ يُسلم فيها الأتباع أنفسهم إلى شيخهم، فيفكّر لهم، ولا يُريهم إلا ما يرى، ويمنع عليهم إبداء الرأي فيما يقول ويفعل، كما يمنع عليهم الإطّلاع على ما هو مخالف لما يراه هو من آراء غيره، وينتهي هذا المسلك الاستبدادي بانحرافات كثيرة في التصوّرات الدينية يقع فيها الشيوخ، ويلتزم بها الأتباع، وينطوون عليها، ويتعصّبون لها، ولا يرون الحقّ إلا فيها، وقد تصل تلك التصوّرات من الانحراف إلى الاعتقاد بأنّ تكاليف الدين تسقط عنهم لأنهم وصلوا إلى اليقين الذي هو الغاية القصوى من كلّ تكليف^(١)، وناهيك بذلك تطرفاً كان سببه الاستبداد الفكري.

(١) راجع في ذلك: عبد الرحمن بدوي، مذاهب الإسلاميين (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٧٩م) ص ٧٨٩.

وفي عصرنا الحاضر توجد مدارس عقديّة وفقهية تربيّ أتباعها على أنّ الحقّ في الدين واحد هو الذي تلقّنه إياه من التصرّوات والآراء، وأنّ كلّ ما عدا ذلك باطل ضالّ لا ينبغي الإطّلاع عليه والنظر فيه بله تفحصه من أجل الاستفادة منه، فانغلقت عقولهم على الرأى الواحد، نتيجة الاستبداد عليها بحجر التوجّه بالنظر إلى غيرها، وتكوّن من ذلك عداً أو ما يشبه العداً لكلّ المذاهب الأخرى المخالفة، وفي ذلك الرأى الواحد الذي ألزموا به جزئيات نُزّلت منزلة الكليات، مثل تقصير الثياب وإطلاق اللحى، وفيها أحكام اقتضتها ظروف معينة قبل قرون ولكنها استصحبت إلى الوقت الراهن وقد زالت ظروفها، وذلك مثل مفاهيم دار الحرب وأحكامها، ومعاملة الكفار بالكرامية والغلظة واضطرارهم إلى أضيق الطريق، وأمثال ذلك كثير.

ومن هذا الاستبداد الفكري نشأت مجموعات من الأتباع ركبت مركب التطرف لتبنيها أمثال تلك التصرّوات، ثم انتقلت في تطرفها من التصرّوات إلى ممارسة العنف. ولعلّ أكثر ما يقع اليوم من عنف في العالم باسم الإسلام إنما هو ناشئ من قبل هذه الجماعات التي تربّيت في كنف الاستبداد الفكري، فانتهى بها إلى التطرف في التصرّوات تبعه تطرف في السلوك. إنّ تطرف سببه الاستبداد بتشكيل الفكر تشكيلاً منغلِقاً يؤدّي إلى التطرف، كما يؤدّي الاستبداد ذاته إلى تنفيس نفسي وتأويل ديني لا يفضيان إلا إلى التطرف كما سلف بيانه. وحينما تنكشف هذه الأسباب فإنّ العلاج لا يمكن أن يكون ناجعاً إلا إذا كان علاجاً لتلك الأسباب.

دور الحرية الفكرية في معالجة التطرف

إذا كان الاستبداد الفكري هو أحد العوامل الأساسية لنشأة التطرف الذي يتدئ بالتطرف في التصوّرات، ثم ينتهي أحياناً كثيرة بالتطرف في السلوك، وهو ما يثبت بالتحليل المنطقي، وثبت في التجربة الواقعية، إذا كان كذلك فإنّ مقاومة التطرف ينبغي أن تتجه أول ما تتجه إلى علاج السبب وهو الاستبداد الفكري، وذلك لا يكون إلا بتحرير الفكر من الاستبداد، فكيف يكون هذا التحرير؟ وكيف يكون ذلك عاملاً من عوامل مقاومة الاستبداد؟

أ - الفكر والحرية الفكرية:

نقصد بالفكر في هذا المقام، وكما نريد أن يكون مصطلحاً بيّناً في هذه الورقة، «المنهجية التي يجري عليها عقل الإنسان في بحثه عن الحقيقة النظرية والعملية».. ولهذا التحديد أصل في المدلول اللغوي، إذ جاء في معاجم اللغة أنّ الفكر هو إعمال الخاطر في الشيء^(١)، إشارة إلى أنّه حركة العقل في موضوعات المعرفة. كما أنّ ذلك المدلول هو الذي استقرت عليه الثقافة الإسلامية في استعمال هذا المصطلح، وهو ما ضبطه الجرجاني في تعريفاته، إذ يقول: «الفكر ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول»^(٢). ومن البيّن أنّ هذا الترتيب ليس هو إلاّ حركة العقل في البحث عن الحقيقة.

(١) ابن منظور، لسان العرب، مادة: فكر .

(٢) الجرجاني، التعريفات (بيروت: مكتبة لبنان، مصورة عن طبعة فلوجل، ١٩٨٥م) ص ١٧٦؛ وراجع أيضاً: ابن سينا، الإشارات والتنبيهات، تحقيق: سليمان دنيا (القاهرة: ط الحلبي، ١٩٤٧م) ٢٣/١؛ والرازي، المحصل (بيروت: دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٤م) ص ٦٨؛ وراجع كتابنا: دور حرّية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين (فرجيننا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٢م) ص ٢٧ وما بعدها.

وما هو شائع اليوم بين أهل النظر من إطلاق الفكر، الذي هو منهج العقل في البحث عن الحقيقة، على الأفكار التي يقع التوصل إليها في ذلك البحث ليس إلا ناشئاً من إطلاق الملزوم على اللازم، كما هو من بعض عادات اللسان العربي، ولكنّه إطلاق يحدث ارتباكاً في تحديد معنى هذا المصطلح واستعمالاته، وهو ما آن الأوان للرجوع به إلى الأصل الذي استقرت عليه الثقافة الإسلامية مقصوداً به منهجية النظر العقلي لا حصيلة ذلك النظر من الأفكار، كما سنعمده في هذا المقام، وكما اعتمدها في مجمل بحوثنا في هذا الشأن^(١).

ونقصد بالحرية الفكرية أن تكون حركة العقل من أجل الوصول إلى الحقيقة حركة يتعامل فيها العقل بصفة مباشرة مع الموضوع المراد معرفة الحقيقة فيه تعاملاً تتفاعل فيه مكونات العقل الفطرية ومكسوباته اليقينية مع المعطيات الذاتية والأبعاد الموضوعية للموضوع المراد درسه، بعيداً عن كلّ الموانع التي تمنع تلك الحركة العقلية من أن تنطلق في وجهتها الصحيحة، وتنحرف بها إلى وجهة تقتضيها تلك الموانع، سواء كانت متمثلة في موانع داخلية مثل استبداد الأهواء والشهوات، وسطوة الأعراف والعادات، أو كانت موانع خارجية، مثل الإرهاب الذي يتسلط به على العقول ذوو السلطان الديني أو السلطان السياسي على منهج فرعون في قوله: ﴿ مَا أَرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى ﴾ (غافر: ٢٩)، أو الإغواء المتعدد المظاهر الذي يتسلط به على النفوس المفسدون في الأرض على منهج إبليس في قوله: ﴿ لَئِن أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ (الإسراء: ٦٢).

(١) راجع على سبيل المثال كتابنا: دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، ص ٢٧ وما بعدها.

وربّما يكون من أهمّ ما نقصده بالتحرّر الفكري في هذا المقام التحرّر الفكري في مجال التربية والتعليم، وذلك بأن يُترك للمتعلّمين، صغاراً أو كباراً، مجال فسيح لأن يعملوا النظر فيما يُلقى إليهم من العلوم والمعارف ليتناولوها بالفهم، ويتدبّروها بالتعليل، ويخضعوها للمقارنة بما هو مخالف لها، وينخلوها بالنقد لتبيّن لهم فيها مواطن القوّة ومواطن الضعف، بحيث تكون حركة العقل فيها حرّة من التوجيه المسبق لأن يقع الانتهاء فيها إلى الأخذ بالرأي الواحد والرفض والإلغاء لكلّ ما سواه، وذلك في حركة حوارية دائبة تقوم بين المتعلّمين والمعلّمين تفضي إلى تكوين فكر سيّد على نفسه، قادر على تبيّن المسالك المختلفة التي تؤدّي إلى الحقيقة بحسب ما تستبين به من حيث معطياتها الموضوعية وليس من حيث ما تُريه جهة متسلّطة من المربّين والمعلّمين لا تُري من الحقائق إلّا ما تراه هي حقّاً بقطع النظر عمّا تقتضيه المعطيات الموضوعية للمسائل المبحوث فيها.

ومن البين أنّ الحرّية الفكرية تشمل أيضاً بصفة أساسية حرّية التعبير على ما يتوصّل إليه العقل من رأي، فليس من قيمة تذكّر لرأي يبقى حبيس الذهن وإن يكن العقل قد توصّل إليه بحريّة في النظر فجاء بميزان الحقّ رأياً صحيحاً، وإمّا يكتسب الرأي الجزء الأكبر من قيمته بما يصير إليه من إفصاح عنه، وهو ما لا يكون إلّا بحريّة في التعبير، فتكون إذن حرّية التعبير جزء من حرّية التفكير.

ب - تجليات الحرية الفكرية:

تفصيلاً لما أوردناه آنفاً في شرح معنى الحرية الفكرية، فإن الحرية الفكرية لا يكون لها تحقق فعلي إلا إذا تحققت جملة من العناصر المكونة لها، وهي عناصر تتكوّن بالتربية التي تؤخذ بها العقول شيئاً فشيئاً ضمن العملية التربوية الشاملة التي يؤخذ بها المتعلمون لتستوي عقولهم بالتدرّج على هيئة من الفكر، أي من حركة العقل في البحث عن الحقّ، تتجلى فيها جملة من المواصفات التي يمكن أن تعتبر تجليات للحرية الفكرية، ومن خلال تلك التجليات يمكن أن يمارس العقل التفكير الحرّ، ويمكن أن يعتبر قد توقّرت له الحرية الفكرية.

ولعلّ أول تجليات الحرية الفكرية تتمثل في أن يكون العقل في حركته للبحث عن الحقيقة مفتوحة أمامه الخيارات المتعدّدة في المسلك الذي يسلكه ليلبغ تلك الغاية، وذلك حسبما تقتضيه معطيات القضية منط البحث، ليسلك في بحثه المسلك الذي تقتضيه تلك المعطيات، دون أن يقع توجيهه إلى مسلك معيّن لينتهي إلى نتيجة معيّنّة من قبل موجّه خارج عنه وعن تلك المعطيات.

إنّ هذا التجلّي من تجليات التحرّر الفكري هو الذي أراده القرآن الكريم للإنسان حينما وجّهه لبحث عن حقيقة خالق الكون، فإنّه لم يلزمه بمسلك معيّن أو بنتيجة معيّنّة، وإنما أرشده ليتعامل مع الموضوع بصفة مفتوحة ليصل إلى ما يصل إليه بحسب ما يختاره من مسلك؛ ولذلك فقد جاء في القرآن نهي عن أن يُكره الإنسان على الإيمان بالله كما في قوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: ٩٩)، وتوجيهه إلى البحث الفكري الحرّ كما جاء في قوله تعالى

في نفس السياق: ﴿ قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (يونس: ١٠١)، وإذن فإنّ القرآن الكريم وجّه الإنسان إلى النظر الحرّ المفتوح على احتمالات متعدّدة، وله أن يصل إلى النتيجة التي يرتضيها لنفسه، ولكن عليه أن يتحمل نتائجها، وذلك هو التحرّر الفكري في أحد تجلّياته.

ومن تلك التجلّيات للحرية الفكرية أن يتّجه العقل في حركته الفكرية ليطلّع على الآراء المخالفة للرأي الذي ينتهي إليه بتلقين أو بنظر حرّ، حتى لو حصل ذلك على سبيل الجزم، فإنّ الانكفاء على الرأي الواحد حينما تكون في المسألة آراء متعدّدة يعدّ ضرباً من القيد على حرية الفكر. ومن هذه الحرية أن يندفع الفكر ليقف على مجمل الآراء المتعلقة بالرأي الحاصل له موافقة كانت أو مخالفة، إذ ذلك من شأنه توسيع دائرة النظر، وإتاحة الفرصة لحركة فكرية أكثر انطلاقاً وأشمل إشرافاً، وذلك أحد مظاهر الحرية.

وقد انبنت الثقافة الإسلامية، بتوجيه قرآني، على هذا التجلّي من تجلّيات الحرية الفكرية، وهو ما يبدو في أنّ المفكرين والعلماء المسلمين يدأبون في بحوثهم العلمية على إيراد الآراء المخالفة عند تقريرهم لآرائهم، فإذا لم يجدوها في الواقع افترضوها افتراضاً، وذلك فيما عُرف في منهج التأليف بإيراد الاعتراضات الذي شعاره المشهور عبارة «فإن قلت قلنا»، أو «فإن قيل قلنا» أو ما هو في معناها، وذلك ما نعدّه أحد التجلّيات الرائعة للتحرّر الفكري في الثقافة الإسلامية.

ومن تلك التجلّيات أيضاً ما هو تكملة لما ذكرناه آنفاً، وهو التمثيل في أن تبسط أمام العقل الآراء المختلفة التي انتهى إليها جرّاء البحث أو على سبيل

الإيراد، ثم يجري بينها المقارنة بالنظر المزدوج إليها جميعاً، ويضرب بعضها ببعض فيما تأسست عليه من المبررات، وما انبت عليه من منطق داخلي تترابط فيه مقدماتها بنتائجها، وفي علاقتها بشواهد الواقع تصديقاً أو تكذيباً، لتنتهي هذه المقارنة بنقد ما هو مطروح لتبين الضعيف منه من القوي، والحق من الباطل، والصحيح من الخاطئ، فينتهي الاختيار بناء على تلك المقارنة وذلك النقد لما هو أقوى دليلاً وأصح مبنى.

وغير خفي أنّ المقارنة والنقد يتيحان للفكر حرّية في الحركة بين الآراء المختلفة، حركة تأمل وتدبر وتمحيص، وذلك في غير انكفاء على واحد منها دون غيره، والتشبّث به على علاته، مما يمكن أن يعدّ قيداً فكرياً.. والمقارنة والنقد هما معنى زائد على مجرد الإطلاع والفهم، وإن كانا مقدّمة لهما لا يتّمان إلا بهما، ولذلك حسبناه أحد تجلّيات الحرية الفكرية.

ومن بين أهمّ تجلّيات الحرّية الفكرية أن يكون الفكر قادراً على النقد الذاتي، ممارساً له بالفعل، فحينما يصل الفكر إلى جملة من الآراء، وفق ما شرحناه سابقاً من مظاهر الحرّية، ثمّ يغلق بها على نفسه، على اعتبار أنّها هي الحقّ المطلق، ملغياً من الحسبان إمكان مراجعتها وإعادة النظر فيها، فإنه بهذا يعتبر قيداً يقيّد حرّيته في النظر، ولكن حينما يكون عنده من المرونة ما به يفتح الباب للنقد الذاتي بمراجعة ما حصل له من الآراء على أنه حقّ فإنه يكون أكثر حرية في تحرّي الحقيقة.

ولا يعني النقد الذاتي أن يقع الفكر في وسواس الشكّ الذي لا تثبت معه حقيقة في الذهن، وإنما يعني أنّه إذا ما جدّت معطيات جديدة تتعلق بما حصّله الفكر من الأفكار والآراء والأفهام، وذلك في مجال ما هو ظنيّ على وجه

الخصوص، فإنّ الحرّية تقتضي أن يعاد النظر فيها على ضوء تلك المعطيات عسى أن تتبيّن وجوه أخرى للحقيقة تُجبر بها أخطاء قد تكون تسرّبت في النظر السابق، ولعلّ هذا هو ما تعنيه القاعدة الذهبية القائلة: إن رأيي صواب يحتمل الخطأ، والرأي المخالف لي خطأ يحتمل الصواب، وهي القاعدة التي على أساسها عدّل الإمام الشافعي كثيراً من اجتهاداته الفقهية التي توصّل إليها في العراق لما ذهب إلى مصر وتبيّنت له معطيات أخرى اقتضت المراجعة والتعديل، وقد فعل كثير غيره ما فعل، حتى كان النقد الذاتي سمة بارزة في الثقافة الإسلامية، وذلك أحد تجلّيات الحرّية الفكرية.

ج - الحرّية الفكرية علاجاً للتطرّف:

إذا كان الاستبداد الفكري، كما شرحناه آنفاً، يُعدّ أحد أكبر الأسباب في توليد التطرّف، تصوّراً وسلوكاً، فإنّ نقيضه الذي هو التحرّر الفكري بالتجليات التي سبق شرحها سيكون لا محالة هو أحد أهمّ الأسباب التي تحول دون نشوء الاستعداد للتطرّف، وتعمل على مقاومته إذا نشأ. ولعلّ هذا العلاج هو الأكثر فاعلية في هذا الشأن من كلّ علاج غيره؛ وذلك لأنه علاج يُوجّه إلى المحاضن الداخلية التي تنشأ فيها بذور التطرّف، وهي محاضن آليات التفكير في ذات الإنسان، في حين تكون الأنواع الأخرى من العلاج في أغلبها عاملة على صدّ العوامل الخارجية التي تدفع إلى التطرّف وتغذّيه وتقوّيه.. فكيف يكون التحرّر الفكري علاجاً للتطرّف؟

أولاً: مواجهة التطرف بالرأي الصائب:

ذكرنا سابقاً أنّ التطرف هو في مفهومه العامّ تجاوز ما حدّده الدين من الحقائق والتشبيث بها على أنّها هي الحقّ الذي لا حقّ غيره. والباحث عن الحقّ في مسألة شرعية أو في غيرها حينما يكون فكره موجّهاً، بحكم الاستبداد، فإنه يكون عرضة للانتهاج إلى الآراء الخاطئة؛ وذلك لأنّ المتسلّط عليه الموجه لفكره يريد منه في الغالب أن ينتهي إلى نتيجة لا تقتضيها المعطيات الموضوعية للمسألة المبحوثة، وإنما تقتضيها المعطيات الذاتية للمتسلّط المستبد: مصلحة مادّية، أو تعصّباً لرأي، أو انتصاراً لنحلة، أو ما شابه ذلك من الأسباب، وحينئذ فإنّ نهاية البحث سيوصل المستبدّ عليه في الغالب إلى رأي يكتنفه احتمال كبير بأن يكون خطأً متجاوزاً لتحديدات الدين بفعل ذلك التوجيه الذاتي، ومن ثمّة يتولّد التطرف إذا ما وقع التشبيث بذلك الرأي على أنه هو الحقّ، وغالباً ما يكون ذلك هو المصير في مثل هذه الأحوال.

وهذا هو شأن فرعون حينما كان يوجّه ماله إلى أن ينتهوا إلى ما يراه هو من فكرة خاطئة ليحافظ على هيئته، ويصدّهم عن أن يعملوا عقولهم فيما طرحه عليهم الرجل المؤمن عسى أن يصلوا بفكرهم الحرّ إلى نتيجة تخالف مبتغاه، وتمهّد سلطانه وهيئته، وهي الإيمان بنبوة موسى عليه السلام. وذلك هو شأن شيوخ الصوفية الغالية الذين ينهون أتباعهم عن أن يستمعوا إلى أقوال غير أقوالهم بغيّة أن تستحكم فيهم التبعية لهم، فينجّر عن ذلك منافع معنوية من جاه وحظوة، أو منافع مادّية من أموال وخدمات. وهو أيضاً شأن شريحة تدّعي لنفسها اسم السلفية، وفيها يلزم الشيوخ أتباعهم بأن لا يأخذوا العلم إلاّ منهم دون غيرهم إذ الحقّ مقتصر عليهم، أما ما عند غيرهم فهو الضلال. وذلك هو شأن كلّ المستبدّين، فإنهم يسدّون أمام أتباعهم

مسالك الفكر لـيتمخض لمسلك واحد هو مسلك ما يرونه هم. وإذا دخل العامل الذاتي في الإلزام بما يراه المستبد من رأي فإن ذلك كثيراً ما يكون سبباً في خطأ ذلك الرأي، وحينئذ فإن الانغلاق عليه والتعصب له يكون باباً من أبواب التطرف. ولكن حينما يكون أمام الناظر الباحث فرصة لحركة فكرية حرة يتجه بها إلى النظر في معطيات متعدّدة، وآراء مختلفة، ما تلقاه من شيخه وما تلقاه من غيره، في منهج من المقارنة والنقد، فإنه يكون فيما يتوصل إليه من رأي أقرب ما يمكن من الحق، إذ ضرب الرأي بالرأي والدليل بالدليل والحجة بالحجة من شأنه أن يمتحن الآراء المختلفة، وينخلها نخلًا، فيتبين الضعيف منها من القوي، والصحيح من السقيم، فينتهي الفكر إذن من هذه الحركة الحرة إلى الأخذ بما هو أصح وأقوى، ويتعد عمّا يوقعه في التطرف من الآراء الغريبة والشاذة والضعيفة.

ولهذا السبب جاء الدين في أول ما جاء به من القواعد المنهجية يحزّر العقول من الاستبداد الفكري الذي يمارسه على الناس أصحاب الجاه الاجتماعي باسم التقاليد، أو الرهبان والكهنة باسم الدين، لينتهوا جزاء هذا الاستبداد إلى تطرف في التشبث بالمعهود والرفض لكل ما سواه، وهو شأن الذين عارضوا الدعوة الإسلامية على أول عهدا معارضة بلغ فيها التطرف إلى درجة العنف كما هو معلوم، كما هو شأن كل من يكون على موقفهم ممن يأتي بعدهم؛ ولذلك جاء القرآن الكريم يصيح في الناس أن يحزروا عقولهم بتحطيم نير الاستبداد الفكري المسلط عليهم، لينظروا فيما عرض عليهم بفكر حر يخرج بهم من دائرة التطرف الرفض، وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿... قَالَ مَرَرْتُهَا إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ ءَأْتَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ ﴿١٧٦﴾ قُلْ أُولُو حِجَّتِكُمْ بِيَهْدِي مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ ءَابَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ

بِهِ كَفِرُونَ ﴿ (الزحرف: ٢٣-٢٤)، وقوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ
وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ (التوبة: ٣١)، ففي كلٍّ من هذا وذاك دفع إلى
التحرر الفكري من سطوة المستبدين من أجل الوصول إلى الحقيقة كما يتبينها الفكر
الحرّ، وكما تكون باباً للاعتدال وتحول دون التطرف.

وقد كان هذا المسلك ديدن الفحول من العلماء المسلمين، إذ تراهم في
مؤلفاتهم يسطون الآراء المختلفة إلى حدّ التناقض، والاجتهادات المتوافقة والمتعارضة
على بساط النظر الحرّ، ويتناولونها بالتمحيص والامتحان والنقد، ليستبين لهم الرأي
الأصوب فيتخذوه رأياً لهم. ويمكن بالإحصاء أن نتبين كيف أنّ علماء التفسير
والفقه والعقيدة وغيرها يكونون أثقب رأياً وأصحّ اجتهاداً وأعدل مذهباً كلما كانوا
أكثر حرّية فكرية في التوجّه إلى العلوم والمعارف في أوسع دوائرها، وأكثر إيراداً ونقداً
للآراء المختلفة التي تتضمنها، وقد كانت تلك هي الصفة الغالبة على العلماء
المسلمين، وكيف أنّ الأقرب إلى التطرف منهم هم الأضيق دائرة في تناولهم للعلوم
والمعارف والآراء المختلفة فيها.

ثانياً: مواجهة التطرف بتقبل المخالف:

أسلفنا القول: إنّ الاستبداد، وخاصّة منه ما كان فكرياً، يفضي إلى تطرف
متمثّل في الرفض المبدئي للرأي المخالف، وذلك باعتبار ما يحدثه الاستبداد في النفوس
من يقين بأنّ الحقيقة تنحصر فيما يريد المستبدّ من رأي، وهذا الرفض للمخالف
كثيراً ما يتطوّر من تطرف في درجاته الأولى لينتهي إلى درجاته الأخيرة فيصبح تطرفاً
عنيفاً، وذلك حينما تصل درجة الرفض إلى التكفير أو حتى إلى ما هو دون ذلك من

التضليل والتفسيق. وحرية التفكير هي إحدى المسالك المهمة التي تفضي إلى تقبل المخالف من الرأي والمخالف من أصحاب الرأي، وهي بالتالي مسلك مهم من المسالك التي تحول دون توليد التطرف في النفوس والعقول والسلوك. وليس المقصود بتقبل (الأخر) المخالف تبني ذلك المخالف من الرأي والأخذ به في مقابل التنازل عما يراه المتقبل من رأي مجرد التنازل، أو لأسباب غير علمية، فذلك أمر غير مطروح في هذا الشأن، وإنما المقصود به معان أخرى متعددة ولكنها تلتقي جميعاً عند معنى التقبل الذي نطرحه في هذا الصدد.

ومن تلك المعاني التي يتضمّننها التقبيل المقصود في هذا الصدد، والتي تسهم بنصيب وافر في الحيلولة دون التطرف ما نسميه بالتقبل النفسي، وهو ما يعني أن لا يعتبر الباحث عن الحقيقة والمتوصل فيها إلى رأي أنّ من توصل فيها إلى رأي مخالف هو عدوّ له، وذلك مهما بلغت درجة إيمانه برأيه من يقين، فتتكلمش النفس دونه، ويستبعد إذن من دائرة التعامل الإنساني فضلاً عن التعامل المعرفي العلمي، وإنما يُعتبر المخالف في الرأي هو باحث عن الحقيقة أصابها أو أخطأها، وهو لذلك جدير بأن يجد له مكاناً في النفس يسمح بالتعاطي معه في خصوص رأيه المخالف للحوار في شأنه بالحجة بقطع النظر عما تنتهي إليه تلك الحجة من نتيجة موافقة أو مخالفة.

ومن معاني التقبيل (للآخر) الاعتراف له بحق الوجود بقطع النظر عن تقبله نفسياً أو عدم تقبله، وذلك بأن يستقرّ في الذهن أنّ الرأي المخالف وصاحبه من حقه أن يكون موجوداً، وأن يعبر عن نفسه عرضاً وشرحاً وانتصاراً، دون أيّ تضيق أو حرج، وذلك بنفس القدر الذي يكون فيه الحق في الوجود لمخالفه، وأن

لا يكون مقياس الصواب والخطأ هو المقياس المحدد للأحقيّة في الوجود، وجوداً وعدمًا. وإذا كانت ثمّة حالات خاصّة يمكن أن يُسحب فيها حقّ الوجود عن رأي من الآراء أو مخالف من المخالفين لهذا السبب أو ذاك من الأسباب المحددة في هذا الشأن، فإنّ المبدأ العامّ هو تقبّل (الآخر) المخالف تقبّل اعتراف بحقّ وجوده والتعبير عن نفسه.

وربّما يكتمل معنى تقبّل (الآخر) المخالف بالاستعداد للاستفادة منه، مهما كانت درجة مخالفته، وذلك إذا ما تبين بالامتحان أنّ فيه ما يفيد، وتبلغ هذه الدرجة من التقبّل ذروتها بالسعي العملي إلى الرأي المخالف قصد فحصه وتحليله وتبيين أسبابه وحججه ومبانيه ومآلاته، ودرسه درساً موضوعياً مستفيضاً عسى أن يتبين فيه ملمح حقّ فيؤخذ به مهما استقرّ في بادئ الرأي من أنّه رأي خطأ، فذلك الاستعداد وهذا المسعى العملي يُحلان المخالف في دائرة الوعي النفسي والمعرفي موقعاً من التقبّل متقدماً، وهو ما لا يتحقّق بحال لو عومل هذا المخالف باليأس من أن تكون فيه أيّة فائدة، ومن أن يكون منطويّاً على أيّ حقّ.

وقد ضرب لنا القرآن الكريم مثلاً منهجياً رائعاً في هذا التعامل مع (الآخر) المخالف تعاملاً يقوم على التقبّل في مستوياته المختلفة التي ذكرناها، وذلك ما ورد على سبيل المثال في قوله تعالى مرشداً نبيّه وجميع المسلمين من ورائه إلى تقبّل المخالفين من أصحاب الديانات الأخرى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ ﴿قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (سبأ: ٢٤-٢٥).

ففي هذا الإرشاد الإلهي المنهجي توجيهه إلى التقبّل النفسي للمخالف، وهو ما يتمثل في تعميم إمكان الهدى والضلال على الفريقين، وبنسبة الإجماع إلى النفس ونسبة مجرّد العمل إلى المخالف، وذلك بالرغم من الإيمان بعكس ذلك في الأمرين، ولكن تأنيساً نفسياً للمخالف. وفيه توجيهه إلى تقبّل حقّ الوجود والتعبير للمخالف، وذلك ما يدلّ عليه هذا الحوار الذي يُسمع فيه عرض هذا المخالف باهتمام والتعاطي معه بمحاجة لطيفة مؤنّسة. وفي هذا التوجيه إيماء أيضاً إلى تقبّل الاستفادة من رأي المخالف إذا تبين أنّه ينطوي على وجه من الحقّ، وذلك ما يوحي به تعميم إمكان الهدى ليشمل المخالف أيضاً، فإذا تبين أنّ هذا المخالف قد يكون في رأيه شيء من الهدى فإنّهُ يكون إذن مقبولاً، فهو إذن منهج يدعو إلى تقبّل المخالف للرأي^(١).

إنّ هذا التقبّل (للاخر) بمستوياته المختلفة، الذي هو عاصم من عواصم التطرّف لا يمكن أن يحصل إلاّ بالتحرّر الفكري، ولا يمكن أن يغيب إلاّ بالاستبداد؛ ذلك لأنّ الفكر إذا كان موجّهاً في مسلك معيّن لينتهي إلى رأي محدّد سلفاً بتوجيه المستبدّين، وليُرى فقط ما هم يرون، فإنّ المستقرّ على هذه الوجهة، والمنتهي إلى هذا الرأي يحصل عنده شعور نفسي واقتناع عقلي بأنّ الحقّ منحصر فيما انتهى إليه، وأنّ ما سواه من رأي باطل، وإذن فإنّهُ ستنقبض نفسه دونه، وسيعتبر أنّ هذا الباطل لا حقّ له في الوجود بله أن يوجّه نظره إليه ليبحث عنه ويبحث عن فائدة فيه.

(١) راجع جملة من هذه المعاني في: الرازي، التفسير الكبير (بيروت: دار الفكر، ١٩٢٥م) ٢٥٨/١٣.

ولكن حينما يتجه العقل بالنظر الحرّ إلى جميع مظانّ الحقيقة، ويبسط على محكّ البحث جميع الآراء، كما شرحناه، ما استقرّ في الذهن بادئ الرأي وما هو موافق له وما هو مخالف، فإن ذلك سيحدث في الناظر انفساحاً نفسياً يسع جميع الآراء بما فيها المتناقض منها، وهذا التقبيل النفسي فيه اعتراف ضمني بأن جميع الآراء، بما فيها المخالفة، لها حقّ الوجود والاحتجاج والمدافعة وإلاّ ما وضعت على بساط البحث، وبالمقارنة والامتحان والنقد سيكتشف أنّ الآراء المخالفة قد تنطوي أحياناً على بعض الحقّ فيستفيد منه، إذ هو باحث عن الحقّ بنظر حر، فتكتمل إذن حلقات التقبيل، كما شرحناها، وذلك ما يحول دون توليد التطرف الذي من أهمّ شعاراته: رفض المخالف، وإلغاؤه، ونفي حقّه في الوجود.

ولو تأملنا ما يمور به واقع المسلمين اليوم من جماعات طابعها العامّ التطرف بدرجاته المختلفة، وقارنّاها بجماعات أخرى طابعها العامّ الاعتدال والوسطية لرأينا مصداقاً بيّناً لما قرّرناه من أنّ التحرّر الفكري هو عامل الاعتدال، وأنّ الاستبداد الفكري هو عامل التطرف، وهو ما يصدق أيضاً على الفرق والجماعات القديمة في تاريخ الثقافة الإسلامية، ولانتهينا إلى الحكم بأنه كلّما اشتدّ ضغط الاستبداد الفكري اتسعت مخرجاته من المتطرفين، وعلى العكس من ذلك كلّما انفسحت الحرّية الفكرية كانت مخرجاتها أكثر تحقّقاً بالوسطية والاعتدال.

فمن الجماعات الإسلامية الموجودة اليوم جماعات تحرّجت في تعليمها وتربيتها من مدارس تقليدية موعلة في التقليدية، في بلاد مختلفة من العالم الإسلامي، وهي تلك المدارس التي تقتصر في برامجها على المذهب الواحد في العقيدة وفي الفقه تقدّمه

لرؤاها بطريقة تلقينية خالية من الحوار، وتكاد لا تقدّم معه شيئاً من المذاهب الأخرى في النطاق الإسلامي، أما العلوم والمعارف الإنسانية العامّة فإنها في هذه المدارس منهجيّ عنها أن تكون معروضة على الطلّاب للدرس، إذ هي تشوّش الأذهان وتفسد المعتقدات الصحيحة.

ونتيجة لهذا الضرب من الاستبداد الفكري تتخرّج من هذه المدارس جماعات تتّصف بالتطرّف، إن على درجة أو أخرى من درجاته، وربما تكون جماعة طالبان مثلاً لهذا النموذج الذي شرحناه، ولا يفوت اللبيب المتابع للساحة الإسلامية أن يرى أمثلة أخرى لهذا النموذج تتطابق معه أو تشابهه، علماً بأنّ مجال هذا التمثيل لا يتعلّق بصدق النوايا والإخلاص فيها، أو بقوة الإيمان وصلاح السمات في السلوك، فقد يكون ذلك حاصلًا مع حصول التطرف.

وفي مقابل ذلك توجد جماعات إسلامية أخرى في العالم الإسلامي تخرّجت من مؤسّسات علمية ودعوية بمعارف وعلوم إسلامية غير مقتصرة على مذهب معيّن، وإنما هي قائمة على المنهج المقارن بين المذاهب، فكانت تُطرح فيها كلّ الآراء للدرس والمقارنة والنقد، كما تخرّجت أيضاً من تلك المؤسّسات أو استكملت من غيرها بمعارف وعلوم إنسانية عامّة مذاهب وفلسفات قديمة وحديثة، وأخذتها جميعاً بمنهج حوارى نقدي، فكان المنهج العامّ الذي تخرّجت به هو منهج التحرّر الفكري المنفتح على الاحتمالات المتعدّدة في البحث عن الحقيقة، فكانت إذن متّصفة بقدر كبير من الاعتدال والوسطية في الفكر وفي السلوك معاً.

وليس من قبيل الصدفة أن يكون أكثر الموصوفين بالتطرّف في المشهد الإسلامي الراهن هم أولئك الذين ذكرناهم آنفاً، وأولئك الذين تخرجوا من المؤسّسات

التعليمية ذات الاختصاص العلمي الطبيعي البحت، ثم لُقنوا العلم الشرعي أو شيئاً منه تلقيناً سريعاً غير مختصّ في حلقات الدعوة العامّة، فلم يقفوا من الآراء والاجتهادات إلاّ على الرأي الواحد والاجتهاد الواحد، فأل أمرهم إلى أن مُوسر عليهم ضرب من الاستبداد الفكري، فكانت النتيجة أن انخرطوا في دائرة التطرف، ولو استعرضنا بعض الأسماء البارزة الموصوفة بالتطرف لوجدنا كثيراً منهم ينتمون إلى هذا الصنف من المتخرّجين.

وأما أولئك الذين تحرّجوا من المؤسّسات العلمية الإسلامية العريقة، القائمة مناهجها على المقارنة والنقد، والمطعمّة بالعلوم والمذاهب الإنسانية العامّة، وأولئك الذين تحرّجوا من المؤسّسات التعليمية العامّة الحديثة بمناهجها القائمة على الحوار والانفتاح على مختلف الآراء، وتيسّر لهم تحصيل علم شرعي متين على أساس منهجي حوارى مقارن، فإننا نادراً ما نجد منهم من انخرط في دائرة التطرف، وإنما هم الذين أسسوا للاعتدال أو انخرطوا فيه، ويسعنا أن نذكر في هذا الشأن أبا الأعلى المودودي وحسن البنا ومن سار على نهجهما. وما هذا وذاك فيما نقدر إلا بسبب الاستبداد الفكري في الحالة الأولى، والتحرر الفكري في الحالة الثانية.

خلاصة

يتبين مما تقدّم أن الاستبداد باب فسيح يفضي إلى التطرف، وأنّ الاستبداد الفكري هو أحد أشدّ أنواع الاستبداد التي تفضي إليه، إذ أن هذا الاستبداد يقتضي أن يتشكّل العقل في طريقة تفكيره على هيئة ينتهي فيها إلى الأخذ بالرأي الواحد المحدّد سلفاً من قبل المستبدّ لغرض أو لآخر من الأغراض، واعتباره الحقّ الذي لا حقّ غيره.

ومواجهة هذا التطرف الذي يتولّد من الاستبداد الفكري لا تكون إلا بتحرير الفكر في بحثه عن الحقيقة من التوجيه المستبدّ، وذلك بتربيته على أن يتشكّل بحيث يتعامل مع مظانّ الحقيقة بحركة حرّة غير موجهة إلا بما تقتضيه المعطيات الموضوعية لمناط البحث، وحينئذ فإنه سوف ينتهي إلى تقبّل (الأخر) المخالف نفسياً ومعرفياً، معترفاً بحقّه في الوجود، ومتعاملاً معه بالحوار من أجل الوصول إلى الحقيقة والاستفادة منها، وذلك عنوان الاعتدال والوسطية، وذلك بدل الرفض والإلغاء والنفي الناشئة من الاستبداد والتي هي عنوان الغلوّ والتطرف.

والله ولي التوفيق.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

البعد السياسي لظاهرة العنف

الأستاذ ياسر الزعاترة^(*)

مارس رسول الله، عليه الصلاة والسلام، جميع أشكال التكتيك السياسي في إطار جهاده الكفاري، إذ قاتل وهادن وصالح وتحالف ثم نبذ العهد عندما انتفت شروطه، وهكذا لم يكن الجهاد ممارسة عمياء لا تلتفت إلى المصالح والمفاسد ولا إلى ظروف الزمان والمكان، بل سياسة تقوم على تقدير بالغ الدقة للموقف العام على مختلف الأصعدة.

حين يتحدث الباحث عن البعد السياسي لظاهرة ما، فكأنما يشير إلى بعد عادي أو ثانوي أو ربما أساسي لظاهرة لها أبعاد أخرى كثيرة أو عديدة، وهو ما ينطبق على ظاهرة العنف لو كان يعني شيئاً آخر غير العنف بمعناه المتداول في الأوساط الرسمية والشعبية على مستوى العالم هذه الأيام، كأن يكون المعني هو العنف بين طلاب المدارس، أو عنف المراهقين والمنحرفين في المناطق المهمشة في ضواحي المدن، أو عنف الأزواج ضد زوجاتهم والعكس، أو حتى عنف بعض ربات البيوت ضد الخادmates كما في الدول التي تتوفر فيها هذا اللون من العمالة.

(*) باحث وكاتب صحفي.. (الأردن).

أما ظاهرة العنف بمعناها المتداول هذه الأيام فهي ظاهرة سياسية بامتياز، وحين تحضر الأبعاد الأخرى فيها ففي سياق أقل أهمية بكثير من البعد السياسي. ينطبق ذلك على الأبعاد الفكرية أو الدينية والاقتصادية والاجتماعية، من دون أن يقلل ذلك من أهمية تلك الأبعاد، لاسيما حين يكون الهدف هو البحث عن وسائل فاعلة لمعالجة الجوانب السلبية من تلك الظاهرة.

نقول ذلك أيضاً لأنه حتى الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، بل وحتى الفكرية هي في كثير من الأحيان نتاج الحراك السياسي، فالسياسة هي المحرك الأكبر للواقع الاجتماعي والاقتصادي الذي يستجلب العنف، كما أن الأفكار ونحوها وانتشارها هي غالباً نتاج معطيات موضوعية ذات صلة بالسياسة وما تفرضه من وقائع على الأرض.

ينبغي أن نشير ابتداءً إلى أن العنف الذي نعنيه هنا هو ذلك الذي يتحرك على قاعدة سياسية، بصرف النظر عن هوية تلك القاعدة وصوابية رؤيتها أو بوصلتها، وبصرف النظر عما إذا كان نتاج مبادرات فردية أم بفعل مجموعات منظمة ومدعومة من هنا أو هناك.

لو شئنا صوغ نوع من الفرز لألوان العنف التي تعيننا هنا لكان بوسعنا وضع جملة من التصنيفات على أسس مختلفة، لكننا سنكتفي بتصنيف واحد يساعد في البحث عن الأسباب والدوافع والأهداف، وصولاً إلى البحث عن الآفاق المستقبلية.

لو أمعنا النظر في دوائر العنف التي تعيننا وتعني الناس هذه الأيام، وبخاصة في المنطقة العربية والإسلامية، لعثرنا على نوعين أساسيين تتفرع عنهما أنواع عديدة. أما النوعان الرئيسان فهما: العنف الداخلي والعنف الخارجي.

في العنف الداخلي، هناك:

- العنف الموجه ضد الاحتلال، ويتفرع عنه العنف الموجه ضد من يصنفون بوصفهم متعاونين مع الاحتلال.
- العنف الموجه ضد السلطة السياسية، أو الدولة بمفهومها الحديث.

أما العنف الخارجي فيتفرع عنه أنواع أيضاً:

- العنف الموجه ضد العدو في عقر داره، ويتفرع عنه العنف الموجه لأهداف عسكرية والآخر الموجه لأهداف مدنية.
- العنف الموجه ضد أهداف خارجية لعدو محتل أو يمارس العدوان بشكل من الأشكال على الطرف الممارس للعنف، أقله من وجهة نظر هذا الأخير.
- العنف الموجه ضد أهداف للعدو أو رموز تنتسب إليه في بلاد المسلمين.

- الغطاء الأيديولوجي:

يرى كثيرون أن الأصولية الإسلامية هي التي تنتج العنف السائد في هذه الأيام في مناطق كثيرة أكثر من السياسة أو الظروف الموضوعية على الأرض، وهو أمر تنفيه المعطيات الواقعية في الماضي والحاضر، بدليل أنه ما من أيديولوجيا إلا وكان لها عنفها الخاص المنبثق عنها حين توفرت ظروفه الموضوعية. ينطبق ذلك على الفكر اليساري وعلى الأديان المسيحية واليهودية والهندوسية، إلى غير ذلك. والخلاصة أن الأيديولوجيا لا تصنع الظروف الموضوعية للعنف، لكنها تستثمر أو تستغل من قبل ممارسيه في سياق تعميق حالة الرفض والثورة وصولاً إلى تبرير أعمال العنف. أما التفسير المتشدد أو المتطرف الذي يبرر العنف في الأيديولوجيا فهو حاضر على

الدوام، إذ ما من دين أو فكر إلا ولمبررات العنف فيه مساحة يمكن أن تتحول إلى ممارسة حيث تتوفر ظروفها الموضوعية.

الفتاوى المتطرفة، إذا جاز التعبير، كانت وستبقى متوفرة، ومن دون توفر ظروف موضوعية، هي في الغالب سياسية أو نتاج السياسة، قادرة على تحويلها إلى واقع، فستبقى حبيسة الأدراج أو الكتب، بل إن بوسع بعضهم أن يتبناها، بل ويروج لها من دون أن يتمكن من تحويلها إلى واقع؛ بسبب غياب الظروف الموضوعية.

- مشروعية العنف ولا مشروعيته؟

يحيلنا سؤال الأيديولوجيا إلى قضية المشروعية وتوفرها في بعض ميادين العنف، مقابل غيابها في أحيان أخرى، ونشير ابتداءً إلى أن المشروعية لا تختلف من حيث الجوهر عن قضية الفتوى والأفكار، لأن المشروعية قد تتوفر من دون أن تؤدي إلى تفجير العنف، كما يمكن للعنف أن ينفجر في ظل غيابها.

ليست هذه السطور بحثاً في مدى مشروعية هذا الفعل أو ذلك أو لامشروعيته، لكن ذلك لا يحول دون القول: إن مشروعية بعض أشكال العنف، الذي هو الجهاد بحسب المصطلح الشرعي، أو المقاومة بحسب المصطلح السائد، قد تتوفر في كثير من الأحيان، ولا قيمة لحديث بعضهم عن اللاعنف كمنهج إسلامي في عالم يقوم على العنف، حتى وهو يبيع أسمى شعارات العدالة وحقوق الإنسان. نعم لا قيمة لحديث بعضهم عن اللاعنف خارج سياق العلاقات الإسلامية الداخلية (قصة ابني آدم تتحدث عن أخوين لا عن عدوين)، اللهم إلا إذا كان بوسعهم التنكر لسيرة المصطفى ﷺ في القتال، ومعها ذلك الحشد الهائل من النصوص المتعلقة بالجهاد

ورد العدوان مثل قوله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ ﴿﴾ (الحج: ٣٩-٤٠)، بل إن أشكلاً من العنف قد شرعت حتى في العلاقات الداخلية بين المسلمين. ألم يأذن الله عز وجل بقتال الطائفة الباغية في حال رفضت الإصلاح بينها وبين طائفة أخرى من المؤمنين اقتتل معها؟

بل إن جدل العنف في العلاقات الداخلية بين الناس والسلطات الحاكمة لم يحسم بين المسلمين في يوم من الأيام، أعني مسألة الخروج على الحاكم الظالم أو الكافر أو الفاسق، بحسب التصنيف المتبني، وهي مسألة ما تزال موضع خلاف يملك كل طرف دليله القوي بشأنها، ويكفي أن يستدل المجيزون بواقعة الحسين، رضي الله عنه، وبواقعة تأييد الإمامين أبي حنيفة ومالك، رحمهما الله، لخروج محمد (النفس الزكية) وأخيه إبراهيم بن الحسن على أبي جعفر المنصور، فضلاً عن نصوص أخرى من الكتاب والسنة ليس هذا مجال الخوض فيها، يكفي ذلك كي يكون لكلامهم وزن منطقي.

والحال أن ميل الحركات الإسلامية في العقود الأخيرة إلى رفض مبدأ الخروج المسلح على الأنظمة، إنما تم على ذات القاعدة التي أنتجت رأي العلماء الأقدمين ممثلة في مبدأ «درء المفسد مقدم على جلب المصالح»، أو أنه إذا ترتب على إنكار المنكر منكر أكبر منه فالأصل عدم الإنكار، والنتيجة أن الموقف هو نتاج قراءة الواقع وليس النصوص المتعلقة بالحل والحرمة، وحتى لو قيل إن بعض الجماعات الإسلامية التي مارست العنف قد أجرت مراجعات لفكرها على هذا الصعيد وتبين لها عدم الجواز، فإن آخرين سيظلون متشبثين بالرأي الآخر، ما يعني

أن الموقف الأول هو الأفضل، مع العلم أن وضعاً ما قد ينشأ هنا أو هناك ربما دفع إلى تبني الرأي الآخر.

نشير إلى ذلك كله حتى نخرج المسألة من دائرة الجواز وعدم الجواز إلى دائرة المدافعة الطبيعية، التي تأخذ في الاعتبار مصلحة البلاد والعباد، لأن تركها في الدائرة المشار إليها سيؤدي إلى أن يأخذ كل أحد قانون الخروج بيده، معتبراً ما يفعل جهاداً في سبيل الله.

واللافت أن قراءة السيرة النبوية في ضوء النصوص القرآنية إنما تؤكد أن الجهاد لا يؤخذ في إطار من الجواز وعدم الجواز، وإنما في إطار المصالح العليا للإسلام والمسلمين ومعادلات ميزان القوى ومتغيراتها. وقد مارس رسول الله، عليه الصلاة والسلام، جميع أشكال التكتيك السياسي في إطار جهاده الكفاري، إذ قاتل وهادن وصالح وتحالف ثم نبذ العهد عندما انتفت شروطه، وهكذا لم يكن الجهاد ممارسة عمياء لا تلتفت إلى المصالح والمفاسد ولا إلى ظروف الزمان والمكان، بل سياسة تقوم على تقدير بالغ الدقة للموقف العام على مختلف الأصعدة.

- الفضاء الشعبي لاندلاع العنف وتواصله:

حين نتحدث عن العنف، بمعناه السياسي الذي يعتبر ظاهرة تستحق الدراسة والمتابعة، فإن اندلاعه لا بد أن يأتي نتاج ظروف موضوعية، وكذلك الحال فيما يخص استمراره، ولعل البعد الأهم هنا هو ذلك المتعلق بتوفر الفضاء الشعبي الذي يطلب العنف ويدعمه، إذ ما من ثورة أو عنف يمكن أن يندلع أو يتواصل من دون فضاء شعبي، وإذا حدث أن اندلع عنف هامشي هنا أو هناك، فإن استمراره لن يكون ممكناً من دون توفر الحاضنة الشعبية، فضلاً عن الدعم

الخارجي، مع أن غياب هذا البعد الأخير لن يحول دون العنف في حال كان موجهاً ضد الدولة.

في سياق قراءة ما تشهده المنطقة العربية والإسلامية من عنف هنا وهناك، وبالطبع من زاوية الأسباب والدوافع لا بد من العودة إلى التصنيفات التي أشرنا إليها آنفاً، ولنبدأ بالعنف الموجه ضد الاحتلال.

العنف الموجه ضد المحتلين:

ما من شك أن احتلال بلد أو فئة ما لبلد من البلدان يشكل سبباً كافياً لاندلاع المقاومة أو العنف، بصرف النظر عما إذا كان لذلك العنف مدد خارجي أم لا، وإن تطلب تواصل الثورة وانتصارها دعماً خارجياً من دول أو جماعات أو شعوب.

وما يزيد في حتمية اندلاع هذا اللون من العنف هو أن جميع الشرائع الدولية والدينية والإنسانية ما تزال على تأييدها له بوصفه مقاومة مشروعة تستحق التأييد. وفي العموم فإن ممارسات ذلك الاحتلال هي التي تتكفل في غالب الأحيان بتصعيد المقاومة ضده، لكن وجود المحتل يبقى سبباً كافياً للمقاومة من قبل الشعب المحتل.

تنهض الحالة الفلسطينية كشاهد تاريخي على ممارسات الاحتلال وعلى مشروعية النضال ضده، لكنها أيضاً شاهد على التباس المفاهيم في أبعادها الدولية بعد حصول المحتلين على شرعية دولية لوجودهم ولكثير من جرائمهم، وفي العموم فإن شواهد القتال ضد المحتلين في الحالة العربية والإسلامية كانت وما تزال كبيرة، آخرها النموذج الأفغاني والنموذج العراقي، وقبلهما النموذج الأفغاني ضد الاحتلال السوفياتي، كما يمكن الإشارة هنا إلى عشرات المقاومات ضد الاحتلال عالمياً، من

حرب الاستقلال الأمريكية إلى المقاومات الأوروبية ضد الاحتلال النازي إلى المقاومة الفيتنامية، ناهيك عن التجربة الجزائرية وعشرات التجارب ضد الاستعمار في البلاد العربية والإسلامية.

من المؤكد أن أخطاءً كثيرة يمكن أن تتوفر في سياق الحرب على الاحتلال، كما يمكن أن تقع الكثير من المظالم، فضلاً عن الخلاف حول ما يجوز وما لا يجوز، وهو ما ينطبق على استهداف المتعاونين مع الاحتلال الذي يختلط فيه الحق بالباطل، نظراً لاختلاف الاجتهادات حول ماهية ذلك التعاون وحدوده.

العنف الموجه ضد الدولة أو السلطة السياسية:

كثيرة هي العوامل السياسية التي يمكنها أن تفجر عنفاً من هذا اللون بصرف النظر عن جدواه من الناحية السياسية أو قدرته على تحقيق المصالح العامة للأمم، تلك التي جعل منها الإمام ابن القيم مناط الحكم في مجمل القضايا السياسية، معتبراً أن شرع الله يكون حيثما تكون مصلحة المسلمين، كما في «إعلام الموقعين»، مع التذكير بأن تقدير المصلحة سيختلف بالضرورة بين عالم وآخر، وبين سياسي وآخر.

هناك جملة من المعطيات ذات الصلة بالسياسة توفرت خلال العقود الأخيرة وأدت

إلى جملة من أحداث العنف في الساحات العربية والإسلامية، منها:

- هناك ابتداءً معطىً بالغ الأهمية لم يظهر في واقع الحال إلا في القرنين الماضيين، أعني ما يتعلق باستلهاام الدولة العربية والإسلامية لنموذج الدولة الحديثة في الغرب، مرتبطاً بمسار العلمنة القسرية لها ولحرك المجتمع الاجتماعي والاقتصادي.

والحال أن أمراً كهذا لم يكن متوفراً طوال قرون، أعني تغييب المرجعية الإسلامية للدولة والمجتمع، على رغم أن فساد بعض الحكام وظلمهم ليس جديداً، إذ توفر في

أغلب الحقب الإسلامية، من دون أن ينطوي على استبعاد للمرجعية الإسلامية. أما في القرنين الماضيين فقد وقع ذلك بالفعل، وجرى استبعاد المرجعية الإسلامية وإحلال مرجعيات علمانية شرقية وغربية مكانها، الأمر الذي أحدث فصاماً في الواقع السياسي والاجتماعي، وأدى بالضرورة إلى بروز تيارات وحركات تنادي بإعادة المرجعية الإسلامية، وعلى إيقاعها برز مصطلح «الدولة الإسلامية»، ومصطلح «تطبيق الشريعة الإسلامية»، ومسائل من نوع «تكفير الحكام» و«جاهلية المجتمعات»، إلى غير ذلك من المصطلحات التي تشير في مجملها إلى وضع خاطيء لا بد من تصحيحه، بصرف النظر عن الطريقة أو الوسيلة التي سيتم ذلك من خلالها.

والجدير بالذكر أن النخب الإسلامية، بل حتى عوام المسلمين قد أدركوا حقيقة أن تغييب الدين من حياة المسلمين كان في شق منه تعبيراً عن هزيمتهم أمام الغرب وقبول بإملاءاته فيما يتعلق بالبعد الذي يمنح الأمة قوتها وحضورها، وقدر ما من وحدتها، وهو الإسلام. بل إن قناعات واسعة كانت وما تزال تتوفر، عنوانها: أن أي نظام يميل إلى تطبيق الدين سيتعرض إلى أشكال كثيرة من العقوبات.

- تبعاً لهذه القضية البالغة الأهمية من الناحية السياسية، ولأجل أن تترسخ في واقع المسلمين فقد جرى استبدال المرجعيات السياسية والاجتماعية بأخرى من لون مختلف، وهو بعد له حضوره في المسألة التي نحن بصدددها، وإن كان ذا صلة بمحور آخر من محاور هذه المعالجة لقضية العنف والتطرف.

لقد جرى استبدال النخبة الإسلامية ممثلة في طبقة العلماء في الأمة بنخب علمانية حديثة من حزبيين وسياسيين ومثقفين، وحين استعادت الأمة بعضاً من

صلتها بالدين كانت مرجعية العلماء قد تراجعت، الأمر الذي جعل تفسير الدين متاحاً بين يدي أناس ليس لهم حظ كبير من العلم والفهم، وبرزت مرجعيات مختلفة تتحدث باسم الدين، بعضها من الشبان الصغار، لاسيما بعد تغييب المذاهب وشيوع مقولة الكتاب والسنة كمصدر للفهم والتشريع يمكن لأي أحد أن ينهل منهما بشكل مباشر.

- هناك البعد المتعلق بسلوك الدولة الحديثة في طبعتها العربية والإسلامية، فهي من جانب كانت تتمسك بمرجعية خارجية لسلوكها السياسي، أكانت المرجعية شرقية أيام الحرب الباردة، أم غربية قديماً وحديثاً، وهذا البعد يوفر للبعض ابتداءً القدرة على التشكيك بولائها لمصالح الأمة وهويتها ودينها، لكنه يدفعها من زاوية أخرى في اتجاه سلوك سلطوي يترجم احتكار الدولة الحديثة للعنف على نحو بالغ الفجاجة في كثير من الأحيان، ما يحوّل النخب الحاكمة إلى أدوات للقمع حفاظاً على مكاسبها المهددة بأصوات تملك، إلى جانب تصدرها للمعركة مع القمع والفساد، بعداً شرعياً يتعلق بطرح الدولة الإسلامية وتطبيق الشريعة الإسلامية بين جماهير تنحاز إلى دينها من دون كثير تردد في أغلب الأحيان.

- من هنا كانت النخب الحاكمة في معظم الدول العربية والإسلامية حاسمة في وضع ملف الحركات الإسلامية، أو الحراك المنتمي إلى هذا البعد ضمن اختصاص الدوائر الأمنية حتى لو حصر نشاطه ضمن إطار من العمل السلمي والإصلاحية. لقد حسمت النخب الحاكمة موقفها حيال الحركات الإسلامية وجميع المطالبين بتحكيم الشريعة أو استعادة النموذج الإسلامي، بصرف النظر عن منهجهم، أكان عنيفاً أم سلمياً، حيث أحيل الملف إلى الأجهزة الأمنية، الأمر الذي أفرز مصائب

كبيرة في أكثر من بلد عربي وإسلامي، كما في بعض البلاد التي انتهت تجربة العنف فيها بالمراجعات، مع العلم أن ذلك لا يعني حسم الموقف نهائياً والحيلولة دون عودته من جديد، لأن من استندوا إلى الكتاب والسنة في تبريرهم للعنف هم ذاتهم الذين رفضوه بعد ذلك مستندين إلى ذات المرجعية، وليس غريباً أن يقتنع آخرون بذات المبررات القديمة حين تتوفر أجواء مساندة للعنف قد لا تتوفر الآن.

عنف الدولة والسجون:

والحال أن عنف الدولة بتجلياته المختلفة كان وما يزال عنصراً فاعلاً في صناعة العنف المقابل في العالم العربي، وهو عنف متعدد الأشكال، يأتي في مقدمته عنف القمع والسجون وحصار الحريات على مختلف الأصعدة.

ففي السجون نشأت أولى خلايا التكفير والعنف، ومنه تخرجت مجموعات الأولى، ومطلع الثمانينيات تكرر المشهد الذي حوّل الجماعة الإسلامية من تنظيم دعوي إلى جماعة مسلحة، لاسيما بعد أن أخذ عنف السجون والتعذيب تجليات بالغة البشاعة في كثير من الأحيان. وعندما أضيف قمع الحرية ومصادرة حق الدعوة إلى السجون وما يمارس داخلها من تعذيب، فقد وصل الشبان الإسلاميين إلى قناعة مفادها أن من يفعلون ذلك لا يمكن أن يكونوا مسلمين، وليس ثمة مشكلة بعد ذلك في قتالهم وقتلهم. وقد ذهب كثير من المراقبين إلى أن عقلية الثأر قد حكمت فصلاً من المواجهات بين الأمن والجماعات الإسلامية.

حتى حين فُتحت آفاق العملية السياسية في بعض البلاد العربية والإسلامية ذهب كثيرون ممن سبق أن اتهموا بأعمال عنف في اتجاه العملية السياسية، وخاض بعضهم الانتخابات البلدية والنيابية، لكن الموقف ما لبث أن انقلب رأساً على عقب، الأمر

الذي دفع كثيراً منهم إلى الجبال يقاتلون الدولة، وحين بدأت ردود الدولة ومليشياتها تأخذ طابعاً أكثر عنفاً، كانت الردود المقابلة تزداد جنوناً لتصل حد قتل أهالي الشرطة وموظفي الدولة، وهكذا كان الدم يغذي الدم في متوالية بالغة البؤس والبشاعة.

في المقابل يمكن الحديث عن نماذج من الحوار الإيجابي بين بعض من تورطوا في أعمال عنف هنا وهناك، ثم جرى الحوار معهم من قبل العلماء، فكان أن عادوا عما كانوا يفعلون وتراجعوا عن طروحاتهم، على رغم أن الأجواء السياسية العامة لم تكن على ما يرام، لكنهم اقتنعوا أن مسار العنف الداخلي لا يخدم برنامج المواجهة مع العدو الذي خرجوا يستهدفونه، من دون أن يعني ذلك النجاح في إقناعهم بأن حاكمهم هو ولي الأمر الذي له حق السمع والطاعة؛ لأن مثل هذه القناعة لم تتوفر في كثير من الأحيان مع سياسيين كثيرين لا يتبنون العنف، بل يشاركون في البرلمان، وكل ما هنالك أنهم يفعلون ذلك لأنه المسار المتاح، وربما الأفضل في ظل الظروف الموضوعية القائمة.

إن مصادرة الحريات واعتماد لغة العنف مع المجتمع، بل حتى مع الجماعات الإسلامية أو المطالبين بإعادة الاعتبار للدين في حياة الدولة والمجتمع هي وصفة خالصة لانفجار العنف، في مقابل أجواء من الحرية والعمل الإيجابي الذي يستهلك طاقات الأجيال الشابة. وتجدر الإشارة هنا إلى أن جهود الإسلاميين المعتدلين كثيراً ما حالت دون انفجار العنف رغم توفر أجوائه في أكثر من بلد عربي.

- يحيلنا هذا إلى مجمل السياسات والأوضاع الداخلية التي تعزز مسار العنف بعيداً عن مسألة الفتاوى وتوفرها، ذلك أن القمع والفساد بكل أشكاله السياسية

والاقتصادية والإدارية والاجتماعية، إلى جانب البعد السالف الذكر المتعلق بتغيير الدين كمرجعية للدولة والمجتمع، رغم النص على أن الإسلام هو دين الدولة الرسمي، فضلاً عن الحرب على المظاهر الدينية، مع تشجيع المظاهر المعادية للدين على مختلف الأصعدة، كل ذلك ساهم في توفير المناخات المفضية إلى العنف، أو الأرضية الشعبية التي تجعله مقبولاً، أقله في البداية.

وفي العموم، فإن النجاح في الحد من دوائر العنف الناتجة عن الظروف الآتفة الذكر لا يمكن أن يتم من دون غياب الفضاء الشعبي الذي يحتضنه ويؤيده، الأمر الذي يحدث حين يغدو لوناً من العنف العبي الذي يضر المجتمع ولا يحدث أي تغيير إيجابي في مساراته السياسية، بل ربما ساهم في تعزيز القبضة الأمنية بحجة مكافحة الإرهاب.

قد يكون من المناسب القول هنا: إن هزيمة العنف في بعض البلدان لم تكن بسبب السطوة الأمنية، على أهمية ذلك، بل جاءت إثر اليأس الشعبي من مساره، ومن ثم الانقلاب ضده، لاسيما بعد أن ألحق أسوأ الأضرار بمصالح الناس، ولم يعد يملك أفقاً للتغيير، مع العلم أن استمراره على نحو محدود ولكن بالغ الضرر كان ممكناً بشكل من الأشكال، لكن العنف بمعناه الذي يهدد الدولة لم يعد وارداً بعد أن انتهى الفضاء الشعبي لصالح اعتباره نوعاً من العيب أو الإضرار بمصالح المسلمين. وما من شك أن هذه الأجواء هي التي ساهمت في دفع قيادات الجماعة الإسلامية نحو إجراء المراجعات.

- من المؤكد أن الانسداد السياسي يشكل المناخ الأفضل لانفجار العنف، لاسيما حين يتزامن مع القمع والفساد والتراجع الاقتصادي كنتاج للفساد، ونعني

بالانسداد السياسي عدم توفر منابر للحراك السياسي والتعبير الحر عن الأفكار والبرامج من خلال الأحزاب والبرلمان والصحافة ومؤسسات المجتمع المدني، بما يسمح بتفريغ طاقات النخب السياسية والفعاليات الشعبية، كما يسمح للجماهير بالتعبير عن آرائها ومواقفها خلافاً لحالة الانسداد التي تفسح المجال أمام الاحتقان والمزيد من الاحتقان وصولاً إلى انفجار العنف بأشكال متعددة.

- في أكثر من بلد عربي واجهت الأنظمة الحراك الشعبي بإفساح المجال أمام ديمقراطية ولو مشوهة، إلا أن ذلك لم يحل دون قدرتها على امتصاص الغضب العام بشكل من الأشكال، وإن تم ذلك على نحو مؤقت قد ينذر بانفجارات شعبية إذا ما تعززت مسارات الفساد والقمع وتغييب الدين أو محاربة مظاهره مع قدر واضح من التبعية للغرب وأعداء الأمة.

قد يضاف إلى ذلك كله أسباب أخرى، ربما كانت ذات صلة بالعنف الخارجي أيضاً، من بينها:

- سياسة التنازلات والتراجعات في القضية الفلسطينية، التي تنتهجها بعض الأنظمة العربية، ومساهمة الغرب في تعميقها.

- ما يترتب على ضعف الدولة وعجزها أمام الضغوط الخارجية من ذهاب لهيبتها وتجريئاً للناس عليها وعلى انتهاك سيادتها، ليس دعاة العنف فحسب، بل حتى دعاة الاستسلام التام للأجندة الخارجية مثل المنظمات غير الحكومية وبعض الرموز ذوي العلاقة الخاصة بالغرب.

- وقوع العدوان على الأمة من دون مواقف قوية من الدول تنفس الغضب الشعبي المتراكم.

إن الذي لا شك فيه هو أن وعي الجماهير العربية والإسلامية بواقعها، بحقوقها، قد أخذ يتصاعد يوماً إثر آخر، ففي ظل ثورة الإعلام والاتصال واتساع دوائر التعليم لم يعد بوسع النخب الحاكمة أن تبيع على الناس الوهم، إذ يخضع سلوكها السياسي والاقتصادي والاجتماعي لمبضع التشريح اليومي؛ ليس في المنتديات والصحف ووسائل الإعلام فحسب، بل حتى في البيوت وغرف النوم، وصار بوسع أي إنسان أن يتحدث عن الثروات والبيع والشراء، بل صار بوسع حتى السجناء السياسيين أن يتواصلوا مع الناس في الخارج عبر الهواتف النقالة، بل أن يتصلوا بالفضائيات أيضاً.

كل ذلك يشكل أرضية واسعة لاتساع دوائر المعارضة للفساد والقمع، وفي حال ردت الأنظمة على ذلك بالمزيد من القمع فإن ظهور أناس يؤمنون بمسار العنف في التغيير يبقى كامناً، أكان في سياق الرد على الأنظمة وممارساتها، أم في سياق الرد على الإذلال الغربي، الذي يحمل الناس جزءاً من مسؤولية حماية أوضاعهم الفاسدة.

ربما قيل: إن الوعي الآخذ في الاتساع ما زال يشير إلى مزيد من ترسيخ ثقافة الديمقراطية ونبد العنف حتى لو جاء رداً على مظالم واضحة، وهو كلام صحيح إلى حد ما، لكن الموقف قد يتغير لاحقاً في حال استمرت المراوحة السياسية وتأكدت الجماهير من أن المسارات الديمقراطية المشوهة لم تقدم لها شيئاً على صعيد اقتراحها أكثر من هويتها ودينها، وعلى صعيد محاربة الفساد والقمع وتعزيز المشاركة السياسية الحقيقية.

الأبعاد السياسية للعنف الخارجي:

من المفيد ابتداءً القول: إن ربط العنف الموجه للخارج، أكان في عقر داره، وبصرف النظر عن الأهداف، أم في مواقع أخرى، بما في ذلك داخل الدول العربية والإسلامية، هو ربط ضروري حتى لو انطوى النوع الأخير على علاقة ملتبسة مع الأنظمة الحاكمة، لأن أصل الاستهداف بالنسبة للمنفذين كان موجهاً للأعداء.

لهذا اللون من العنف أرضية مهمة، تتمثل فيما تحتزنه الأمة من إرث ضخ من المظالم الغربية في حق المسلمين، وهو إرث بدأ الوعي بحقيقته يتصاعد مع اتساع دوائر التعليم وشيوع العمل الحزبي والحركي الإسلامي، إلى جانب الثورة الإعلامية بتجلياتها الحديثة المعروفة.

واللافت في هذه المرحلة أن النخبة العربية، وكذلك الجماهير، لم تعد تقصر هجاءها على الأنظمة التي تعيش في ظلها، بل مدت مواقفها الناقدة نحو القوى الاستعمارية الغربية التي توفر الغطاء لتلك الأنظمة الفاسدة، حيث تعمل على ابتزازها كي تواصل فسادها وصدامها مع وعي الجماهير وهويتها ومصالحها، في ذات الوقت الذي تضغط فيه عليها من أجل تأمين مصالح الغرب.

هكذا بدا المواطن العربي والمسلم واعياً بحقيقة الصلة الاستعمارية البشعة بين سلوك أنظمتهم وإرادة مرجعيتها الغربية، وهي صلة تقوم على التبعية والمحافظة على مصالح الغرب الذي يريد إبقاء الدول العربية عاجزة أمام الدولة العبرية، بل ومتنازلة ومتراجعة، إلى جانب إبقائها سوقاً للاستهلاك ومصدراً للمواد الخام، الأمر الذي

يحتّم صداماً بين تلك الأنظمة وجماهيرها، نظراً للرفض الطبيعي من طرف الجماهير وقواها الحية لهذا النمط المححف من العلاقة.

حين تكون العلاقة بين الأنظمة العربية ومرجعياتها الغربية على هذا النحو، فإن ذلك يفرض صداماً ما مع الهوية الجامعة للأمة، والوحيدة القادرة على توحيدها وجعلها رقماً قادراً على الرفض والمقاومة والتوحد.. وبذلك تصبح الدعوات الوحودية في الأمة مستهدفة بكل أشكال الاستهداف، بصرف النظر عن هوية أصحابها.

هو إذن نمط علاقة يضطدم بوعي الأمة، لاسيما حين يوفر الحماية لأنظمة تتمتع الإنسان وتمارس الفساد والإفساد ولا تأخذ مصالح شعوبها وأمتها في الاعتبار.

لقد مارس الغرب عملية تفتيت وتجزئة للمنطقة لا هدف لها سوى وضع الأمة في سجن الضعف والتبعية والحيلولة دون تقدمها من جديد، كما حارب أية دعوات أو مشاريع للوحدة والتعاون، إلى جانب حربه على أية محاولة لامتلاك القوة القادرة على مواجهة العدو.

ليس هذه محاضرة في طبيعة العلاقة بين الغرب الاستعماري والأمة منذ سايكس بيكو، أو قبل ذلك، ولغاية الآن، ولكنها محاولة للقول: إننا أمام معادلة بائسة، بدا الإنسان العربي أكثر وعياً بها خلال مرحلة ما بعد الحرب الباردة، بعد أن زالت الغشاوة، وانتهت مقولة مواجهة الشيوعية المعادية للإسلام.

انقلاب العلاقة بين القوى الإسلامية والولايات المتحدة:

من المعالم المهمة لهذه المرحلة، التي ساهمت في تشكيل موجة العداء للولايات المتحدة بشكل خاص والغرب بشكل عام، ووفرت أجواء مناسبة لاندلاع العنف، ما يتعلق بانقلاب معادلة العلاقة بين الولايات المتحدة وما يمكن أن نسميه الظاهرة الإسلامية، التي تتشكل من الحركات الإسلامية والقوى والتجمعات التي تدعو إلى إعادة الاعتبار للمرجعية الإسلامية في حياة الدولة والمجتمع. لا خلاف على أن نشوء الحركات الإسلامية قد جاء رداً على الهجمة الاستعمارية وضرب دولة الخلافة وتغييب المرجعية الإسلامية في إدارة الدولة والمجتمع، ومحاولة لإعادة الاعتبار لتلك المرجعية، بصرف النظر عن الطريقة التي اعتمدت لتحقيق ذلك الهدف.

ومع أن رفع شعار الدين والدولة قد فهم منه النزوع إلى السلطة، إلا أن أحداً داخل المعادلة الإسلامية لم يرفض مبدأ أن تقوم السلطة السياسية بالتقدم نحو الهدف المذكور، الأمر الذي لم يكن متاحاً، سواءً أكان بسبب نوع النخبة السياسية الحاكمة وقناعاتها، أم بسبب الضغوط الخارجية القوية، والتي لم تكن لتقبل العودة إلى ذلك المربع القديم بما ينطوي عليه من مخاطر الوحدة والقوة. وإذا ما فكر أحد في ذلك فإن يد الغرب الطويلة ستجعل حياة مشروعه مستحيلة. وتذكر هنا أن الدولة القطرية الناتجة عن حقبة ما بعد الاستعمار وسايكس بيكو قد أصبحت أضعف من أن تتحدى سطوة الخارج وتلاعبه بأوضاعها الداخلية، بل والتدخل في شؤونها الداخلية وفي علاقاتها الخارجية أيضاً، علماً أنها حاولت ذلك بأقذار متفاوتة من النجاح

والفشل، ما يحتمل أن يتكرر في ظروف عالمية أخرى أو مع نهوض شعبي داخلي، أي أن تستعيد قدراً من قوتها وتضامنها إذ نجت من التجزئة الداخلية. ظل الحال على هذا المنوال زمناً طويلاً وقعت خلاله عملية تغييب واسعة للإسلام من حياة الدولة والمجتمع.

هنا قررت الإمبراطورية الجديدة أن الإسلام هو أحد أسلحتها في مواجهة المد الشيوعي في هذه المنطقة الحساسة من العالم، فقامت بتشجيع استخدامه من خلال الأنظمة المنحازة للمعسكر الغربي، والتي كانت توصف في أوساط اليسار بـ «الأنظمة الرجعية».

العاملون للإسلام لم يكونوا يجهلون هذه المعادلة، معادلة التقاطع موضوعياً مع بعض الأنظمة المنحازة للغرب في خوض المواجهة مع المد الشيوعي وليس لصالح الأمريكان.

هذا الإدراك لم يكن ليحول دون تعاون الظاهرة الإسلامية بحركاتها وجمعياتها وعلمائها ومفكريها المستقلين مع الأنظمة الراضية للمد الشيوعي، لاسيما بسبب ما عانوه من مطاردة الأنظمة «التقدمية» لهم وحاجة بعضهم إلى المنفى أو الملجأ، علماً أن الطرف الآخر، القومي واليساري، كان قد سد الأبواب تماماً في وجه التعاون مع القوى الإسلامية، ولم يلحظ ما بينه وبينها من قواسم مشتركة في ملفات الاستقلال والتحرر والوحدة ومقاومة الصهيونية والهيمنة الغربية.

وفي العموم، فهو نمط من التفكير لدى القوى الإسلامية لم يكن لأحد أن يشكك في مشروعيته، بصرف النظر عن صوابه من الناحية السياسية، فالشيوعية كانت تمثل خطراً أيديولوجياً، فيما كان الإسلاميون يجاهدون من أجل إعادة

الاعتبار للدين في حياة الناس. مع ضرورة الإشارة هنا إلى أن العاملين للإسلام لم يكونوا على توافق مع الأمريكان، بل كانوا على الدوام ضد نمط الحضارة الغربية، وضد الروح الاستعمارية في سلوك الولايات المتحدة والغرب، وضد مواقفها من فلسطين ودعمها للعدو الصهيوني من دون أن يحول ذلك دون التقاطع موضوعياً مع المعركة ضد الشيوعية والاشتراكية.

خلال الخمسينيات والستينيات حافظ المد اليساري والقومي اليساري أو الاشتراكي على حضور كبير، فيما جاء العدوان الإسرائيلي على مصر في حزيران ١٩٦٧م بمثابة ضربة قوية لذلك المد، الذي أخذ يتراجع على نحو مضطرب خلال السبعينيات، وحدوث التغيير في مصر، فيما حال بروز المقاومة الفلسطينية دون ملاحظة ذلك، إلى أن بدأ أفوله عملياً خلال الثمانينيات.

كانت الصحوة الإسلامية هي الحصان الجامح، الذي اجتاح المنطقة، فكان أن تقدم الإسلاميون مع نهاية الثمانينيات في أكثر من بلد على نحو قوي واقتربوا حثيثاً من السلطة. ففي السودان أعلن عن قيام نظام إسلامي إثر انقلاب الإنقاذ ١٩٨٩م، إلى جانب فوز جبهة الإنقاذ في انتخابات الجزائر. وفي فلسطين كان اندلاع الانتفاضة وصعود المقاومة الإسلامية بقيادة «حماس» وفعاليتها في ميدان الجهاد ضد الدولة العبرية التي تشكل العصب الحساس للمصالح الأمريكية في المنطقة.

بعد انتهاء معركة أفغانستان ومن ثم حرب الخليج تأكد الأمريكان من أن الظاهرة الإسلامية لم تستنفذ أغراضها في مواجهة الشيوعية وحسب، بل تحولت إلى الخصم الرئيس للسياسات والمصالح الأمريكية في المنطقة، ولا بد بناء على ذلك، من إعادة النظر في طرائق التعامل معها.

عند هذه المرحلة بدا واضحاً أن الولايات المتحدة قد اتخذت قراراً بإطلاق عملية تحجيم للظاهرة الإسلامية، تبدأ عبر بث جحافل من المخبرين باسم صحفيين وخبراء وكتاب يستطلعون عوامل قوتها وضعفها لتقديم الاستشارات حول أفضل السبل لمواجهتها. ولعلنا نشير هنا إلى موجة واسعة من الدراسات والكتب التي ظهرت خلال نهاية الثمانينيات وأوائل التسعينيات، من تلك التي تعالج الظاهرة بكل تحولاتها. من المؤكد أن الدول العربية والإسلامية، أو معظمها في أقل تقدير، قد انسحمت تمام الانسجام مع التحول الجديد، وبدأت سياسة تجفيف الينابيع للظاهرة (بحسب التعبير الرسمي) باستهداف مبرمج لنقاط التقائها مع الشارع الشعبي، إلى جانب توسيع دائرة المحاصرة للشق المعتدل منها.

هي إذاً «حرب باردة» كانت تخوضها الولايات المتحدة ضد الظاهرة الإسلامية فيما كان العديد من الخبراء يبشرونها بنجاح مضطرد، وصدرت عدة دراسات حول المعاهد الدينية وتأثيراتها على الجماهير في المنطقة، حيث طالبت بالتخلص التدريجي منها. وتذكر كيف افتخر زعيم إحدى الدول العربية التي أغلقت تلك المعاهد بالتخلص منها قبل ذلك التاريخ، معتبراً أنه جنب بلاده بذلك ضربة أمريكية!!

قد يرى بعضهم أن الحرب الأمريكية «الباردة» ضد الظاهرة الإسلامية لم تكن حرباً على الإسلام بل على الحركات الإسلامية أو ما يعرف بحركات الإسلام السياسي، ولكن الحال لم يكن كذلك، فالحرب المذكورة كانت تتقدم خطوات واضحة متخذة من نظرية «المستنقع والبعوض» الإسرائيلية منهاجاً لها، وتتلخص تلك النظرية في القول: إنك لا تستطيع محاربة البعوض بشكل جزئي أو منفرد، ولا بد من أجل تحقيق الهدف من تجفيف المستنقع. وإذا كان البعوض هو الإرهاب

فإن المستنقع هو الإسلام ذاته ومظاهر التدين في المجتمع والحركات الإسلامية المعتدلة. فما دام ثمة حضور للتدين في نشاطات الدولة والمجتمع، فإن التدين سيزداد، ما يمنح القوة للحركات الإسلامية المسييسة عموماً والعنفية بحسب الظروف الموضوعية المحيطة.

هكذا انقلبت الولايات المتحدة على الظاهرة الإسلامية برمتها، في ذات الوقت الذي لم يعد ثمة مد شيوعي تخشاه تلك الظاهرة ويستغرق جهدها، فضلاً عن مجيء ذلك في ظل استقبال حافل للإسلام في الشارع العربي والإسلامي، وهو استقبال جعل عنوان الجهد الأمريكي هو الحيلولة دون تحويله إلى نجاحات سياسية في أي بلد، ودعم سياسة مواجهته ولو بالقوة، كما وقع في عدة بلدان عربية معروفة؛ مع الإشارة هنا إلى تزامن ذلك مع صعود كبير للنفوذ الصهيوني في القرار السياسي الأمريكي.

- قضية فلسطين كشاهد على الظلم:

من المؤكد أن للقضية الفلسطينية خصوصيتها في الوعي العربي والإسلامي، ليس لعداسة فلسطين وقدسها وأقصاها فحسب، وإنما لوضوح الظلم وشراسته في تفاصيلها الماضية والحاضرة، الأمر الذي أخذ يتضح مع اتساع نطاق الوعي وثورة الإعلام التي حملت انتفاضتها الأولى التي اندلعت نهاية العام ١٩٨٧م إلى بيوت المسلمين بالأخبار وبعض الصور، فيما حملت انتفاضتها الثانية (انتفاضة الأقصى)؛ بدمها وشهادتها ومعاناتها، عبر الصوت والصورة، وبشكل مباشر في كثير من الأحيان، وكل ذلك في ظل انخياز أمريكي، وبدرجة أقل غربي رسمي.

السيطرة الصهيونية على القرار السياسي الأمريكي:

من المؤكد أن التحولات التي كانت تجري داخل الولايات المتحدة قد ساهمت في تعميق سياستها الإمبريالية المعادية للعرب والمسلمين، وفيما نعلم أن النفوذ الصهيوني قد أخذ يتعاظم في الولايات المتحدة منذ السبعينيات، إلا أن ولاية «بيل كلينتون» الأولى عام ٩٢، ومن ثم الثانية بدرجة أوضح قد شهدت تصاعداً رهيباً في مستوى ذلك النفوذ ومستواه وصل حدود السيطرة على ملف السياسة الخارجية، وبخاصة الشرق أوسطية منها، الأمر الذي ترجم في مسار «أوسلو» على وجه التحديد وصولاً إلى مفاوضات «كامب ديفيد»، تموز ٢٠٠٠م، إلى جانب الحصار الجائر على العراق، وعموم المواقف المتعلقة بالشأن العراقي، وإن أصر الرئيس الأمريكي على المماثلة في تنفيذ المطالب الصهيونية باحتلال العراق. لكن الموقف ما لبث أن ازداد سوءاً مع فوز «جورج بوش» الابن بالرئاسة عام ٢٠٠٠م، حيث سيطرت مجموعة المحافظين الجدد، الذين يتزعمهم الصهاينة، على القرار السياسي الداخلي والخارجي، وهي التي كانت أنشأت ما عرف بتجمع «قرن إمبراطوري جديد» في العام ٩٨ بعد أن أدركت فشل مسار «أوسلو» في تحقيق المطلوب صهيونياً من تسوية «أوسلو». وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى ما بات يعرف بدراسة «هارفارد» التي نشرت مطلع عام ٢٠٠٦م بقلم الأكاديميان المعروفان «جون ميرزهايمر وستيفن والت»، والتي أكدت عمق سيطرة اللوبي الإسرائيلي على السياسة الخارجية في الولايات المتحدة، ووقوف الصهاينة خلف حرب العراق وصولاً إلى جعل استهداف الملف النووي الإيراني أولوية أمريكية.

الموقف الغربي إذ ينحاز إلى الولايات المتحدة:

لم يحدث منذ عقود أن تماهى الموقف الغربي في الموقف الأمريكي حيال الملفات الحساسة في المنطقة كما وقع خلال العام الثاني للحرب على العراق وما بعده، ولم يتوقف الأمر عند جملة مواقف حساسة وذات دلالة مثل قضية الحجاب في فرنسا والرسوم المسيئة للنبي محمد، عليه الصلاة والسلام، والدفاع الغربي عنها، بل تجاوزها إلى ما هو أهم ممثلاً في الموقف من القضية العراقية والفلسطينية، وقد أدى ذلك إلى شعور عام في أوساط المسلمين يقول: إن الغرب موحد ضدنا، وإن بقي التركيز على أمريكا والصهيونية.

يشار هنا إلى أن الموقف الغربي شبه الموحد من قضايا العرب والمسلمين ربما كان في جانب منه ذا صلة بشعور الغرب بمخاطر صحوة المسلمين وإرادتهم التحرر من الهيمنة الغربية أو الإمبريالية الغربية بتعبير أدق.

ما ينبغي أن نذكر به هنا هو أن هذا المستوى من الكراهية للغرب، وبخاصة للولايات المتحدة، قد راح يغذي آليات التحريض على العنف في ظل أجواء من الصحوة الإسلامية وانتشار مفاهيم الجهاد والتضحية وثقافة المقاومة في أوساط الشبان المسلمين، إلى جانب ثورة إعلامية تعزز الروح الجمعية للأمة.. وحين يفجر شبان في عمر الورود في تركيا وفي لندن أنفسهم، فإن من العبث الحديث عن مجرد أفكار، بدليل أن دوائر بريطانية عديدة قد أكدت ربط تفجيرات لندن بالسياسات البريطانية في الشرق الأوسط. وبالمناسبة فهذه الأجواء لا تقتصر على الصحوة الإسلامية، وإنما تشمل أيضاً أعداداً كبيرة من القوميين واليساريين والنخب العلمانية غير المرتبطة بالأجندة الأمريكية، إذ أن أجواء هذه القوى مشحونة ضد السياسات الأمريكية وضرورة مقاومتها وممانعتها.

الهجمة على ثقافة المقاومة والجهاد:

ما ينبغي الالتفات إليه في سياق الحديث عن مسألة العنف والتطرف هو أن هجمة لا تخفى على العين ما زالت تشن على ثقافة المقاومة والجهاد في الأمة، تحت طائلة العنف والإرهاب، وهي هجمة لا تفرق بين عنف مشروع وآخر غير مشروع، وقد بحت أصوات المخلصين في الحديث حول ضرورة التفريق بين العنف الأعمى وبين مقاومة الاحتلال المشروعة، إلا أن ذلك لم يجد آذاناً صاغية، بل لقد تحولت كل أشكال الصدقات ولجان الزكاة والمؤسسات الخيرية إلى عنوان اتهام بوصفها تدعم الإرهاب. وبذلك تم تعويم الإرهاب ومساندته ليشمل المقاومة المشروعة أيضاً.

ما ينبغي أن يقال في هذا السياق هو: إن هذه الهجمة على ثقافة المقاومة والجهاد والاستشهاد إنما تستبطن وضع الأمة في إطار من العجز عن رد العدوان، أي عدوان، لاسيما في هذه المرحلة الحساسة من تاريخها، وما من شك أن انتفاضة الأقصى قد ساهمت في تسعير هذه الهجمة عندما وضعت الدولة العبرية تحت وطأة تهديد وجودي، أو سياسي واجتماعي واقتصادي غير مسبوق في تاريخها، وقد ترسخ الموقف بتعاضم تعاطف الرأي العام العالمي، لاسيما الأوروبي مع الشعب الفلسطيني، واعتبار الدولة الإسرائيلية أخطر دولة على السلم والأمن العالميين، تليها الولايات المتحدة، كما أثبت استطلاع الاتحاد الأوروبي عام ٢٠٠٢م، الأمر الذي كانت له أصدائه القاسية على جميع اليهود في العالم، ما دفعه إلى مركز الاهتمام في أروقة القرار السياسي في الولايات المتحدة وفي كثير من الدول الأوروبية، وكما على حكومة «شارون» نفسها.

الذي لا شك فيه أن فلسطين، لاسيما خلال أعوام انتفاضة الأقصى، قد ساهمت في تشكيل ثقافة الجهاد والاستشهاد في الأمة، وقد حدث ذلك لجملة من الأسباب **أولها** ما تعنيه فلسطين بالنسبة للعرب والمسلمين من مكانة روحية؛ **وثانيها** ما يتعلق بمشروعية المقاومة على أرضها وحسمها من الناحية الشرعية والسياسية، أقله بالنسبة للغالبية الساحقة من المسلمين؛ **وثالثها** ما تركه جرائم الاحتلال واغتيالاته للقادة الكبار من آثار عميقة في نفوس مختلف فئات الأمة. أما الجانب الذي لا يقل أهمية فيتعلق بالصحة الإسلامية العارمة في الشارع العربي والإسلامي، فضلاً عن الثورة الإعلامية التي نقلت الحدث إلى كل بيت في العالم الإسلامي.

وقد جاءت مفاجأة المقاومة العراقية التي لم يتوقعها الغزاة لتزيد في عمق الأزمة مع ثقافة المقاومة والاستشهاد في الأمة، إذ تمكنت تلك المقاومة من إفشال المشروع الأمريكي في العراق، الذي كان يسن أسنانه لاستكمال حلقات السيطرة على المنطقة ووضعها تحت إمرة السيد الصهيوني بعد أن يجعل العراق عبرة لمن يعتبر. وها هي ذي الأوضاع في أفغانستان تتجه نحو مزيد من التصعيد وإضافة المزيد من التوتر حيال مسألة المقاومة وثقافتها وتأتي بمردودها المعاكس.

في ذات السياق المتعلق بالهجمة على ثقافة المقاومة يمكن القول: إن ثقافة الاستشهاد قد خصت بهجوم كبير خلال السنوات الأخيرة، لاسيما بعد أن أخذت الحيز الأكبر في الحالة الفلسطينية، ثم امتدت إلى الساحتين العراقية والأفغانية، فضلاً عن ساحات أخرى على نحو إشكالي.

ما ينبغي أن يقال ابتداءً هو: إن الهجمة على العمليات «الاستشهادية» لا صلة لها بالبتة بمسألة الجواز وعدم الجواز من الناحية الشرعية، ويكفي أن يروج الأمريكان والإسرائيليون لفتاوى عدم الجواز حتى يتبين العاقل أهدافها.

ما يضع العمليات «الاستشهادية» في دائرة الاستهداف في واقع الحال هو قدرتها على كسر ميزان القوى المختل مع العدو المدجج بأحدث الأسلحة، وهي حالة لم تكن حكراً على المسلمين، فحتى في هذا العصر مارس التاميل في سيرلانكا هذا الأسلوب على نطاق واسع، وإن تميز بها المسلمون في السنوات الأخيرة في ظل اتساع دائرة المد الإسلامي والقابلية العالية للتضحية في أوساط الشبان المسلمين بسبب ما واجهوه من عمليات احتلال.

إنها عنصر قوة للمسلمين يريدون نزعهم، أكان من خلال الإدانة الشاملة والتجريم، أم من خلال التشكيك بها من خلال بعض العلماء قصيري النظر أو أولئك المرتبطين بأجندات رسمية واقعة تحت وطأة الضغوط الأمريكية.

ولكن ماذا عن العنف الأعمى؟

من المؤكد أن ثقافة المقاومة والجهاد والاستشهاد قد استعملت من قبل بعضهم في سياقات ضارة بمشروع الأمة في النهوض، وهو وضع طبيعي في أي حال، لكن ذلك لا ينبغي أن يؤسس لرفض شامل لروحية المقاومة في الأمة، فضلاً عن أن يؤدي إلى رفض شامل للظاهرة الإسلامية بدعوى أنها تنتج الإرهاب كما هي الرؤية الإسرائيلية حول «المستتقع والبعوض»، والأصل أن يؤدي إلى البحث عن الأسباب التي تدفع نحو ذلك اللون من العنف، وبالتالي التخلص منها، إذ يجب أن يشعر المواطن العربي والمسلم أن أنظمتها تتحرك قدماً في سياق رفضها للغطرسة الأمريكية والصهيونية.

أما العنف الأعمى المتعلق بالداخل ولأهداف داخلية، فلا بد من أن يصار إلى نزع أسبابه التي أشرنا إليها في مكان آخر من هذا البحث، فيما ينبغي للعلماء والحركات والنخب الإسلامية أن يساهموا في الترشيد، إذ أن توفر بعض العضلات الداخلية لا ينبغي أن يؤسس لحالة من العنف الأعمى، ولا بد من أن يتصدر عقلاء الأمة مسار الإصلاح بصرف النظر عن حيثيات الوضع وإشكالاته.

خلاصات سريعة حول العنف بشقيه:

نعود إلى التأكيد أننا إزاء عنف محمود وآخر مرفوض، ومن الضروري التفريق بين اللونين، كما من الضروري وضع النقاط على الحروف فيما خص الموقف العام منهما. ونحن هنا لسنا بدعاً، فما من أحد وما من دولة إلا وله أو لها موقف من عنف محمود وآخر مرفوض.

بالنسبة للعنف الأعمى الذي ضرب دولاً عربية عديدة وأهدافاً مدنية في الغرب، فإن الأمانة تقتضي القول:

إن التيارات الإسلامية المعتدلة لا تتحمل المسؤولية الكبرى عما جرى، ولأمانة فإن عقلانية التيارات الإسلامية هي التي تحول دون الكثير من الدم في الساحات العربية والإسلامية.. وفي دول عربية عديدة، ثمة استعداد وافر للعنف لدى الجماهير ودوافع كثيرة للنزول إلى الشوارع من دون تحفظ، لكن ما يحول دون ذلك هو عقلانية العلماء والحركات الإسلامية، وربما خوفها في بعض الأحيان التي يكون فيها التحرك ضرورياً في مواجهة القمع والفساد ومطاردة الدين في حياة الناس.

من هنا فإن حل هذه المعضلة لن يكون إلا عبر تعزيز المشاركة الشعبية في القرار السياسي وتوفير قدر من التعددية والتداول على السلطة. ولو سبق ذلك قدر ما من التصالح مع الشعوب واحترام هويتها ودينها مع الحفاظ على الاستقلال والممانعة والتخلص من العجز والوهن وتقديم التنازلات لتو التنازلات، لما كان منها غير القبول بالقيادات الموجودة، لأن ما يعني الناس هو النهج أكثر من الأشخاص.

في سياق المواجهة مع العنف الأعمى، لا بد من القول: إن الحركات الإسلامية والعلماء لم يقصروا في المواجهة والترشيد، حتى لو لم يفعلوا كل ما عليهم، مع العلم أنه لولا تلك الجهود لكان الوضع في العالم العربي والإسلامي أكثر سوءاً بكثير.

وفي أي حال، فإن من العبث تصوير الوضع كما لو أن حروباً أهلية ما زالت تأكل الأخضر واليابس في العالم العربي والإسلامي، ولنتذكر أن هذا الجزء من العالم يعيش مخاضات سياسية وفكرية من الطبيعي أن تنطوي على قدر من التدافع الذي ينطوي بدوره على قدر من العنف.. وفي العالم الغربي لم تستقر الأوضاع على النحو الذي هي عليه إلا بعد حروب أهلية طويلة سقط فيها عشرات الملايين من الضحايا، بل وفي ظل غياب قوى كبرى تهددها من الخارج وتشجع انقساماتها الداخلية أو تضرب عليها الحصار.

خلاصة القول

إنه من دون تغيير السلوك الأمريكي والغربي تجاه الأمة و جماهيرها، فإن تجارب العنف ستتواصل، لاسيما في حال استمرت مأساة فلسطين واحتلال العراق، ومعهما عموم الروح الإمبريالية السائدة في نمط العلاقة الغربية مع أمتنا ومجمل شعوب العالم الثالث.

إننا أمة معتدى عليها، غير مسموح لها بالنهضة ولا بالوحدة، وغير مسموح لها بالانسجام مع دينها وهويتها، وغير مسموح لها بامتلاك القوة. مطلوب منها أن تبقى سوقاً للاستهلاك، ومصدراً للمواد الخام، وأن تتنازل عن استقلالها وحقوقها، وتقبل بالتشظي والتبعية، وهو وضع لا يمكن أن يكون مقبولاً من قبل طلائع التغيير في الأمة، ما يعني أن الرفض سيتواصل، ومعه المقاومة والممانعة إلى أن يصاغ العالم على أسس جديدة بعيدة عن استعباد طرف لطرف آخر، الأمر الذي لن يحدث من دون تغيير في ميزان القوى يسمح بنشوء تعددية قطبية تسمح بدورها بعلاقات دولية متوازنة، ليس فيما خص العرب والمسلمين فحسب، بل بالنسبة للعالم أجمع، لاسيما وأن المتضررين من الاستفراء الأمريكي بالعالم ليسوا قلة بحال من الأحوال، بل هم الأغلبية على وجه هذه الأرض.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

العنف في بعده السياسي

الدكتور سامي محمد صالح الدلال (*)

إن تعطيل الجهاد الشرعي قد أدى إلى انطلاق قوى الشر على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية، وأفضى إلى انتشار العنف في أنحاء المعمورة وإحداث خلل فادح في توازن الأمن الدولي؛ وهذه النتيجة تعتبر طبيعية في ظل كبت قوى الحق والعدل، التي لن تكون فاعلة على هذه الأرض إلا من خلال انطلاقها من قيم الإسلام والتزامها بها.

مدخل:

تداول الألسنة وتنشر الصحافة والمجلات وتخط أيدي الكتاب المقالات والدراسات وتتناقل أجهزة الإعلام كلمات من مثل «العنف» و«الإرهاب» و«التطرف» و«الوسطية».

لذا فإن كلامنا عن «العنف» لا ينفك عن كلامنا عن الكلمات الأخرى، فلا بد من سوق دلالات كل منها، حيث إن هذه الكلمات ستتكرر خلال سياقات هذا المبحث.

(*) باحث .. مدير مركز الركن .. (الكويت).

- **العنف** لغة: الخرق بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق، وعنيف: إذا لم يكن رقيقاً في أمره، وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله.. والتعنيف: التعبير واللوم والتوبيخ والتقريع^(١).

ولقد استخدمت كلمة العنف في الاصطلاح بنفس مدلولها اللغوي. وجاء في الحديث الصحيح: «**إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ**»^(٢).

- **الإرهاب** لغة: مصدر رهب. قال ابن منظور: «رهب بالكسر، يرهب رهبة ورهباً بالضم، ورهباً بالتحريك. أي: خاف. والرهبة: الخوف والفرع. وأرهبه ورهبه واسترهبه: أخافه وفزعه. واسترهبه: استدعى رهبته حتى رهبه الناس، وبذلك فسر قوله عز وجل: ﴿**وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ**﴾ (الأعراف: ١١٦)، أي أرهبوهم. قال ابن الأثير: هي الحالة التي ترهب، أي تفزع وتخوف^(٣). وجاء في التنزيل في مادة «رهب» ثمانية آيات، كلها مشتقة من المدلول اللغوي الذي سقته.

قال تعالى: ﴿**لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ**﴾ (الأعراف: ١٥٤) و﴿**وَإِنِّي فَأَرْهَبُونِ**﴾ (البقرة: ٤٠) و﴿**فَإِنِّي فَأَرْهَبُونِ**﴾ (النحل: ٥١). أي: «فخافوني، من الرهبة وهي الخوف مطلقاً أو خوف معه «تحرز»^(٤). «أي يخافون أشد الخوف

(١) لسان العرب ٢٥٧/٩، ٢٥٨.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب.

(٣) لسان العرب، ٤٣٧/١.

(٤) الشيخ حسنين محمد مخلوف، صفوة البيان لمعاني القرآن، ص ١٤.

من رهم»^(١). وقال تعالى: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ (الأنفال: ٦٠)، أي: تخوفون^(٢). وقال تعالى: ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنْ اللَّهِ﴾ (الحشر: ١٣)، أي «يخافون منكم أكثر من خوفهم من الله»^(٣). وقال تعالى: ﴿وَيَدْعُوكُمْ رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ (الأنبياء: ٩٠)، أي: «يتضرعون إليه طلباً للخير ودفعاً للشر»^(٤).

وأما اصطلاحاً فإن أعداء الإسلام والمسلمين قد أضفوا على هذه الكلمة معنى يستفيدون منه لتنفيذ مخططاتهم الإجرامية بحق المسلمين عموماً، فقالوا إن الإرهاب هو القتل والتدمير مطلقاً، ثم حصروا هذا المعنى على المسلمين، وأما لفظ الإرهاب حسب المصطلح الإسلامي فهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ (الأنفال: ٦٠) وذلك بإلحاقه بمدلوله اللغوي الذي ذكرته .

التطرف لغة: قال في لسان العرب: «ابن سيده: طرف كل شيء منتهاه.. وتطرف الشيء: صار طرفاً. الأزهري: أطراف الأرض نواحيها»^(٥).
والطرف: أبعد نقطة من الوسط، كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ (الحج: ١١): أي: على طرف من دينه، غير متوسط فيه ولا متمكن. ولقد استخدم هذا اللفظ اصطلاحاً علماً على الغلو وعلى إنزال الأمر على أشد معانيه وأعتتها.

(١) المصدر السابق، ص ٢٢٢.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٨٢/٤.

(٣) المصدر السابق، ٧٤/٨.

(٤) محمد سليمان الأشقر، زبدة التفسير، ص ٤٣٠.

(٥) ابن منظور، لسان العرب، ٨٢/٧.

الوسطية لغة: مشتقة من الوسط. قال في لسان العرب: «الوسط، بالتحريك، اسم لما بين طرفي الشيء... فلما كان وسط الشيء وأفضله وأعدله جاز أن يقع صفة، وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: ١٤٣). واستخدمت لفظة «الوسطية» اصطلاحاً للتدليل على الالتزام بالكتاب والسنة، ولكن وظفها بعضهم لصرف المسلمين عن الجهاد ومقاومة أعداء المسلمين.

العنف والإرهاب والتطرف والوسطية:

إذا دققنا النظر في تعاريف الكلمات السابقة فإننا سنجد بينها نوع تداخل أو تفاعل. فالعنف يتضمن الإرهاب، فكل عنف فيه إرهاب، ولكن الإرهاب وهو بمعنى التخويف فإنه قد يتضمن العنف وقد لا يتضمنه، بحسب الحال، فإن إعداد السلاح فيه إرهاب للعدو وقد لا ينتج عنفاً، واستباحة أراضي العدو وأخذ ماله وسبي نسائه وأبنائه عنف، ولكن فيه إرهاب للعدو الآخر الذي لم يقع معه قتال بعد.

والعنف قد يتضمن تطرفاً إذا مورس بشدة تفوق المطلوب، وكذلك فإن العنف ربما كان متضمناً في معنى الوسطية إذا كانت الوسطية تقتضي أعمال الجهاد إنفاذاً للكتاب والسنة. وكذا الإرهاب فإنه إذا تقيّد بمدلول الكتاب والسنة فإنه يقع في مدلول الوسطية، وإذا لم يتقيّد بها فإنه ربما وقع في مدلول التطرف.

وإما التطرف فإنه يقع في موضع ما من مساحتي العنف والإرهاب، لكن ليس له موضع في مساحة الوسطية، فلا يقال: إن هذا الوسط متطرفاً أو أن هذا التطرف وسطاً، فإن هذا تناقض قائم بذاته.

وأما الوسطية، فإنها قد تتضمن العنف والإرهاب بحسب الحال، ويكون عندها العنف والإرهاب هو الوسطية، فإن مدافعة العدو الصائل بالعنف والإرهاب يعتبر وسطية، لأن ذلك مطلوب فعله بأمر الكتاب والسنة.

العنف بين المبدئية والهوى:

لابد من التفريق بين استعمال العنف في إطار خدمة المبدأ وبين استخدامه في إطار خدمة شهوة النفس، وهو العنف الناجم عن الهوى. ففي إطار خدمة المبدأ ينظر إليه بحسبه، فإن كان المبدأ باطلاً فالعنف المبذول في سبيله باطل وهم ظلم. وإن كان حقاً فالعنف المبذول في سبيله فيه تفصيل. وأما إن كان لأجل إشباع شهوة النفس، فهو باطل في جوهره، ولكن إن وافق في ذلك حقاً في وجه من الوجوه فهو مقبول بقدر ما يحقق ذلك الوجه، وهذا القبول هو من حيث ظاهره، وأما باطنه - أي النية التي رافقته - فالحساب فيها عند الله تعالى.

بعد ذلك التعميم ندخل إلى التخصيص، فأقول:

في الأرض الآن مبدءان: الأول، هو الإسلام، وهو دين رباني، والثاني: هو ما سوى الإسلام، وهو إنساني بشري. والفرق بينهما أن دين الإسلام يحقق السعادة للبشرية وما سوى الإسلام قد يجلب بعض الشقاء والضنك، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ (طه: ١٢٤). ولذلك فإنه لا عنف في الإسلام إلا بنص شرعي، إما آية من كتاب الله تعالى أو حديث صحيح ورد عن رسول الله ﷺ. فالعنف إن استخدم في حدود النص فهو مشروع ويوطد الحق والعدل، فاستخدامه في إطار محكم الشريعة جالب للخير والفلاح، وهذا لا يكون

واقعيّاً إلا في بوتقة الاحتكام للشريعة عملياً، أي أن يكون الدستور الحاكم دستوراً إسلامياً. قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (المائدة: ٥٠)، فالعنف في بعده السياسي إن كان في هذا الإطار فهو مطلوب، ليس لذاته، بل لما تحقق به من المصالح العاجلة والآجلة.

أما العنف الناجم عن الاحتكام لما سوى الإسلام فهو بلا شك محكوم بنزعات الهوى، وهو إما أن يكون مقنناً دستورياً أو غير مقنن، بل متروك لإشباع رغبات الممارسين للعنف. وهذا العنف يفاقم الظلم ويعمق آثاره ويدمر حياة الناس ويقضي على آمالهم ويكاثّر آلامهم. إن هؤلاء الناس المظلومين ليس أمامهم ليتخلصوا من سطوة هذا العنف إلا سلوك طريق واحد، ليس له بديل، ألا وهو الإسلام، فلطالما كانوا مبتعدين عنه في شؤون حياتهم فإن عليهم أن يدفعوا ضريبة العنف الظالم الجائر. ولهذا فإن المطالبة باحتكام الناس إلى الإسلام ينبغي أن تأخذ مجالاتها العالمية، أي أن يكون ذلك مطلباً عالمياً. ففي ضمن هذا المعنى الراقي ينبغي أن تتوجه جهود المؤسسات الإسلامية في مختلف بقاع الأرض لإيصال هذه الرسالة إلى كافة شعوب البسيطة مؤطرة بقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (النحل: ١٢٥). وليس باستخدام العنف في غير مواضعه الشرعية، فالذين يفعلون ذلك يتحملون المسؤولية أمام الله تعالى في اتخاذهم طريقاً غير شرعي لإيصال الرسالة التي ذكرتها، مما يولد ردود فعل ضد هذا الدين وإظهاره بغير الصورة التي هو عليها، وبالتالي يعطلون سبل إقبال الناس في العالم على الإسلام الذي يحمل لهم الهدى والرخاء.

تقنين العنف المبدئي

أقصد بهذا العنوان أن توضع نصوص قانونية تشرع استخدام العنف انطلاقاً من المبدأ العقدي. ضمن هذا المفهوم ممكن أن نشير إلى العقائد التالية:-

١- الشيوعية:

وهي التي حكمت الاتحاد السوفيتي وبعض دول أوربا الشرقية زهاء سبعين عاماً ولا تزال تحكم الصين وكوريا الشمالية وكوبا إلى وقتنا الحاضر. لقد وضعت الأنظمة الشيوعية قوانين جائرة وظالمة تشرع استخدام جميع أنواع العنف، وإلى آخر مداه المتخيل عقلاً ضد كل من تشتم منه رائحة المعارضة. وكان من ضحايا تلك القوانين ملايين المسلمين الذين قتلهم الشيوعيون أو عذبوهم أشد أنواع التعذيب وأنكله أو شردوهم إلى سيبيريا حيث لا قوا حتفهم بسبب البرد والجوع أو لا ذوا بالفرار على وجوههم حيث مات أكثرهم في شعاب الجبال ووديانها، وقليل جداً منهم من بقي على قيد الحياة. كل ذلك نفذه الشيوعيون في إطار القوانين التي وضعوها فعاتوا بواسطتها في الأرض فساداً وإفساداً.

٢- الاستعمار:

لقد لاقى العالم الإسلامي أشد أنواع الاضطهاد عبر قرون طويلة، واستخدمت ضده أبشع ألوان العنف. لقد هجم المستعمرون متمثلون في دول تحمل في أعماقها الحقن الصليبي على بلاد الإسلام فاحتلوا بقاعه ونهبوا ثرواته وقتلوا أهله أو سجنوهم أو عذبوهم أو شردوهم أو انتهكوا أعراضهم أو اسـترقوهم. لقد

اشتركت في هذه الحملات المدعومة بالقوانين الرسمية كثير من دول أوروبا من مثل إنكلترا وفرنسا وإيطاليا وألمانيا والبرتغال وإسبانيا واليونان ويوغسلافيا. وفي أيامنا المعاصرة تستمر الحملات العسكرية المشبعة بالحقد الصليبي ضد العالم الإسلامي إما بشكل مباشر أو من خلال أحلاف الناتو أو من خلال مؤسسات دولية، وذلك تحت ظل قوانين محاربة الإرهاب. لقد فعلت هذه الدول مجتمعة في أفغانستان وفي العراق ما لم يفعله الأوروبيون الأوائل. إن صفحات التاريخ لتخجل أن تكتب على سطورها ما فعله هؤلاء الصليبيون في المسلمين في هاتين الدولتين من مجازر وحشية وممارسات همجية لا يكاد يصدقها عقل لولا أنها قد وثقت بصور الفيديو وشهود العيان.

لقد ضاقت هذه الدول المدفوعة بروح صليبية ذرعاً بالاسم المجرد للإسلام فضلاً عن أهله ومعتنقيه، فأحدثوا في البوسنة والهرسك وكوسوفا وتيمور الشرقية والفلبين من القتل الشنيع للمسلمين والتدمير المريع لممتلكاتهم مالا يمكن أن تحدثه حتى الحيوانات المفترسة والوحوش الضارية في الغابات النائية.

هذه الدول، وتحت ظل القانون وضمن نصوصه، استخدمت جميع أنواع الأسلحة الفتاكة والمحرمة دولياً، حسب زعمهم، من مثل القنابل النيوترونية والقنابل النووية المحدودة والقنابل العنقودية والقنابل الحارقة (النابالم) فضلاً عن القنابل ذات التدمير الشامل.. ثم هي لم توفر بشراً ولا مسجداً ولا مدرسة ولا مستشفى ولا دور رعاية مسنين ولا روضات أطفال ولا أسواق مكتظة بالمتسوقين ولا منازل آمنين ولا.. ولا.. لقد دمروا كل شيء، نعم كل شيء، بحيث لم يعد من الممكن أن

تستوعب معاني كلمة العنف ما قاموا به وفعلوه، فقد اتسع الخرق فيها على الراقع!! لقد دفعت شعوب الإسلام برجالها ونسائها وأطفالها ورضعها ضريبة الانتماء العقدي لدينهم من خلال تعرضهم مجتمعين لهذا العنف الصليبي الحاقد المنطلق من أحقاد تاريخية والمقنن بنصوص دستورية.

٣ - الصهيونية العالمية:

لقد تمثل تقنين العنف المبدئي فيما يخص الصهيونية العالمية من خلال اصطناع الكيان اليهودي في فلسطين مدعوماً بيهود العالم وبالذول الأوروبية والولايات المتحدة. قام هذا الكيان في عام ١٩٤٨م على أنقاض أشلاء جثث الفلسطينيين. واستخدم العنف العنصري تحت شعار «شعب الله المختار»، وأن الشعوب الأخرى ما خلقت إلا لخدمة اليهود. لقد كرس هذا الكيان وجوده بعد حرب ٦٧ حيث احتل الضفة الغربية وغزة وسيناء والجولان. لم يستكن الشعب الفلسطيني المسلم لسطوة ذلك الكيان فانتفض عليه يريد حريته ويروم استقلاله، فانقضت عليه آلات التصفية اليهودية الحاقدة مستخدمة أقصى درجات العنف بغية إخضاعه وتشريدته، فراحت، وبشكل يومي، تقتل وتعتقل وتعذب الرجال والشباب والنساء والأطفال وتهدم البيوت على رؤوس ساكنيها وتجرف الأراضي وتقطع المياه والكهرباء وتحكم الحصار وتغلق المعابر وتقيم الجدار العنصري الذي حول الضفة الغربية إلى معتقل كبير، واستخدمت وسائل التجويع والترهيب والقمع بكل أشكاله وأصنافه، واستهدفت هذا الشعب المنتفض بالطائرات والدبابات والمدرعات وأنواع القنابل العنقودية والحارقة والمدمرة، قصفاً ورمياً وإهلاكاً وعصفاً.

٤- بعض الأنظمة العربية والإسلامية:

لقد ضاقت بعض الأنظمة العربية والإسلامية ذرعاً بالإسلام والداعين إلى الاحتكام إلى تشريعاته وأنظمته، وما ذلك إلا تحقيقاً وتنفيذاً وإرضاءً لأسيادهم. إن أول ما فعلوه أنهم صاغوا دساتير غير إسلامية، ومن خلال القوانين المنبثقة عنها ساموا الدعوة إلى الله سوء العذاب فاعتقلوهم وعذبوهم أو قتلوهم، ولم يوفرُوا النساء في ذلك بل ألقوهم بالرجال. وأصبحت الدعوة إلى الله تعالى في بعض تلك البلاد جريمة يعاقب عليها القانون، وأصبح ارتداء الحجاب انتهاكاً للفضيلة يجرمه الدستور!!

لقد أحكمت تلك الأنظمة رقابتها على المساجد والمدارس والمعاهد والجامعات والشركات والمؤسسات في قطاعيها العام والخاص، ودست جواسيسها وبثت عيونها في كل مكان فأحالت حياة شعوبها المسلمة إلى أشبه ما يكون بالجحيم، وساقطهم إلى أوضاع لا تطاق. إنه العنف المقتن الذي تبيحه الدساتير وتحمي فاعليه.

٥- الإسلام:

هو دين الله الذي ارتضاه لعباده، قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: ١٩)، لذا فإنه مرتبط بالعدل حكماً، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٩٠)، بهذا الاعتبار فإن العنف المصاحب لتطبيق أحكام الله تعالى هو عنف مشروع يحقق العدل ويؤكد الرفاهية. وبما أن دين الإسلام هو دين الوسطية، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً

وَسَطًا ﴿البقرة: ١٤٣﴾، فهذا يعني أن العنف المشروع من خلال النصوص القرآنية والنبوية هو الوسطية الحقة (وقد أشرت إلى ذلك سابقاً). وقد جاءت الشريعة بما يحقق مصالح العباد ويحفظها في كليات خمس هي: -

أ- مصلحة حفظ الدين، وشرع لها من حيث الوجود الشهادتين ومن حيث عدم الجهاد وإقامة حد الردة.

ب- مصلحة حفظ النفس، وشرع لها من حيث الوجود أصل الطعام والشراب، ومن حيث عدم حد القصاص.

ج- مصلحة حفظ النسل، وشرع لها من حيث الوجود النكاح، ومن حيث عدم حد الزنا وحد القذف.

د- مصلحة حفظ العقل، وشرع لها من حيث الوجود الطعام والشراب، ومن حيث عدم حد شرب الخمر.

هـ- مصلحة حفظ المال، وشرع له من حيث الوجود المعاملات المالية المشروعة، ومن حيث عدم حد السرقة.

وبشكل عام، فإن حدود الوجود والعدم هي ما ذكره الشاطبي في «الموافقات» بقوله: «والحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك بمراعاتها من جانب الوجود، والثاني ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم»^(١).

(١) الشاطبي، الموافقات، ٨/٢.

نلاحظ مما ذكرناه أن إقامة المصالح الشرعية من حيث مراعاتها من جانب عدم يتحقق بإقامة الجهاد والحدود التي ذكرتها، وهي حدود عنيفة بحد ذاتها، إلا أن هذا العنف محمود ومطلوب لأنه يحقق العدالة ويرفع الظلم، وهو الذي يحقق الوسطية. وبالتالي فإن تعطيل الجهاد وتعطيل إقامة الحدود يمثل تطرفاً وخروجاً عن الوسطية وانحرافاً نحو الغلو؛ لأنه يعرقل ويبدد تحقيق المصالح الشرعية التي أرادها الله تعالى لعباده بإنزال كتابه وبأمره باتباع نبيه ﷺ، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠).

وقد أوضح ذلك الإمام ابن القيم، رحمه الله تعالى، في «أعلام الموقعين» بقوله: «إن الشريعة مبناها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل»^(١).

إن تعطيل الجهاد قد أدى إلى انطلاق قوى الشر على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية، وأفضى إلى انتشار العنف في أنحاء المعمورة وإحداث خلل فادح في توازن الأمن الدولي. إن هذه النتيجة تعتبر طبيعية في ظل كبت قوى الحق والعدل، التي لن تكون فاعلة على هذه الأرض إلا من خلال انبعاثها من أحكام الإسلام وتعاليمه.

(١) ابن القيم، أعلام الموقعين، ٣/٣.

أنواع العنف

هناك زوايا عديدة ينظر من خلالها لتحديد أنواع العنف، وقد وجدت أن أنسبها التصنيف التالي: -

١- العنف الفردي:

وهو عنف متعدد الجوانب، وما يخصنا منه الجانب السياسي. لقد انبرى كثير من الأفراد لتحقيق أهدافهم السياسية إلى استخدام العنف الفردي. لا بد أن نلاحظ أن هذا العنف قد ينتهي بالقضاء على صاحبه، وبالتالي فإن هناك حالة من الاكتناز الشعوري بوقوع الظلم الفادح، الذي يستأهل التضحية بالنفس للحد منه أو القضاء عليه، ويدخل في ذلك العمليات الاستشهادية.. إن أعداء الإسلام يوصمون هذه العمليات بالإرهاب، وهذه مغالطة كبرى، إذ كيف يكون الوقوف ضد الاحتلال الذي مارس جميع أنواع العنف إرهاباً ولا يكون الاحتلال بحد ذاته هو الإرهاب الحقيقي. إن العنف الفردي الذي يقاوم قوى الاحتلال هو عنف مشروع ومطلوب وينبغي تأييده ودعمه ومآزرته بكافة الوسائل الصحيحة، وتقع مسؤولية ذلك على جميع المناصرين للحق سواء كانوا أفراداً أو جماعات أو دولاً، وإن عدم تأييده أو مباشرة عرقلته أو الوقوف ضده هو إقرار ومؤازرة للظلم والجور.

٢- العنف الحزبي:

وهو العنف الذي تمارسه الأحزاب بغية الوصول إلى تحقيق أهدافها السياسية، ويدخل في ذلك الاغتيالات والتفجيرات وتدمير الممتلكات وإطلاق التهديدات، كل ذلك أو بعضه.

إن هذا العنف ينظر إليه من وجهين: فإن كان بقصد مقاومة المحتل والتصدي له فهو مشروع، بشرط أن يكون محكوماً بضوابط الشرع. وإن كان بقصد مجرد إرواء الغليل من الأنظمة الحاكمة وكان مما يعرض حياة الأبرياء وممتلكاتهم للخطر وبدون مبررات مشروعة فهو عنف مرفوض، ذلك أنه يؤدي إلى ردود فعل شديدة من قبل تلك الأنظمة، وفي الأغلب ينطوي في ردود الفعل تلك كثير من الظلم والعنت والجور يدفع الأبرياء ضريته.

٣- العنف الرسمي:

وهو العنف الذي تقوم به بعض الأنظمة الحاكمة ضد شعوبها فتقوم بمعاينة الناس على الكلمة وأخذهم بالظنة، ويصبح كل إنسان يشك بأخيه، فتنهار النفوس، وتنقوض الأواصر، وتتقطع الأرحام. إن العنف الرسمي لا تقوى الشعوب على مقاومته إلا في حالات نادرة، فهو يعتمد على قواته المسلحة وشرطته ومخابراته وأجهزته الأمنية المتنوعة، ويفتح السجون الكثيرة، ويعذب المعتقلين الأبرياء، ويعلق المشانق، ويعدم بالرصاص، كل ذلك بغير محاكمة عادلة أو حتى جائزة، بحجة الأحكام العرفية، وكل من لم يقف معها ويصفق لها تلحقه بالمعارضة السياسية، تلك المعارضة التي لا يجوز أن يكون لها وجود أصلاً في أعراف تلك الأنظمة. لقد شمل العنف الرسمي كثيراً من دول العالم، ومن أبرزها الأنظمة الشمولية والديكتاتورية وذات الواجهات الديمقراطية أيضاً !!

٤- العنف الدولي والأممي:

وهو العنف الذي تمارسه دولة أو أمة على دول وأمم أخرى، كما تفعل بعض الدول الآن، وكما فعل الاتحاد السوفيتي السابق. هذا العنف مرفوض بكل أوجهه، فهو عنف القوي لا يتزاز خيرات الضعيف وقهره والقضاء عليه.

إنه عنف لأجل الاستعمار ولأجل نهب الثروات ومن أبرزها النفط. إن على جميع شعوب العالم أن تقف ضد هذا العنف وأن تقاومه وتتصدى له، لأنه يصادر حرياتنا، ويسرق خيراتها، ويبتز اقتصادياتنا، ويتسرب إلى خصوصياتنا. لقد استطاعت تلك الدول الغاشمة وباستعمال جميع وسائل الضغط أن توظف الأمم المتحدة لتحقيق مآربها وأضفت عليها الألقاب الخداعة من مثل المشروعية الدولية وما شابه، وما ذلك إلا لأجل تمرير مخططاتها الإجرامية. وإن من السخرية حقاً أن تدعي تلك الدول أنها ما تفعل هذه الجرائم المنكرة إلا لمحاربة الإرهاب!!

٥- العنف العنصري (العرقى) والمذهبي:

وهو عنف حاصل وواقع في كثير من بلاد العالم، وإن من أهم أسبابه التعصب الأعمى الذي لا يستند إلى حق ولا إلى دليل. إنه تعصب ممقوت، وبالتالي فإن العنف المترتب عليه ينبغي التصدي له وإيقافه، ذلك أنه يؤدي إلى سفك الدماء وترميل النساء وتيتيم الأطفال وإتلاف الأموال، ثم ربما لا ينتصر أحد على أحد. إن القوى الاستعمارية قد ترى تحقيقاً لبعض مصالحها أن تذكي روح العنف العنصري والمذهبي لتمكن من وضع قدمها في أمكنة لم تصل إليها كما يحصل الآن في دارفور أو لتمكن من تثبيت قدمها بشكل دائم كما يحصل الآن في العراق وأفغانستان. إن إيقاف هذا العنف لا يتم إلا من خلال العقلاء من كافة الأطراف، فهم وحدهم الذين تعقد عليهم الآمال بهذا الخصوص.

أسباب العنف

لا يأتي العنف السياسي من فراغ، بل هو محصلة تمازج عوامل عدة، تتفاعل مع بعضها بعضاً بطريقة تصاعدية ينجم عنها في نهاية المطاف تصرفات تأخذ طابع العنف، إنها أشبه ما تكون باصطراع المواد وانضغاطها في جوف الأرض ثم تنفجر على شكل براكين من فوهات فوقية. إن من أبرز تلك العوامل عوامل دينية وعقدية وسياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية وأمنية وقانونية وإدارية وتاريخية وجغرافية وبيئية وعسكرية وعرقية، وغيرها من العوامل الأخرى.. من مجمل هذه العوامل أو من بعضها ينجم العنف، على تفاوت في تأثير كل عامل منها على مجمل الحركة العنيفة التي أفرزتها المحصلة العامة لتلك العوامل، كما أن هذه العوامل لها تأثيرات متفاوتة على العنف الناجم عنها بحسب الوسط التي تعمل فيه، سواء كان الوسط فرداً أو حزباً أو شعباً أو حكومة أو جيشاً أو شرطة أو مخبرات أو غير ذلك.

تلك زاوية ينظر من خلالها إلى أسباب العنف. وهناك زاوية أخرى يمكننا أن نشير إليها أيضاً، وهي زاوية مهمة جداً لا تقل في أهميتها عن الزاوية الأولى. إنها زاوية الأسباب المباشرة لحدوث العنف، ومن أهمها:-

١ - مصادرة الحريات وكبت الكلمة، مسموعة أو مقروءة أو مرئية.

٢ - الاستبداد السياسي وممارسة الدكتاتورية وتغييب الشورى .

٣ - الظلم (باسم القانون أو باسم غيره) ومصادرة حقوق الإنسان.

- ٤ - تقريب أصحاب النفوذ والجاه وإقصاء أهل الخبرة والعلم.
- ٥ - التضيق المعيشي.
- ٦ - انتهاك العقائد والخصوصيات.
- ٧ - استغلال الصلاحيات بصورة سلبية.
- ٨ - الاعتداء على الذات (سواء كانت فرداً أو جماعة أو شعباً). ويدخل في ذلك احتلال الدول لغيرها.
- إن العنف الناجم من مقاومة ما يدخل في مضمون تلك العوامل الثمانية هو عنف مبرر في الجملة، ويتناسب مع الفطرة الإنسانية، ويتساير مع التشريعات الإلهية.

ردود الأفعال على العنف:

باعتبار العنف فعلاً، فإن لكل فعل رد فعل معاكس له في الاتجاه، ولكن في حالتنا هذه قد لا يكون (وهذه في أغلب الحالات) مساوياً له في المقدار. إن الفرد لا يستطيع إذا اعتدت عليه الدولة أن يرد عليها بنفس المقدار، بل ربما لا يستطيع أن يرد عليها مطلقاً، خاصة إذا أُلقت به في غياهب السجون حيث لا يعلم أحد من البشر أين هو!!

إن ردود الأفعال على العنف تتفاوت، وكل يعبر عنها بقدر إمكاناته وبحسب ظروفه، ولكن في كل الأحوال فالعنف يرد عليه بعنف، وهكذا تتفاقم أعمال العنف وتكثر وتستشري. ولكننا نفرق بين العنفيين. فالعنف الأول وهو العنف البادئ فإنه يصنف في خانة الظلم، والعنف الثاني المضاد فإنه يصنف في خانة استرداد الحق. لذا، فإن على الأطراف غير المشاركة في هذا الصراع، الذي هو بين عنف الظالم وعن

مسترد الحق، أن تجتمع لتأخذ على يد الظالم ليووقف عنفه، و في نفس الوقت تؤيد وتدعم العنف الذي يقوم به مسترد الحق، وإلا فإنها راضية ضمناً بهذا الذي يحدث أمام ناظريها. ولناخذ فلسطين مثلاً على ذلك، فإن اليهود اغتصبوا أرض فلسطين اغتصاباً عام ١٩٤٧م (عام التقسيم) وشردوا أهلها وقتلوهم قتلاً جماعياً (مذبحة دير ياسين وكفر قاسم وغيرها) وصادروا أراضيهم وبياراتهم ومسكنهم وسائر ممتلكاتهم، مستخدمين في ذلك أبشع وسائل العنف، ثم إنهم أعادوا ذلك عام ١٩٦٧م فاستكملوا احتلال فلسطين بما فيها القدس ووضعوا أيديهم على المسجد الأقصى المبارك، وساموا الشعب الفلسطيني الويلات وأحلوا به الدمار والشنار مستخدمين الحديد والنار. لم يستكن الشعب الفلسطيني لهذا الذي حل به فقابل العنف بالعنف دفاعاً عن نفسه واسترداداً لأرضه وحقوقه. فماذا كان ينبغي على العالم ان يفعل إزاء هذا الصراع المتأجج؟!

لقد وقفت الدول الأوروبية وأمريكا مع الظالم اليهودي فدعمته مالياً وعسكرياً وسياسياً، ظهوراً من غير موارد، ووقفت دول أخرى معه في الباطن ولم تستعلن، ووقفت دول أخرى موقف المتفرج، وتوزعت الدول العربية والإسلامية بين هذه المواقف الثلاث!!

لقد اتسم رد الفعل الفلسطيني بعنف هو أقل بكثير من عنف اليهودي المعتدي، وذلك لتفاوت الإمكانيات. فالشعب الفلسطيني شعب أعزل يقاوم الرصاص اليهودي بصدره المكشوف وبالحجارة!! أفلا يحق له أن يفجر نفسه ليدفع كيد الصائل ويرد هجمة الوحش الكاسر!! مثل هذا المثال ينسحب كذلك على كافة القوى في العالم التي تقاوم عنف المحتل بعنف آخر.

من آثار العنف

لكل نوع من أنواع العنف، إن كان فردياً أو حزبياً أو شعبياً أو دولياً، آثار بحسبه، غير أن دائرة هذه الآثار تتسع باتساع شدته ورقعته. وفي كل الأحوال فإن آثار العنف لا تخرج عن دائرتين، الأولى مادية والثانية نفسية. فأما الآثار المادية فتحدث فوراً باعتبارها ناتجاً طبيعياً من استخدام العنف، ومن الممكن إزالتها بعد فترة وجيزة من وقوعه. لقد تمكنت كثير من الدول التي وقع عليها العدوان من إزالة آثاره المادية، كما حصل للدول التي خاضت الحرب العالمية الثانية أو حرب الكوريتين أو العدوان الثلاثي على مصر أو الحرب الأهلية التي امتدت سنوات في لبنان أو غيرها. أما الآثار النفسية فتأخذ عمقها الزمني لفترة طويلة، وقد تتجاوز الأجيال بل القرون أحياناً. إن الآثار النفسية تترك بصماتها على كافة نواحي حركة المجتمع، ابتداءً من الجانب السياسي مروراً بالجوانب الاقتصادية والأمنية والثقافية وغيرها. إنها تترك ندباً في قلوب الأفراد الذين بهم تصاغ كافة الجوانب المذكورة.

إن معركة كمعركة بدر مثلاً، التي تجلت فيها المواجهة العنيفة في أشد حالاتها، وهي الاقتتال بين المسلمين والمشركين ومشاركة الملائكة وتسخير الخليقة، تلك المعركة التي وقعت قبل خمسة عشر قرناً، لا تزال تترك آثارها النفسية إلى الآن. إن المسلمين في شتى بقاع الأرض وبكافة انتماءاتهم العرقية ومواقعهم الجغرافية لا يزالون يستلهمون من تلك المعركة معاني العزة الرسالية والاستعلاء الإيماني بما يجعلهم يجددون في كل عام عزائمهم على مقارعة المعتدين على الله تعالى ثم على أخذهم

بالأسباب. هذا الاستلهاً ترك ولا يزال يترك آثاره الحركية الواضحة في جميع الجوانب المؤثرة على مسيرة المجتمعات الإسلامية. إن روح معركة بدر تسري في وجدان كل مسلم غيور على دينه حريص على طاعة ربه، وهي التي لها الحظ الأوفى في تأجيج ما جرى من جهاد في شتى بقاع الأرض.

إن جذور الآثار النفسية للعنف تتشعب وتمتد كلما مر الزمان، وهي إما إيجابية (كالمثل الذي ضربته بغزوة بدر) وإما سلبية كالعنف الذي مارسه الدول الشيوعية والرأسمالية. وإذا كان بالإمكان السيطرة على آثار العنف أو إنهائه فإنه ليس بالإمكان السيطرة على آثاره ونتائجه، خاصة وأنها قد تتعدى كثيراً ما كان يعتقد أنها ستقف عنده، تماماً مثلما أن دولة تستطيع أن تختار شن حرب ما لكنها قد لا تستطيع أن تختار كيفية الخروج منها.

إن العنف من الدول قد يقود إلى ردود أفعال تتمثل في المظاهرات والإضرابات واختراق القوانين، كما قد يؤدي إلى إتلاف مرافق حيوية وخدمائية، مما يترك آثاراً ذات مدلولات مهمة في البناء المجتمعي والنظام السياسي .

وقد تستغل بعض الدول العنف وقد تخطط له بقصد تبرير عمل ما، مدبر مسبقاً، وتدعي أنه مقابل للعنف الذي حصل عليها، وخير مثل على ذلك استغلال أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١م.. لقد اتخذت الولايات المتحدة من تلك الأحداث ذريعة لشن حروب ضروس على الإسلام والمسلمين في جميع أنحاء العالم، وكان من أبرزها احتلال أفغانستان والعراق. إن تلك الأحداث تركت آثاراً خطيرة في مجمل مسيرة العمل الإسلامي في بقاع المعمورة، حيث ضيق على الإسلاميين وأنشطتهم

ومؤسساتهم وحركاتهم باسم محاربة الإرهاب، وقد شمل ذلك التضييق فتح المعتقلات الرهيبة كمعتقل غوانتنامو ومعتقل أبوغريب ومعتقلات سرية في دول أوروبية وسواها كثير، كما شمل أيضاً اعتقال كثير من الإسلاميين ومصادرة أموالهم وإغلاق مؤسساتهم، كما شمل شن حملة شعواء على كافة الأعمال الخيرية الإسلامية في مختلف البلاد الإسلامية وغير الإسلامية. ولا تزال آثار عنف تلك الأحداث تتفاعل بشدة ويمتد أوارها عبر القارات.

- من يتصدى للعنف وكيف؟

إنه سؤال وجيه.. ولكننا نقول: إن الباطل مهما استمر وانتشر فإن للحق أبواباً أخرى يستطيع النفاذ منها إلى ساحات التصدي. وأشير هنا إلى بعض من تلك الأبواب:-

- الأعمال الجهادية، كما هو حاصل في عدد من ساحات الجهاد حالياً.
- حركة الجماهير (كالانتفاضات الفلسطينية أو كتلك التي أطاحت بشاوسيسكو في رومانيا أو التي أطاحت بالشاه في إيران) .
- أنشطة النقابات والمنتديات والروابط الطلابية .
- وسائل الإعلام المتنوعة كالفضائيات والصحافة والمجلات والأشرطة وسواها.
- الأحزاب والتجمعات المنظمة ومؤسسات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان.
- مراكز البحوث والترجمة والنشر.

تلك هي بعض بوابات التصدي للعنف، الذي تقوده مجموعات الاستكبار العالمي.

إن هذا التصدي للعنف الاستكباري لا بد له من رجال متميزين على درجة كبيرة من الوعي ومقدرة فائقة على الصبر والتحدي.

العنف بين الديكتاتورية والديمقراطية:

لا تتخلف الأنظمة الديكتاتورية ولا التي تدعي الديمقراطية عن ممارسة شتى أنواع العنف في كافة أبعاده، وخاصة البعد السياسي له، غير أن كل نظام يصطبغه بلونه الخاص به .

ففي الأنظمة الديكتاتورية تتقلص مساحة الحرية إلى حد كبير، بحيث لا تكون في النهاية مقتصرة إلا على أفراد النظام الحاكم - سواء كانت ديكتاتورية النظام الحاكم فردية أو حزبية - . إن هذه الأنظمة تلجأ إلى تأميم الإعلام وإلى صياغة مناهج التعليم وفق ما يخدم ديكتاتوريتها. وبتوظيف هذه التوجهين تحقق مرادها على الطريقة الفرعونية عندما قال مخاطباً شعبه: ﴿ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ (غافر: ٢٩).

إن الصياغة الواقعية لهذين التوجهين تتمثل في اتباع نفس أسلوب فرعون في موقفه ممن عارضه عندما نفخ مستشاروه في روعه موحين له بالخطر الداهم الذي يمثله موسى، عليه السلام، على نظامه الطاغوتي: ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَدْرُؤُا مَوْسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذُرْكُمُ فِي الْأَرْضِ قَالَ سُبْحَانَ أَبْنَاءِ اللَّهِ نَحْنُ الْمَرْءُ الْمُنِجُّ لَأَسَاءَ هُمْ وَإِنَّا

فَوَقَّهُمْ قَهْرُونَ ﴿ (الأعراف: ١٢٧)، أي البطش بالمعارضين باستخدام أشد أنواع العنف، وهذا دأب أصيل في النظام الديكتاتوري وليس أمراً طارئاً، إذ كان فرعون قد أمر من قبل ذلك بالتمثيل بالسحرة الذين آمنوا لموسى: ﴿ قَالَ ءَأَمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَأْذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ وَلِنَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى ﴾ (طه: ٧١)، وكان من قبل ذلك بعشرات السنين قد أمر، عندما نما إليه خبر احتمال أن تلد امرأة من بني إسرائيل من يقوض عرشه، بقتل كل وليد ذكر منهم، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَيِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴾ (البقرة: ٤٩).

يتبين لنا مما ذكرت أن ممارسة العنف بأقصى صوره هي حالة لصيقة بالأنظمة الديكتاتورية لا تنفك عنها بحال من الأحوال. ولذلك فإنه تحت طائلة العقاب العنيف بقانون أو بغير قانون فإن على جميع أفراد الشعب أن لا تنطلق ألسنتهم ولا تحط أيديهم إلا بما يرضي النظام الحاكم.

إن تأميم وسائل الإعلام يكفل للنظام السلطوي الحاكم تحقيق هذا الهدف، وإن صياغة مناهج التعليم وفق ما يخدمه يحقق له أن تترى الأجيال على هذا الخضوع، ويصبح الخنوع طبعاً متأصلاً فيها، وفي كل الأحوال يصبح الخوف من معارضته معشعشاً في قلوب الجماهير ومهيماً على أقوالهم وتصرفاتهم.

إن هذه الأنظمة الديكتاتورية الشمولية لا تتردد أبداً في تصفية أو تعذيب أقرب الناس إليها، وإن كان من ضمن منظومتها، إن وجدت فيه أدنى تردد في إظهار

مراسم الولاء لها أو التباطؤ في تنفيذ ما يناط به من مهام ومسؤوليات، وخاصة إذا كانت ذات طابع أمني. كما أنها تصطنع المؤامرات التي تدعي أنها قد حيكت ضدها لتنجز تصفية معارضيها بأسرع وقت، سواء كانوا من أفراد الشعب أو كانوا في السلك العسكري أو الأمني.

ولتحقيق أقصى درجات الضبط الأمني لنظامها تحيط، هذه الأنظمة الديكتاتورية الشمولية، نفسها بأسورة من المؤسسات الأمنية الباطشة، كل منها له مسمى وعليه مسؤوليات تحدد له، وتقع تحت أمرته مجموعة من الأجهزة المخبرائية الفاعلة. وإنك لتجد كثيراً من أفراد الشعب مطلوبين لهذه الأجهزة، وكلاً منهم مختار في أمره، ولا يدري من أي منها سيأتيه الموت الزؤام !!.

إن هذا العنف الديكتاتوري يستفرغ جميع طاقات المقاومة من نفسيات الجماهير ويجعلهم عبيداً للنظام الحاكم، كما قال موسى، عليه السلام، لفرعون: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ (الشعراء: ٢٢).

إن عنف الأنظمة الديكتاتورية لا يقف عند حد الذين أوقع عليهم اتهاماته، بل تتجاوزهم لتشمل زوجاتهم وأولادهم وأقربائهم بل ومعارفهم أيضاً، كما أن سفاراتهم في الخارج تقوم بدور التعقب الأمني لرعاياهم في تلك الدول، وقد لا تتورع عن مباشرة اغتيالهم أو خطفهم ثم شحنهم بطرق سرية إلى بلادهم لتتلقاهم هناك قوافل الجزارين والجلادين، وفي بعض الحالات تمنحهم الأمان وتستدرجهم للرجوع إلى أوطانهم ثم تعتقلهم لتدخلهم في أتون سجونها الرهيبة، فما يعلم أحد غير الله في أي واد يتم إهلاكهم.

وفي بعض الدول الدكتاتورية يقوم النظام الحاكم بصب جام غضبه على شعبه بشكل عشوائي، فتقوم دباباته وطائراته بقصف مدن بكاملها وتهديم منازلها على رؤوس سكانها، يفعل ذلك دون أن يرف له جفن!! ثم يقوم بإخفاء الأعداد الحقيقية لضحاياه من الرجال والنساء والأطفال في ظل تكتيم إعلامي شامل.

وفي بعض الأنظمة الديكتاتورية تقوم الأجهزة الأمنية بإخراج المعتقلين مجموعات مجموعات وتقوم بإعدامهم بالجملة دون محاكمة ثم تمحو آثارهم بوضعهم في قبور جماعية.

وأما الأنظمة التي تدعي الديمقراطية، وبلاستقراء والتتبع، فإن فيها من العنف في إطار البعد السياسي ما في الأنظمة الديكتاتورية، غير أنها تدعي أنها ما تفعل ذلك إلا في مظلة القانون، وقد تبلغ الجرأة ببعضها أن تتجاهر بأنها تفعل ذلك بدون أي غطاء قانوني. وعندما نريد التدليل على ذلك بذكر أسماء دول فإن الحيرة تملكنا، إذ تذكر من وتدع من؟

إن الإسلاميين بشكل أخص هم أول من يدفع ضريبة عنف تلك الدول التي تدعي الديمقراطية. وبصورة عامة فإن تلك الدول تخلع لباسها الديمقراطي وتلقي به جانباً عندما يتعلق الأمر بأي قضية تتعلق بالإسلام. إنها تمارس العنف المتطرف جداً ضد المسلمين سواء في سجونها أو في احتلالها لبلادهم وهجماتها على ديارهم وسفكها لدمائهم وانتهاكها لأعراضهم وتدميرها لممتلكاتهم. وعندما تحولت روسيا من النظام الشيوعي (أبان الاتحاد السوفيتي) إلى النظام الديمقراطي لم يغير ذلك من طبيعة ممارستها الوحشية شيئاً، فهي في ظل الديمقراطية

تمارس العنف القاتل ضد الشيشان كما كانت تمارسه في ظل الشيوعية الديكتاتورية في أفغانستان.

إن جميع أجهزة الدولة الأمنية من جيش وشرطة ومخابرات وحرس خاص وأمن مركزي وغيرها من الوحدات والمسميات، تستخدم العنف الشديد وتمارسه في ظل الأنظمة الديمقراطية بنفس مستوى الممارسة في الأنظمة الشمولية، كما أنها تقمع الشعب إذا خرجت مظاهراته أو أضربت نقاباته بنفس مستوى القمع الديكتاتوري، سواء بسواء.

غير أن العنف في الأنظمة الديمقراطية لا يمارس فقط من قبل الأنظمة الحاكمة، بل تمارسه الأحزاب أيضاً إزاء بعضها بعضاً، وقد يصل هذا النوع من العنف بينها إلى مستوى المواجهات الجماهيرية والتصفيات الجسدية. وأحياناً يمارس النواب العنف ضد بعضهم بعضاً وهم تحت قبة البرلمان!!

نخلص من ذلك بنتيجة مفادها أن العنف، ما لم يكن منضبطاً بالحق والعدل - وهذا لا يكون واقعياً إلا في ظل الإسلام - فإنه سيبقى سمة ملتصقة بالأنظمة الحاكمة تمارسه بحسب قدراتها والإمكانات المتاحة بين يديها، بغض النظر عن طبيعة مسمى حكمها، إن كان ديكتاتورياً أو ديمقراطياً أو سوى ذلك.

وإنه من السخرية حقاً أن الولايات المتحدة الأمريكية (الديمقراطية)، تدعي أنها تريد نشر الديمقراطية في العالم حيث تزعم أنها ستحقق للشعوب الحرية والأمن والرخاء، فإذا بها تستخدم جيوشها الجرارة لإبادة تلك الشعوب التي تريد أن تحقق فيها تلك الدعوى العريضة!!

العنف والمخاضات الدولية:

امتدت الحرب الباردة من بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية إلى حين سقوط الاتحاد السوفيتي وتفتته إلى دول مستقلة. حصل بهذا السقوط خلل كبير في التوازن الدولي، لكنه استقر لصالح الهيمنة الأمريكية الشاملة على المسارات السياسية الدولية. غير أن الاستقطاب الأحادي الأمريكي حفز دولاً أخرى على أن يكون لها موضع قدم في السياسة الدولية.

وقد برزت دول مثل الصين كقوة اقتصادية وعسكرية وكوريا الشمالية كقوة نووية وكذا باكستان والهند كقوتين نوويتين فضلاً عن دول أخرى أصبح لها شأن مؤثر كإيران، كما اتسع نطاق نفوذ الحلف الأطلسي بعد أن أصبح عدد الدول المنتسبة إليه ستة وعشرون دولة.

لقد خرجت روسيا بعد سقوط الاتحاد السوفيتي كديك فقد ريشه نتفاً وخارت قواه قسراً مما أفقدها دورها كمؤثر رئيس في الوضع الدولي. غير أن الطفرة الهائلة في أسعار النفط والغاز قد أعادت لروسيا مكانتها الاقتصادية، كما أنها حظيت بالدعم الأمريكي والأوروبي في حربها ضد الشيشان، وذلك لاتحاد رؤاهما في محاربة الإسلام مستظلين بدعواهم محاربة الإرهاب.

لقد تغيرت معالم الصراع على مستوى الخريطة العالمية بما أفضى مخاضه إلى حالات عديدة من العنف الهائل، تتناسب قوة وارتفاع واندفاع أمواجهها من حجم التبدلات والمتغيرات والتكتلات التي حصلت، ولا يزال عنف هذا المخاض الأول مستمراً. ويمكننا أن نجمل عدة أسباب رئيسة لذلك على النحو التالي:-

- ١ - بروز الصحوة الإسلامية على المستوى العالمي.
- ٢ - الجهاد في أفغانستان والذي كان سبباً رئيساً في الانهيار الشيوعي.
- ٣ - تفكيك الاتحاد السوفيتي.
- ٤ - قيام دولة طالبان في أفغانستان.
- ٥ - أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ م.
- ٦ - الانتفاضات الفلسطينية المتتالية والتي تمحورت شعاراتها - في الأغلب - حول الإسلام.

لقد صاحب العنف تلك الأحداث مجتمعة، لكننا نلاحظ أن القاسم المشترك في ذلك كان هو الحرب على الإسلام. ولقد انبرى عدد كبير من الكتاب والسياسيين والاقتصاديين الغربيين ومراكز الدراسات والبحوث في أوروبا وأمريكا ليقولوا وليحددوا بصريح العبارة أن الصراع الدولي قائم الآن على التضاد بين محورين: الإسلام (هكذا في العموم بدون أن تمثله دولة) وبين الغرب (متمثلاً بالاتحاد الأوروبي وأمريكا وروسيا واليابان وأستراليا ودول أخرى تدور في فلكهم).

وفي مقالة بعنوان: «الصدام القادم بين الغرب والمسلمين» نشرت في ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٦م، أشار الكاتب إلى «عزم مجاميع حزبية وسياسية وإعلامية بريطانية على مواجهة سلوك وعادات وتقاليد الجالية المسلمة في بريطانيا باعتبارها حالة انفصالية»^(١). ويتفاقم مثل ذلك التحرك في معظم الدول الأوروبية وأمريكا، مما يهدد بتطور تلك المواجهات إلى صراعات خطيرة.

(١) القبس الكويتية، ٢٠ شوال ١٤٢٧ هـ الموافق ١١ نوفمبر ٢٠٠٦م.

نماذج من العنف

في البعد السياسي والعقدي، ليس كل العنف ممقوتاً ومكروهاً، بل هو على وجهين، الأول عنف مشروع وهو لإحقاق الحق وإزهاق الباطل ومقاومة الظلم، والثاني عنف غير مشروع وهو لمحاربة الحق ونشر الباطل وإشاعة الظلم. وسأسوق نماذج لكلا الوجهين .

الوجه الأول: العنف المشروع:

- النموذج الأول: الجهاد في سبيل الله، وأدلته من الكتاب والسنة كثيرة جداً، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢١٦)، وقال تعالى: ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (التوبة: ٤١)، وقال تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ (التوبة: ٢٩)، وقال تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ (التوبة: ٣٦). وفي هذا الإطار خاض الرسول ﷺ حروبه كلها، ابتداءً من غزوة بدر إلى غزوة تبوك مروراً بغزواته الشهيرة: بني قينقاع، أحد، بني النضير، الأحزاب، بني قريظة، بني المصطلق، خيبر، فتح مكة، حنين، الطائف، تبوك، سوى عدد كبير من الغزوات الأخرى والسرايا والبعوث. ثم ما جرى بعد ذلك من حروب

الردة ثم فتح بلاد فارس وبلاد الروم ثم التوغل شرقاً في آسيا والتوغل غرباً وجنوباً في إفريقيا ثم شمالاً في أوروبا.

إن كل هذه الحروب مع ما صاحبها من عنف تصنف في إطار الفعل المشروع، وذلك لأنه لأنه جهاد لإعلاء كلمة الله تعالى وإخراج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ليكون الدين كله لله ومن أجل أن لا تكون فتنة، مع مراعاة عدم قتل غير المحاربين من النساء والصبيان.

- **النموذج الثاني:** مقاومة المحتلين على مدى التاريخ الإسلامي، ومن أبرزه في الماضي مقاومة غزوات التتار ومقاومة الهجمات الصليبية على مختلف البلاد الإسلامية وخاصة القدس، وقد خلفت هذه الهجمات ملايين الشهداء (نحسبهم كذلك) من المسلمين. وفي الوقت الحاضر مقاومة الشعب الفلسطيني لاحتلال اليهود وكذا مقاومة بقية الشعوب الإسلامية لهجمات الغزاة والمستعمرين.

الوجه الثاني: العنف غير المشروع:

- **النموذج الأكثر دلالة:** القتل والتدمير وإهلاك الحرث والنسل الذي تقوم به قوات الكيان اليهودي في فلسطين.

فهناك الكثير من المذابح والمجازر التي ترتكبها القوات اليهودية بشكل يومي في أنحاء الضفة الغربية وقطاع غزة منذ اندلاع الانتفاضة الأولى عام ١٩٨٧م. وهذا نموذج ينقله مراسل القبس - كشاهد عيان - في غزة عبد الرزاق أبو جرز عن المذبحة التي نفذتها في ٨ نوفمبر ٢٠٠٦م في بيت حانون (بعد أن أعلنت انسحابها منها في ٧ نوفمبر ٢٠٠٦م). يقول المراسل: «صدمة، أسف، ذهول، استنكار، كل ذلك لا يصرف في مصرف المجازر التي تخصصت بها إسرائيل للحم

الفلسطيني العاري، لأطفال ونساء نصبت لهم الدبابات الإسرائيلية كميناً، وذلك بادعائها الانسحاب من بلدة بيت حانون في ٧ نوفمبر ٢٠٠٦م مما أغراهم بالعودة إلى منازلهم المدمرة، لكن قذائف الدبابات حرمتهم من استقبال فجر نهارهم». ثم يصف ما حل بأسرة بأكملها من جراء تلك القذائف فيقول: «أشلاء وقطع من اللحم ويقع من الدماء اختلطت بركام وحجارة منزل عائلة العثامنة التي سقطت كاملة بين شهيد وجريح بعد استهداف منزلها المكون من أربعة طوابق بقذائف الدبابات الإسرائيلية بشكل متعمد. هرع المواطنون مع سقوط أول قذيفة على منزل العائلة لاستطلاع ما جرى فلاحقتهم قذائف الاحتلال داخل المنزل. ومن بين الشهداء أطفال قطعت رؤوسهم وأطرافهم، ومواطنون قضوا وهم نيام على أسرته، وآخرون كانوا يهيمون بالذهاب إلى المدرسة. بركة كبيرة من الدماء تجمعت على باب منزل العثامنة، التي استشهد ثلاثة عشر من أفرادها. وأوضح الشهود أن المواطنين المنكوبين أصبحوا يجرون في الشوارع بشكل عشوائي بحثاً عن أماكن آمنة للاحتباء من حمم القذائف التي طاردتهم في كل مكان إلى أن وصلوا إلى مدارس وكالة الغوث الدولية على أطراف البلدة للاحتباء بها. واكتظت أسرة وجنيتات مستشفى كمال عدوان ومستشفى العودة شمال القطاع بجثث الشهداء والجرحى، وتم تحويل العشرات منهم إلى مستشفى في مدينة غزة لاستكمال العلاج»^(١).

وأخيراً أشير ضمن هذا النموذج إلى ممارسات يهودية وحشية وبشعة جداً، منها:-
- طرد اليهود للفلسطينيين من أراضيهم واغتصابها وتشريد آلاف المستوطنات عليها وإسكان المهاجرين المغتصبين فيها.

(١) القبس الكويتية، ٩/١١/٢٠٠٦.

- التهديم المنتقى والعشوائي لمنازل الفلسطينيين سواء بالقصف الجوي أو المدفعي بحجة المشاركة في الانتفاضة أو القيام بأعمال استشهادية، وتقدر المنازل التي استهدفت بعشرات الآلاف.

- اقتحام المنازل وأهلها فيها وتدمير أثاثها وتخطيم محتوياتها واعتقال شبانها وإشاعة الرعب والهلع في نساءها وأطفالها.

- اغتيال الفلسطينيين المجاهدين وذلك بالتهديد بالصاروخي المباشر على السيارات أو الدراجات التي يستقلونها. وبهذه الطريقة الوحشية تم اغتيال عدد كبير من أفراد وقادة المجاهدين من حماس وغيرها وفي مقدمتهم الشيخ أحمد ياسين وعبد العزيز الرنتيسي وغيرهما.

خلاصة القول:

إن أمة الإسلام هي الأمة المستهدفة حالياً من قبل الإرهابيين العالميين، الذين يمسكون بزمام الأمور في دولهم ويوجهون آلائهم العسكرية وإمكاناتهم الإعلامية وقواهم الاقتصادية لممارسة أنكى وأشد أنواع العنف لاستباحة مقدسات هذه الأمة العظيمة التي شرفها الله تعالى بحمل رسالته لإبلاغها للناس. إن قدر هذه الأمة أن تكون دائماً في ساحات المواجهة مع أعداء الله تعالى: ﴿وَلْيَنْصُرَكَ اللَّهُ مَنِ يَنْصُرَهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (الحج: ٤٠).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

البعد الاجتماعي للعنف

الدكتورة شعاع هاشم اليوسف (*)

للأديان الدور الأهم في حياة البشرية، لأنها في اعتدالها تصبح من أهم مسببات الحياة الطيبة والهدوء النفسي البعيد عن العنف. وقد توصل الباحث إلى أن الإيمان العميق بالله تعالى وتقوية الصلة به من أقوى دواعي الشفاء من أخطر مسببات العنف والتطرف.

تتعدد الأسباب المؤدية لمظاهر العنف المختلفة، ولعل من أهمها المشاكل الاجتماعية وما تؤدي إليه من انحرافات نفسية وعقد سيكولوجية تدفع الفرد الذي يعاني منها لانتهاج سياسة العنف في حياته الخاصة والعامة. إن الدخول في تلافيف هذه الأسباب وآثارها السلبية يحتاج لوقفه طويلة مفصلة بل وربما لتأليف كتب خاصة بها، ذلك لأن موضوع العنف الاجتماعي يتداخل مع مواضيع كثيرة ومتنوعة، إلا أنه يمكن حصر المشاكل الاجتماعية المسببة للعنف حسب أهميتها في المحاور الأربعة التالية:

(*) باحثة وأكاديمية.. (قطر).

أولاً: البطالة: لا شك في أن البطالة من أهم الأسباب المؤدية لمظاهر العنف المختلفة خاصة بعد فشل مشاريع وخطط التنمية في توفير فرص العمل الكافية. ومع تغيب المؤسسات الخيرية الرسمية والأهلية والاجتماعية عن الاتحاد في مواجهة البطالة فإن ذلك قد أدى إلى تفاقم كل من الفقر والشراء وكلاهما مسبب لجنوح الأحداث. وقد ساعد الفساد الاجتماعي على ذلك، فقد أتاحت الرفاهية لبعض الأفراد على حساب الطبقة الفقيرة، مما أدى للشعور بالظلم وبالتالي إلى اللجوء للعنف للحصول على بعض الحقوق.

ثانياً: غياب الحوار الهادئ والتسامح الديني والنظرة الإنسانية: غياب الحوار الهادئ والتسامح الديني والنظرة الإنسانية، أثار موجات من التعصب الديني والنظرة العنصرية في اللون والجنس تلتها موجات قوية من العنف في معظم أنحاء العالم.

ثالثاً: زيادة معدلات الطلاق وزيادة العنف الأسري: في العصر الحالي تتفاقم معدلات الطلاق ويزداد العنف بين أفراد الأسرة الواحدة مما يؤدي للتفكك الأسري والتشرد الفكري والنفسي بل ربما للتشرد الجسدي أيضاً. في ظل التشرد يتم الانسحاب من المجتمع والحكم عليه بقسوة ثم التحول للعمل السري العنيف.

رابعاً: التقنيات الحديثة وسهولة الوصول إليها: قد يتم اكتساب وممارسة العنف من خلال وبواسطة التقنيات الحديثة التي أصبح الوصول إليها سهلاً وميسراً، وهي بلا أدنى شك قد سهلت سبل ووسائل العنف المتنوعة إما بالتقليد أو عن عمد وتخطيط.

وسوف نقوم بشرح هذه المحاور، كل على حدة، على النحو الآتي:

مسيبات العنف

- أولاً: البطالة^(١):

لا شك في أن البطالة من أهم الأسباب المؤدية لمظاهر العنف المختلفة خاصة بعد فشل مشاريع وخطط التنمية في توفير فرص العمل الكافية. ومع تغيب المؤسسات الخيرية الرسمية والأهلية والاجتماعية عن الاتحاد في مواجهة البطالة فإن ذلك قد أدى إلى تفاقم كل من الفقر والثراء وكلاهما مسبب لجنوح الأحداث. وقد ساعد الفساد الاجتماعي على ذلك فقد أتاح الرفاهية لبعض الأفراد على حساب الطبقة الفقيرة مما أدى للشعور بالظلم وبالتالي إلى اللجوء للعنف للحصول على بعض الحقوق.

وتعتبر البطالة من أهم المشاكل التي تهدد العالم برمته، وهي مشكلة تتفاقم كل يوم بسبب زيادة عدد سكان العالم أولاً، وثانياً بسبب سيطرة الآلة في جميع مواقع العمل. هكذا يتحير الشباب في كيفية صرف طاقاته وتحقيق ما تصبو إليه نفسه. وتبرز البطالة كأهم مسبب للانحراف نظراً لتوفر الوقت مترامناً مع قوة الشباب ونشاط الجسد والأعصاب.. ومع ارتفاع معدلات البطالة في العالم لا بد من توقع ازدياد مظاهر العنف، وكما قال الشاعر أحمد شوقي:

إن الشباب والفرغ والجددة مفسدة للمرء أي مفسدة

(١) للمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع يمكن الرجوع إلى المراجع الآتية: سيد عويس، لا للعنف (دراسة علمية في تكوين الضمير الإنساني)، دار الهلال (٤٥٤) ١٩٨٨م؛ عطية عامر، خرافة الحضارة الأوروبية (مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٩٠م)؛ إيان كريب، النظرية الاجتماعية، ترجمة محمد حسين غلوم، عالم المعرفة (٢٤٤) ١٩٩٩م؛ جوزيف كاميلري، أزمة الحضارة، ترجمة فيصل السامر (بغداد: وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٤م).

- الشباب المدمن والجرح:

يعاني العالم أجمع من تزايد جنوح الأحداث لأسباب كثيرة منها ما يتعلق بالبطالة أو بالعوامل الخارجية مثل البيئة المحيطة بالأحداث والمستوى الاقتصادي ووسائل الإعلام والسينما وانتشار المخدرات وغيرها من مشاكل الحضارة الحديثة. وقد يكون الانحراف في الجانحون ضحية لتوجيه خاطئ من أسرهم، وعليه يمكن حصر أسباب الانحراف في خمسة محاور هي:

الانحراف المعرفي بسبب الجهل بقيم الصواب والخطأ؛ ثم الانحراف التقليدي للأقران ويسمى الانحراف العربي وهو تقليد الأصحاب لبعضهم بعضاً؛ ويليه الانحراف الشهواني الذي تنوخي منه المتعة واللذة وهو الذي تساهم التقنيات الحديثة في تفشيته بين الشباب؛ ثم الانحراف الوسواسي الذي يتراكم مع قيم أخرى يسعى إليها المنحرف؛ ثم أخطرها الانحراف القيمي الذي يعتقد المنحرف أنه يحقق بانحرافه القوة والسيادة.

وانحراف الأحداث يختلف عن الجنوح، فالانحراف أو الخروج عن القانون سلوك إنساني لا يرضى عنه المجتمع، أما جنوح الأحداث فهو الخروج على قاعدة أو اتفاق على التجاوز وعدم الالتزام، وقد حدد علماء الاجتماع سلوك الجانح بمستوى خطورته، ومدى استمراريته وتكراره، ووجود الاتجاه العدواني نحو المجتمع والنظم السائدة فيه. ومن السلوكيات الجانحة الشائعة التي يرتكبها الأحداث السرقة والاعتداء والمشاجرة، ومخالفة المرور، وتدمير ممتلكات (الغير)، والهروب من البيت والمدرسة، والسهر خارج البيت والمعاكسات التليفونية، واللواط والسكر واستخدام المواد الكيميائية أو المخدرات وجميع الشرور مما سهل تناوله في ظل التقنيات الحديثة. وهناك نماذج شخصية أخرى تميز الجانحين عن غيرهم مثل العصائيين المصابون بالهستيريا المرتبط سلوكهم بضعف الشخصية، إضافة إلى الجانحين المراهقين الذين ينحرفون قبل مرحلة البلوغ. وهناك الجانح المعاق أو المتخلف

ممن يأتون من أوساط اجتماعية فقيرة وهم يشكلون نسبة كبيرة، ولديهم نقص في النواحي الثقافية والعقلية والتفاعلية، هم أقل قدرة على تحمل ضغوط البيئة المحيطة بهم، لكن توفر التدريب الاجتماعي يجعلهم في حالات قابلة للتحسن، كما أنهم يحتاجون كذلك إلى تدريب في التعامل مع الآخرين حيث تكون استجاباتهم سريعة للتغيرات الملائمة في البيئة، وقد تكون مشكلتهم الوحيدة هي أنهم قد ضلوا الطريق للتكيف الاجتماعي السليم.

تتحدث وسائل الإعلام المختلفة عن زيادة انحراف الأحداث، وعلى سبيل المثال وفي دراسة تخص دولة قطر، أوضحت إحصائية رسمية نشرت في مارس ٢٠٠٠م أن عدد الأحداث الذين جنحوا في قطر خلال الأعوام من ١٩٩٤م حتى العام ١٩٩٩م قد بلغ (٨٤٣) حالة متنوعة أكثرها كان في جنح ضد المال العام، والتي بلغت (٣٦٨) جنحة تليها جنح ضد حياة الأشخاص التي بلغت (١٨٤) حالة و(١٣٢) ضد الأخلاق والآداب و(١١) ضد المذنبات الكيميائية و(١٤٨) في قضايا أخرى لم توضحها الإحصائية. أما الحالة الوظيفية لمرتكبي هذه الجنح فتوزعت ما بين العديد من المهن، فقد بلغ عدد الطلبة الذين ارتكبوا جنحاً خلال الفترة نفسها (٧٢٠) طالباً متكرراً، حيث تم احتساب مرة واحدة لعدة توقيفات من الجنح. وهؤلاء الطلبة موزعون على السنوات من ١٩٩٤م إلى ١٩٩٩م حيث تم تسجيل (١٣٢) جنحة لهم عام ١٩٩٤م و(١٢٠) جنحة عام ١٩٩٥م و(١٢) جنحة عام ١٩٩٦م (١٢٣) جنحة عام ١٩٩٧م و(٨٩) جنحة عام ١٩٩٨م و(١٢٤) جنحة عام ١٩٩٩م. وبلغ عدد الجنح التي ارتكبتها عمال (٤) حالات والجنود (٦) حالات و(١١٣) عاطلاً عن العمل. أما بالنسبة لجنسيات مرتكبي الجنح أوضحت الإحصائية أن من بينها (٥٩١) حالة لقطريين و(٥٢) من جنسيات خليجية، و(٨٧) لعرب من دول مختلفة و(١١٢) من الأجانب. هكذا نجد أن أكبر نسبة للجنوح يمثلها العاطلون عن العمل.

- ثقافة وأعمال العنف تجتاح شباب العالم:

لم تهذب الحضارة الحديثة الفرد كما ينبغي، بل ساهمت البطالة في تدني مستويات السلوك المهذب والأخلاقيات الراقية، والأدلة على ذلك كثيرة: هناك مشاهد مكثفة للعنف والقسوة تظهر عبر الفضائيات ووسائل الإعلام، كذلك يوجد الجنس المفضوح في المسلسلات والأفلام السينمائية، تلك التي يقبل عليها شباب اليوم إقبالاً شديداً وتعصدها الخمور والمخدرات. وقد يطبق الشباب هذه المشاهد السينمائية العنيفة بحذافيرها على أرض الواقع؛ وقد ظهرت بالفعل بشاعة العنف في عمليات القتل الجماعي في الكثير من المحازر عبر العالم.

يستمر مسلسل العنف من خلال صناعة برمجيات الحروب المركبة للأطفال والمراهقين، وهي برامج ألعاب ترفيهية لكنها ترسخ وتدعم ممارسة التدمير والقتل والإبادة بكل أنواعها، بل لقد تسببت هذه البرامج الترفيهية في زوال الحواجز بين الحقيقة والخيال وبين الوهم والواقع مما نتج عنه الكثير من الاضطرابات العصبية والنفسية وعدم القدرة على التركيز، مما أدى إلى الخلل في طرق تعبير الفرد عن رغباته وحركاته؛ بل قد يؤدي الفرد نفسه نتيجة اختلاط الأمور عليه!

هكذا قد تتكون عند الشباب هوية مشاهد العنف وقد لا يجد بأساً في ممارسته. وما يزال الغرب ماضياً في تصميم برامج تمجد العنف وتسهل الطريق إليه، ويقلده الشرق في ذلك مما يؤدي إلى تفشي ثقافة العنف في العالم أجمع. وعلى سبيل المثال لا الحصر قام الدكتور محمد الرميحي في الثامن من يوليو من عام ١٩٩٧م، بتقديم عينة مرعبة من الأرقام المظهرة للعنف في دولة الكويت، حتى أن الكتاب والمهتمين بمواضيع العنف قد تبينوا الخطر، فساهموا في وضع الحلول المختلفة. ويظهر العنف بأشكال مختلفة في حياتنا اليومية بدءاً من القيادة المتهورة للسيارات إلى السلوك اليومي الزاخر بالعنف في القول

والعمل، وهو أمر تتعرض له معظم المجتمعات في العصر الحالي، ولا بد من العمل على تخفيف منابعه.

وحسب إحصائيات أكتوبر ١٩٩٩م التي ظهرت في كتاب: «أوقفوا العنف» للباحث «كريستوف نايك» فقد حدث ارتفاع متزايد في أعمال العنف، والدليل على ذلك أن ما يقارب من نصف حالات الوفيات المسجلة ما بين الأعوام ١٩٨٩م / ١٩٩٨م كانت نتيجة لأسباب مشاجرات وقعت بين الشباب. وقد أثبتت إحصائيات البوليس الدولي أن ٢١% من الأفراد قد أُلقي القبض عليهم في عام ١٩٩٩م بسبب الجناح الجنائية مقارنة بما يقارب ١٣% في بداية التسعينيات. أما أعداد المصابين فقد ارتفع من ٩% في عام ١٩٩٠م إلى ١٥% في عام ١٩٩٩م. وكثيراً ما يكون الضحايا من أبناء الأسر التي تنتمي للطبقة المتوسطة والتي لا تعاني من مشاكل بينما ينتمي الجناة لأسر متفككة أو أسر غنية مترفة.

كذلك يتأرجح الشباب بين التوجهات العنيفة والمعايير الأخلاقية المتعارف عليها مما قد يؤدي للعزلة أو الانفتاح غير المحدود. ولتفادي تلك الظاهرة والحد منها أصدرت السلطات الفرنسية في بداية عام ١٩٩٨م قراراً يقضي بدراسة وتفهم أحوال الجناح التي يرتكبها الأحداث قبل استدعاء الشرطة وعرضها على القضاء. كذلك قامت فرنسا بإعداد الإصلاحات المدرسية وتخصيص اجتماعيين وباحثين لمناقشة مشاكل طلاب المدارس قبل استفحالها. ولا شك بأن الوضع بين الشباب عامة لا يساعد على تنمية القدرات المزاجية المتوازنة، ومما يزيد الطين بلة هو سهولة حصولهم على التقنيات دون تقنين أو مراقبة. العنف قد يبدأ باللسان ثم يتحول إلى اليد، وما يمكن أن تحمله هذه اليد من أدوات بعد ذلك، بدءاً من السوط وانتهاءً بسلاح عادي قاتل أو سلاح متطور جداً.

- ثانياً: غياب الحوار الهادئ والتسامح الديني والنظرة الإنسانية^(١):

غياب الحوار الهادئ والتسامح الديني والنظرة الإنسانية أثار موجات من التعصب الديني والنظرة العنصرية في اللون والجنس تلتها موجات قوية من العنف في معظم أنحاء العالم.. والعنف هو سلاح العاجز عن الإقناع أو المتعصب للرأي الذي يريد أن يسير الناس على هواه حتى يسود منظوره في الحياة والتعامل. ولا يمكن وضع التبريرات لتسويق العنف بشكل عابر ومتسرع أو اختلاق الأسباب له كالأستفزاز وغيره، بل لا بد أن يكون القانون هو السيد الذي نلجأ إليه بطريقة منظمة كمجتمع متحضر. والديمقراطية السياسية لا بد أن ترتبط بالتعددية في الاجتهاد الاجتماعي خاصة في الظروف العالمية المعقدة والمتسارعة في كل يوم.

الاستمرارية المتصاعدة في أشكال العنف هي محصلة أمرين: الأول هو الإفراط في الإحساس بالانتماء إلى فريق أو تيار أو دعوة ثم الاحتماء بها من القانون؛ والثاني هو فرط إحساس ذلك الانتماء بامتلاك الحقيقة كاملة غير منقوصة، وهذا الأسلوب ينسف مبدأ الأمانة العلمية التي تعتبر ركناً من أركان التحري والاستقصاء. وبناء على ذلك تظهر المجموعات التي تعتقد أن لديها كل الإجابات وجميع الحلول! وهو إفراط في التعصب مذموم بل منهي عنه شرعاً وخلقاً وقانوناً.

إن محاربة التعصب تبدأ بالاعتراف بأن نقائص البشر كثيرة وبأنه لا يوجد شخص كامل وخال من العيوب، وما يمثل حقيقة اجتماعية في مجتمع قد لا يعد كذلك في مجتمع آخر، هكذا فإن لكل مجتمع تجربته فيما يُجتهد فيه ويحقق المصالح الخاصة به.

(١) للمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع يمكن الرجوع إلى المراجع الآتية: يوسف عوض، نقد العقل المتخلف: بحث في أزمة الوجود الحضاري عند فقراء العصر التقني (بيروت: دار القلم، ١٩٨٥م)؛ علي الورد، في الطبيعة البشرية (عمان: منشورات الأهلية للنشر والتوزيع، ١٩٩٦م)؛ إدوارد دي بونو، الصراعات، ترجمة فاطمة السنوسي (أبوظبي: المجمع الثقافي، ١٩٩٧م)؛ محمد منير سعد الدين، الإعلام: قراءة في الإعلام المعاصر والإعلام الإسلامي (بيروت: دار بيروت المحروسة للطباعة والنشر، ١٩٩١م).

وقد تكون الأزمة في حقيقتها تثقيفية، ولا يجوز لأي طرف أن يستغلها لإدانة طرف آخر لسبب سياسي أو ديني. وذلك على عكس من يظن أن التعصب الديني هو الحل الأمثل لمشاكل البشرية مما ينشر الكراهية بين الأديان بل وبين أصحاب المذاهب المختلفة في الدين الواحد. ولا بد للفرد أن يتعلم ويستفيد من الدروس والعبر والعظات؛ لأن الغفلة قد تسرق الإنسان فتجعله لا يرى أبعد من مواقع قدميه، وفي هذا ظلم شديد يقع على الإنسان ويورثه الأناية وضيق الأفق ونفاد الصبر. الإنسان مطالب بأن يتكئ على ثوابت أخلاقية، وأن يؤمن بقيمة إنسانية، وأن يتحلى بحسن الأخلاق وسعة الأفق، كما أن الإشارة بصدق إلى مواضع التشوه في مجتمعنا هي الخطوة الأولى حتى لا تتحول الاستقامة الاجتماعية إلى أشكال مظهرية فقط. والجدير بالذكر أنه قد تم تجاهل العنف كدراسة لسنوات طويلة ولم يجر تصويبه في وقته بل ترك للتفاعلات الداخلية والإرحاء والجذب حتى تفشى وتحول الغضب الطارئ إلى تعصب ثم إلى عنف ثم إلى مظاهر الإرهاب المختلفة.

- ظاهرة الإرهاب:

الإرهاب ظاهرة اجتماعية ذات عمق تاريخي، وهي ليست مقصورة على العصر الحديث فقط. ويمكن تعريف الإرهاب بأنه: تخريب المنشآت العامة واستهداف الأبرياء لإنهاء حياتهم دون وجه حق. وليس كل ما يطلق عليه إرهاب في وسائل الإعلام العالمية إرهاباً في الواقع، إذ أصبح استخدام تهمة الإرهاب، لأغراض سياسية واقتصادية ودينية، من أهم ملامح القرن الواحد والعشرين، وهذه الممارسة هي وسيلة جديدة من وسائل الإرهاب. إن الإرهاب الفعلي يمثل المحصلة النهائية للإرهاب الفكري، الذي يمثل الجذور التي تحمل ساق وثمرات الإرهاب الفعلي.

وقد استطاع الإرهاب الفكري (الغلو) أن يجد ميداناً رحباً وترحيباً بين بعض شرائح المجتمع نتيجة ارتدائه ثوب (الصحة) والعودة إلى الله. وإذا كان مفهوم الصحة ينطبق على بعض أجزاء العالم الإسلامي إلا أنه لا يمكن إنزاله على واقع الجزيرة العربية على وجه التحديد حيث إنه لم يثبت على مدار التاريخ أن الارتداد عن الإسلام أو عدم ممارسة أحد

أركانها أو استحلال الكبائر قد أصبح يوماً من الأيام ظاهرة في جزيرة العرب، وهذه دلالة على أن الحديث عن وجود صحوة في هذه المنطقة يفتقر إلى أبسط الأدلة والبراهين. ومن أهم العوامل التي أنبتت الإرهاب الفكري الأخذ بالرأي الواحد وذم آراء المخالفين بغض النظر عن حججهم دون تمييز ما بين الخلاف والاختلاف. وكمثال جيد على التعددية الفكرية نذكر بأن الإمام أبا حنيفة كان مؤسس مدرسة أهل الرأي في الفقه الإسلامي وهو إمام جليل شهد له كبار الأئمة بالعلم والتقوى والورع.

ومما تجدر الإشارة إليه أن محاولة عزل علوم الشريعة عن العلوم الأخرى كانت هدفاً استعماريًا لتخريج أجيال متناحرة مصنفة إلى علمانيين وأصوليين، إذن لا بد من إعادة هيكلة الجامعات الإسلامية وذلك بإنشاء كليات تقدم العلوم الطبيعية والتطبيقية والاجتماعية جنباً إلى جنب مع الشريعة.

ولن ننسى أن كلنا لآدم وآدم من تراب، وعلينا نشر فضيلة التواضع والتسامح بين البشر. وما نرمي إليه يلخصه المقال المنشور في جريدة «الشرق الأوسط» بتاريخ ٢٣/١/٢٠٠٤م، للكاتب خالص جلي، بعنوان فضيلة «التسامح الديني»^(١):

(١) الشرق الأوسط، ٢٣/١/٢٠٠٤م، يقول الكاتب: «في عام ١٦٤٩م طار رأس الملك تشارلز الأول وولدت الجمهورية في بريطانيا على يد كرومويل. وكان أهم شيء فعله شق الطريق إلى الملكية الدستورية و«التسامح الديني» فسمح لليهود بالعودة إلى بريطانيا بعد أن طردوا منها ثلاثة قرون. وإذا كانت عظام كرومويل قد أصبحت في المزبلة فهو ليس مهماً والمهم هو ولادة الملكية الدستورية ونهاية الحكم المطلق. والفضل في عمل كرومويل يعود إلى فيلسوف مشهور هو «جون لوك» الذي هرب إلى هولندا في جو «التعصب الديني». ويقول عنه المؤرخ «ويل ديورانت» إنه عندما رجع في ولاية وليم الثالث عام ١٦٨٩م إلى بريطانيا كان يناهز الستين، وفي سنة واحدة «عام العجائب» دفع للطباعة ثلاثة كتب جعلت منه أحد نجوم الفكر في التاريخ. كان الأول بعنوان: «بحثنان عن الحكومة» رفض فيه الحق الإلهي للملوك وقال بنظرية فصل السلطات وأرسى فيها قواعد الديمقراطية السياسية، والآخراهما: «رسالة عن التسامح الديني» و«مقال في الفهم الإنساني». وكما حلل صديقه «نيوتن» الضوء فقد قام لوك بتحليل النفس الإنسانية والعمل السياسي. ويقول لوك عن «التسامح الديني»: إنه يجب أن ينتقل من التسامح بين أبناء الدين الواحد إلى التسامح بين أبناء الديانات المختلفة: «يجب ألا نستبعد إنساناً أياً كان عمله أو وظيفته لأنه وثني أو مسلم أو يهودي». وأثرت أفكار المناضل «جان لوك» في تعجير الثورة الفرنسية و«إعلان حقوق الإنسان». وإلى أميركا الجنوبية فقد تأثر سيمون بوليفار بفكر لوك وحرر خمس دول من الاستعمار الأسباني هي كولومبيا وفنزويلا والإكوادور وبوليفيا وبيرو بين عامي ١٨١٩ و ١٨٢٥. هكذا ترك لوك آثاره على جو التثوير والتسامح الديني في أوروبا فأخرج «كانت» كتابه عن «نحو السلام الدائم» وظهر «إيرازموس» بالنزعة الإنسانية من روتردام. إن أكبر نكبة تحيق بالفكر هي التشدد لأنه يعمل ضد قوانين الطبيعة التي تقوم على التوازن. فزيادة البوتاسيوم أو نقصه في الدم إلى الحد الحرج تقود إلى توقف القلب بالاسترخاء أو الانقباض. وزيادة النحاس في الجسم يقود إلى تشمع الكبد بمرض ويلسون. والكهرباء جيدة عندما ترفع الناس في المصاعد ولكنها قاتلة إذا نزلت

– ثالثاً: تفاقم معدلات الطلاق وزيادة العنف الأسري^(١):

في العصر الحالي تتفاقم معدلات الطلاق ويزداد العنف بين أفراد الأسرة الواحدة، مما يؤدي للتفكك الأسري والتشرد الفكري والنفسي، بل ربما للتشرد الجسدي أيضاً. وفي

من السماء على شكل صاعقة. وأفضل حالة للطاقة هي أن لا تجمد ولا تتفجر، والماء جيد إذا حبس خلف السد، وهو مدمر إذا جاء على شكل الطوفان. وعضلات الجسم ليست في حالة توتر بل هي بين الانقباض والانبساط. ولا يولد الطفل من رحم أمه بدون التقص والارتخاء. والخوف من العقاب ضروري للحفاظ على الحياة، ولكن زيادته تدفع صاحبها إلى الرهاب والجنون. والفلسفة الصينية تقوم على مبدأ تبادل السلبية والإيجابية ويسمونها بين واليانغ. وأفضل شيء يتحقق في المجتمع هو العدل. وخير حالة تعيشها النفس هي الصحة النفسية بتوازن الغرائز والعواطف، ومن هذه المعاني وصل الفلاسفة إلى شيء سموه الوسط الذهبي. وكل فضيلة – بتعبير أرسطو – هي وسط بين رذيلتين. فالشجاعة هي وسط بين الخوف والتهور. والكرم هو ما بين البخل والإسراف. ومبدأ الثنائية خطأ، فليست الأمور أسود أو أبيض ولا يخرج «التدين» عن هذا القانون. ولذا فإن التشدد هو ضد قوانين الحياة وهو يدمر نفسه ومن حوله. إن التدين يشبه الملح والهورمونات في البدن فمن دون الملح في الطعام يفقد كل نكهة. ومن دون التدين في الحياة = تتقلب الحياة إلى آلة لا معنى لها. ويقدر حاجة البدن الضرورية للملح بقدر تسممه إذا زادت الجرعة. ولكن قبضة من ملح في الطعام تجعل النفس تعافى. فهذه هي جدلية التدين والتعصب. إذا أخذ التدين بجرعته المناسبة وامتزج بالوعي أعطى للحياة معنى ونشر الرحمة والحب. وإذا زادت الجرعة انقلب الوعي إلى تعصب والحياة إلى جحيم لا يطاق وظهر للسطح «تدين» ضد الحياة والدين. وانقلب المجتمع إلى مصحة أمراض عقلية من دون أسوار وقضبان وأطباء، فهذه القيمة الحديدية للأشياء ضمن وسطها (الذهبي). وإنه ﴿ ما من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم ﴾. وظاهرة التكفير تعني أن طرفاً يحكم على طرف آخر منافس أنه حرم من رحمة الله. وهي تأتي من خلال «وهم» مفاده أن صاحبه يملك الحقيقة النهائية المطلقة، وتقود إلى كارثتين: الانغلاق على النفس وبناء طريق أحادي تماماً كما في طرق سريعة من دون عودة فيها.

التدين قد يكون جنوناً وقد يكون عقلاً بقدر تملّحه بالوعي أو تسميمه بالتعصب. وقد تخرج نسخ من إسلام ضد الإسلام وتدين ضد الحياة. وأية طاقة سواء (الماء) أو (الكهرباء) أو (الجنس) أو (الدين) تخضع إلى ثلاث معادلات: بين (الحبس) و (التنظيم) و (الانفلات). فالماء بأسن ويصبح مستنقعات للبعوض مع الركود. وهو يولد الكهرباء بالسدود، ويسقي الأرض بانتظام فيجلبها حدائق ذات بهجة للناظرين. وسد مأرب كان جنتين عن اليمين والشمال، وعندما انفلت فاجأهم السيل العرم، فمزقوا كل ممزق وأصبحوا أحاديث. و (الكهرباء) قد تكون صاعقة في السماء، كما يمكن حبسها بسلك فلا يستغني عنها إنسان ومؤسسة وبيت. و (الجنس) المسجون يولد الهلوسات، والمنفلة يقود إلى الإباحية، والمنظم إلى الأسرة السعيدة. والطاقة الروحية غير المرشدة في الدين قد تنتج إرهابيين مثل الصاعقة التي تحرق وتدمر، كما قد تنتج حضارة تشع بالعلم والتسامح والإنسانية. ورشة ملح إلى الطعام تجعله مستساغاً، وقبضة منه تجعل النفس تعافى، وكذلك التدين والتشدد والتكفير والتكفير. فكلها طاقات خاضعة لقوانين الله التي قد حلت في عياده. أجهزة الأمن قد توقف الإرهاب حتى حين، ولكنها تفعل مثل حبة الأسبرين مع ارتفاع الحرارة، فيظن المريض أنه تعافى لكن الجراثيم تتكاثر بدون توقف. وما لم يقض على فكر الإرهاب، فإنه سينفجر كل مرة على نحو أشد تدميراً وترويعاً. وما تفعله أميركا ضد الإرهاب هو تكرار لقصة الإسكندر مع القرصان الذي يغير على الناس بسيفينه، أما الإسكندر فينهج البحار بأسطول!». «

(١) للمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى المراجع الآتية: سعاد عبد الله الناصر، قضية المرأة.. رؤية تأصيلية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مركز البحوث والدراسات، الدوحة - قطر، كتاب الأمة (٩٧) ٢٠٠٣م؛ علي أمين المزروعى، القيم الإسلامية والقيم الغربية، سلسلة دراسات عالمية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية (٢١)، ١٩٩٩م؛ محمد عماد الدين إسماعيل، الأطفال مرآة المجتمع، عالم المعرفة (٩٩)، الكويت، ١٩٨٦م؛ عبد اللطيف محمد خليفة، ارتقاء القيم (دراسة نفسية)، عالم المعرفة (١٦٠) ١٩٩٢م.

ظل ذلك التشرذم قد يتم الانسحاب من المجتمع والحكم عليه بقسوة ثم التحول للعمل السري العنيف:

يتناول مصطلح العنف الأسري جميع مظاهر القلق النفسي الناتجة من اضطراب العلاقة بين أفراد الأسرة، بدءاً من النظرات القاسية والصوت العالي ثم الصراخ وتحطيم الأثاث إلى الضرب المبرح وانتهاءً بالقتل غير العمد أو العمد. وقد أثبتت دراسة طبية صدرت في نوفمبر ٢٠٠٢م بأن مبيعات الأدوية المهدئة للأعصاب قد زادت في العالم أجمع بنسبة أكثر من الضعف منذ عام ١٩٨٨م، كما أن غالبية المستهلكين من الشباب هم الإناث. وتدل هذه الدراسة على قلق نفسي عالمي، حيث تشير الأرقام إلى أن المرضى النفسيين يمثلون الآن نسبة ٧,٥ في المائة من كافة المرضى في أنحاء العالم، وأن ٧٠ في المائة من الجنس اللطيف تتراوح أعمار ثلثهم ما بين ١٥ و ٤٤ سنة. ويؤكد الطب النفسي أن معظم المرضى قد أصبحوا يطلبون العلاج علناً من دون خوف أو كبت لمشاعرهم أو ما يساورهم من قلق وكآبة.

ونشرت دراسة بريطانية صدرت في مايو من عام ٢٠٠٠م أن ٤٠% من نساء بريطانيا قد فكرن في الانتحار، وأنهن ينمن بالمهدئات، بينما الأحوال الاقتصادية ومستوى المعيشة مرتفع في معظم الأحوال! أما الأسباب فقد تكون علاقة فاشلة في العمل أو الحب أو الزواج أو مضايقات في العمل أو في الأسرة. وتؤكد هذه الدراسة أن عمل المرأة خارج منزلها قد لا يكون في صالحها.

وقد صدرت الكثير من التقارير التي تناقش العنف الأسري مع وضع الأسباب والحلول تحت المجهر، كما تعددت وتنوعت الكتب والدراسات المحللة لأسباب العنف الأسري؛ لكن يمكن تلخيص الأسباب الكامنة وراء ذلك في النقاط التالية:

- أزمة الطاقة المعروفة عالمياً، مما أدى إلى تشوش الاقتصاد العالمي وإلى التخطي الاقتصادي للحدود القومية مما سبب قلاقل الاقتصاديات الوطنية وتفاقم مشاكل الديون والفقر والبطالة. وقد انعكس ذلك كله على اضطراب الموازنة الاقتصادية للأسرة، مما أدى إلى ظهور العنف بسبب المادة.

- أزمة الأمن المعروفة عالمياً، بالإضافة إلى انتشار الأسلحة وتفشي الإرهاب وتسهيل أفكاره ووسائله من خلال الإنترنت؛ كل ذلك أدى إلى قصور التوقعات في مكافحة الجرائم الفردية والأسرية، مما أدى إلى تنامي ظاهرة العنف بين الأفراد.

- ظهور الأمراض الإعلامية، مثل إلغاء الخصوصية، وصياغة الأحداث الكاذبة بصورة مقنعة، وغير ذلك من الأساليب الملتوية التي جعلت الشك هو السائد بين الأفراد. أما تداخل الثقافات واختلاط القيم الأخلاقية فقد سهل تطبيع الفساد الأخلاقي، وهكذا ساءت السلوكيات العامة واختفت بعض القيم والمبادئ العليا حتى بين أفراد الأسرة الواحدة.

- انشغال أو إدمان الوالدين على أنواع عديدة من التقنيات الحديثة، مثل الهاتف والتلفاز وغيرها. فعلى سبيل المثال فإن عدم اهتمام الأب بشؤون أسرته لإدمانه الإنترنت أو لمتابعة التقنيات الأخرى قد يعني الكثير من المشاكل خاصة في المجتمعات الصغيرة. وتتضخم المشكلة عند انشغال الأم أيضاً، حيث يقوم الأطفال بمحاولات لجذب الانتباه منها أساليب عنيفة. هكذا يتزايد الأولاد المنحرفين الذين يشبون من غير رعاية مما يؤدي إلى تزايد عدد الجنوح، ومن الطبيعي أن يتحول هؤلاء إلى عناصر موبوءة وهدامة في المجتمع.

أما انشغال الأب والأم في العمل خارج المنزل ربما لفترات طويلة اعتماداً على بدائل من التقنيات الحديثة أو على الخدم، فقد أثر على التماسك الأسري وعلى أخلاقيات

النشء ناهيك عن تفاقم مشاكل الطفولة. وقد أثبتت الأبحاث أن من أهم أسباب انحراف الأحداث هو دور الأسرة نفسها في إيجاد بيئة للانحراف، مثل عدم تقبل الطفل في أسرته أو رفض وجوده لأسباب مادية أو معنوية. كما يؤدي التمييز في الأسرة الواحدة إلى تنمية مشاعر الغيرة والحقد بين الأطفال مما يغذي المشاعر العدوانية المؤدية إلى العنف. كذلك تؤدي الحماية الزائدة للطفل أو تنمية الشعور بالذنب إلى قيامه بتجريب الانحراف. وقد يحدث الانحراف الوسواسي نتيجة الخبرات المؤلمة التي يمر بها الطفل خلال السنوات الخمس الأولى من حياته. وقد يكون الجنوح بسبب الحرمان في سنوات التنشئة الأولى أو للأطفال الذين عانوا من الإهمال التام أو لأطفال مجهولي الأبوين غالباً.

ويبدو أن التقنيات الحديثة لم تساعد المرأة على تحقيق الأسرة الكاملة، بل إن بعض النساء العاملات يقمن بالعمل وبتربية الأطفال دون مساعدة الآباء المالية أو المعنوية بالرغم من وجودهم الفعلي. والرجل قد يوجه اللوم للمرأة حين طالبت بالمساواة والعمل خارج المنزل مع أنه وجدها فرصة سانحة للتخلي عن مسؤولياته تجاهها وتجاه أبنائه منها. وبدلاً من أن تضع النساء المتعلمات مصلحة النشء والأسرة وضعت المطالبة بالحرية أولاً! تلك التي انقلبت وبالأعلى عليهن وعلى أطفالهن؛ وبدلاً من أن يتم إصلاح الأحوال ومقاومة المظالم قامت الحرب بين الجنسين. وعندما تعمل المرأة ويعاني الرجل من البطالة فلا شك بأن ميزان الأسرة يصبح مختلاً، فالرجل لا يملك مقومات العناية بالأطفال رغم وجود التقنيات، هكذا تنقلب الأدوار وتعاني النساء والأطفال معاناة جديدة.

والجدير بالذكر أن المرأة تمثل حالياً أكثر من نصف القوى العاملة في معظم الدول، وذلك بعد أن دعمت حقوقها في أكثر من ١٣٠ دولة في العالم، وسوف تثبت الأيام بأن تلك الحقوق سوف تنقلب نكالاً ووبالاً على تلك الدول. وعلى سبيل المثال فقد أظهرت آخر إحصائية في مملكة البحرين (تصنف من دول العالم الثالث) بأن ٧٠% من القوى

العاملة في الوزارات ومؤسسات الدولة هي من النساء! بينما يتعرض الرجال للبطالة التي رفعت بالمقابل من معدل الجرائم واللجوء للخمر والمخدرات. وفي المجتمع الأمريكي أطلقت الكاتبة «بيتي فريدان» على العلاقة بين رجل وامرأة اليوم مصطلح «سياسة الكراهية»! وبعد أن كانت من النشاطات في طلب التحرر والمساواة إلا أنها في كتابها الجديد «BEYOND GENDER» الذي نشر عام ١٩٩٨م، قد ركزت على تحول الحركة النسوية إلى حركة مغايرة للمصلحة العامة، وأكدت بأن النسوية قد دمرت الجماعة الوطنية؛ وعليه فهي تنادي برؤية جديدة في دعم الأسرة واسترداد المجتمع المتماusk المتراحم الذي تمثله ربة المنزل المتفرغة لتربية أطفالها والعناية بأقاربها دون الاعتماد الكلي على التقنيات أو على الخدم والمربيات.

في المقابل، قد تضل نساء اليوم الطريق القويم ويسرن بألية دفع الأنانية ويرفضن المراجعة والتقويم وينظرن لربات المنازل وللتراحم وصلة ذوي القرى نظرة رجعية. لقد رصدت الجمعية الأمريكية للمرأة العاملة أدوار المرأة في المائة سنة الأخيرة، حقوقياً وإحصائياً وصحياً، ونشرت ذلك في تقرير مؤتمر الدوحة في نوفمبر ٢٠٠٤م، ومن أهم ما لفت الأنظار في هذا التقرير تزايد حالات الطلاق في الدول النامية بشكل مخيف مما أدى لظهور مشاكل العنف المتنوعة. ولا شك في أن البيت المنقسم بالطلاق قد يلقي ظلالاً سوداء تنعكس على أبنائه، فتجعل منهم بائسين أو معقدين ويعيشون الشعور بالنقص، فلا يكون التعويض عندهم غير النعمة والرغبة في الجريمة. وتبعاً لذلك فإن مجتمعاً صغيراً لن يكون قادراً على تحمل هذه النتائج، وسوف يتعرض كافة كيانه للتمزق والدمار. إن هؤلاء الأفراد هم في الواقع ضحايا الآباء والأمهات غير المسؤولين وضحايا المجتمع، الذي لم يضع قوانين رادعة تضمن حياة عائلية كريمة ومستقرة لتحمي أجيال الوطن من الضياع.

وفي دول مجلس التعاون، تظهر حالات الطلاق في تزايد مستمر، وعلى سبيل المثال تم رصد أعداد القضايا الأسرية حتى باتت تشكل ٦٠% من القضايا الواردة إلى المحاكم السعودية، وقد وصلت نسبة الطلاق في جدة إلى ٤٥% خلال عام ٢٠٠٥م ومعظمها في مراحل الزواج الأولى أي سنة أولى زواج! ويعود ذلك إلى الجهل في فن الحياة الزوجية وإلى افتقاد ثقافة ما قبل الدخول في الحياة الزوجية، ويمكن اكتساب ذلك من خلال الدورات والمحاضرات التي تقام في مراكز متخصصة. إن تلك الدورات يجب أن تهتم بما الأسرة، التي ذهب اهتمامها اليوم إلى أشياء ثانوية مثل أين تقام مراسم الزفاف، وتهيئة المنزل والسيارة، والتغافل عن تهيئة أبنائهم للحياة الزوجية، وما يجب على الزوجين، وكيفية تعامل الزوجة مع الزوج والعكس.

وفي مواجهة هذا الأمر كان لا بد من إيجاد آليات، منها عدم رفع قضية قبل أن تمر على مكتب إصلاح ذات البين ليقوم بالتنسيق مع المحاكم والجهات المختصة لاستقبال الحالات، وخاصة حالات الطلاق، وخضوع الطرفين إلى مقابلات شخصية مع مختصين في الجانب النفسي والاجتماعي والشرعي للوصول إلى حلول مرضية، ثم بعد ذلك يتم توثيق ما تم الاتفاق عليه من شروط وإعادةهم إلى الجهة التي قامت بإحالتهم.

إن غالبية مشاكل الطلاق لها أسباب متشابهة، منها الخطأ في الاختيار، وكذلك غياب الوعي الأسري لدى الزوجين، والجهل بثقافة الحياة الزوجية، أو الجهل عند الرجل في معرفة معنى القوامه وتفسيره لها على أنها مجرد تسلط ودكتاتورية على الزوجة، مما يؤدي إلى نفورها منه. وقد لا ينظر الرجل إلى الحياة الزوجية على أنها شراكة متبادلة بل يظن أنها مجرد استمتاع فيه نوع من التسلط من قبل الرجل مما قد يهين كرامة المرأة.

العنف الجنسي ضد الإناث:

تتعرض الإناث بشكل خاص للعنف الجنسي نظراً لضعفهن الجسدي مقارنة بالذكور، وقد ذكرت بعض التقارير بأن امرأة واحدة من أصل أربعة في العالم تتعرض للعنف الجنسي؛ ومن الضروري التحقق من دقة هذه الأرقام واستكمالها؛ لأنها تشير إلى دلالات خطيرة جداً. إن آخر إحصائية لممارسات العنف ضد الإناث ظهرت في تقرير منظمة الصحة العالمية الصادر في أكتوبر من عام ٢٠٠٢م، وقد أشار إلى جميع أشكال العنف ومن أهمها العنف الأسري بين الأزواج. واستناداً إلى دراسات أجريت في أستراليا وكندا وإسرائيل وجنوب أفريقيا والولايات المتحدة، يعتبر التقرير أن ما بين ٤٠ و ٧٠% من النساء هن ضحايا العنف، وقد قتلن بأيدي أزواجهن أو شركائهن. كما تؤكد الدراسات بأن ٣٧% من النساء قد تعرضن للإكراه الجنسي خلال أول علاقة جنسية لهم. كما أكدت الدراسة أن ما بين ١٠ - ٢٠% من النساء اللواتي شملهن الاستطلاع في ٤٨ بلداً ما بين عامي ١٩٩٩م - ٢٠٠١م قد تعرضن للعنف الجنسي على أيدي شركائهن في مرحلة من حياتهن.

والعنف ضد النساء، يظهر في الشمال والجنوب والشرق والغرب في الدول الغنية والفقيرة، ومهما كانت الديانة والتقاليد الاجتماعية.

ولعل من أهم أسباب العنف ضغوط الحياة الحديثة التي يعاني منها جميع أفراد الأسرة دون استثناء، مما يجعل للقوي حق التنفيس ضد الضعيف في الأسرة. كما أن افتقاد الحوار البناء وغياب تعلم الأساليب المنطقية لحل المشاكل قد يفاقم من أساليب العنف الأسري. وتشير الدراسات إلى أهمية تعلم أساليب ومهارات حل المشكلات الأسرية للمقبلين على الحياة الزوجية، وذلك للتخفيف من مظاهر العنف الأسري. كما تجدر الإشارة إلى وجود مقررات دراسية جامعية تتعلق بحل المشاكل الأسرية، ولا بد من التشجيع على دراستها لكلا الجنسين.

– رابعاً: التقنيات الحديثة وسهولة الوصول إليها:

قد يتم اكتساب وممارسة العنف من خلال وبواسطة التقنيات الحديثة، التي أصبح الوصول إليها سهلاً وميسراً، وهي بلا أدنى شك قد سهلت سبل ووسائل العنف الاجتماعي المتنوعة إما بالتقليد أو بالعمد والتخطيط.. لقد توغلت العولمة الأخلاقية عن طريق الإعلام والفضائيات والإنترنت في خصوصية الفرد؛ ومن دلائلها انتشار الجنس المثلي، واستخدام المخدرات، وظهور الأمراض المترتبة عليها كالإيدز وخلافه. كذلك تفشى التدخين وتناول الخمر والمسكرات، حيث ساهمت التقنيات الحديثة في خفض سعرها وسرعة تداولها.

وفي سياق التحذير من اكتساب العنف، لا بد أن نشير إلى تقرير منظمة الصحة العالمية الصادر في أكتوبر من عام ٢٠٠٢م والذي أكد أن ١,٦ مليون شخص يقضون سنوياً بطريقة عنيفة في العالم، ونصف هؤلاء يقضون عبر الانتحار الميسر بالتقنيات! كما أشار التقرير إلى أن أكثر من ٦٠% من عمليات الانتحار يقدم عليها الرجال، وهي رابع أسباب الوفيات لدى أشخاص تراوح أعمارهم ما بين ١٥ و ٤٤ سنة. لقد شملت الدراسة سبعين بلداً، وأوضح التقرير أن الحروب تحصد فقط خمس هؤلاء الضحايا! بينما تمثل جرائم القتل نحو ثلث الوفيات الناجمة ويشمل ذلك التجاوزات الجنسية ضد الأطفال والعنف ضد المسنين وغير ذلك من المظاهر المتنوعة للعنف الفردي أو الجماعي. وقد أفاد التقرير بأن ١٤٢٤ شخصاً في العالم يموتون يومياً في جرائم قتل، أي بمعدل شخص كل دقيقة!

ونذكر في ما يأتي بعضاً من التقنيات الحديثة وآثارها، التي تساهم في تضخم معدلات

العنف:

١ - التقنيات الإعلامية:

لقد ساهمت التقنيات الإعلامية في عمليات غسل الأدمغة البشرية، على المستويين الفردي والجماعي، بل توجد أبحاث جادة لتغيير السلوك الفردي بشتى الوسائل! ولا شك في أن التقنية المعاصرة قد طورت الفرد المستعبَد (سواء كان رجلاً أم امرأة، طفلاً أم شيخاً) الخاضع لمتطلبات السوق ولدعايات التقنية السائدة حتى وإن كانت عنيفة. وتقوم إعلانات البث الإذاعي والتلفازي بدور المتحكم في سلوك الفرد إلكترونياً، وذلك إما بالتحكم عن بعد أو عن طريق البرمجة وغسل الأدمغة باتجاه العنف! وكل ذلك يدخل في مجال انتهاك التكامل العقلي للفرد بل انتهاك حرته الشخصية وتدمير كل ما نصت عليه المواثيق والأعراف والأديان. أما قلوبه التفكير باتجاه العنف فتتم بكل سهولة ويسر عن طريق نشر الأفكار المسمومة في أجهزة الإعلام المختلفة والتي غالباً ما تحقق أهدافها في إقناع الشعوب بممارسة العنف لأهون الأسباب، بل قد أسست وسائل الإعلام والدعاية الجماهيرية دعائم العولمة الشمولية، كما تغلغت في الحياة الشخصية بحيث لم يعد هناك فرد مستقل فكرياً على الإطلاق، وظهرت سيطرتها على جميع أفراد الأسرة.

٢ - الإنترنت:

هناك الكثير من المخاطر التي تتورط فيها المجتمعات المعتمدة على المعلوماتية من خلال الإنترنت، الأمر الذي يتطلب بذل الجهد ليكون مجتمع الإنترنت مجتمعاً بضوابط صارمة، فقد وُجد ليخدم البشرية والتواصل فيما بين الناس، ولم يوجد لتدمير المجتمع، لكن من الصعوبة بمكان حصر المخاطر الأخلاقية وأمراض العنف التي تتورط فيها المجتمعات المستعملة للمعلوماتية من خلال مقاهي الإنترنت وغيرها. وقد يكون السبب في ذلك هو

التقدم التقني المطرد وتطور الاختراعات بسرعة مدهشة حتى أن معظمها يُحفظ بصورة سرية من قبل مكشفيها، وهكذا لا يمكن إعطاء صيغة واضحة لحماية الأفراد من مخاطرها. ومن المعروف أن القيود تنعدم في شبكة الإنترنت، بل من الصعب جداً وضع مراقبة نظراً إلى المساحات العالمية التي يعمل ضمنها هذا النظام، لذا يكاد يجمع الاختصاصيون على أن الإنترنت اختراع عظيم وخطير في آن واحد، وتحديداً في العالم الثالث حيث يصبح موضوع التواصل وتقنياته حساس بشكل غير منضبط على رغم تأمينه سرعة الاتصال وإزالته للحدود الجغرافية بين البلدان.

وتتعدد مظاهر العنف التي يمكن تعلمها من خلال الشبكة بدءاً من التقليد الأعمى للمظاهر السلبية وانتهاءً بتعلم صنع القنابل والمتفجرات. وفي غياب الرقابة تكثر المخاطر والأضرار الناجمة عن استعمال الشبكة خاصة أن الشركات لا تخضع لأية سلطة أو رقابة ومرجعية، سواء من وزارة الإعلام أو من الاتصالات لجهة تأمين خطوط الهاتف للاتصال بمشتركيها أو بشبكة الألياف الزجاجية أو عبر الصحون اللاقطة للاتصال بشبكة الإنترنت الخارجية.

وكما يعاقب القانون على جمع الأموال بطريقة احتيالية والقيام بالنشاطات الإجرامية كذلك لا بد أن تنظم أمور استعمال الإنترنت بوضع أجهزة رقابة على المواد، التي تنشر حتى لا تكون مباحة إلى هذا الحد. لكن من المسؤول عن شبكة الإنترنت وأين يحصل التعدي؟ هل المذنب هو من زوّد الشبكة بمعلومات عن وسائل العنف؟ أم هي الشركة التي تؤمن الاتصال؟ أم هو الشخص الذي يتلقى المعلومات ويحفظها في جهاز الحاسوب لديه؟

الاجتهاد القانوني يميل إلى القول: بأن المأمّن (provider) هو المسؤول، ويطبق عليه القانون؛ لأن له فروعاً في البلد المعني حتى ولو كانت الرسالة غير الشرعية

آتية من الخارج، فإن المأمّن هو الذي قام ببثها. ولمنع ظهور الفضائح لا بد من وضع تشريعات تحفظ حقوق الإنترنت ولا تتعارض مع القيم التي نؤمن بها، وأن أي موقع لا يخدم البشرية يجب أن يُغلق، كما أن على الدولة والهيئات الرسمية التي تعنى بهذه الأمور أن تضع حدوداً لحرية استعماله ليكون فقط بهدف نفعي خاضع للقيم. وعلى وزارات الشؤون الاجتماعية والتربوية أخذ مخاطر الإنترنت على محمل الجد وما قد تؤول إليه مستقبلاً.

- المشاكل الأسرية التي برزت من خلال استخدام شبكة الإنترنت:

لعل من أكثر هذه المشاكل شيوعاً التعارف والعلاقات العاطفية التي تؤدي إلى مشاكل اجتماعية، ونضرب المثال التالي؛ لأنه من أخطر المشاكل وأكثرها انتشاراً:

في العاشر من ديسمبر ٢٠٠١م تمكنت إدارة مكافحة جرائم الإنترنت بالإدارة العامة للمعلومات والتوثيق بوزارة الداخلية المصرية، من ضبط مواطن قام بانتحال اسم مواطنة بعد الحصول على كل بياناتها الشخصية ونشرها على برامج المحادثة على شبكة الإنترنت، معلناً عن رغبتها في إقامة علاقات جنسية مع أطراف المحادثات! وأكدت تحريات الإدارة بأن وراء تلك الواقعة صاحب معمل لطبع الأفلام الفوتوغرافية وتحميضها كان قد استغل معرفته ببيانات جارتة في إنشاء موقع وضع عليه صورها على الحاسوب الخاص به، معلناً عن رغبتها في إقامة علاقات جنسية لكل من يرغب! وذلك انتقاماً منها بعد رفضها مبادلتها الجنس. هذه الواقعة ليست الأولى في نوعها بل ماثلة للتكرار، حيث تم ضبط أكثر من عشرة قضايا مشابهة استخدمت فيها شبكة الإنترنت. ومن أشهر القضايا أيضاً ضبط شبكة للتحرير على ممارسة الشذوذ الجنسي بين الرجال عبر مواقع خاصة على الإنترنت، وقد تم القبض فيها على طبيب ومهندس، وحكمت المحكمة عليهما بالحبس ثلاثة أشهر فقط!

- الإدمان على الإنترنت مرض يسبب العصبية ثم العنف ويدخل القاموس الطبي:

لقد نجح قطاع الحواسيب والشبكات والمعلوماتية في أن يتحول في العقدين الماضيين إلى قطاع اقتصادي مهم له شركاته ومريده ومشجعوه؛ وتكمن المشكلة التي يجذر منها المختصون منذ فترة هي إمكانية تحول هذا التشجيع إلى هوس وإلى حالة مرضية دائمة؛ وهو ما ناقشه الخبراء الصحيون على هامش المعرض الدولي للحواسيب (سييت) والذي عقد في مارس ٢٠٠٣م في هانوفر/ألمانيا. وعلى هامش معرض «سييت» قدر مركز شؤون الإدمان في هامبورغ وجود أكثر من مليون مدمن على شبكة الإنترنت في ألمانيا وحدها؛ هؤلاء يعمدون إلى الجلوس خلف شاشة الحاسوب حتى مطلع الفجر، وهي حالة مرضية تؤثر على كفاءة الإنسان في العمل، وقد تؤدي إلى إرهاق الأعصاب المؤدي بدوره للعنف.

إن هناك قاسماً مشتركاً أعظماً لكل من حالات الإدمان على الكحول والمخدرات والقمار والإنترنت ألا وهو: فقدان السيطرة على النفس مع إهمال الوضع الشخصي والمحيط الاجتماعي، وهي حالة قد تصيب الموظفين المحبطين وبعض ربات البيوت والعاطلين من مختلف فئات المجتمع. ويبدو خطر إدمان الإنترنت أكبر من غيره؛ لأن انكباب الإنسان على الإنترنت غير مدموم، بل قد يشجع عليه في بداية الاستخدام؛ وبينما يترك إدمان الكحول والمخدرات آثاره على صحة الإنسان، كذلك يؤثر إدمان الميسر على دخل الفرد، إلا أن إدمان الإنترنت قد لا يترك آثاراً محسوسة مما يزيد من تعقيدات المشكلة. إذن لابد من إدخال لوحة تحذير تنهض أوتوماتيكياً أمام عيون مستخدم الشبكة حال تجاوز دخوله فترة معينة، وتقول اللوحة «احذر! منذ متى وأنت داخل الشبكة»!

٣- الفضائيات (باعتبارها مصادر سهلة لتعلم العنف):

من الواضح أن وظيفة الأعمال التلفازية لم تقتصر على الترفيه والتسلية بل تعدت إلى مرحلة أكثر خطورة، وهي صياغة المجتمعات، وتشكيل الرأي العام، وإدخال أنماط جديدة على أي مجتمع، وتوصيل الأفكار، وتشكيل العقول خاصة لدى الشباب والأطفال. ونظراً لأهمية هذه النقطة فإنه لا بد من الإسهاب فيها، وعليه يمكن الحديث عن ثلاثة محاور رئيسة هي:

أ- نوعية البرامج التي يشاهدها الطفل في الفضائيات ومواقع الشبكة.

ب- التأثير الاجتماعي للبرامج المختلفة على الطفل.

ج- الحلول التي يمكن بها مواجهة سلبيات البرامج على سلوك وتفكير الطفل.

أما بالنسبة للقنوات الفضائية الخاصة بالأطفال والتي تبث برامجها على مدار اليوم فيمكن تصنيف المواد المقدمة من خلال هذه القنوات إلى عدة أقسام هي:

أفلام الكارتون القصيرة والروائية ومسلسلات الكارتون المدبلج؛ والمسلسلات والأفلام البشرية والأفلام والبرامج العلمية؛ والأغنيات المنوعة؛ وبرامج المسابقات. ولاشك في تأثير الطفل بكل ما يقدمه له التلفاز، الذي أصبح صديقه الحميم، حتى أن بعضهم أطلق على التلفاز لقب الوالد الثالث! ورغم أن للتلفاز مساوئ كثيرة إلا أن له بعض الفوائد والإيجابيات، وقد أصبح بمقدور الطفل الإمام بموضوعات عديدة دون اللجوء للقراءة، كما يساهم الصوت والصورة في توصيل المعلومة إليه بشكل سهل وسريع؛ حتى أن التربية الحديثة تستخدم التلفاز الآن كوسيلة تعليمية.

وتتلخص الآثار الاجتماعية السلبية لبرامج التلفاز في المحاكاة والتقليد والدخول إلى عالم الكبار بما يشمله من عنف وجنس قبل الأوان؛ هكذا يتم تكوين انطباعات غير سليمة، وتتسع الفجوة بين ثقافة الطفل والمجتمع، وزيادة ظاهرة الاستهلاك المادي. كذلك

من السلبيات انحسار العلاقات الاجتماعية، والتوقف عن ممارسة الألعاب، واستنفاد وقت الطفل أمام التلفاز. ويمكن في هذا الصدد طرح بعض الحلول كما يلي:

- عدم استخدام التلفاز كجليس للأطفال، بل لابد من تقنين مشاهدة الأطفال للتلفاز، بمعنى تحديد ساعات محددة للمشاهدة مع التحكم في اختيار البرامج المطلوب مشاهدتها.

- لابد من إحكام الرقابة الأبوية بوجود الكبار مع الصغار أثناء عملية المشاهدة، مع محاولة فتح حوار مع الطفل أثناء المشاهدة عما يدور أمامهم، مع تنبيههم للجوانب الإيجابية والسلبية في الموضوع.

- لابد من توعية الأطفال على المشاهدة النقدية، مع إيجاد وسائل لاستخدام التلفاز للمساعدة في النمو المعرفي، مع مراقبة الإعلانات التجارية ومحاولة شرح مجال المبالغة فيها.

- يمكن مناقشة المسؤولين في محطات التلفاز، المحلية والخليجية، بضرورة احترام المشاهد الطفل، واعتباره جزءاً وكياناً مهماً جداً في هذا المجتمع.

- لمواجهة الأخطار التي تمثلها البرامج المختلفة، لابد من إيجاد استراتيجية في الإعلام العربي، بحيث يكون إعلاماً متطوراً يلعب دوره كسلطة لها دور في تشكيل عقول الناشئة، ولابد أن تتجه استراتيجية الإعلام العربي إلى الأسرة العربية والطفل، الذي أصبح يعيش في زمن العولمة. إن هذه الرؤية الإعلامية الجديدة لابد أن تقوم بها مؤسسات إعلامية ضخمة تملك أساسيات التقنية المتقدمة ومزودة بالمعلومات والمادة الإعلامية، التي تستطيع عن طريقها الهيمنة على عمليات البث والتوزيع في العالم العربي.

- تتصدر الرسوم المتحركة قائمة المواد المعروضة في برامج الأطفال، ورغم احتواء هذه الرسوم على كميات هائلة جداً من العنف بأشكاله المختلفة، سواء اللفظية والحركية والمادية، وذلك لكونها مادة إعلامية غريبة جاهزة. وعليه لابد من أن نكون منتجين

جيدين بدل أن نظل مستهلكين، وأن نطور من وسائل التقنية الحديثة لننافس الغرب لأطفالنا بجودة ما نقدمه لهم.

٤ - ألعاب الحاسوب (باعتبارها أدوات لتطبيع القتل لدى الأطفال):

الحاسوب قد يكون الهدية المناسبة للحد من نشاط طفلك الزائد، ولن تضطر إلى أن تتعب نفسك بمساعدته في الاختيار، فخياريه جاهز بسبب المعرفة التي حصل عليها من زملائه ذوي الخبرة في المدرسة! وما عليك إلا توصيل الحاسوب بتلفاز المنزل. وقد يصبح الطفل أكثر انشغالاً، لكنك لن تتمكن من الاستمتاع ببرامج التلفاز إلا بعد وصلات من الصراع؛ لأن عليك أن تشتري له تلفازاً ملوناً خاصاً، ولن تبدأ رحلتك مع الراحة لأنك ستشغل بفك الاشتباك بين أولادك إذا كانوا أكثر من واحد! وقد تظن أنك الراح مع الراحة لأنك بعد أن تخلصت من إزعاج الأولاد في حبسهم مع الحاسوب بعيداً عنك؛ ولكن للأسف فإن ما قمت به لم يكن سوى خطأ في حق أولادك.

صحيح أن لألعاب الحاسوب فوائد، كالتدرب على سرعة رد الفعل، والقيام بالحركة الصحيحة في الوقت المناسب، ودقة الملاحظة والانتباه، هذا عدا عن أن العديد منها يقدم للاعبها معلومات إضافية، وبخاصة إذا كانت اللعبة مصممة أصلاً لتكون لعبة تعليمية. بل إن بعض المؤسسات الأمريكية قد وجدت أنه يمكن بتصميم ألعاب الحاسوب بأسلوب معين المساعدة على تدريب الأطفال المصابين بصعوبة في القراءة. كما أن أبحاثاً لمؤسسة الفضاء والطيران الوطنية الأمريكية «ناسا» قد أثبتت أنه من الممكن استخدام ألعاب حاسوب لمعالجة الأطفال، الذين يتميزون بالحركة المستمرة لزيادة فترات الانتباه والتركيز لديهم.

ولكن في المقابل، فإن ألعاب الحواسيب مليئة بالمخاطر، معظم هذه الألعاب تركز على القتال الدموي الوحشي الذي تقشعر له الأبدان، فاللعبة التي «تريحك» من الإزعاج

هي لعبة يستمتع فيها بضرب خصمه حتى يقطع أوصاله وتخرج الدماء من جسمه كالنوافير، ثم يقطع رأسه ويمسكه مزهواً بانتصاره عليه وهو يقطر دماً! وقد تكون اللعبة عبارة عن قيادة سيارات وطائرات تخلف الدمار وكرات اللهب المبهرة التي تصيب ضحايا عشوائيين! وربما كانت أحداث الحادي عشر من سبتمبر مستقاة الأفكار من إحدى ألعاب الحواسيب التي هزت العالم بأكمله. فهل عذرك أنه لا بأس بذلك ما دام كل الأولاد يلعبون بهذه اللعبة؟ ولكن هؤلاء الأولاد يميلون للعنف الزائد فهل تدع طفلك غارقاً بألعابه المدمرة وتعلم نبأه بعد حين؟!

أما لعبة «محاربو الشوارع» أو «ستريت فايتر» الدموية فهي الأكثر انتشاراً على جهاز الألعاب. ويمكنك ببساطة ملاحظة الأشكال التي يتغير فيها وجه الطفل عندما يلعب بتلك اللعبة، فمن تركيز كامل على الشاشة لتسديد ما يمكن من ضربات قاتلة على جسد عدوه الافتراضي، ومع تحريك يده وأصابعه بعصبية على جهاز التحكم، ثم الفرحة عندما تنجح له إمكانية الانتقام من خصمه بقتله.. دقائق طويلة مليئة بالعنف والمشاعر التي تختلط فيها الدموية والقسوة وحب الانتقام في عقل ونفسية طفل قد نصفه بالبريء! ولكن ما نسليه به هو أبعد ما يكون عن معاني البراءة.

وبعض الأطفال لا يكادون يصلون إلى بيوتهم، حتى يتوجهوا إلى غرفهم لإكمال لعبة أمس أو لتجربة لعبة جديدة حصلوا عليها من أصحابهم، وكلما كانت أكثر دموية كانت ممتعة أكثر. وفجأة ترى الأطفال وقد كبروا مع هذه الألعاب، وقد يصل بهم الحال إلى تفضيل العزلة والابتعاد عن الناس، مع ضعف في التحصيل العلمي ووهن الجسد، خاصة إذا صاحب ذلك اللعب العنيف تناول الطعام الجاهز غير الصحي. كذلك من الملاحظ انتشار التلعثم عند الكلام بين الأطفال وظهور بعض الآثار النفسية الأخرى!

ولن يتمكن الآباء من معالجة ذلك بسهولة بل سوف يجأرون بالشكوى من عدم معرفتهم بما حصل لأولادهم الذين لم يجرموهم من أي شيء وبالذات «الألعاب الحاسوبية». وهم لا يدرون أن ما ينغرس في نفوس الأطفال الآن قد يظهر أثره فيما بعد فيما يسمى «التطبيع مع القتل»! إن تلك «الألعاب الحاسوبية» ستبرر لهم كل فعل سيئ ومؤذ فيما بعد، خاصة وأن الأبحاث تشير إلى أن العقل الباطن للأطفال الذين تقل أعمارهم عن سبع سنين حيث يحتفظ بمؤثرات العنف فيه أكثر ممن هم في عمر أكبر. ولن يكون الحل بحرمان الأولاد من الألعاب، بل يمكن البحث عن لعبة حاسوب مفيدة؛ كما يمكن تحديد ومراقبة نوعية الألعاب وما هو مصدرها، ثم تحديد أوقات اللعب مع تشجيعهم على ممارسة الأنشطة الرياضية والاجتماعية المختلفة.

أما مواقع الإنترنت الإباحية فهي خطر مسلط على رؤوس الأطفال بالذات إلا إذا أمكن حمايتهم عبر الفلترة الدولية. وقد وافقت الحكومة الأمريكية على اقتراحين للحد من الوصول إلى تلك المواقع، حيث حرم الاقتراح الأول إنشاء أي مواقع تجارية إعلانية على شبكة الإنترنت لتوزيع ونشر المواد الإباحية. بينما نص الاقتراح الثاني على طرح برامج حاسوبية تعمل عمل الفلترة، ومن المرجح أن يتم توزيعها على المدارس والمكتبات التي تتصل بمواقع الإنترنت الإباحية.

ولابد أن نذكر بعض الإيجابيات للأطفال الذين يستخدمون الإنترنت، لكونهم يتعلمون كيف يعبرون عن أنفسهم بصراحة وبساطة، كما تجعلهم أكثر عالمية وبجيت لا تحدهم حدود. كذلك من الإيجابيات للأطفال الذين يستخدمون الإنترنت تحولهم إلى أطفال أكثر تسامحاً تجاه الاختلافات العرقية والثقافية. كذلك تساهم الشبكة في توفير مجال الرعاية الاجتماعية للمراهقين والمعاقين أو المصابين باضطرابات نفسية أو سلوكية. كذلك تهتم بعض المواقع بقطاع الخدمات حيث يمكن للطفل المريض من التمتع بخدمات الشبكة

المتصلة بالبحث عن الوظائف والمصارف والتسوق عبر الإنترنت وغير ذلك من الخدمات التي تمتد اليوم على نطاق واسع.

ولعل من أبرز ما كُتب حول خطورة التقنيات الحديثة على الأطفال ما جاء في مقال سوسن الأبطح، المنشور بتاريخ ٢٦/١١/٢٠٢٠م، في جريدة «الشرق الأوسط»^(١).

(١) تقول الكاتبة: «الطفولة ليست في عز مجدها كما يروج بعض المتفائلين، الذين يعطون أطفال اليوم على هدايا العصر المغمومة الآتية إليهم عبر الأطباق اللاقطة أو الأقفية الإلكترونية. ولم يعد من شك في أن ديزني لاند بمباهجها وأفلام الكارتون بغوايتها وأجنحة الألعاب المدللة في المراكز التجارية الضخمة، هي الواجهة للماعة التي تخفي وراءها الفخاخ المنصوبة لتصيد الفضول الطفولي واستغلاله بأدهى السبل فنية وأناقاة. وقد تتبأ علماء النفس منذ عام ١٩٠٠م بأن القرن العشرين سيشهد ثورة يتشكل خلالها مفهوم جديد للطفولة، وبعد مائة سنة على تلك النبوءة فإن الموجة قد وصلت إلى ما لم يكن في الحسبان، حيث إن كل ما زاد عن حده ينقلب إلى ضده. وكل الدراسات حول التلفاز والألعاب والإنترنت والسينما تقيد بأن الطفولة تُخطف بالفعل، وأن الصغار يتعرضون لجلد نفسي وغسل دماغ لصالح أحلام هذه الشركة أو تلك. وإذا وضعنا العنف والجنس جانباً، فإن الإعلانات وحدها كافية لإحداث الزلزال، إذ يشاهد الطفل الفرنسي مثلاً ٣ آلاف إعلان في السنة، بينما يرتفع عدد الإعلانات التي يشاهدها الطفل الأمريكي إلى ثلاثين ألفاً، بحسب اتحاد المستهلكين هناك، ولا أحد يعرف بطبيعة الحال، عدد تلك التي يشاهدها الطفل العربي، إلا أن السويد حسمت أمرها ومنعت الإعلانات في فترات البث المخصصة للأطفال؛ لأن هؤلاء لا يميزون قبل سن الثانية عشرة بين الإعلان والبرنامج الوثائقي أو بين الحقيقة والخيال. إن الإجراء السويدي الجريء ناجع بحدود، إذ أن إحصاءات أخرى تشير إلى أن ثلاثة أرباع ما يشاهده الصغار، موجه في الأصل للكبار، وبأن أدمغة الأطفال منبهة بحيث تلتقط ما لها وما لغيرها، ولذلك فالمعمل جارٍ في دول أوروبية عديدة لتخفيف الصدمة على العود الطري قبل أن تكسره مشاهد الغدر والقتل والتشويه والمطاردات بين الأخيار والأشرار. فقد تبين أن ٨٠ في المائة من الأفلام الأمريكية التي تعرضها الشاشات الفرنسية تحوي مشاهد مثيرة للاضطراب، وهذه الأفلام تحمل في غالبيتها رسالة مفادها: «يجب أن تحطم الآخر كي تريح»، وهو ما يتناقض تماماً مع التقليد التربوي المتعارف عليه الذي يحاول أن يقنع الأطفال بأن: «من يلجأ إلى العنف لحل مشاكله يحتاج إلى علاج لحل عقده». هكذا فإن المفاهيم تتضارب حد التضاد. وإذا أضفنا إلى كل ما سبق أن الأطفال الفرنسيين يشاهدون التلفاز بمعدل ألف ساعة في السنة، أي ما يوازي الوقت الذي يقضونه على مقاعد الدراسة - والأرجح أن الأرقام العربية ليست بعيدة عن هذه الحدود - فإن السؤال الحرج المطروح هو: لمن ستكون الغلبة في المعركة الدائرة بين الأستاذ بإمكانياته المتضائلة والمنتج بمعداته سريعة التطور؟ خاصة أن الأهالي باتوا أشبه بالمخدرين، وقد مستهم الفتنة بأخطر مما فعلت بأولادهم، وغدوا أكثر تعلقاً منهم بالمسلسلات والأفلام وبرامج الألعاب والدعايات أيضاً. لذلك فحين يقرر الأهل معاقبة أحد أولادهم يقولون له بثقة وحزم: «إذا لم تدرس تحرم من التلفاز»، أي أن الشاشة وما ترشح به من مؤثرات موهمة هي في اللاوعي «مكافأة يستحقها المجتهد» وأية مكافأة! والأسوأ من ذلك أن مدمني التلفاز هم أنفسهم عشاق الإنترنت، ومن يفلت من قبضة هذا يقع في شباك ذاك. وبما أن القضية على هذا القدر من الجدية، فلا بد أن نسعى لاحتواء مضامين الشاشات وتطويرها وتهذيبها».

٥- الهاتف الجوال ودوره المباشر في التفكك الأسري:

في هذا العصر يختصر الجوال المسافات البعيدة والقريبة أيضاً! وقد يظل الفرد قابلاً في غرفته الخاصة ويحدث أخيه في الغرفة المجاورة بالجوال! هكذا ينقطع التواصل الحميم بين أفراد الأسرة، وتختفي تلك النظرات المؤثرة ليحل مكانها الصراخ والشجار حول من سيدفع تلك الفواتير الطويلة الباهظة الثمن. وفي منظور آخر أكدت دراسة حديثة بأن الرسائل الموجهة عبر الهواتف النقالة قد أضفت سبباً جديداً لأسباب العنف والطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة، التي تعاني أصلاً من نسبة ارتفاع الطلاق بين أبنائها. وقد نظرت دائرة الإصلاح والتوجيه الأسري في محاكم دبي، والتي تتولى مهمة إصلاح ذات البين بين الأزواج، في الكثير من حالات الخلاف الزوجي المؤدية إلى الطلاق بسبب الرسائل الواردة عبر الهاتف النقال.

وحالة أخرى سببها قراءة زوج لرسالة عادية على هاتف زوجته أرسلها مدير الشركة التي تعمل بها الزوجة على سبيل الممازحة، وحلف الزوج أغلظ الإيمان على أن لا تبقى زوجته في ذمته، وأن الرسالة ستكون نهاية لعلاقة زوجية استمرت ست سنوات وأثمرت أطفالاً أبرياء. ويقول الموجه الأسري في محاكم دبي بأنه لم يكن متوقعاً أن تصبح الرسائل الهاتفية سبباً رئيسياً للطلاق، لكن تعدد الحالات التي تنظرها الدائرة تشير إلى أننا أمام ظاهرة تستوجب النظر فيها وتوعية الناس بخطورتها، خاصة أن بعض الزوجات يقمن بعد قراءة الرسائل بالاتصال بالأرقام المرسله لهذه الرسائل، ويكتشفن حقائق غير متوقعة. الجدير بالذكر أن دراسة أعدتها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في الإمارات في العام ٢٠٠٢م أكدت أن التقنية الحديثة، وخاصة الإنترنت، أصبحت من الأسباب الرئيسة

للطلاق في الإمارات، سواء من جهة انشغال الزوج عن أسرته لساعات طويلة؛ أو لظن الزوجة بأن زوجها على علاقة بامرأة أخرى قد تكون في بلد آخر على بعد آلاف الأميال وربما «هي» أصلاً رجلاً انتحل صفة امرأة.

- دور التقنيات الحديثة في تعليم التفنن في وسائل التعذيب:

إن وسائل التعذيب التي تظهر من خلال التقنيات الحديثة قد أثارت القلق من حيث عدم توافقها مع حقوق الإنسان في حرمة البدن وسرية الحياة الخاصة. كذلك يحدث اليوم انتهاك واضح في حريات الأفراد في المراقبة الفكرية والبدنية من خلال أجهزة التنصت البصرية والسمعية والمراقبة من خلال استخدام المعلومات الشخصية. وبتسهيل من التقنيات الحديثة صار مصير الأرواح البريئة تحت رحمة مخططات ومؤامرات تجري دون عدل أو شفقة مما يعرض الأبرياء للتدمير والقتل المجاني، وفي أحسن الحالات للنبد والتجويع والإهانة وربما للسلب والاعتصاب والقهر والتشريد والنفي. ولم تغير التقنيات الحديثة من شراسة الحروب بل لقد زادت ضراراً، لقد أزهدت الحروب الحديثة ملاييناً من الأرواح البريئة، والتهمت بنيرانها الثروات البيئية والنعم، التي وهبها الله عز وجل بكل سخاء للبشرية^(١).

(١) للمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى المراجع الآتية: بركات محمد مراد، ظاهرة العولمة (رؤية نقدية)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مركز البحوث والدراسات، الدوحة - قطر، كتاب الأمة (٨٦)، ٢٠٠١م؛ شعاع هاشم اليوسف، التقنيات الحديثة (فوائد وأضرار)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مركز البحوث والدراسات، الدوحة - قطر، كتاب الأمة (١١٢)، ٢٠٠٦م؛ شوقي أبو شعيرة، انتحار الحضارة: فوضى القرن العشرين، (القاهرة: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٤م)؛ معهد بحوث الأمم المتحدة للتنمية الاجتماعية UNRISD، حالات فوضى والآثار الاجتماعية للعولمة، ترجمة عمران أبو حجلة (المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٩٧م)؛ نخبة من الباحثين والكتاب، رسالة المسلم في حقبة العولمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مركز البحوث والدراسات، الدوحة - قطر، ٢٠٠٣م؛ شعاع هاشم اليوسف، حضارة العصر الحديث، واقع من منظور مختلف، المجلس الوطني، الدوحة - قطر، ٢٠٠٢م.

علاج العنف

يمكن طرح مجموعة من الحلول لمعالجة ظاهرة العنف الاجتماعي، من ذلك:

أولاً: حلول اجتماعية:

يمكن طرح بعض الحلول الاجتماعية لمعالجة العنف كما يلي:

١- قد تحاول مؤسسات المجتمع المدني القيام بأدوار مختلفة للتصدي للمشاكل الاجتماعية المسببة للعنف، لكنها حتى الآن لم تعط الحلول المناسبة التي تقمع العنف من جذوره، إذن لا بد من العمل بكفاءة أكبر لمواجهة هذا المرض العضال. ولا شك بأن الدور الأكبر مطلوب من المؤسسات الحكومية وذلك بالمساهمة في تقنين تقنيات العنف، حيث إنه ليس المقصود بالتقدم التقني تسهيل الحصول على التقنيات كيفما اتفق مع ضياع القيم الاجتماعية والوطنية، لكن لا بد من المراقبة الجادة والتوجيه المستمر.

٢- تشير أصابع الاتهام إلى الإعلام بوصفه السبب في خلق عقليات تابعة ومضطربة ذات نفسيات مشتتة بين الأصالة والعمولة. وعليه يجب أن تكون لقنوات الإعلام المختلفة أدوار فعالة في محاربة مظاهر العنف، كما يمكن لكليات الإعلام طرح ذلك التخصص وعمل الكثير من البحوث والدراسات حتى توجد الأصوات الإعلامية القوية القادرة على مناهضة التفسخ الأخلاقي والتسيب الديني. إن خط الإسلام على الإنترنت وبعض برامج القنوات الإسلامية الفضائية، صالحة لأن تكون منارة للفكر الحي المتألق وللتواصل الروحي الراقى مع روح العصر. ولا ريب في أن بعض برامج القنوات الإسلامية بحاجة إلى دراسات مستفيضة ودقيقة قبل البدء بها، وفي هذا الصدد عليها القيام بتطوير ثقافتها الدينية بما يتناسب وروح العصر، أما الإعداد للجانب الثقافي منها فأمر شديد الخطورة؛ لأن هذه القنوات تعرض على مجتمعات لا تعرف شيئاً عن الإسلام، بل تعرض على من

هم محاطون بعشرات المحطات الغربية ذات المفاهيم المضادة للأديان عموماً، أو بتغليب المادة على الدين في أحسن الأحوال. كذلك قد نجد في بعض المحطات ذات التعددية الثقافية أن صوت الأديان ضعيف جداً، ومن الأفضل التركيز على الدين كبديل روحي وتقويمي لمعالجة الانحراف الخلقي الذي ما تزال تفرزه حضارة الغرب والذي يقضي على ألوف الشباب في كل عام بالانتحار أو بإدمان المخدرات أو بارتكاب العنف والجرائم الأخلاقية. هكذا تقع على علماء الدين والنفس والمربين مسؤولية التطوير الدائم للعقائد وصبها في وسائل إعلامية ذات أساليب حديثة أهدافها توعوية للأجيال المعاصرة. ولاشك في أن إشباع الرغبات البيولوجية والتسلطية بعيداً عن القيم الدينية يوصل الفرد إلى التهلكة لا محالة كما يوصل الدول والحضارات إلى الانهيار.

٣- مما لا شك فيه أن لكل من الأسرة والمدرسة والمجتمع دوراً إيجابياً في نبذ العنف. وقد نركز على دور المرأة (الأم والأخت والزوجة والمعلمة) كونها قد اخترقت في العالم الإسلامي فضاءات العلم والمعرفة بل وأصبح لها في المجتمع حضور ثقافي متميز. وقبل أن تقوم الحركة النسائية في دول العالم الإسلامي بالنظر في مشاكل المرأة كقضايا العنوسة والطلاق، لابد لها من توليد اتجاهات جديدة حول المشاكل التي قد يسببها عمل المرأة، هذا الذي أصبح موضحة العصر تسعى معظم النساء من أجله دون النظر لسلبياته المتعددة. ومن أخطر السلبيات الاعتماد الكبير على الخدم والتقنيات، التي تضر بالصحة النفسية والجسدية لأفراد العائلة، وهي بلاشك عامل مهم في شيوع العنف. لقد آن اليوم الذي لابد أن تستيقظ فيه الحركات النسائية في دول العالم، وذلك بأن تضع دراسات وبحوثاً جادة عن أثر عمل المرأة على تربية وصحة النشء وعلى استقرار الأسرة. كذلك لابد أن نسلط الضوء على ظاهرة استقدام الخدم والمربيات وملازمة التقنيات لأطفالنا وتأثير ذلك كله على نسبة الطلاق المتصاعدة وعلى ظهور أمراض العنف المستعصية.

كذلك لا بد من وقفة تأمل وتدبر في هذا المجال، بحيث يكون من أهم أدوار الحركة النسائية في دول العالم الثالث الاستفادة من تجارب الأمم الأخرى، التي سبقتها في معالجة قضايا المرأة، خاصة وأن تلك الأمم تحيي اليوم المر والعلقم. وبعد أكثر من مائة عام وبالرغم من الثقل الجوهري للمرأة الأمريكية في سوق العمل إلا أن الحركة النسائية الأمريكية تراجعت بشدة عن تشجيع المرأة العاملة، بل وانصبت الجهود اليوم على توضيح الآثار السلبية الاجتماعية والصحية والتربوية الناجمة من عمل المرأة، سواء على مستوى تربية الأجيال أو على مستوى المنافسة وانتشار بطالة الرجال بسبب توظيف النساء أو بسبب الاتكال على التقنيات. وقد نشرت بعض الرائدات في الحركة النسائية الأمريكية كتاباً مضاداً لعمل المرأة. وعلى سبيل المثال فقد استقالت «ديورا فالوس» مؤلفة كتاب «عمل أم A Work mother's» من عملها كمديرة لجامعة أمريكية وتفرغت لتربية أطفالها. أما الكاتبة «جين شرويدل» فقد أصدرت كتاباً بعنوان «وحدني في الزحام» تشرح تجربة عمل النساء وسط الرجال وما يتعرضن له من مضايقات غاية في الصعوبة والحرج بالإضافة لضغوط تدبير المنزل وتربية الأطفال. كما تم شرح ذلك بالتفصيل الدقيق في كتاب بعنوان «الجنس الثالث» للمؤلفة «باتريشيا ماكبروم» التي تؤكد تشرب النساء العاملات بجرعات كبيرة من الذكورة والعدوانية، هكذا ظهر الجنس الثالث في حضارتنا الحديثة بشكل امرأة يخالط تكوينها وتصرفاتها ومزاجها الكينونة الذكورية.

وربما تجدر الإشارة لكتاب «أسطورة تحرير النساء في أمريكا» للكاتبة الأمريكية «سيلفيا هوليت» التي تستعرض فيه دراسات عديدة حول عمل المرأة وتخرج بنتيجة حتمية ألا وهي استحالة توفر الشروط الملائمة للتوفيق بين تربية النشء بصورة سليمة وبين أداء عمل جاد خارج المنزل؛ إضافة إلى الضرر الكبير الناتج من استخدام التقنيات السريعة في الطبخ والتنظيف وغير ذلك.

أما أستاذ العلوم السياسية «أندرو هاكر» في كلية «كوينز سيتي» في نيويورك فقد نشر في مجلة المرأة في العدد (٧٧) مقالاً مدعماً بالأدلة القاطعة حول تراجع المجتمع الأمريكي عن تأييده لعمل المرأة، وذلك نظراً لطغيان سلبيات العمل على الإيجابيات وبالذات في ما يتعلق بالأمومة وصحة المرأة، بالإضافة لعدد من المشاكل الصحية والاقتصادية والسياسية والتربوية التي أثبتت خطورة خروج المرأة لسوق العمل. بعد ذلك صدرت الكثير من الكتب الأجنبية التي تعالج تلك المشاكل، ومنها حقوق المرأة التي تم اكتسابها على حساب الرجل الذي عادة ما يفقد فرص العمل (كسكرتير مثلاً) مما جعل الكراهية والتنافس البغيض يشتعل بين الجنسين. إن دور الحركة النسائية في الدول الإسلامية هو التصدي لعمل المرأة من دون ضرورة جرياً وراء ما يسمى بالحرية والمساواة.

ثانياً: حلول عملية:

يمكن طرح الكثير من الحلول العملية للحد من أساليب العنف إلا أنه يبقى أن من أهمها:

- تعزيز الإبداع:

إن متطلبات الأمة الإبداعية يجب أن تكون قائمة على التوازن بين متطلبات العقل والروح والجسد، ولن تتغير أحوال الأمة إبداعياً إلا إذا نبذت فكرة قبول الفراغ. إن أدق عبارة لوصف الإبداع هو أنه صناعة متميزة لاستثمار أفكار العلم والدين والمجتمع والثقافة وصبها في قوالب جديدة مفيدة للبشرية. لكن هل يولد الفرد مبدعاً أو متميزاً أو أنه يمكنه اكتساب الإبداع؟

والجواب: إنه من السهل تطوير الإبداع لدى الأفراد كل على حسب قدراته، بدءاً من الكتابة وحتى تنمية مهارة الاختراعات البسيطة التي لا تضر البيئة. وقد يتطلب ذلك

تدريب الأطفال على الاكتشاف المبكر للبيئة من حولهم، ثم إعطاؤهم الفرصة لاستكشاف عوالم الجمال في العالم بأسره. ولا شك في أن أدوار كل من الأسرة والمدرسة والمجتمع والإعلام تساهم في صناعة المبدع. ويمكن تأسيس عدد من المراكز الشبابية المتخصصة في تطوير الإبداع مما يشبع كافة الهوايات والمواهب، مع إضفاء الشفافية ووضوح الرؤية، كما تعطي القوة والهمة للنفس البشرية.

يحتاج الإبداع إلى تطوير، فكما انقرضت أجناس من الحيوانات؛ لأنها لم تتطور أو لم تحسن التأقلم مع معطيات الطبيعة الجديدة، للأسباب نفسها، قد تنقرض الأمم إبداعياً إلا أن تتداركها الأجيال الجديدة بالتطوير والتحديث. ومن هنا نضع عدداً من الاقتراحات في كيفية استغلال الوقت في إبداع أنشطة ممتعة ومفيدة، يمكن تلخيصها فيما يلي:

- ١- صقل المهارات اليدوية في صناعة النسيج والسدو والتفصيل والخياطة وغيرها.
- ٢- المشاركة في الدورات الخاصة بصناعة الخزف بكافة فنونه وأشكاله.
- ٣- تنمية هواية النحت والرسم الزيتي والتصوير الفوتوغرافي والخط العربي والزخرفة وغيرها.
- ٤- المشاركة في فنون الموسيقى والأناشيد الإسلامية والتمثيل وغيرها.
- ٥- المشاركة في فنون الجرافيك بالوسائل المختلفة، خاصة باستخدام التقنيات الحديثة.
- ٦- متابعة عرض الأفلام الترفيهية والتعليمية والتدريبية في المجالات المختلفة.
- ٧- المشاركة في الدورات الخاصة بالحواسيب وبرامجها المختلفة.
- ٨- المشاركة في الدورات الخاصة بالبرامج الرياضية المختلفة.

- ٩- التدريب على الأجهزة الحديثة في الدفاع المدني والإسعافات الأولية.
- ١٠- التدرب على طرق الطهي الصحي وتقديم الأطباق بطريقة مميزة.
- ١١- الاهتمام بهوايات خاصة كجمع الطوابع والشعارات التذكارية وغيرها.
- ١٢- المشاركة في البرامج المهنية كالنجارة والحدادة والصبغة والسمكرة وغيرها.
- ١٣- تنمية حب التطوع والخير للإنسانية جمعاء: لا شك في أن التطوع خدمة إنسانية جلية، وربما تحتاج فكرة التطوع إلى تعزيز روح الإيمان بالأهداف الإنسانية التضامنية التي تقوم عليها فكرة التطوع وبالعامل العظيم الذي يؤديه الإنسان خدمة للمجتمع بلا مقابل مع توعية الأجيال بأهمية التعاون ومردوده النفسي المبهج. إن جذب الأفراد للانخراط في حقل العمل الإنساني العام يستلزم نشر المعاني السامية للتطوع كفرصة مواتية لتخفيف المعاناة عن الآخرين، ولاكتساب الرضا عن النفس مما يجعل لحياة الفرد هدفاً ومعنى. بالمقابل على الدولة أن تضع في اعتبارها أن حسن قيام الفرد بالتطوع مرهون بالتقدير والعدل وتنمية الولاء للوطن والإحساس بالمسؤولية نحو المجتمع. إن أي حقل من حقول التطوع يستلزم المبنى المناسب وقدرًا من الميزانية لتحقيق الكثير من احتياجات المتطوعين التدريبية والنفسية والترويجية والثقافية. والمتطوع ليس أداة جامدة بل يحتاج للتطوير والرقي وكذلك لإزالة العقبات التي تعترض تقدمه أولاً بأول. ولا بأس أن تنشأ مراكز خاصة بتعليم التطوع تتبع مركزاً للمهارات الحياتية بصورة عامة أو مركزاً للإمكانيات البشرية، ولن ننسى أن القيام بمشاريع خيرية مدروسة يتطلب تأهيلاً خاصاً، ويمكن أن يتم ذلك عن طريق إلحاق الشباب بدورات تأهيلية خاصة بالعمل الخيري؛ وقد حرصت المؤسسات الغربية على إنشاء أقسام خاصة بالتدريب والتأهيل، تقوم بالإعداد والتدريب، بحيث تواكب مستجدات العمل الخيري وما يرتبط

بما من تغيرات اجتماعية وانفعالية وغيرها. ولا شك في أن توفير خدمة الإنترنت سوف تسهل المهام وتحقق الأهداف على أكمل وجه، كما سوف يتم تنفيذ الدورات بالسرعة المطلوبة، كما تطالعنا وسائل الإعلام المختلفة بأنشطة الجمعيات والمؤسسات الخيرية متمثلة بمشاريعها وإنجازاتها في مجال الدعوة وأعمال الخير على مستوى العالم. إن الدور البارز الذي تقوم به المؤسسات الخيرية يظهر من خلال مواقف مشرفة مختلفة يمكن تصنيفها إلى التالي:

- مشاريع إقامة المساجد وإنشاء مراكز لتحفيظ القرآن الكريم.
- إنشاء المراكز الصحية.
- حفر الآبار التي يزداد عددها بصورة مطردة.
- المشاركة في تنظيم كفالة الأيتام التي لها دور عميق في إرساء مبادئ الكفالة الإسلامية والتعاطف الإنساني.
- كذلك تظهر مشاركة المؤسسات الخيرية في حملات الإغاثة الفعالة أثناء الجاعات والفيضانات وتقديم المساعدات المادية والعينية، كتوزيع المواد الغذائية أو الأموال على الأسر المحتاجة والمتضررة.
- مساعدة المعاقين أو إسداء الدعم للجمعيات الخيرية وجمعيات مكافحة السرطان أو السكري وغيرها من الجمعيات التوعوية.
- المشاركة في الحملات التطوعية الخاصة بالإغاثة في الزلازل والجاعات وغيرها من الكوارث الطبيعية.
- يمكن المساهمة في نشر التوعية بحقوق الإنسان بصورة عامة والمواطن بصورة خاصة؛ كذلك الدفاع عن قضايا اجتماعية أو التنويه بأعمال تستحق الإشادة بها.

ثالثاً: حلول علاجية نفسية:

يمكن طرح عدد من الحلول العلاجية النفسية للحد من أساليب العنف، من خلال أساس الارتكاز إلى أن الفرد يصل للتوازن النفسي ومن ثم للشخصية المترابطة المتزنة عند تحقيق ما يلي:

- وجود إشباع معقول للحاجات البيولوجية، مع وجود إشباع عاطفي وروحاني مما يحققه التدين المعتدل في الغالب، كذلك عند تكامل القدرات والأنشطة العقلية العامة مع التوافق الاجتماعي.

- وجود أعمال ذات إنجازات تخفض التوترات السلبية وتزيد من الأحاسيس الإيجابية مثل الأنشطة الترفيهية والمشاركة في التطوع الاجتماعي.

وقد قطعت علوم النفس والاجتماع وعلوم ما وراء الطبيعة شوطاً كبيراً للوصول إلى ما يسمى بعيادات التدريب على الحياة لحل المشاكل النفسية بحدوء بدون أدوية، بشرط أن ينبع الحل من الفرد المستعد لتغيير نمط حياته وطريقة تفكيره. مدرب الحياة أو «life coach» هو اسم المهنة باللغة الإنجليزية، ويعني أن صاحبها هو الشخص الذي يستطيع أن يعلم الناس كيف يديرون دفة حياتهم في الاتجاه الصحيح، وفي اكتشاف الطاقات الكامنة التي قد تجعلهم في حال أفضل مع اكتشاف طرق جديدة لحل المشكلات. وتتأثر شخصية الإنسان بخمسة عناصر، هي: الحب، والمجتمع، والعمل، والمال، والجانب الروحي، وأيُّ خلل في أحدها يجعل الإنسان أسيراً للفشل وبجاجة إلى مدرب للحياة. ومدرب الحياة يختلف عن الطبيب النفسي فهو لا يكتب أدوية لمرضاه، ويختلف عن المعالج الروحاني فهو لا يلجأ إلى طقوس السحر والدجل وما شابه، كل ما يفعله أنه يجلس مع «المريض» ثماني جلسات كحد أقصى، للوصول إلى علاج.. وطريقة العلاج التي يتبعها عادة مدرب الحياة أنه يناقش جوانب المشكلة المختلفة، فقد تكون هناك رؤية لم يلتفت

إليها، أو جانب مضيء يمكن أن يوصل إلى الحل. وفي حين يعمل الطبيب النفسي على علاقات قديمة، مثل الإدمان، أو الاكتئاب، أو العقد النفسية فإن عمل المدرب يرتبط بالمستقبل وحل مشاكل الواقع خاصة تلك المرتبطة بالعنف. وقد يكون الفرد ناجحاً من وجهة نظر المجتمع لكن بداخله إحساس بالفشل، لأن المجتمع لم يتركه يفعل ما يجب، وقد تكون ضغوط المجتمع أحد أسباب فشل الكثيرين ممن يجدون في العنف متنفساً.

رابعاً: تعزيز المودة والعلاقات الطيبة:

في ظل حضارتنا المعاصرة قد يفتقد الفرد المودة والعلاقات الطيبة، وعلى ذلك تزداد موجة العنف. ولا شك في أن علاقات المودة تطيل العمر وتفيد صحة الإنسان الجسدية والنفسية والمعنوية، بل يُجمع علماء النفس والكيمياء الحيوية على أن الإنسان لا يستطيع العيش حياة سوية طويلة من دون الحب. ومفهوم الحب واسع جداً لأنه يتسع ليشمل الهوايات وغيرها من الاهتمامات الخاصة؛ وجميع الأنشطة التي يركز فيها المرء على عمل تنقطع معه علاقته بالزمن هي أنشطة حب. ومن أسباب طول العمر بين النساء أن نصيب الحب في حياتهم أكبر، فلديهم أحباب يحبونهم، وأطفال يحبونهم وآباء يحبونهم، فهن عناصر الحنو الرئيسة على الأرض.

وقد أشارت دراسة علمية نشرت في مجلة «التايم» في عام ٢٠٠٤م إلى أن الرغبة في الحب رغبة فطرية، يمكن التعرف عليها لحظة خروج الطفل من رحم أمه واستقباله للعالم الخارجي، وذلك عندما يرفع ذراعيه إلى أعلى معبراً عن احتياجه إلى حضن يحتويه، ثم يظل الإنسان يشعر بالحنين إلى من يحتضنه حتى يصل إلى العلاقة المتكاملة مع شريك حياته. وقد تبين للعلماء أن تلك الرغبة مسألة معقدة تظهر في مواقف معينة مثل لحظات الشعور بالخوف أو في المواقف المأساوية. وقد تأكد العلماء من صحة

الفكرة التي تقول: إن ٩٥% من العلاقة الحميمة تنشأ في المخ. كما توصلت الدراسة إلى أن المرأة أكثر تأثراً بالكلمات العاطفية والمزاج والمناخ المحيط بها، في حين أن الرجل أكثر تأثراً بالمؤثرات المرئية. وعلاقة الحب لها تأثير على المخ ثم القلب وجهاز المناعة والغدد المختلفة. إن هرمون «الأوكسيتوسين» هو المسؤول الأول عن الآثار الإيجابية طويلة المدى للعلاقة الودية، وعندما يفرز هذا الهرمون فإنه يسير في الدم وينتقل إلى جميع الأنسجة حتى الأنسجة البعيدة، وهذا يؤدي بدوره إلى تنظيم حرارة الجسم وضغط الدم ويساعد على التئام الجروح وتخفيف الألم. كما لاحظ الباحثون الارتباط بين تبادل المودة وانخفاض الإصابة بسرطان الثدي عند المرأة وسرطان البروستاتا عند الرجل، وهي علاقة غير مفهومة حتى الآن بالنسبة للعلماء وما زالت أبحاثهم تدور حول إيجاد تفسير لها.

خامساً: بناء العقيدة والالتزام بمبادئ الدين:

إن عقيدة التوحيد ترتفع بكرامة الإنسان، وتحرر العقول من الخضوع للخرافات والماديات، وهي تلقائياً تنتهي إلى المساواة بين الناس؛ لأن خالقهم واحد، وهم جميعاً عبيد لهذا الإله الواحد. ويتميز الإسلام بالقدرة على توحيد البشر بمختلف أعراقهم ولغاتهم، والنهي عن التفرقة العنصرية، والحث على العطف والشفقة حتى على النبتة والحيوان. ولا شك في أن هذه المواقف الإنسانية هي المفتاح السحري الذي افتتحت به قلوب البشر للتوجه نحو الإسلام، الذي أتاح الفرصة لأهل الأديان الأخرى بأن يحكموا بشرائعهم الخاصة، وهو ما لم تبلغه أنظمة حديثة تتباهى بحفظ حقوق الإنسان! وقمة التسامح الإسلامي تظهر في السماح للمسلم بالزواج من كاتبة، وفي ذلك الكثير من التسهيل ومن تقوية وشائج القرى بين المسلمين وأهل الكتاب. لقد أصبحت مقولة عمر بن الخطاب،

رضي الله عنه، الشهيرة «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً» مقولة تفتتح بها دساتير العالم، وجدير بالمسلمين اليوم أن يجاروا بها الظلم والاستبداد. كما وقد تم تطبيق هذه العبارة بشكل واسع على امتداد الحضارة الإسلامية، فهي حضارة الرحمة بالمساكين والضعفاء وصيانة حقوق الأقليات. وربما يتمكن المسلمون اليوم، وعلى هذا الأساس الإنساني، من استنباط قانون دولي للمسلمين ينظم علاقاتهم بغير المسلمين، فتكون الحضارة الإسلامية هي حضارة المستقبل من حيث الأمن والسلام الاجتماعي في مختلف صورته الإنسانية المتطورة الراقية.

وكما زود الله عز وجل الجسم بالمضادات الحيوية التي تقاوم الميكروبات، كذلك لا بد من وجود أجسام مضادة وقائية لمواجهة العنف الفكري والأخلاقي المهدد لسلامة المجتمع، ولا يوجد أفضل من الثقافة الدينية المتماشية مع روح العصر لمواجهة هذا العنف. وفي الدين الإسلامي الكثير من الآيات القرآنية التي تحث على تزكية النفس ومنها: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴿٩﴾﴾ (الشمس: ٧-٩)، ﴿وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ (العصر: ١-٣). كذلك الحرص على الكلمة الطيبة ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿١٤﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ﴿١٥﴾﴾ (إبراهيم: ٢٤-٢٥)، ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾﴾ (الإسراء: ٥٣).

كما أن هناك كثيراً من الأحاديث الشريفة تؤكد مثل هذه المعاني وتدعو لها، مثل: «الْبِرُّ حُسْبُنُ الْخُلُقِ»^(١)؛ «سُبُوءُ الْخُلُقِ شُبُوءٌ»^(٢)؛ «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ،

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب.

وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَرَّاحِشِ، وَلَا الْبَيْدِيِّ»^(١)؛ «الْحَيَاءُ شُرْبَعَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٢)؛ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»^(٣)؛ وكذلك «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»^(٤).

كذلك فإن المبادئ الإسلامية تحث على تربية النفوس، وعلاج أمراض القلوب، وغرس الفضائل، وانتزاع الرذائل، والتدريب على الصبر والرضا في ممارسة الطاعات، إنها أيضاً حضارة النظافة والطهارة والتأمل في جمال هذا الكون. والتربية الإسلامية تعتمد على تماسك الأسر، وتحث على علاقات حسن الحوار ومكارم الأخلاق، فهي مثالية في مقاومة سلبيات الحضارة المعاصرة المتمثلة في التفكك والانحلال.

بالإضافة للأديان السماوية الثلاثة المعروفة، يوجد في العالم ما يربو على ثلاثمائة عقيدة، وما يزيد على ثلاثة آلاف مذهب متفرع من تلك العقائد، هكذا تظهر الحروب الطائفية والعنصرية والتفكير المتزمت مما يقلل من توجهات الفرد الحديث نحو الأديان بصورة عامة؛ ويتطلب ذلك من المربين ومن علماء الدين تطوير سبل المواءمة بين أسس التدين وبعض معطيات الحضارة الحديثة الضرورية جداً لبناء كيان الفرد المعاصر. لكن بالمقابل توجد إيجابيات كثيرة لدى الفرد معتدل التدين، ولا شك في أن العقيدة المتوازنة (دون إفراط أو تفريط) إنما هي حصن حصين في مواجهة أساليب العنف المختلفة.. ولمبادئ العقيدة التي يؤمن بها الفرد دور مهم في تحديد توجهاته وفي تنظيم حياته وفي جعله متناغماً مع أدوار الحياة. ولاشك في أن للأديان الدور الأهم في حياة البشرية، لأنها في اعتدالها تصبح من أهم مسببات الحياة الطيبة والهدوء النفسي البعيد عن العنف.

(١) أخرجه الترمذي، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان.

(٣) أخرجه الإمام أحمد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد.

وقد توصل الباحث في جامعة «ديوك وبتيلور» في أمريكا إلى أن الإيمان العميق بالله تعالى وتقوية الصلة به من أقوى دواعي الشفاء من الأمراض النفسية؛ كما أن هناك أدلة كثيرة دامغة تؤكد أن الرباط الروحي بالله سبحانه وتعالى يبعث السلام والسكينة في النفس. وقد أدخلت كلية الطب في جامعة «تكساس ساوث ويسترن» مادة جديدة في مناهجها تتعلق بالروحانيات وكيفية الدعاء لنشر السلام.

كما رصدت معاهد الصحة القومية بالولايات المتحدة الأمريكية آلاف الدولارات لإجراء دراسة حول إثبات العلاقة بين الدعاء ودوره في إحلال السلام. وقد شملت هذه الدراسة المهمة أكثر من أربعة آلاف شخص، وكشفت أن الذين يواظبون على الصلاة، يتمتعون بضغط دم أفضل من الذين لا يواظبون على الصلاة، وهم يتمتعون بضغط دم أفضل من الذين لا يؤدون الصلوات بتاتا، وأنه كلما كان المرء أتقى لربه كان ضغط دمه أكثر انخفاضاً ويميل إلى السلام والموودة. كما أن الناس الذين يداومون على الصلوات ويتلون آيات من كتاب الله يكونون أقل عرضة للإصابة بالأمراض من الذين لا يأتّمرون بأوامر الكتب السماوية ولا ينتهون عن نواهيها.

كما كشفت دراسة أجريت على المرضى بمستشفى «سانت لوك» بجامعة «تكساس» بأن المرضى الذين يجدون من يدعو لهم بالشفاء تتحسن حالتهم الصحية بنسبة ١١%، وهم أفضل من الذين لا يجدون من يدعو لهم، حتى لو كان المريض لا يعلم بأن ثمة من يدعو له أي الدعاء بظهور الغيب. ومن المعروف أن الدعاء للنفس يخفف من حدة التوتر الذي يؤثر تأثيراً إيجابياً على جهاز المناعة، لكن كيف يخفف دعاء الآخرين للمرضى بظهور الغيب من وطأة المرض؟

والتفسير الوحيد هو قدرة الفرد الصالح على أن يهب بعضاً من طاقته، بمباركة الله عز وجل، لمن يريد. وقد أجرت كلية الطب بجامعة «الكومولث» دراسة شملت تسعمائة

وواحد وخمسين توأمًا، كشفت عن أن أولئك الذين يضعون الدين في مقدمة أولوياتهم يكونون أقل عرضة للإصابة بالاكتئاب أو بإدمان الكحول أو التدخين من نظرائهم الذين لا يراعون في الله ذمة ولا عهدًا، كما أن حياتهم الزوجية تكون أكثر سعادة واستقرارًا. كما كشف تقرير نشر حديثاً في مجلة «نيوزويك» الأميركية بأن الناس الذين لا ينقطعون عن المساجد أو لهم علاقة بأي من الكتب السماوية يتمتعون بصحة جيدة وحياة مسالمة سعيدة. ويجزم العلماء بأن لقوة الإيحاء العقائدي دوراً مهماً في علاج الأمراض، وهذه المفاهيم الوجدانية قد غيرت من توجهات الطب الحديث وأحدثت به عدداً من التطورات المهمة.

وفي الختام، نتمنى أن يتحول العالم إلى واحة أمن وسلام، وذلك بتكاتف الأيدي وتكاتف الإرادة وتجانس الأفكار والمعتقدات، الأمر الذي يؤدي إلى انصهار الأجناس والأعراق حتى تختفي الحروب وتصبح لدى الأجيال القادمة مجرد ذكريات مؤلمة تدل على غباء الفرد في الأزمان الغابرة. كما نتمنى أن ينصب كل الاهتمام العالمي نحو تطوير التعليم وتطوير التقنيات لمحاربة الفقر والجوع واكتشاف مصادر جديدة للمياه. إن هذا الوضع الراقى إنسانياً يحتاج إلى إرادة دولية ورؤية جماعية، وقبل ذلك تأملات فردية نأمل أن تتحقق بحيث يصبح هذا الحلم حقيقة.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

البعد السياسي للعنف

الدكتور عثمان أبو زيد عثمان (*)

لقد صار الإرهاب الحديث في كثير من وجوهه إعلاميًا، لذلك لا بد من أن تُستحضر هذه الحقيقة، التي تجعل من الإعلاميين، بمختلف مواقعهم، في موضع استغلال لأطراف تدير معاركها وتمارس إرهابها في ساحة الإعلام، التي تعتبر الساحة الأخطر.

تقديم:

يقال عن النظرية النسبية لأينشتاين: إن الشيء الوحيد الذي يجعلها صعبة الفهم هو سهولتها!
عندما ننظر إلى مشكلة العنف تبدو سهلة ممتعة. تبدو سهلة من حيث دلالتها اللغوية، صعبة عند التفكير في الدوافع المؤدية إليها، وممتعة عندما نريد التوقي منها وإبصار سبل العلاج والحلول.

(*) باحث أكاديمي.. (السودان).

ومشكلةً مثل هذه لا يكون حلها بصيغة (الأطروحة)، أو كتابة وصفة علاجية، لأن التعامل الفعلي معها يكون في الميدان، حيث الحقائق الصلبة، التي ينبغي مواجهتها بعمل سياسي ودبلوماسي دؤوب عن طريق الاتصال والحوار والتفاوض والتحكيم. ومن نافلة القول: إن عمليات بناء السلام تمر عادة عبر طريق طويل، لتهيئة المناخ السياسي، ووضع المبادئ العامة وتحرير مواضع الاختلاف، والتفاوض الشاق للتوصل إلى اتفاقيات ومصالحات، ثم تبدأ بعد ذلك جهود حفظ السلام وتعزيزه، وتحتاج هي أيضاً إلى إرادة سياسية وعمل شاق.

ولأن العنف والعنف المضاد ينشآن في بيئة من الوعي الزائف والإدراك المشوّه، فلا بد من تصحيح هذه البيئة، وتعديل الخطاب السياسي والإعلامي المتأزم، وما يتبادلله طرفا الصراع من كيد واتهامات.

حين ننظر من بعد واحد إلى ظاهرة مركبة متعددة الصور والمستويات، لا بد من استصحاب الأبعاد الأخرى حتى تكون النظرة شاملة. وتناولنا «البعد السياسي» لا ينتهي عند موضوع الحرية أو الشرعية، بل يستوعب مجمل جوانب بناء المجتمع بوصفه مشروعاً متكاملًا. وتظل التنمية السياسية والتوازن الاجتماعي، ذات قضايا متشعبة الأبعاد، منها ما هي ذات صلة بالاحتلال الخارجي، ومنها الأزمات الداخلية من غياب الحريات، وانسداد آفاق المشاركة السياسية، وعدم الاعتراف المتبادل، وتعطيل آلية الحوار، وانعدام تكافؤ الفرص.

إن العنف السياسي هو جوهر الأزمة الحاضرة في غالب مجتمعات العالم الإسلامي، ويكاد أن يكون قرين العمل السياسي في كثير من الدول الإسلامية، مع اختلاف في التفاصيل ما بين دولة وأخرى، ولا شك أننا بحاجة ماسة إلى دراسة هذه المشكلات المعاصرة وفهم أبعادها جميعاً.

مفهوم العنف بين الأدب والفلسفة:

يذكر صاحب (لسان العرب) في معنى العنف: العنف الخرق بالأمر وقلة الرفق به، والعنيف الذي لا يحسن ركوب الخيل، قال الشاعر:

لم يركبوا الخيل إلا بعدما هُزموا فهم ثقال على أكتافها عنف

وفي الأعمال الأدبية عناية خاصة بالصراع وظاهرة العنف. فهذا «ألبير كامو» يشخص حالة (المتنرد) الذي يحمل سيف الذبح البتار، يستأصل به الوجود الذي أتى ليحميه. يسأل «كامو»: كيف استولت الأفكار العدمية على قادة البشر فنجحوا في حصد الأرواح وإذلال معنى الوجود البشري، وكيف تمكنوا من قتل سبعين مليون إنسان خلال خمسين عاماً في القرن العشرين؟^(١).

ونقرأ للكاتب اللبناني «أمين معلوف» على لسان البطل في إحدى رواياته وصفاً لمظاهر العنف في القرن السادس عشر الميلادي: «أقسم بالله الذي جعلني أحوب الدنيا الواسعة، الله الذي جعلني أعيش عذاب القاهرة كما عشت عذاب غرناطة، أنني لم أقارب قط هذا القدر من المتعة في الذبح والقتل والتدمير والتدنيس! أهذه هي الحرب في أيامنا؟ إن أشجع الفرسان قد يقتله من بعيد نافخ في مزمار بهذه البنادق اللعينة... إنها نهاية الفروسية... نهاية الحروب المشرفة».^(٢)

وإذا كان الأدباء يكتبون بالوصف وإبداء المشاعر تمجيداً أو تقييحاً للعنف، فإن علماء الفلسفة يتعمقون في التحليل، وإن لم تنته تحليلاتهم بطبيعة الحال إلى إجابات حاسمة، فقد تنظر الفلسفة إلى التصرف العنيف على أنه فعل خارج عن العادة وأنه

(١) ألبير كامو، المتنرد، ١٩٥٣م، ص ٨٦ - ٨٧.

(٢) أمين معلوف، ليون الإفريقي، ١٩٩٧م.

غير وصفي. قال بعضهم: إن حالة العنف لا يمكن للتفكير أن يصل إلى كنهها وحقيقتها، لأنها حالة مناقضة للتفكير والمنطق. وهكذا فإن التناول الفلسفي للمشكلة يضع أمامنا أسئلة وإشكاليات أكثر مما يقدم من أجوبة.

كتب الفيلسوف الأمريكي «ج. لورنس»: «أصبح العنف موضة في العلم وفي السياسة. إنه يشير العديد من المسائل المختلفة، ويفسح المكان للآراء المتناقضة. فماذا تمثل ظاهرة العنف؟ هل تمثل قانون الحياة أم تمثل انتهاك هذا القانون؟ أهى عدوة الإنسان والتقدم والنظام، أم هي على العكس أساس هذه الأمور ومصدرها؟ أهى وسيلة عقلانية للعلاقات السياسية أم أداة إفناء ذاتي؟ أهى نتيجة العادات المكتسبة والثقافة أم تقررهما بعض الغرائز الطبيعية والفطرية؟ هل يعد العنف شكلاً مرضياً أم إرادياً للسلوك البشري؟ أهو ارتكاس عادي واع وإرادي يستطيع فاعله - بل يجب - أن يحمل مسؤوليته التامة والكاملة؟ هل يستطيع المجتمع أن يستدرك ويزيل أسباب العنف ومصادره من الممارسة الاجتماعية أم أنها تتلاشى من تلقاء نفسها وتزيل نفسها بطريقة طبيعية؟»^(١).

العنف العاجز وحوادث العنف ذات المحتوى التاريخي:

العنف موجود في كل زمان ومكان، وهو ظاهرة علمية وليس نمطاً ثقافياً خاصاً بمجتمع أو فئة من البشر، ولا نرى أن مجتمعاً يمكنه تحاشي العنف بالكامل، ولكنه يستطيع تفادي الظروف التي تؤدي إليه أو الحد منه، أو التحكم - نوعاً ما - في أشكاله ومظاهره.

إن المجتمعات - مثل أي كائن حي - تتعرض لعمليات تفاعل وتغيير، فهناك تغييرات ضرورية وطبيعية للحفاظ على الاستقرار الاجتماعي، وهي ما تعرف

(١) ف. دينسوف، نظريات العنف في الصراع الأيديولوجي، ١٩٨١، ص ١٦.

بالحركات الدورية المرحلية والتغيرات ذات الصلة بتمايز البنية الاجتماعية. وهناك التقلبات الناجمة عن الحاجة إلى التوازن الاجتماعي؛ قد تكون محدودة كاحتجاجات السلمية والتظاهرات، أو غير محدودة مثل التوترات والثورات والطفورات الاجتماعية العنيفة.

ولا تختلف هذه الصورة كثيراً عما يوجد في الطبيعة. ففي الطبيعة ترتبط الأجسام من خلال حركة الذرات والجزيئات داخلها لتتولد الطاقة. وقد أثبتت البحوث العلمية الحديثة أن هذه الجزيئات تتحرك حركة مترابطة منتظمة لا تشوبها شائبة، ولكن هناك ما يسمى بالوعاء الحرارية التي قد تستنزف هذه الطاقة وتدمر هذا الترابط. ولا تختلف الصورة في المجتمعات البشرية عن ذلك كثيراً، فالمجتمعات المترابطة هي مجتمعات فعالة ومؤثرة، وعلى النقيض من ذلك فإن المجتمعات غير المترابطة هي مجتمعات غير فعالة وتسير على غير هدى من أمرها. ^(١)

وبناء عليه لا بد من التمييز بين حركات سياسية تستند إلى القوة وبين حركات العنف ذات الشبه بـ (البالوعات الحرارية) تستنزف طاقة المجتمع وحيويته. القوة عملية تغيير هادفة ذات محتوى تاريخي، والعنف استخدام للقوة المادية أو التهديد باستخدامها دون أن يرتبط ذلك بخط سياسي ذي مصداقية، مجرد عمل عاجز. حتى في الرياضة، يقع التمييز بين القوة والعنف، فهناك اللعبة القوية وهناك اللعبة الخشنة!

والمعيار الأهم للتمييز، هو وجود مقدرة وإرادة للتصرف وتوجيه الإمكانيات المتاحة في الاتجاه الصحيح. وعلى ذلك ففرق ما بين حركات التغيير السياسي التي استكملت شروطها ومقاصدها وتعاملت مع الواقع تعاملاً راشداً، وبين ردود الفعل الهوجاء.

(١) بتصرف من أحمد زويل، رحلة عبر الزمن، ص ٧٣-١٠٧-١٠٩.

العنف السياسي يتغذى على الأوهام بالقوة والوعي الزائف. وربما تهور أصحابه في نزاع دموي لمجرد ظنون تساورهم بأنهم يحققون الرغبة في الخلاص، فلا تلبث أن تطويهم شبكة معقدة من ردود الفعل والمواقف المتلاحقة فيسلمون أنفسهم للحوادث. وما أكثر الثورات الدينية التي لم تعتمد بالعصبيات القوية في قتالها للحكومات الظالمة فأصابتها ما أصابها، وذلك لأن أحوال الملوك والدول - كما يقول ابن خلدون - راسخة قوية لا يزحزحها ولا يهدم بناءها إلا المطالبة القوية التي من ورائها عصبية القبائل والعشائر: «ومن هذا الباب أحوال الثوار القائمين بتغيير المنكر من العامة والفقهاء فإن كثيراً من المنتحلين للعبادة وسلوك طرق الدين يذهبون إلى القيام على أهل الجور من الأمراء داعين إلى تغيير المنكر والنهي عنه والأمر بالمعروف رجاء في الثواب عليه من الله، فيكثر أتباعهم والمتثلثون بهم من الغوغاء والدهماء ويعرضون أنفسهم في ذلك للمهالك، أكثرهم يهلكون في هذا السبيل مأزورين غير مأجورين»^(١).

هذا، ومن المشهور في التفكير الإسلامي أن إزالة المنكر باليد تشريع لمن يملك القدرة على التغيير، وبشرط أن لا يترتب على إزالة المنكر منكر أكبر منه. إن التهور إلى العنف مظهر ضعف لا مظهر قوة، ذلك أن القوي هو من يكون مسيطراً ومتحكماً في قدراته، مع التزام بقواعد الحرب وأحكام القانون، وليست غاية الحرب المنظمة سحق العدو وإبادته بل إرباكه وتشتيت قواه إلى درجة تمنعه من القتال بكفاءة.

(١) المقدمة، ص ٥٩.

العنف في ضوء مشكلات التنمية السياسية:

إن ظاهرة العنف لها أبعاد مختلفة، كما أسلفنا؛ بعد اقتصادي، وبعد ثقافي، وبعد اجتماعي، وبعد سياسي... الخ. وهي أبعاد مرتبطة ومتحدة، ويستدعي المنهج السليم تناولها منفصلة.

انفجار العنف في مجتمع ما وإلحاق الأذى بالأبرياء وإتلاف البشر والممتلكات، يعني وجود حالة من الاختلال والتناقض الكامن، وهو مؤشر أن هذا المجتمع أخفق في أدائه على وجه من الوجوه، اقتصادياً أو سياسياً، ولعل البعد السياسي من أهم أسباب العنف إن لم يكن أهمها على الإطلاق.

إن الإنسان يوجه قسماً كبيراً من نشاطه نحو إشباع حاجاته المادية، لكنه لا يكتفي بمتطلبات الرفاهية المادية وحدها، بل هناك حاجته إلى الاعتراف والاحترام أيضاً. ويعتقد كل إنسان أنه مستحق لهذا الاحترام، لأنه يملك كرامة وقيمة ذاتية. وكلما ارتفع مستوى الإنسان في معيشته ومساواته في الحقوق تهيأت متطلبات أكثر للاعتراف. لقد ربط القرآن الكريم بين تكريم الإنسان ورزقه من الطيبات، قال تعالى:

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوُجُوهِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ (الإسراء: ٧٠).

ويدخل الناس في صراع مميت إذا ما انتقصت كرامتهم وأهين اعتبارهم، ولذلك يرى «البعض» أن الفعل الإنساني الأول هو الصراع من أجل الاعتراف^(١).

(١) فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ والإنسان الأخير، ص ١٥٨.

إن علاقة السياسة والعنف علاقة السبب والنتيجة، علاقة العلة والمعلول. فالإكراه يبدأ عندما تفشل السياسة، والعنف هو المقابل للاقتناع.

والمجتمع السياسي الراشد يكون قادرًا على تحويل الحوار الطبيعي الموجود في الشارع وفي كل مكان إلى حوار مؤسسي رسمي يعبر عن نفسه في شكل منظمات سياسية (أحزاب، جمعيات، برلمان، مؤتمرات ... إلخ).

وتوصف المجتمعات بالتحضر عندما تكون قادرة على الحد من أسباب العنف، ولا سيما العنف الجسدي. وقد شهد العالم تحولات مهمة بهذا الصدد عندما أصبح المركز السياسي في الدولة الحديثة قادرًا على استدامة الاحتكار الكامل لوظائف العنف، فيما كان الشائع في الدولة ما قبل الحديثة، اللصوصية وقطع الطريق والعداوات الدموية، ولم يكن المركز يمتلك دائماً وسيلة لفرض الطاعة على رعاياه في القطاعات النائية من الأطراف إلا عن طريق استعراض القوة. وعلى الرغم من أن الكثير من نظم الحكم السياسية قبل الحديثة اعتادت إظهار طابعها الاستبدادي المتعطش للدم، فإن مستوى سلطانها الموضوعي في العلاقات الاجتماعية اليومية كان منخفضاً نسبياً. (١)

ومع ذلك فإنه يجب الإقرار بأن التقدم في آليات السيطرة والضبط يقابله اليوم تقدم مماثل في آليات العنف والتدمير، وكما يقول أحد المراقبين: فإن القرن الحادي والعشرين معرض لأن تسحقه التقنية والفوضى، فقد أصبح التقدم التقني يتيح لحفنة من (الإرهابيين) أن يفعلوا ما كان يحتاج في السابق إلى جيوش جرارة.

(١) أنطوني جيننز، بعيداً عن اليسار واليمين، ٢٠٠٢م، ص ٢٧٨.

ثمة ظروف مختلفة فرضت العنف بشكل لافت في المرحلة التي أعقبت زوال الاستعمار، ومن ذلك أن الدول المستقلة واجهت أزمات التنمية السياسية دفعة واحدة. ومنذ أن آلت مقاليد الأمور إلى الحكومات الوطنية استعرت أزمة الشرعية بخروج بعض الجماعات والأفراد عن القانون وعدم الإذعان للنظام السياسي والخضوع له طواعية. وقد تكون بعض النظم حققت مشروعية بإقامة الدستور والقوانين، ولكنها بقيت ناقصة الشرعية لعدم خضوع الكافة لسلطانها. كما برزت أزمة التكامل القومي (الوحدة الوطنية)، وتجدرت هذه الأزمة بسبب ضعف الولاء العام للنظام أو الدولة، وحدثت انقسامات عميقة عرقية أو جهوية أو دينية، وربما صار ولاء الأفراد لقبائلهم أو أحزابهم السياسية أقوى من ولاءهم للدولة. وإذا ما تعارضت مصلحة شخصية أو مصلحة حزبية مع المصالح العليا الوطنية، آثروا ولاءهم القبلي أو الفئوي أو الحزبي.

وبرزت أيضاً أزمة الحرية وأزمة المشاركة السياسية وأزمة الاتصال والتغلغل، وبتفاهم هذه الأزمات جميعاً انفتحت الساحة السياسية على دورات لا حد لها من العنف السياسي.

وقد رأينا لأزمة الشرعية تمثلات في الصراع بين الفكرة العلمانية والفكرة الإسلامية. إذ لم يكن التعايش ممكناً بين مشروعين: علماني وآخر إسلامي، على أساس أن وصول أحدهما إلى النفوذ هو نفي للآخر.

قدم الإسلاميون مشروعهم على أنه المشروع الحضاري الأصيل في مواجهة الاغتراب، والاستقلال في مواجهة الهيمنة الأجنبية، والشورى وحكم الأمة في

مواجهة الاستبداد. وقد وُصم أصحاب هذا المشروع بأنهم أعداء الديمقراطية والحرية، وأنهم لا يحملون ثقافة سلام بل هم دعاة عنف وفتنة. وعمدت بعض الدول إلى محاصرة التيار الديني وقمعه ومنعه من العمل السياسي القانوني.

ولعل تحليلاً أكثر دقة، يظهر في الحقيقة أن الانقسامات الحادة على أساس ديني أو عرقي أو جهوي، هي أعراض لأمراض في صميم النظم السياسية، ومن الطبيعي أن لا يتحقق الاستقرار المنشود بمحض السيطرة الإدارية والأمنية، بل يتطلب الأمر تحقيق التنمية السياسية بإتاحة الحريات وتثبيت الشرعية والمشاركة السياسية والاتصال والاعتراف الشامل بصون حقوق الإنسان وكرامته.

وتوصف السياسة بأنها حوار واسع بين فعاليات المجتمع، وبالحوار يتجاوز المجتمع تناقضاته؛ والمجتمع الذي يصاب بتناقضات داخلية خطيرة معرض للانحيار. ومما يعرض المجتمع لهذا المصير أنه ينكص عن إعطاء أفراد اعترافاً بحقوقهم وكرامتهم الإنسانية.

إن السياسة الجيدة تسعى إلى الوقاية من التناقضات والانشقاقات المحتملة وتخفيف مصادر القلق الاجتماعي، بالتعرف على المسببات، وتوقع ما يمكن أن ينجم من النزاعات والتوترات. ذلك أن العنف ليس نتيجة مباشرة للواقع الموضوعي بل هو انعكاس هذا الواقع في النفوس، والإدراك غير الصحيح لذلك الواقع، وما يترتب عنه من وجود الشعور بالغبن والعداء والإحباط.

وتحتاج البلاد إلى أسس للتنظيم حذراً من الفوضى، فمن حق الدولة أن تمارس القوة لإبطال العنف المضاد وأن تبسط هيبتها، ومع ذلك، فإنه إذا وقع نزاع، فلا ينبغي المبادرة إلى الاستخدام الفارط للقوة، ذلك أن العنف حين يقع تكون

مسؤوليته مشتركة، إذ يعنى أن الطرفين أحققا في خلق التفاهم والتعاطف المتبادل وفهم وجهة النظر الأخرى. ومن المؤكد أن التفاهم الصحيح مع (الأخر) من شأنه أن يهيئ قدرة أكبر لفهم (الذات).

وقد يقال: إنه مهما أعطيت من فرص للمشاركة السياسية وفرص الحوار، تظل هنالك فئة من الناس في كل مجتمع لديهم قابلية للعنف والاندماج فيه بما ينطوون عليه من تعصب يعميهم عن التفكير السليم. العنف قبل أن يتجسد في عمل مادي تدميري أو تفجيري هو فكرة في عقل إنسان. والتعامل المناسب هو مواجهة الفكرة بالفكرة، لا استئصال الأجساد بدافع الانتقام.

إن من يفكر بالاستئصال والقمع لا يكون مختلفاً عن دعاة العنف والتطرف، لأن الدولة من واجبها أن تمارس القوة المنظمة بالقانون، الموجهة بأهداف وغايات.

ولا شك أن مواجهة العنف بالعنف تزيد الاستقطاب وردود الفعل المتتالية وتهدد بنتائج لا تحمد عواقبها.. الصراع بين القضية ونقيضها يؤدي إلى إزالة القضية ونشوء قضايا أكبر منها.

وفي حالات الصراع بالعنف، توجد صعوبة كبيرة في الانتقال من مرحلة الاقتتال إلى الحوار. بل إن إقناع الأطراف للجلوس إلى طاولة المفاوضات تعد من أصعب المراحل. ويرى بعضهم أن مواجهة الخصم في الحوار والتفاوض أشد صعوبة من مواجهته في ميدان القتال. يقول الرئيس البوسني الأسبق علي «عزت بيچوفيتش»، رحمه الله، في ذلك أنه مارس كثيراً من الأعمال في حياته، اشتغل حطّاباً وحمل

الطوب والحديد، واشتغل في المحاكم، ولكنه وجد العمل التفاوضي أصعب الأعمال على الإطلاق.^(١)

إذا كان الأمر كذلك في الحروب شبه النظامية فإن (حروب) الإرهاب أصعب بكثير لأنك تحارب أشباحاً، ولا يعرف على وجه الدقة قيادات سياسية أو ميدانية تستطيع أن تتحاور معهم. وتكون الأولوية عندئذ دفع الصائل وحماية المجتمع، حتى إذا جنحوا للسلم وأمكن الجلوس معهم في حوار مباشر أو غير مباشر فهو السبيل الأوفق للحل.

أزمة الاتصال والتغلغل:

نتوقف بشيء من التفصيل عند واحدة من أزمات التنمية السياسية لأهميتها، هي أزمة الاتصال والتغلغل.

ولعل التحدي الإعلامي في التعامل مع الإرهاب واقع وملمس، إذ تتعالى الأصوات أن وسائل الإعلام تنحرف عن وظيفتها في مكافحة العنف إلى تمجيد الإرهاب والتحريض عليه.

هناك كثير من مشكلات العنف التي فرضت نفسها على الساحة الدولية أخيراً، تفاعلت بسبب قدرات الاتصال التي تهيأت في العالم. فمثلاً ظلت الصراعات التقليدية مستعرة بين (الجرون والقرون) في إقليم دارفور السودانية سنوات طوال، دون أن يسمع بها العالم. لقد وصل عدد القتلى في بعض المواجهات في سنوات الثمانينيات من القرن العشرين إلى ثمانية آلاف قتيل. أما في عصر الهواتف النقالة والأقمار الصناعية فقد فرضت المشكلة نفسها على العالم بشكل سريع جداً.

(١) انظر: علي عزت بيجوفيتش، سيرة ذاتية وأسئلة لا مفر منها.

والإعلام الدولي، إلى جانب أنه ضاعف من إمكانيات وصول الحدث إلى الجمهور، فإنه يقوم على الانتقائية الضارة للأخبار جرياً وراء الإثارة والتسويق. ولا يخفى ما صار عليه المشهد الإعلامي العالمي من تنافس تجاري لإشباع فضول المشاهدين بالجديد من الأنباء، وفي سبيل ذلك تتنازل محطات التلفزيون ودور الصحف عن أخلاقيات المهنة، وربما نقلت عن العناصر المتهمة بالعنف نفسها التصريحات التحريضية بحجة أن المشاهد سوف يتلقى هذه المادة عن طريق الإنترنت والفيديو الشخصي.

إن حوادث العنف بما تنطوي عليها من ديناميكية وحركة، تظل أكثر المواد الإعلامية جاذبية، وهذه الميزة نفسها توظفها حركات العنف لكسب الاهتمام وإلحاق مزيد من المعاناة بالأبرياء، وقد يستغلون حاجة الإعلام إلى الإثارة، فتعمد إلى تضخيم عملياتها وتغيير أسلوبها، لأن حوادث العنف باتت تقاس في الإعلام بمدى غرابتها ودمويتها ويقدر ما توقع من ضحايا.

ويضاف إلى ما سبق أن جماعات العنف صارت تتمتع بقدرات في تكتيكات الدعاية، ولاسيما توظيف عنصر التوقيت للوصول إلى أكبر قدر من المشاهدين. لكل ذلك ذهب بعض الجهات، بما فيها جهات غربية مثل الاتحاد الأوروبي، إلى التفكير بإعادة النظر في استراتيجية التعامل مع الحوادث (الإرهابية)، وبدأت تتساءل في جدية: هل يصبح من الضروري المسارعة إلى نشر أنباء الحوادث (الإرهابية) أم يتم اللجوء إلى منع النشر ما أمكن ذلك؟ وإلى أي مدى يمكن التسامح مع أخبار (الإرهاب)؟

المنع التام غير ممكن بطبيعة الحال. أما المقذور عليه فهو إيجاد تقاليد مهنية وقوة أخلاقية ترتقي بالأداء الإعلامي فوق أهواء السياسة، بوضع المصلحة العامة فوق كل اعتبار. بذلك وحده يمكن الكف عن تأجيج المشاعر والتفنن في عرض النزاعات بما لا طائل من ورائه.

لقد صار الإرهاب الحديث في كثير من وجوهه إعلامياً. لا بد من أن يضع الإعلاميون نصب أعينهم هذه الحقيقة، وأن هذه التطورات تجعل الإعلاميين في موضع استغلال لأطراف تدير معركتها في ساحة الإعلام، وقد استطاعت جماعات العنف أن تنجح في توجيه الإعلام وفق أهدافها ومراميها. والمثال الواضح على ذلك أن الصور والخطابات المتداولة في الإعلام تقدم خدمات مزدوجة، فهي من ناحية جزء من التفاوض مع الطرف الآخر في الصراع، ويتم تسريب رسائل مشفرة عبرها (أغلب المخطوفين في العراق، الذين كثرت صورهم في وسائل الإعلام، انتهت فترة اختطافهم نهاية سلمية).

عرض المفكر الأمريكي «نعوم تشومسكي» نموذجين للتعامل مع العنف؛ النموذج البريطاني في التعامل مع الجيش الجمهوري الأيرلندي، ونموذج أمريكا مع ما يسمى الإرهاب الدولي. في كلا النموذجين استخدام كثيف لوسائل الإعلام مع تباين واضح في الأسلوب. وهناك بعض الدروس والقواعد المستخلصة من النموذجين، من أهمها أن يكون التناول الإعلامي للحدث الإرهابي مساوياً لحجم الجريمة دونما زيادة أو نقصان. والهدف من ذلك نقل الحدث في حجمه الطبيعي، كي لا يحدث أثر غير مطلوب في الجمهور، ذلك أن إدراكهم الواقعي بالحدث هو الذي يدفعهم إلى اتخاذ الموقف المناسب. يوجز أحد أساتذة «هارفارد»

بقوله: «Telling it like it is» فمن الضروري أن يعرف الناس العاديون ما يجري حولهم من حوادث، وأن يكونوا مطلعين على التفاصيل التي تهمهم مهما كانت سيئة، وإلا فكيف لهم أن يساندوا أو يؤيدوا.

إن الأخبار في عمومها ليست أحاديث جميلة أو مفرحة، كما يقولون، فعلى وسائل الإعلام أن تنهض بمهمة التوعية في المشكلات ذات الصلة بمصير الناس وحياتهم؛ عليها العناية بإرشاد الجمهور إلى كيفية التصرف عندما يتعرض للخطر؛ وفي أوقات الأزمة لا يقتصر دور الإعلام على تقديم الأنباء والتحليلات، بل تقديم (معلومات منقذة للحياة) وإشراك الجمهور العام في درء الأخطار.

نحو موقف إسلامي جماعي من العنف:

من الممكن تطوير موقف إسلامي جماعي من العنف. ليس المقصود وضع مفهوم أو تصور فما أكثر ما كتب في ذلك من الآراء والأفكار. المقصود هو منهجية للعمل السياسي والاجتماعي تراعي ظروف العصر وواقع المسلمين.

ونعلم قوة الأسس المنهجية والفكرية للسلام في الإسلام، وفهم المسلم لمشكلة العنف لا يقف عند الإدراك أن الإنسان متهم بالإفساد وسفك الدماء، بل يتجاوز ذلك إلى العمل لما يدفع عن الإنسان هذا الاتهام.

في قول الملائكة: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ (البقرة: ٣٠)،

دليل على أنهم علموا أن مراد الله من خلق الأرض هو صلاحها وانتظام أمرها، وإلا لما كان الاستفهام المشوب بالتعجب - كما يقول مفسرو القرآن الكريم - ويرى أحد مفكرينا المحدثين أن المغزى من ذكر تهمة الإفساد وسفك الدماء هو أن الله تعالى يعلم في هذا الإنسان ما لا يعلمه هؤلاء المتهمون.

يقول الشيخ جودت سعيد: «إنهم يخضعون الموضوع ويضيعون المغزى والهدف من الخبر، حينما يتناولون الجانب الذي لا يتصل بحل المشكلة التي أراد الله أن يسوق الخبر من أجله»^(١).

لقد أثبتت الآيات الكريمة بعد ذلك أن الإنسان تميز عن سائر المخلوقات بميزة التعلم والتفكير الذي يتجاوز بها مشكلاته.

إن المسلمين العاملين في الشأن العام محتاجون إلى اتخاذ موقف جماعي من العنف، ذلك أن العمل السياسي بحكم الطبيعة التنافسية، تتعرض مسارات الناس فيه دائماً إلى الانحراف عن غاياتها، ومن الممكن أن (الإسلاميين) قد ساهموا في تدعيم الانقسامات في المجتمع والتورط في هذا الانحراف. وقد حاول خصومهم أن يثبتوا أنهم هم القوى الرئيسية التي مارست العنف.^(٢) وذهب هؤلاء الخصوم إلى دمج المسلمين عموماً بالعنف والزعم بأنهم لا يملكون ثقافة سلام. ونحن نعلم أن طائفة من المسلمين قد تورطت في العنف، ولكن التعميم بوجود ثقافة عنفية لدى المسلمين هو مجرد اختزال مضلل. والصحيح أن المسلمين وجدوا أنفسهم موضوعاً للعنف في ظل نظم لم يشاركوا في صنعها بعد جلاء الاستعمار من دولهم.

ومن نافلة القول: إن العنف الذي وقع على المسلمين أضعاف ما وقع على غيرهم. وقد حصل قطع للطريق أمامهم بوسائل عنيفة، حتى بعد أن تحققت لهم الشرعية عن طريق الديمقراطية أو الكفاح السياسي، والشواهد على ذلك ماثلة.

(١) انظر: كتاب كن كابين آدم (دار الفكر، ١٩٩٧م).

(٢) حسنين توفيق، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢م).

ولمن يريد أن ينظر نظرة منصفة في الخبرة السياسية للإسلاميين، فإن عليه أن يفرق بين صورتين في السياسة؛ هناك السياسة الشرعية وهي جعل الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، إنها سياسة الحياة التي تبني العلاقات الإيجابية وتؤلف بين المختلفين، وتحرك الناس نحو مصالحهم، وتناقش الأمور فيها على أساس الحوار الموضوعي.

وهناك أيضاً سياسة التنازع والمناورات، تجعل كل أمر في المجتمع مشكلة خلافية وموضوعاً للصراع، حتى الدين نفسه الذي أنزله الله تعالى حكماً بين المختلفين، يتخذ في هذه الحالة مادة للخلاف. هناك بطبيعة الحال مسلمون يمارسون السياسة بالمنهج الأول وآخرون يتخذون سبيل العنف والصدام، وهؤلاء وإن كانوا مجبولين على ذلك فمن الممكن إصلاحهم.

بعض الإسلاميين فكروا بمنهج خاطئ عندما اعتقدوا أن العنف هو الطريق الوحيد للتغيير، ووقعوا في الخطأ الذي وقعت فيه طوائف أخرى. لقد أضحى العنف عقيدة مطلقة للفوضويين في ثورات القرن الثامن عشر في أوروبا، ونظر الشيوعيون والفاشيون إلى أن العنف وحده هو وسيلة الثورة (العنف الثوري) وأنه هو القوة المبدعة في التاريخ، وعلى ذلك انبنى فكر اليسار الجديد. ومن مفارقات القدر أن الأنظمة التي قامت على أساس العنف وحده، تحللت وانهارت بمنطق العنف وحده.

علينا أن نعتبر بمصير الشيوعية والنازية، عندما تظهر فينا «فئات ترفع راية الدين الحنيف، وشعارات تطبيق الشريعة السمحة، لكن هذه الفئات لا تحتكم في مشكلاتها

إلى شرع الله القويم، فليس أهون عندها من إراقة الدماء المعصومة، وانتهاك الحرمات بزعم إنكار المنكر»^(١).

ثمة أجيال من الشباب نشأت في جماعات قليلة العلم والفهم الشرعي، ولم تكن لديهم من خبرات الحياة سوى استخدام السلاح، وكلما قابلتهم مشكلة فزعوا إلى سلاحهم يلتمسون الحل في أشفار بنادقهم. إنهم كثيرو الشبه بالخوارج الذين لم يعرف عنهم كذلك سبق في العلم أو الفقه، بل كانوا يسخرن ممن يضيع الوقت في الخطب والجدال، وهذا شاعرهم الصلت بن مرة يصف الخطباء بالضلال حين يقول:

ما كان أغنى رجلاً ضل سعيهم

عن الجدال وأغناهم عن الخطب

إني لأهونكم في الأرض مضطرباً

مالي سوى فرسي والرمح من نشب

وهناك في بعض هذه الجماعات، من عمل على تحويل فائض الطاقة لدى الشباب إلى عنف، وتوجيه مثالياتهم الأخلاقية إلى تطرف. وهناك للأسف قادة سياسيون عمدوا إلى استثمار طاقة الشباب لتحقيق مأرب سياسي يعود بفائدة شخصية لهذا القائد السياسي أو ذاك. ولعل كاتب هذه السطور عايش بحكم مشاركة سابقة في العمل الطلابي والنضالي في بلده، كيف أن بعض الزعماء كانوا لا يجدون متنفساً إلا من خلال تنظيماتهم الشبابية والطلابية، ولم يكونوا يتورعون أحياناً من تعريض هؤلاء الشباب للقتل حتى تتأجج المشاعر المحفزة للعنف.

(١) العنف في العمل الإسلامي المعاصر، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ص ١٣.

إن عمر الشباب فترة عبور مهمة في حياة الإنسان، ومن خصائص الشباب تعلقه بالمثل ونزوعه إلى إثبات الذات وتطلعه إلى التغيير، والواجب تعهده بالرعاية والتربية، وإشباع حاجاته الطبيعية في المشاركة الإيجابية وتطلعاته الأخلاقية. من الممكن أن يكون في كل مجتمع دواعٍ لثورة الشباب، ولكن الشباب لا يصل إلى حد العنف إلا إذا أثاره مهيجون متحمسون للتغيير بالعنف.

هناك إذن اختلاف بين مسلمين انتهجوا العنف وهؤلاء هم القلة، وبين التيار العام للمسلمين الذي التزم طريق السلام، بما فيه حركات التغيير الإسلامي التي امتلكت مصيرها وتوسلت إلى أهدافها بالخطوة المرسومة والخطى المحسوبة، فحققت أهدافها، أو كادت أن تصل إلى أهدافها، وإن كان بعضها قد قطع أمامها الطريق، فأركست في دورات متجددة من دورات العنف.

عندما ندعو إلى موقف جماعي من ظاهرة العنف في العالم الإسلامي، نريد التزاماً ينسق سلوك الأفراد والجماعات - حسب مخطط ما - يجعل العنف شيئاً منبوذاً. والموقف الجماعي استعداد وموقف مشترك، وهو حالة ذهنية متشابهة لدى العدد الأغلب من الناس.

والموقف الجماعي ليس بالضرورة حالة عامة، ولكنه شيء ثابت ومطرد، غير عارض. ولنضرب مثلاً على ذلك النفور ممن يقارب اليوم عمليات خطف الطائرات والاختيال السياسي، فهي أعمال إرهابية مستهجنة، وكذلك أعمال التفجيرات وقتل المدنيين. وإذا ما نظرنا إلى الخلف، إلى الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين، وجدنا الموقف العام من تلك الأعمال موقفاً مختلفاً، إذ كان الكثير من الناس يرونها أعمالاً بطولية لا غبار عليها.

هناك مثالان آخران لدولتين إحداهما في وسط إفريقيا والأخرى من الدول العربية، شهدتا حروبًا أهلية فترة طويلة من الزمن، وتأسس فيهما بسبب الفضائع والأهوال موقف جماعي معارض للحرب، فعندما تكررت وضعية الحرب الأهلية من جديد، وتعززت أسبابها، لم تقع الحرب.

لقد توصلت هاتان الدولتان إلى موقف جماعي ضد العنف بعد أن قدمتا تضحيات كبيرة في الأنفس والثمرات، وأنفقنا سنوات طويلة من الفوضى والعذاب والموت والمسغبة، ومن المؤسف أن جبهات العنف المفتوحة الآن جلها أو كلها داخل نطاق العالم الإسلامي.

إن السلام الاجتماعي لا يقتصر على وجود الفكرة فحسب، بل يتعدى إلى تحويل الفكرة إلى إيمان يوجه السلوك الفردي والمجتمعي، يقول الله تعالى: ﴿بِأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾ (البقرة: ٢٠٨)، ويقول تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَّا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْغِي الْجَاهِلِينَ﴾ (القصص: ٥٥).

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

التحزب والتعصب المذهبي

الدكتور حمزة أبو فارس (*)

إن من الطرق التي يُقضى بها على التعصب، بجميع أشكاله، أن نجعل مناهجنا وأحاديثنا في الإذاعات، المسموعة والمرئية والمكتوبة... إلخ، يجعلها تربي المسلم على اتباع الحق أين وجدته، والتحرر من التقليد الأعمى؛ كما أن من أهم متطلبات الدين عدم إكراه (الآخر) المخالف والاعتراف بحقه في الاختيار.

- البعد الفقهي للعنف والفقہ المطلوب:

لما كان موضوع المحور الرابع «البعد الفقهي للعنف (الفقہ المطلوب)»، الذي اخترته من بين محاور الكتاب، واسعاً، فقد اخترت منه الكتابة في «التعصب المذهبي والتحزب الطائفي والعنصري»، وأثر ذلك في إدكاء العنف، واخترت حلولاً عملية لإبعاد هذا التعصب والتخلص منه أو تخفيفه إلى حد كبير، ولا أخفي صعوبة الكتابة في هذا الموضوع، فأطرافه متناثرة وفي الوقت نفسه متشابكة.

(*) باحث.. جامعة الفاتح.. طرابلس.. (ليبيا).

وقبل أن أبدأ الكتابة أنبه إلى أنني لا أكتب لإرضاء أحد ولا لإغضابه، ولكن بتوجيه من إحساسي بمسؤوليتي عن تبيين ما أراه في هذه المسألة، فأقول والله المستعان وعليه التكلان .

- التعصب المذهبي والطائفي والعنصري:

إن للتعصب بكل أنواعه دوراً كبيراً في إيجاد ظاهرة العنف والتطرف، قال ﷺ: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ»^(١)، ولذلك عمل الإسلام على علاج هذه الظاهرة، وأمر المسلم بالوقوف مع الحق أينما كان، حتى يسود المجتمع المسلم الوئام والعدل والإحسان .

قد تطلب المنهج أن تكون هذه الورقة في مقدمة وأربعة مباحث.

المقدمة: وفيها تعريف للتعصب.

المبحث الأول في التعصب العنصري وآثاره وموقف الإسلام منه.

المبحث الثاني في التعصب الطائفي وآثاره وموقف الإسلام منه.

المبحث الثالث في التعصب المذهبي وآثاره وموقف الإسلام منه.

المبحث الرابع في طرح أفكار لعلاج هذا التعصب.

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب.

المقدمة

- تعريف التعصب:

التعصب لغة:

قال ابن فارس: العين والصاد والباء أصل صحيح واحد يدل على ربط شيء بشيء مستطيلاً أو مستديراً^(١).

وفي اللسان: انعصب: اشتد، وعصبه: طواه، والعصابة: العمامة، وكل ما يعصب به الرأس. والعصبة والعصابة: جماعة ما بين العشرين إلى الأربعين.

وقد تعصبوا عليهم إذا تجمعوا، فإذا تجمعوا على فريق آخر قيل: تعصبوا، والعصبي من يعين قومه على الظلم .

والعصبة: الأقارب من جهة الأب؛ لأنهم يعصبونه أي يحيطون به.. والتعصب: المحاماة والمدافعة، وتعصبنا له ومعناه نصرناه^(٢).

التعصب اصطلاحاً:

لا يتعدى معناه اللغوي، فهو يدور حول الشدة والمحاماة والنصرة، أو هو الانحياز إلى من يحبه أو يؤمن بمبادئه أو بني جنسه، كان على خطأ أو صواب، ونبذ المخالف بقوة وعنف، وتخطئته وعدم اتباعه، ولو كان على صواب واضح. فرمما انحصر هذا الميل على المؤلف ونبذ المخالف بالأقوال، وربما امتد إلى أقصاه فتحول إلى طرد المخالف أو قتله آخر الأمر.

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٤ / ٣٣٦ (عصب).

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ٤ / ٢٩٦٤ - ٢٩٦٦ مادة: عصب.

المبحث الأول

التعصب العنصري وآثاره وموقف الإسلام منه

ترتكز علاقات الناس بعضهم ببعض على وحدة الأرض التي يعيشون عليها، أو وحدة لغة يتفاهمون بها، أو مصالح يجتمعون عليها، أو عنصر وجنس ينحدرون منه. وتشكل هذه الرابطة في الغالب مصدر اتفاق وتناصر بين هؤلاء، ولو أدى ذلك إلى ظلم «الغير»، فالظلم على رأي هؤلاء ليس الذي يقع ممن تشترك معه في إحدى المقومات السابقة، وإنما يسمى ظلماً إذا وقع من غيرهم.

والذي يهمنا في هذا المبحث التعصب الذي ينشأ عن الرابطة الجنسية أو العنصرية، أو بتعبير آخر (التعصب العنصري).

عرفت كثير من الشعوب قبل الإسلام وبعده هذا النوع من التعصب الذي ينحاز فيه الإنسان انحيازاً كاملاً إلى عنصره، مظلوماً أو ظالماً، وقد عرفه العرب في جاهليتهم.. وهذا التعصب قد يتسع حتى يجعل الإنسان ينتصر لقبيلته جميعها من قبيلة أخرى، أو قل من عنصر آخر - ولو كان يجتمع معه نسباً على بعد - ويضيق أحياناً حتى لا يعرف الإنسان فيه إلا نفسه وأسرته.

ولعل أحسن قانون يمثل هذا النوع الأخير جواب أعرابي في الجاهلية عندما سئل: ما هو العدل في نظرك؟ فأجاب: العدل أن أغير على جاري فأسلب منه ماله.. فقليل له: وما الظلم في نظرك؟ فقال: الظلم أن يغير عليّ جاري فيسترد مني ماله^(١).

(١) نصر فريد واصل، «التفجيرات والتهديدات التي تواجه الأمنين»، بحث قدم للدورة (١٧) للمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، المنعقد في مكة المكرمة، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، ص ٢٠.

هذا هو القانون وهذا هو المعيار الذي يوزن به العدل والظلم في جاهلية العرب، وهو نفسه الذي توزن به هاتان القيمتان في جاهلية اليوم، ولا أحسبني بحاجة إلى التدليل على ذلك.

هذا التعصب العنصري كان سائداً عند العرب، حتى إنه يضطرهم إلى التحالف أفراداً وجماعات، وترتب عليه أن ساد الظلم في المجتمع حتى إن شاعرهم يسجل ذلك تعبيراً عن الروح السائدة في المجتمع الذي يعيش فيه إذ يقول:

جريء متى يظلم يعاقب بظلمه سريعاً وإلا يبد بالظلم يظلم^(١)

ولا نشك أن وحدة اللغة رباط مهم بين الشعوب، وكذلك وحدة المولد والمنشأ والجنس، ووحدة المصالح المشتركة، ولعل أقواها عند التجربة العنصر والجنس، ومع ذلك نجد هذه العوامل زائفة^(٢)، لا تصمد عند الامتحان؛ لأن المصالح تتغلب على البقية، والمصالح تتضارب وتتعارض، فعند نقطة ما تجد التفكير في المصلحة الشخصية أو الأسرية أو على الأكثر القبلية أو ما يشابهها عند الذين اندثرت أو كادت تندثر أنسابهم. لهذا نجد الشعوب التي بنت سلوكها وتعاملها مع الآخرين على هذا الأساس، أعني النظر إلى العنصر والجنس، تنظر إلى غيرها نظرة احتقار وامتهان؛ لأنها تشاهدهم من علو ملاحظة الفرق بينها وبين الآخرين، فهم السادة والآخرين العبيد، وهم الأغنياء يتصرفون في كنوز الأرض، والآخرين فقراء وخدم، وهم - وحدهم - لهم الحق في حياة رغدة ناعمة، والآخرين لا يستحقون ذلك.

(١) القائل زهير بن أبي سلمى في معلقته، تنظر جمهرة أشعار العرب لأبي زيد القرشي، ص ١٠٩.

(٢) عبد الكريم عثمان، معالم الثقافة الإسلامية، ص ١٣٧.

قلت: هذا التعصب كان سائداً عند العرب كما كان سائداً عند أمم أخرى كانت موجودة في ذلك الوقت، وهو موجود في عالمنا اليوم، ولو أنه يغطي بأغطية - في أغلب الأحيان - لا تحجبه كثيراً .

ومن الأمثلة الواقعية اليوم على التعصب للدم والجنس والعنصر ما نراه عند اليهود الذي احتلوا فلسطين وطرّدوا أهلها، فهم يدعون أنهم شعب الله المختار، وأن غيرهم (الجويم) أي الأمميون الذين لا يجب أن تكون لهم كرامة، وإنما يعاملون معاملة البهائم .

أما أثر هذا الاعتقاد وهذه النظرة فواضح للعيان، فتقتيل الفلسطينيين وطردهم من أرضهم حق لليهود؛ لأن الفلسطينيين يمثلون خطراً على اليهود، وبما أنهم من (الجويم) فهم لا حق لهم في أرض ولا في مال ولا استقلال، وتقتيل رجالهم ونسائهم وأطفالهم مباح لا حرج فيه.

أما قتل يهودي من قبل الفلسطيني - ولو دخل عليه الأول داره بالسلاح - فهو عين الظلم .

موقف الإسلام من التعصب العنصري:

لما بعث الله خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ كان العرب - كما وصفنا سابقاً- يتصفون بالعنصرية، فكل قبيلة تعتقد أنها أفضل من غيرها، بل أحياناً كل بطن منها يعتقد أنه أعلى وأسمى من غيره من البطون، وعلى ذلك ساروا في حياتهم، وفي حربهم وسلمهم وثاراتهم .

جاء الإسلام فألغى هذه النعرات، وأوقف هذه النظرات: ﴿يَتَّيِبُهَا لِلنَّاسِ إِذَا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: ١٣) .

فلا يصح - حسب الإسلام - أن يكون ما يظهر من اختلاف الشعوب والقبائل والأجناس سبباً للتباغض والتناحر، وإنما يجب أن يكون وسيلة للتعارف والتعاون. أما الأرض فهي لله، يعمرها الإنسان بالخير، يورثها الله من يشاء، فلا يجوز أن تتخذ معبوداً، قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ ﴾ (الحج: ٦٦).

ولا يصح في الإسلام التفاخر بالنسب، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (التوبة: ٢٤).

قال رسول الله ﷺ: « يَا مَعْشَرَ فُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً تَحْوَاهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا؛ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا؛ يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا؛ وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا؛ وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(١).

وقال ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصِيَّةٍ»^(٢)، وقد وصف ﷺ العصبية الجاهلية منفراً منها بقوله: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ»^(٣). وفي صحيح البخاري: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ»^(٤) وذلك في الواقعة التي وقعت في غزوة المريسيع بين مهاجري وأنصاري، فأدت إلى أن نادى كل رجل قومه للنصرة.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الوصايا.

(٢) أخرجه أبو داود.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب المناقب.

وإذا أدخلنا في التعصب العنصري التمييز بين الألوان البشرية، وبين الذكور والإناث فإننا نجد هذا التمييز يتبع ما تحدثنا عنه آنفاً من التمييز المبني على الجنس، وقد كان هذا النوع من التعصب موجوداً في العرب قبل الإسلام، وعند غيرهم كذلك، بل لا يزال موجوداً إلى يومنا هذا في كثير من البلدان، فما زالت بعض المطاعم في بعض الدول حكراً على لون معين، ممنوع منها الألوان الأخرى. أما في الإسلام فلا وجود لهذا التمييز والتعصب اللوني؛ إذ لا قيمة لهذه الفروق في نظرة الإسلام، ولم يكن هذا الموقف الذي يسوى فيه جميع الألوان مجرد نظر، بل إن ذلك طبق عملياً في الحضارة الإسلامية، فموضع بلال بين الصحابة معروف في السيرة النبوية.

ففي المسجد يلتقي الأبيض والأسود، وفي الحج تلتقي الألوان على صعيد واحد دون شعور بالاستعلاء أو الفروق، وهذا أسامة بن زيد بن حارثة، رضي الله عنه، يجعله الرسول ﷺ قائداً للجيش - وهو أسود - غير أن الجيش لا يخرج، إذ قد حدثت وفاة رسول الله ﷺ أثناء ذلك، فأنفذه أبو بكر، رضي الله عنه.

وهذا وفد عمرو بن العاص، رضي الله عنه، إلى المقوقس ليفاوضه برئاسة عبادة بن الصامت، رضي الله عنه، - وكان أسوداً - فلما وصلوا إلى المقوقس تقدمهم عبادة، فهابه المقوقس لسواده، فقال لهم: نحوا عني هذا الأسود وقدموا غيره يكلمني، فقال جميع رجال الوفد: إن هذا الأسود أفضلنا رأياً وعلماً، وهو خيرنا والمقدم علينا، وإنما نرجع جميعاً إلى رأيه، وقد أمّره الأمير دوننا، ولما أنكر المقوقس ذلك، شرحوا له أن السواد غير منكر فيهم^(١).

(١) مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، ص ٦٤ - ٦٥ .

وما نراه اليوم من استعمال للمرأة في شتى المجالات المهينة تحت شعار الحرية ما هو إلا ضرب من ضروب هذا التعصب وإن زينوه لها بمصطلحات فارغة مدروسة عميت على كثير من النساء، وفطن لها بعضهن. كل ذلك تناوله الإسلام كتاباً وسنة، فلم يجعل للون ولا للجنس فضلاً، بل الفضل كله يرجع للتقوى واتباع أوامر الخالق، الذي لم يلد ولم يولد ولم تكن له صاحبة ولا قريب.

ولا بد أن نبين ما قد يخطر بالبال من الفروق بين الذكور والإناث في بعض المجالات في الإسلام فنقول: إن هذه الفروق تتبع الفروق في الخلقة الجسمية فليس هذا من قبل التمييز التعصبي، فلا يمكن أن يكلف الرجل بالإنجاب والإرضاع مثلاً، ولا أن تكلف المرأة بالوظائف التي خلق لها الرجل .

إثارة هذا التعصب لدى المسلمين:

يعمل أعداء الإسلام على إثارة النعرات العنصرية من قومية ووطنية وغيرها في المسلمين حتى يبعدهم عن دينهم، وقد وضعوا لذلك استراتيجيات مدروسة كانت نتيجتها تشتت المسلمين في دويلات يتحكم فيها أعداء الإسلام، وأشربوهم هذا التعصب حتى أصبح المسلم الذي يذبح أخوه على مقربة منه لا تتحرك له شعرة، بعد أن كان متصفاً بما وصفه به رسول الله ﷺ: « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ »^(١) .. « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ... »^(٢)

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب.

المبحث الثاني

التعصب الطائفي آثاره وموقف الإسلام منه

الطائفة: الجماعة من الناس يجمع بينها فكر معين أو مبادئ معينة. والتعصب للطائفة المقصود منه الانحياز الكامل والانتصار لجماعة من الناس فكراً وعملاً مع تحطئة غيرهم ووصفهم بالأوصاف المقيتة. وهذا يظهر في كثير من التكتلات والتحزبات قديماً وحديثاً.

وقد علمنا القرآن الكريم الأدب في محاوره المخالف حتى ولو كان غير مشكوك في باطله، وهو أرقى أنواع التنزل التي سماها علماء البيان مشاكلة، وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٦٥﴾ قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾ (سبأ: ٢٤-٢٥).

قلت: إذا كان هذا الحال مع الكافر المخالف في الدين، فما بالك بمحاورة المسلم، ولو كان في نظرك مخطئاً.

أسباب التعصب:

يمكن تلخيص الأسباب التي ترسخ هذا النوع من التعصب في النقاط التالية:

١- التعصب لشيخ معين وجعله معياراً للحق:

إن الأصل أن يقاس الرجل بالحق، فإذا انقلب الأمر وانعكس، وأصبح الحق يعرف بالرجال، نتج عن ذلك تعصب، وكلما تكرر ذلك رسخ هذا التعصب، حتى يصبح من الصعب أن يستبين التابع خطأ المتبوع.

وقد تعرض لذلك الإمام الماوردي ناقلاً عن الغزالي قوله: «ولقد رأيت رجلاً يناظر في مجلس حفل، وقد استدل عليه الخصم بدلالة صحيحة، فكان جوابه عنها أن قال: إن هذه دلالة فاسدة، ووجه فسادها أن شيخي لم يذكرها، وما لم يذكره الشيخ لا خير فيه»^(١).

فهذا النوع من التعصب ينشأ - في الغالب - من الغلو في تقديس الأشخاص بما يصل أحياناً إلى اعتقاد العصمة فيهم أو في النهاية إلى عبادتهم، كما وصف القرآن الكريم حال بعض النصارى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ (التوبة: ٣١).

وكما حدث لبعض المتصوفة من المسلمين حيث أحاطوا بعض الصالحين أو غيرهم بهالات من الكرامات، ثم امتد بهم التقديس إلى أن أصبح كلامهم شرعاً. وكتب التراجم مليئة بقصص من هذا لا يقبلها شرع ولا يستسيغها عقل.

٢- التنقص من المخالف :

مما يسبب في التعصب لطائفة ما أن مخالفها يتنقصونها ويسخرون منها، فتأتي ردة الفعل شديدة، يكون أهم آثارها التعصب لطائفتهم ومحاولة الانتصار لها بكل الطرق.

٣- المناظرات العلنية:

إن حظوظ النفس تظهر في حالة المناظرة العلنية فتفسد نفوس المنصفين، فيصعب عليهم الرجوع عن قول ظهر بطلانه، ويصعب عليهم الرجوع إلى الحق، فيقوى التعصب وتزداد الهوة بين الفريقين. هذا في المناظرات التي يأتيها أصحابها من كلا الفريقين قاصدين الغلبة على خصومهم وإفحامهم منذ البداية.

(١) الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص ٧٨؛ وينظر محمد الخزنذر، فقه الائتلاف، ص ٧٦.

٤- الترفع والنظر من علو للآخرين:

وهذا يحدث - غالباً - بسبب التزلف من قبل بعض الوصوليين لبعض القادة، فيزينون لهم ما هم فيه من باطل، ويوهمونهم أنهم اختصوا بميزات عن بقية البشر، فينصتون إليهم مع الريبة - في بداية الأمر - ثم يصدقونهم، وقد يقف هذا الأمر عند إقناعهم بهذه الخصوصية، وقد يزداد إلى أن يصل بمؤلاء الممدوحين - من جراء ذلك - إلى الاعتقاد بأنهم ليسوا من جنس البشر، بل يصل في بعض الأحيان إلى ادعاء الألوهية، كما حدث لفرعون: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾ (القصص: ٣٨)، فقد خاطب نبي الله موسى - عليه السلام - بقوله: ﴿ لَيْنِ اتَّخَذَتِ إِلَهًا غَيْرِي لِأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴾ (الشعراء: ٢٩)، وخاطب قومه بقوله: ﴿ أَنَا زَيْكُمُ الْأَعْلَى ﴾ (النازعات: ٢٤) .

٥- الجهل وضيق الأفق:

الجهل بالشيء وعدم معرفته، وعدم المعرفة بالآخر يسبب انغلاقاً ينتج عنه تعصب لما تعرفه ضد ما لا تعرفه. وسبب ذلك إما عدم توفر فرصة للإطلاع، أو عدم القدرة عليه، أو التوصية من قبل قادة بعض الجماعات أو المسؤولين، أو المنع لأتباعهم بالقوة أو التهديد أو التخويف من الإطلاع على آراء «الغير» ومناقشتها، وهذا يتضح في الدول والجماعات والقيادات الدكتاتورية التعسفية، أو بسبب إخفاء القيادات المعلومات الحقيقية عن أتباعهم، وهذا يحدث في بعض الطرق الصوفية كثيراً.

ويحضرني في هذا المجال مثالان من حياتنا المعاصرة :

الأول: أن أسرة مسلمة من الشمال الإفريقي كانت تسكن الولايات المتحدة الأمريكية، فأدخلت هذه الأسرة ابنتها المدرسة، ولم تمض أيام حتى جاءت البنت

تحكي لأهلها كيف كانت المدرسة تصور الدين الإسلامي للطلبة بأمور خيالية، لا وجود لها إلا في ذهن هذه المدرسة، فماذا ينتظر - والحالة هذه - من هؤلاء الطلبة الذين كذبت عليهم مدرستهم وأخفت عنهم الحقيقة، إما جهلاً، وإما عمداً وهو الأظهر؟

الثاني: طالب مسلم كان يدرس في كندا تزوج فتاة كندية أسلمت على يديه ومنع الوالدان هذا الزواج، بل ومنعوا إسلام ابنتهم، ولكن الأمر سار على عكس ما يريدون، فقاطعوا صهرهم وابنتهم، ثم انتقل هذا الطالب بعد الانتهاء من دراسته إلى إحدى الدول الأوروبية، وكان يتصل بأصهاره بين الحين والآخر، ولكنهم ماضون في المقاطعة.

وكانت الزوجة في حالة نفسية صعبة من معاملة والديها. وبعد سنوات لانق قلبهما، أعني والدي البنت، فجاءوا لزيارتها، فرحب بهم صهرهم وبقوا أياماً مع ابنتهم يلاحظون كيف كان زوجها يعاملها بالحسنى، وقد كانوا يتوقعون عكس ذلك لكن الذي لفت انتباههم وجود سيارة فارهة لدى صهرهم، فتعجبوا من ذلك، وبادروا بسؤاله: وهل يسمح دينكم لأتباعه أن يمتلكوا مثل هذه السيارة؟ فأجاب بقوله: نعم، ويسمح بامتلاك أحسن منها وبأي عدد يقدر عليه المسلم.

أرأيت هؤلاء المساكين كيف كانت معلوماً عن الإسلام وأهله، وأغلب الظن أنهم كانوا يعتقدون أن الزوج سيسكنها في كوخ من جريد النخل، وسيركبها حماراً أو بغلاً.

فانظروا كيف يعمل الجهل عمله في التعصب.
وهذه النقطة تجرنا إلى تبيين سبب آخر من الأهمية بمكان في إيجاد التعصب وتخطئة الآخرين ومقاطعتهم وهو:

٦- غياب الحرية والأمن :

في وجود الحرية يستطيع كل أحد أن يظهر ما عنده دون خوف أو وجل، وعند توفر الأمن يستطيع كل واحد أن يناقش فكرة الآخر بهدوء ودون تهديد، فتتضح الأفكار لكل ذي عينين، فإذا اتبعت أمراً وأحببته فعن خيار وقناعة، وإذا أبغضت رأياً فعن خيار وقناعة كذلك.

٧- البيئة والتنشئة الاجتماعية:

نعم إن التنشئة في بيت يتعصب للون معين أو فكرة معينة أو جماعة أو قبيلة أو جنس، ينتقص الآخرين، سوف لن ينتج إلا أفراداً متعصبين، فإذا كثرت أسر مثل هذه، فإن المجتمع كله أو معظمه سيكون كذلك .

وإذا وجدت في هذه الأسرة من يحاول التنصل من صبغتها هذه فسيخوض صراعاً مريراً مع أسرته، بل مع نفسه كذلك .

ولقد علمت أن فتاة على درجة من الثقافة كانت ممتنعة عن الزواج بسبب ما رأتها من نظرة استعلائية في أسرتها ضد الآخرين، وما خرجت من هذه الدوامة إلا بعد لأي، فتخلصت مما تشعر به أسرتها، وما كانت لتبوح بكل هذه التفاصيل لولا ثققتها في بعض من بثتهم أحزانها.

المبحث الثالث

التعصب المذهبي وآثاره وموقف الإسلام منه

المذهب لغة: اسم مكان الذهاب، مشتق من الفعل ذهب.
وفي الاصطلاح: ما ذهب إليه إمام من الأئمة في الأحكام الاجتهادية.
وإذا أردنا أن ندخل المذاهب العقديّة هنا لا بد من إضافة: في الفقه والعقائد إلى العبارة السابقة .

ولا شك أن تلك المذاهب لم تتكون بين يوم وليلة، وإنما مرت بمراحل حتى تكونت أصولها، ولذا فإن نسبتها إلى أشخاص فيه نوع من التسامح، وإنما نسبت إلى أشخاص بأعيانهم لأنها نضجت واكتملت عندهم^(١).

ولا بد لنا ونحن نتحدث عن التعصب المذهبي أن نقسم هذا المبحث إلى قسمين:
التعصب في المذاهب العقديّة، ونقصد بها الفرق الإسلامية ولا نتعرض - هنا - لغير المسلمين، والتعصب في المذاهب الفقهية.

أولاً: التعصب في المذاهب العقديّة وأثره على واقع المسلمين:

ولا نريد هنا أن نتعرض لنشأة المذاهب العقديّة، فذلك موضوع طويل يحتاج إلى بحث خاص وقد كتب فيه قديماً وحديثاً^(٢). وإنما يعيننا التعصب العقدي وما جره على الأمة الإسلامية قديماً وحديثاً من فتن كقطع الليل.

(١) عمر الجبدي، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي، ص ٧.

(٢) ينظر أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين، ص ٣٩-٦٤؛ أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، ص ٩٦ وما بعدها.

ونختار في هذه الورقة تعصب الخوارج وما جرّه من أثر على المسلمين قديماً وكيف عالجّه بعض الصحابة .

لما خرج بعض الناس على علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، بعد أن رضي بالتحكيم وكفروه، وزين لهم بعض قادتهم هذا الأمر، وانقسم الناس إلى ثلاث فرق هم:

- فرقة شابت علياً، وقسم من هؤلاء غلا فيه حتى نسبه إلى الألوهية^(١).

- فرقة خرجت عليه وأعلنت الحرب ضده فسموا حينئذ بالخوارج^(٢).

- فرقة لم تسلك ما سلكه الفريقان.

سبب هذا الانقسام التعصب؛ وكان التعصب - بدوره - سبباً في ضعف الأمة وكثرة الفتن، فبدل أن تتجه الأمة - بجسم صحيح - إلى نشر الدعوة والدفاع عنها، أصبحت تعالج أمراضها، وتضمّد جراحها .

ونلاحظ أن الناس في كل من الفرقتين الأولى والثانية كانوا قسمين:

قسم تمكن منه التعصب حتى أعمى قلبه، فلا يفتح أذنيه لخطاب، ولا يفكر بعقله المستقل، فهذا استمر في غلوائه، بل كل يوم يزداد تعصبه، خصوصاً إذا حاول أحد أن يبين له الحق .

وقسم لم يتمكن منه التعصب ذلك التمكن فرجع إلى الحق بعد أن تبين له، وقد نقل لنا الإمام الذهبي في تاريخه مناظرة ابن عباس لهم سنة ٣٨ هـ نذكرها لفائدتها:

(١) ينظر فرق الشيعة، الإمام الرازي في: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ص ٥٢-٦٣.

(٢) ينظر فرق الخوارج، الإمام الرازي في: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ص ٤٦-٥١.

«لما اجتمعت الخوارج في دارها، وهم ستة آلاف أو نحوها، قال ابن عباس لعلي: يا أمير المؤمنين أبرد بالصلاة لعلي ألقى هؤلاء. قال: فإني أخاف عليك. قال ابن عباس: كلا.

فلبس ابن عباس حلتين من أحسن اللؤلؤ. وكان جهيراً جميلاً .

قال ابن عباس: فأتيت القوم. فلما رأوني قالوا: مرحباً يا ابن عباس. وما هذه الحلة؟ قلت: وما تنكرون من ذلك؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ حلة من أحسن اللؤلؤ. قال: ثم تلوت عليهم: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ (الأعراف: ٣٢)، قالوا: فما جاء بك؟

قلت: جئتمكم من عند أمير المؤمنين، ومن عند أصحاب رسول الله ﷺ ولا أرى فيكم أحداً منهم. ولأبلغنكم ما قالوا، ولأبلغنهم ما تقولون.

فما تنقمون من ابن عم رسول الله ﷺ وصهره؟

فأقبل بعضهم على بعض، فقالوا: لا تكلموه، فإن الله يقول: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ (الزخرف: ٥٨)، وقال بعضهم: ما يمنعنا كلامهم، ما يمنعنا من كلامه، ابن عم رسول الله ﷺ ويدعوننا إلى كتاب الله.

قال ابن عباس: فقالوا: ننقم عليه ثلاث خلال:

الأولى: حكم الرجال، والحكم لله .

الثانية: قاتل (يوم الجمل) فلم يسب ولم يغنم، فإن كان قد حل قتالهم فقد حل سبيهم، وإلا فلا.

الثالثة: أنه محاً نفسه من (أمير المؤمنين) فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير المشركين.

قلت: هل غير هذا؟

قالوا: حسينا هذا.

قلت: إن خرجت لكم من كتاب الله وسنة رسول الله أراجعون أنتم؟ قالوا: وما يمنعنا.

قلت: أما تحكيم الرجال في أمر الله، فإني سمعت الله يقول في كتابه: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (المائدة: ٩٥) ، وذلك في ثمن صيد أرنب أو نحوه قيمته ربع درهم، وحكم في الخصام بين المرأة وزوجها فقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ (النساء: ٣٥).

أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

وأما الثانية فإن في الذين قاتلهم علي أمكم (عائشة)؛ لأن الله يقول: ﴿وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتِهِمْ﴾ (الأحزاب: ٦)، فإن زعمتم أنها ليست بأمكم فقد كفرتم. وإن زعمتم أنها أمكم فلا يحل سباؤها. فأنتم بين ضاللتين.

أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

وأما الثالثة: أما تعلمون أن رسول الله ﷺ يوم الحديبية جرى الكتاب بينه وبين

سهيل بن عمرو؟

فقال الرسول: يا علي اكتب: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله.. فقالوا.

لو علمنا أنك رسول الله ما قاتلناك، ولكن اكتب اسمك واسمك أبيك فقال: اللهم

إنك تعلم أني رسولك، ثم أخذ الصحيفة فمحاها بيده، ثم قال: يا علي اكتب:

هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله. فوالله ما أخرجه ذلك من النبوة.

أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم. فرجع ثلثهم»^(١).

أما الذين تمكن منهم التعصب فأعماهم عن الحق، فيكفي أن ننقل ما ذكره شيخ المؤرخين الإمام الطبري مما يدل على انقلاب الحقائق في أدمغتهم.

قال الطبري عن حميد بن هلال: إن الخارجة التي أقبلت من البصرة جاءت حتى دنت من إخوانها بالنهر، فخرجت عصابة منهم، فإذا هم برجل يسوق بامرأة على حمار، فعبروا إليه، فدعوه فتهددوه وأفرعوه، وقالوا له: من أنت؟ قال: أنا عبد الله ابن خباب صاحب رسول الله ﷺ، ثم أهوى إلى ثوبه يتناوله من الأرض - وكان سقط عليه لما أفرعوه - فقالوا له: أفرعناك؟ قال: نعم، قالوا له: لا روع عليك! فحدثنا بحديث عن أبيك، بحديث سمعه من النبي ﷺ لعل الله ينفعنا به! قال: حدثني أبي، عن رسول الله ﷺ، «أن فتنة تكون، يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدنه، يمسي بها مؤمناً ويصبح فيها كافراً، ويصبح فيها كافراً ويمسي فيها مؤمناً، فقالوا: لهذا الحديث سألتناك، فما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأثنى عليهما خيراً، قالوا: ما تقول في عثمان في أول خلافته وفي آخرها؟ قال: إنه محق في أولها وفي آخرها؛ قالوا: فما تقول في علي قبل التحكيم وبعده؟ قال: إنه أعلم بالله منكم، وأشد توكياً على دينه، وأنفذ بصيرة. فقالوا: إنك تتبع الهوى، وتوالي الرجال على أسمائها لا على أفعالها، والله لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً، فأخذوه فكتفوه ثم أقبلوا به وبامراته وهي حبلى متم حتى نزلوا تحت نخل موافر فسقطت منه رطبة، فأخذها أحدهم فقذف بها في فمه، فقال أحدهم: بغير حلها، وبغير ثمن! فلفظها وألقاها من فمه، ثم أخذ سيفه فأخذ يمينه، فمر به خنزير لأهل الذمة فضربه بسيفه، فقالوا هذا فساد في الأرض، فأثنى صاحب

(١) الذهبي، تاريخ الإسلام، عهد الخلفاء الراشدين، ص ٥٨٨-٥٩٠.

الخنزير فأرضاه من خنزيره، فلما رأى ذلك منهم ابن خباب قال: لئن كنتم صادقين فيما أرى فما عليّ منكم بأس، إني لمسلم؛ ما أحدثت في الإسلام حدثاً ولقد أمتموني، قلت: لا روع عليك! فجاءوا به فأضجعوه فذبحوه وسال دمه في الماء، وأقبلوا إلى المرأة، فقالت: إنما أنا امرأة، ألا تتقون الله! فبقروا بطنها»^(١).

وأما أثر هذا التعصب على حياة المسلمين اليوم فيجسده ما يقع من حوادث قاتلة فظيعة بين بعض الفرق الإسلامية في أفغانستان وباكستان، وهو في العراق أوضح، حيث يجر التعصب بعضهم إلى التعاون مع جيش الاحتلال الذي جاء ليدمر العباد ويفسد البلاد - ضد إخوانهم المسلمين، وهل هذا إلا تكرار لما فعله الخوارج في الحوادث التي تحدثنا عنها آنفاً، والتي تركنا بعضها خشية الإطالة؟

ويمثله أيضاً ما يلهج به بعض المتعصبين من تجريح لعلماء الأمة لا يستثني منهم إلا قليلاً، وحتى الذين استثناهم لحقهم الذم بطريقة أخرى.

أقول: ابتلي العالم الإسلامي في العقود الأخيرة بشرذمة من المجرحين أو إن شئت قلت علماء الجرح والتجريح، ولا تظننني أخطأت فكتبت التجريح بدل التعديل، فهؤلاء لا توجد في معاجمهم كلمة (التعديل)، يخطئون الناس جميعاً، خصوصاً الدعاة منهم، وكأن المسألة مدروسة ومخطط لها. وتبعهم بعض الغوغائيين ممن لا علم عندهم، فأصبحوا يجوبون البلاد يصنفون الناس، يمارسون عليهم أنواعاً من الإرهاب الفكري، يفوق في أغلب الأحيان، الإرهاب السياسي والعسكري. لا يأخذون الفقه إلا من أشخاص معدودين لا يتعدى عددهم أصابع اليد الواحدة، بل لا يصلونها،

(١) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ٣ / ١١٩.

وما عداهم فهو مدخول في عقيدته وفي فقهه، لا يسمع إليه، ولا يؤخذ منه. ميزانهم في الرجال ما يخبرهم به هؤلاء عن طريق الهاتف.

سؤالهم: ما قولكم في فلان؟

الجواب: ساقط.

والباقي معروف. جلبوا على الأمة فتناً مظلمة كقطع الليل، استغلهم بعض الحكام لحاجة، ولأمر ما جذع قصير أنفه.

جهاد المسلمين الأعداء، في نظرهم، مغلوط، والتصدق على فقراء المسلمين لا يمثل قرينة؛ لأن هؤلاء المسلمين عقيدتهم مدخولة.

أما الظلمة فلا يتعرض لهم، وأما الزائغون فلا يناقش أمرهم.

وبالجملة فإن أمرهم مكشوف للجميع، وتأثيرهم على واقع المسلمين معروف.

ثانياً: التعصب في المذاهب الفقهية وأثره في تفرق المسلمين:

لا أريد أن أتعرض لنشأة المذاهب الفقهية فهذا ليس موضوعنا، ولكن لا بد من مقدمة موجزة ندلف منها إلى ما نحن بصدده فنقول:

في حياة الرسول الكريم ﷺ تحدث الحوادث فيستفتى فيها فيجيب معتمداً ﷺ على الوحي بنوعيه، ويجتهد أصحابه، فيصلح خطأهم ويبارك صوابهم.

وبعد وفاته ﷺ كان صحابته يرجعون إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ويجتهدون فيما لا يجدونه فيهما اعتماداً على الأشباه والنظائر، وما أوتوا من الفهم.

ولم يكونوا، رضي الله عنهم، على مستوى واحد في الفهم والاستنباط، وكانوا يختلفون في بعض الأحيان، فإذا كان هذا الاختلاف مرجعه إلى عدم إطلاع بعضهم على سنة، فإنه بمجرد أن يخبر بما غاب عنه يرجع إليه، وإذا كان مرجع الاختلاف إلى اختلاف الفهوم، فإن كلاً منهم يفتي بما يراه غير عائب غيره.

وكثيراً ما كان ينشب بينهم النقاش الذي يصل إلى الحدة في بعض الأحيان، ولكن سرعان ما ينتهي إما إلى تسليم أحد الفريقين للآخر أو استمرار كل على فهمه وكأن شيئاً لم يكن.

وهذا الاختلاف في الاجتهاد تعودوه في حياة الرسول الكريم ﷺ فقد دربهم عليه، وخير مثال مسألة النداء إلى غزوة بني قريظة حيث طلب منهم الرسول الكريم أن لا يصلي أحد العصر إلا في بني قريظة، فخرج الصحابة استجابة لهذا الأمر، ولما ضاق الوقت صلى بعضهم العصر في الطريق قبل الوصول فاهماً من أمره ﷺ الإسراع ليس إلا، وأخر بعضهم الصلاة حتى غابت الشمس ووصل إلى بني قريظة، ولما أعلم النبي ﷺ بما فعل الفريقان لم يعنف أحداً؛ وذلك دليل الموافقة على الاجتهاد، إذا كان النص يحتمل أكثر من فهم.

وهكذا انتقل علم الصحابة إلى التابعين ثم إلى تابعيهم، وبدأت المذاهب الفقهية تتبلور، وكان العالم يكون اليوم تلميذاً لأحد المجتهدين، وغداً صاحب مذهب وصل إليه بتوفر شروط الاجتهاد فيه، إلى أن بدأ الاجتهاد المطلق يتضعع، وأصبحت السمة الغالبة التقليد، وانتشرت بعض المذاهب الفقهية وكثر أتباعها، وتقلصت أخرى وانمحت. وعم سبات عميق استمر قروناً، ثم ظهرت بعض الشخصيات الإسلامية الفقهية الإصلاحية التي حاولت أن تنبه المسلمين علماء وعملاً فشايها أناس وحاربها آخرون.

وخلال فترة الجمود التي تحدثنا عنها بدأ التعصب المذهبي الفقهي يلعب دوراً كبيراً في تفتيت الأمة، والحق أن التعصب موجود منذ بداية وجود المذاهب الفقهية، ولكنه كان يمثل شذوذاً، ولذلك نجد النجباء من الطلبة ينتقلون بين أئمة أصولهم مختلفة، فلا يعد ذلك عيباً، ولا يعامل من فعل ذلك معاملة المارق كما حدث في القرون المتأخرة.

من أسباب التعصب المذهبي:

١- **البغي**: وهو مجاوزة الحد والإفراط في الأمور، وهذا الإفراط يجرح صاحبه إلى غلو في الحب وغلو في الكره، فإذا أحب لا يرى إلا صواباً وإذا كره لا يرى إلا باطلاً ولو كان الحق أبلج، وإذا انتفض عقله من غفلته وتنبه من غفوته - وقليلاً ما يحدث ذلك - سارع إلى التأويل في الحالتين، ولجأ إلى ليّ أعناق الألفاظ وتحميلها ما لا تحمل.

والأمثلة كثيرة لا حاجة إلى جلبها هنا، ويكفي أن ننبه إلى أن القرآن الكريم ذكر ذلك في معرض حديثه عن اختلاف الذين أوتوا الكتاب، قال تعالى:

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّ مَبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ (البقرة: ٢١٣).

وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ (آل عمران: ١٩) .

٢- **الهوى**: وهو كل ما تهواه النفس وتشتهيهِ من مال أو جاه أو منصب أو نساء. وهو من أسباب التعصب، فإذا صادف هوى الرجل شيئاً يتحقق به هذا الهوى أيده، ودافع عنه، وكره من يخالفه، فيترك الإنصاف والعدل في أحكامه على كل شيء .

وقد ورد ذم الهوى في الكتاب العزيز كثيراً، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ
الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (ص: ٢٦)، وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ
هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ (القصص: ٥٠) .

٣- الجهل والقصور العلمي: الجهل هو الاعتقاد الجازم غير المطابق للواقع.
والإنسان- في الغالب - يجهل أكثر مما يعلم، وقد ينسى هذه الحقيقة فيظن أن ما
علمه هو الصواب، وما علمه غيره هو الباطل، فينكر على المخالف ما يقوله لا لشيء
إلا لأنه يجهله، فإذا كان الجهل بسيطاً ارتفع بمجرد سماع الحق، وإذا كان مركباً فلا يغير
فيه سماع الحق شيئاً.

وأكثر ما يحدث من تعصب مذهبي يأتي من الجهل والقصور العلمي، خاصة
عندما يقوم بعض الناس بأمر بمعروف أو نهي عن منكر - مع هذا القصور - فينقلب
- أحياناً - المعروف منكراً لكونهم لم يعرفوه، والمنكر معروفاً لكونهم ظنوه صواباً.
يقول الشيخ محمد الغزالي، رحمه الله: حدث لي مرة أن أفتيت بجواز حج المرأة
وحدها في الرفقة المأمونة، فإذا طالب مكفوف يمسك بيدي - وهو يرتعش من الغضب
- يقول: كيف تفتي بهذا الحكم المخالف للسنة؟

قلت: إنما أنقل مذهبي الشافعي ومالك، رضي الله عنهما.

قال: هما يخالفان السنة.

قلت: هما لا يخالفان السنة .

ثم شرح له ذلك^(١).

(١) محمد الغزالي، دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، ص ٨٩.

مظاهر التعصب بصورة عامة والمذهبي على وجه الخصوص:

لما يسود التعصب مجتمعاً ما يظهر ذلك واضحاً في ملاحظه، وتبدو آثاره على تصرفات الناس، عالمهم وجاهلهم، ومن مظاهر هذا التعصب:

١ - كتمان الحق ولو كان ظاهراً:

من مظاهر التعصب أن يكتم الحق مهما كان واضحاً، بل ولا يتورع صاحبه عن الكذب لتشويه صورة «الغير».

ولعل النوازل، قديماً وحديثاً، تبين هذا الأمر.

٢ - التحذير من المنصفين:

قال الشوكاني، رحمه الله: « ومن هذا الجنس الذي يفعله أهل التعصب فرارهم من علماء الإنصاف، وطعنهم على من اتصل بهم، أو أخذ عنهم، وتحذيرهم للعامّة وللطلبة عن مجالسة من كان كذلك، وإخبارهم لهم بأن ذلك العالم سيضلهم ويخرجهم مما هم فيه من المذهب الذي هم عليه، ثم يذكرون - عند التحذير والإنذار - مطاعن يطعنون بها على ذلك العالم، لمجرد سماعها يثور غضب كل مسلم، ويلتهب طبع من يسمع ذلك كائناً من كان...»^(١).

٣ - قلب معاني الألفاظ:

من مظاهر التعصب أن تقلب معاني الألفاظ، فيفرغ اللفظ من معناه، ويعطى معنى جديداً منفراً وبغيضاً، فمن ذلك لفظ الزندقة الذي أصبح يطلق على من هو مستقيم

(١) الشوكاني، أدب الطالب، ص ١٢٨.

من المسلمين، يحاول تطبيق ما يمكنه من الأحكام الشرعية، حتى ولو على نفسه خاصة أو على أسرته، بعد أن كان هذا اللفظ يحمل معنى من أظهر الإسلام وأبطن الكفر، فأصبح إذا أطلق على شخص هذا اللفظ بمعناه الثاني ينفر الناس منه؛ لأنهم يعرفون معناه الأول، ولا يشرحون لهم السبب الذي لبسوه به في صورته الجديدة.

ومن ذلك لفظ الإرهاب ومشتقاته، أصبح يطلق - حتى في المجتمعات الإسلامية ومن باب أولى المجتمعات غير المسلمة- على كل غيور من المسلمين على دينه. ومن أمثلة تغيير معاني الألفاظ ما ذكره الشوكاني أيضاً أنه رأى في بلاده كيف تغير مصطلح السنة، فبعد أن كان يفتخر بالانتساب إليه ويتنافس فيه المتنافسون، صار في اصطلاح المتعصبة يطلق على من يعادي علياً ويوالي معاوية افتراء منهم على أهل العلم واجتراء على المسلمين^(١).

٤ - قصر الحق على شخص واحد:

من مظاهر التعصب أن يكون الحق مقصوراً على ما يقوله فلان، وأن الباطل ما يقوله من يخالفه .

وقد أشار عز الدين بن عبد السلام إلى أن بعض المقلدين يتمكن التقليد منه حتى يجعله معتقداً أن الحق منحصر في مذهب إمامه^(٢).

وقد ذكر خطورة ذلك الإمام سحنون بن سعيد المالكي حيث قال: «أجرأ الناس على الفتيا أقلهم علماً، يكون عند الرجل باب واحد من العلم فيظن الحق كله فيه»^(٣). وهذا الذي قاله سحنون يظهر واضحاً في زمننا، فكم من (كدت أقول طالب

(١) الشوكاني، أدب الطلب، ص ١٢٨.

(٢) ابن عبد السلام، قواعد الأحكام، ١٣٦/٢.

(٣) عياض، ترتيب المدراك، ٧٥/٤.

علم فوجدتها لا تصدق عليه) مبتدئ يظن أنه انتهى لا يعرف الفاعل من المفعول، فإذا قدر لك سماعه متحدثاً فيجب أن تتدرب من جديد على صواب النحو والصرف مما حل بك من سماعك نصب المرفوع ورفع المخفوض حتى انقلب علمك وكاد يثبت عندك أخطاؤه من تكرارها.

قلت: كم من هؤلاء من متصدر لمجالس العلم يرفع صوته بالفتيا متشنجاً قائلاً - عند فرض تواضعه - هذا الصحيح الراجح من الأقوال عند أهل العلم، وعند فرض نسيانه للتواضع لا يذكر أن لقوله مخالفاً أصلاً، وكأنه عد المخالفين لما قاله لا وجود لهم حتى ولو مثلوا الجمهور.

ومن هؤلاء إذا ذكرت له قولاً لمالك في مسألة أرغى وأزيد وقال: من مالك هذا؟ أكان مالك يعرف السنة ويحفظ القرآن ؟ !!!

لكن إن وافق أحد أقوال مالك هو ارتفع تشنجه وخاطبك: هذا قول مالك، وكفى به حجة.. ويتتابك - والحالة هذه - الشك فلا تدري أمالك الأول هو مالك الثاني أم غيره ؟

موقف الإسلام من التعصب المذهبي:

الإسلام يمنع التعصب بجميع أنواعه إلا التعصب للحق عند اتضاحه، ومع ذلك، فإن هذا التعصب للحق لا يسمح بأن يهضم حق المخالف مهما كان .

أما بقية أشكال التعصب للون أو الجنس أو العنصر فقد حاربها الإسلام حرباً لا هوادة فيها، مبيناً أن الإنسان مكرم، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾

(الإسراء: ٧٠).

وأنه من أصل واحد، ولذلك لا فضل لأحد على آخر ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ (الحجرات: ١٣)، ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ (النساء: ١) وقد سبق أن ذكرنا مرتبة السود من الصحابة في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته.

ومنع الإسلام مناصرة الظلم، وقد كان في الجاهلية شعار «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا..»، فجاء الإسلام فحافظ على لفظه وعدل مفهومه، فقد قال ﷺ: «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا.. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ»^(١).

ومنع الإسلام تقديس الأشخاص ليحول بين اتباعه وبين سبب من أقوى أسباب التعصب، وقطعاً لهذه المسألة عمد رسول الله ﷺ وهو أفضل الخلق بلا امتراء، إلى تحذير أمته من المغالاة فيه فيفعلون كما فعل النصارى، فقال ﷺ: «لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(٢).

ولذلك خلف ﷺ جيلاً متخرجاً في مدرسة النبوة، لا يقصدون الأشخاص، ولا يتعصبون إلا للحق، ولا يظلمون ولا يرضون بالظلم. وحياة الصحابة مليئة بالأمثلة، جلبها يطيل الحديث، ولكننا نضرب مثلاً واحداً لا يجادل فيه أحد هو أنه لا يفصل بين أي مخلوق على وجه الأرض أن يتساوى مع بقية المسلمين من ساعته إذا دخل الإسلام.

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب عن أخاك ظالماً أو مظلوماً (فتح الباري ٧١/٥).

(٢) أخرجه البخاري (فتح الباري ٣٥٥/٦) كتاب حديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي الشَّكِّ مِنْ مَا نَزَّلْنَا بِهَذَا الْقُرْآنِ فَاتْلُوا مِنْهُ لِئَلَّا تَكُونَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾.

أما تسامح الإسلام مع غير أهله ومعاملته إياهم فأمثلته لا تعد ولا تحصى^(١).
أما الاختلاف في الرأي ووجهات النظر والأحكام الاستنباطية فهو ضرورة
يحتتمها اختلاف البشر في مستوى ذكائهم وتفكيرهم وفهمهم. وقد تعرضنا لمثال
يدل على أن النبي ﷺ درب صحابته على ذلك في حياته .
ثم استمر ذلك بعد وفاته، وقد مر بنا أنهم يتجادلون ويتناظرون في مسائل كثيرة،
ولكن ذلك لا يؤثر على علاقاتهم شيئاً، ولا ينقص من محبة بعضهم لبعض ولا من
أخوتهم التي قررها القرآن الكريم .
وهذه بعض المسائل التي اختلف كبار الصحابة فيها ولم يؤثر هذا الاختلاف على
مسيرة حياتهم:

١ - اختلفوا في موته ﷺ وقصة عمر وأبي بكر، رضي الله عنهما، مشهورة.

٢ - اختلفوا في مكان دفنه ﷺ.

٣ - اختلفوا في قتال أهل الردة.

٤ - اختلفوا في توريث الجدة.

٥ - اختلفوا في مسألة الاستئذان.

وهذه الأمور كلها اتفقوا فيها بعد الخلاف لما نقلت إليهم السنة في ذلك، وقد
كانت غابت عن بعضهم .

أما في الفروع الفقهية فقد كان الخلاف بينهم أوسع، وقد استمر أكثره دون
اتفاق، ومع ذلك اتسعت صدورهم لهذا الاختلاف، فلم يعب بعضهم على بعض.

(١) عرضنا منها نماذج في بحث شاركنا به في مؤتمر نظمته جامعة آل البيت بالأردن في العام الماضي؛ وينظر
محمد الغزالي: التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، فقد جمع فيه أمثلة كثيرة.

وهذه نماذج من الخلافات الفرعية:

- ١- كان عمر، رضي الله عنه، لا يرى التوقيت في المسح على الخفين.
 - ٢- الخلاف بين أبي بكر وعمر في ميراث الإخوة مع الجد، فأبو بكر، رضي الله عنه، يرى الجد أباً فيحجب به الإخوة، وعمر، رضي الله عنه، يشركهم معه.
- وكتب الفقه المقارن والتفاسير وشروح الحديث مشحونة بمثل هذه المسائل التي اختلف فيها الصحابة، وبقي كل على رأيه لما لم يكن دليل قاطع يرجع إليه الجميع، وإنما هو الاجتهاد .

والأمر نفسه تكرر بل استمر في عصر التابعين وتابعيهم .

- ١- فهذا عبد الوارث بن سعيد يسأل ثلاثة من أئمة الفقه فيأتيه الجواب مختلفاً تماماً. فقد سأل أبا حنيفة وابن أبي ليلى وابن شبرمة عن حكم البيع الذي يصاحبه شرط، فكان الجواب من أحدهم أن البيع والشرط باطلان، ومن الآخر أن البيع صحيح والشرط باطل، ومن الثالث أن البيع صحيح والشرط صحيح. ودلل كل منهم على ما ذهب إليه .
- ٢- والخلاف بين مالك والليث معروف مشهور، وكذلك بين الشافعي وشيخه مالك .

لكن هذا الاختلاف الذي ذكرنا أمثلة موجزة منه كان لا أثر له على النفوس وتصرفات أصحابها تجاه من خالفوه؛ لأن خلافتهم كان مبنياً على أدب الإسلام في المخالفة في الرأي، وهذه أهم معالم هذا الأدب:

- ١- يتحاشون الخلاف ما أمكن.

٢- المسارعة إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

٣- كانوا يعتبرون الاستدراكات معونة من بعضهم لبعض .

٤- كانوا في اختلافهم لا يخطئون الآخرين ولا يسبونهم، ولا ينسبونهم إلى الجهل أو ما مثله في العبارات، بل كانت عباراتهم في ترجيح آرائهم متأدبة غاية الأدب، فتجد أحدهم يقول: هذا أحوط أو أحسن، أو أكره ذلك، أو لا يعجبني.

٥- التزام التقوى والإخلاص والتجرد عن الهوى وعدم التعصب للأشخاص .

٦- كانوا يتأدبون في حضرة مخالفينهم، أحياءً وأمواتاً، فهذا أبو يوسف يصلي خلف الرشيد وقد احتجم، مع أن أبا يوسف يرى أن الصلاة باطلة لانتقاض الطهارة.

وهذا أحمد بن حنبل يجيب من سأله عن الصلاة خلف من لم يتوضأ من الرعاف والحجامة قائلاً: كيف لا أصلي خلف الإمام مالك وسعيد بن المسيب ؟

وقد صلى الشافعي بقرب مقبرة أبي حنيفة فلم يقنت.

وهذا مالك لم يرض للخليفة أن يجبر الناس على اتباع موطئه عندما اقترح عليه ذلك.

أما الأدب في التخاطب بالكتابة فيمثلته رسالة مالك إلى الليث ورد الليث عليها نوردهما مختصرتين، والذي يهمننا من هاتين الرسالتين - هنا - هو أدب الخطاب مع الاختلاف:

«من مالك بن أنس إلى الليث بن سعد، سلام عليك، فإني أحمد الله إليك الذي لا إله إلا هو. أما بعد، عصمنا الله وإياك بطاعته في السر والعلانية، وعافانا وإياك من كل مكروه. اعلم - رحمك الله - أنه بلغني أنك تفتي الناس بأشياء مخالفة لما

عليه جماعة الناس عندنا وبلدنا الذي نحن فيه، وأنت في إمامتك وفضلك ومنزلتك من أهل بلدك وحاجة من قبلهم إليك واعتمادهم على ما جاء منك... فانظر - رحمك الله - فيما كتبت لك فيه لنفسك، واعلم أنني أرجو أن لا يكون دعائي إلى ما كتبت به إليك إلا النصيحة لله تعالى وحده، والنظر لك، والظن بك، فأنزل كتابي منك منزله، فإنك إن فعلت تعلم أنني لم آلك نصحاً .

وفقنا الله وإياك لطاعته وطاعة رسوله في كل أمر وعلى كل حال، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته»^(١).

ومن جواب الليث: « سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، عافانا الله وإياك وأحسن لنا العاقبة في الدنيا والآخرة، قد بلغني كتابك تذكر فيه من صلاح حالكم الذي يسرني، فأدام الله ذلك لكم وأتمه بالعون على شكره والزيادة على إحسانه، وذكرت نظرك في الكتب التي بعثت بها إليك وإقامتك إياها وختمت عليها بخاتمك، أتتنا فجزاك الله عما قدمت منها خيراً، فإنها كتب انتهت إلينا عنك فأحببت أن أبلغ حقيقتها بنظرك فيها، وذكرت أنه قد أنشطك ما كتبت إليك فيه من تقويم ما أتاني عنك إلى ابتدائي بالنصيحة، ورجوت أن يكون لها عندي موضع، وأنه لم يمنعك من ذلك فيما خلا إلا أن يكون رأيك فينا جميلاً، إلا لأني لم أذكرك مثل هذا، وأنه بلغك أنني أفتي بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندكم، وأني يحق علي الخوف على نفسي لاعتماد من قبلي على ما أفتيهم به، وأن الناس تبع لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة، وبها نزل القرآن، وقد أصبت بالذي كتبت من ذلك - إن شاء الله - ووقع مني بالموقع الذي تحب ... وأنا أحب توفيق

(١) عياض، تريب المدارك، ١/٤١-٤٣؛ الراعي، انتصار الفقير السالك، ص ٢٤٧-٢٤٨.

الله إياك وطول بقائك لما أرجو للناس في ذلك من المنفعة، وما أخاف من الضيعة إذا ذهب مثلك، مع استثناسي بمكانك - وإن نأت الدار - فهذه منزلتك عندي ورأيي فيك فاستيقنه، ولا تترك الكتاب إلي بخبرك وحالك وحال ولدك وأهلك وحاجة إن كانت لك أو لأحد يوصل بك، فإني أسر بذلك، كتبت إليك ونحن صالحون معافون والحمد لله، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر ما أولانا وتمام ما أنعم به علينا، والسلام عليك ورحمة الله» (١).

ونختتم هذا المبحث بالكلام عن مسألة اختلف فيها العلماء قديماً وحديثاً، فأما القدماء فقد تلقوا هذا الخلاف بصدر رحب ولم يعنف بعضهم بعضاً؛ وذلك لسعة علمهم واتساع مداركهم، وأما المعاصرون فقد وضعوها فوق مستواها وعنف بعضهم بعضاً بسببها؛ وذلك لقلّة العلم وضيق الأفق. هذه المسألة هي رفع الأيدي في الصلاة في غير تكبيرة الإحرام.

قال ابن عبد البر: «وقد أكثر أهل العلم بالكلام في هذا الباب، وأفرط بعضهم في عيب من لم يرفع، ولا وجه للإكثار فيه».

وروي عن ابن المبارك أنه قال: صليت إلى جنب أبي حنيفة فرفعت يدي عند الركوع وعند الرفع منه. فلما انقضت صلاتي قال لي: أردت أن تطير؟

فقلت له: وهل من رفع يديه في الأولى (يعني عند تكبيرة الإحرام) يريد أن يطير؟ فسكت (٢).

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين، ٣ / ٩٣ - ١٠٠.

(٢) ابن عبد البر، التمهيد، ٩ / ٢٢٨ - ٢٢٩.

ونقل ابن عبد البر أيضاً عن أحمد بن خالد قوله: كان عندنا جماعة من علمائنا يرفعون أيديهم في الصلاة على حديث ابن عمر وروايته عن مالك، وجماعة لا يرفعون إلا في الإحرام على رواية ابن القاسم، فما عاب هؤلاء على هؤلاء، ولا هؤلاء على هؤلاء .^(١)

وفي عصرنا هذا يتكلم بعض من له نصيب من العلم - بمناسبة افتتاح مسجد - فينفي نفيًا قاطعاً وجود أحد يقول بوضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، ولا رفع الأيدي في غير تكبيرة الإحرام، ولا رواية صحيحة بذلك عن رسول الله ﷺ ولا الصحابة ولا التابعين ولا الأئمة المتبوعين، قال ذلك وهو يعلم - يقيناً - أن الذي قاله ليس صحيحاً، ولكنه التعصب المقيت الذي يجر صاحبه إلى الكذب الصراح، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

أما صب اللعنات والسب بسبب التعصب وكراهة المخالف فالساحة الإسلامية مليئة به في عصرنا هذا ونكتفي بما أوردناه^(٢).

وأما التعصب الذي يؤدي إلى تغيير العبارات في الكتب بما يوافق هواه أو هوى غيره فمن أفضع أنواع التعصب، وهو يزيد على التعصب العادي بأنه خيانة لا أمانة^(٣).

فالمتعصب غير الخائن يكفيه أن يرد على كلام العلماء الذي لا يعجبه إما بالتعليق على كلامهم بعد إثباته، أو بتأليف مستقل، أما أن يغيره فهذا ما لا يفعله عالم يحترم نفسه.

(١) ابن عبد البر، الاستنكار، ١٢٤/٢.

(٢) نحيل إلى كتاب الشيخ محمد عوامة في أدب الرأي.

(٣) المرجع السابق، ص ٧٧ - ٧٨.

المبحث الرابع

علاج التعصب عموماً والمذهبي على الخصوص

إن الخروج من مأزق التعصب والقضاء على آثاره يتأتى بدراسة أسبابه وتشخيصها، فالتشخيص مرتبة قبل إعطاء الدواء .

وبعد أن درسنا هذه الأسباب، وعرفنا كثيراً من الاختلافات التي وقعت بين علماء الأمة دون أن تجر إلى التعصب المقيت، الذي يؤدي أحياناً إلى إزهاق الأرواح، وأن التعصب في الأمة كان شذوذاً، والشاذ لا حكم له، بعد كل هذا أرى أن المسألة تعالج بالأمور الآتية مجتمعة غير منفردة، ولا نطلب تطبيقها فجأة أو بين يوم ليلة، ولكن لا بد من التدرج .

وقبل أن أذكر هذه النقاط أقول: إن تعصب الأعداء علينا وعلى ديننا سببه من عند أنفسنا، فنحن مقصرون في الدعوة إلى الإسلام وتوضيح معالمة لمن يجهله، ولا أقول إن الدعوة الآن محتفية، ولكن أقول إنها دون الأمل المنشود ؛ وذلك لأسباب متعددة، فعندما تظهر صورة الإسلام الحقيقية يعرف الخصوم أن الإسلام لا ينظر إلى الصور ولا إلى الألوان، وإنما النظر إلى التقوى والخوف من الله والعدل بين الناس.

لا يقال إن ذلك ضرب من الخيال الذي لا وجود له في الواقع ؛ لأننا نقول قد وجد في الواقع رديحاً من الزمن حكم الإسلام، فعاش في كنفه المسلم وغير المسلم حياة آمنة مطمئنة، وما وجد فهو قابل أن يوجد مرة أخرى إذا توفرت ظروفه .

نرجع إلى الحديث عن الأمور التي إذا توفرت غاب التعصب أو على الأقل أصبح يمثل شذوذاً، وهذه أهمها:

١- الحرية الكاملة بمعناها الإسلامي: قلت بمعناها الإسلامي حتى لا يفهم من كلامي أي أنادي بالحرية الإباحية الغربية، أو بالحرية على شعار الغرب، التي فضحت دولياً؛ لأنها كيل بمكيالين وبيع وشراء بعملتين. الحرية التي ننادي بها هي تلك التي تضمن للناس حرية العبادة والتفكير وإبداء الرأي والدعوة إليه بالطرق السلمية وحرية التعليم .

تحت هذه الحرية حصلت هذه المناظرة التي ذكرها عياض في مداركه حيث قال: «وذكر أن رجلاً من أصحاب محمد بن سحنون دخل بمصر حمماً، عليه رجل يهودي، فتناظر معه الرجل فغلبه اليهودي، لقلّة معرفة الرجل: فلما حج محمد بن سحنون صحبه الرجل، فلما دخل مصر قال ابن سحنون لتلميذه: - امض بنا - أصلحك الله إلى الحمام الذي عليه اليهودي.

فلما دنا خروج محمد سبقه الرجل، وأنشبت (أي بدأ) المناظرة مع اليهودي ثم جاء محمد فأخذ في مناظرته حتى حانت صلاة الظهر، فصلاها محمد، ثم رجع معه إلى المناظرة حتى كانت العصر فصلاها، ثم المغرب، ثم العشاء الآخرة، وقد اجتمع الناس وشاع الخبر بمصر: الفقيه المغربي يناظر اليهودي، فلما كانت صلاة الفجر انقطع اليهودي وتبين له الحق فأسلم، فكبر الناس وعلت أصواتهم. فخرج محمد، وهو يمسح العرق عن وجهه، وقال لصاحبه: لا جزاك الله خيراً. كاد أن يجري على يديك فتنة عظيمة، تناظر يهودياً وأنت بضعف، فإن ظهر عليك اليهودي - لضعفك - افتتن من قدر الله فتنته»^(١).

فانظروا كيف تحدث هذا اليهودي بحرية مطلقة دون أن يتلقى أدنى تهديد، فلما اقتنع أسلم، ومصادق ذلك في القرآن الكريم: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٦).

(١) عياض، ترتيب المدراك، ٢١٥/٤.

هذه الحرية التي سمحت لمختلف الفرق بل ولمختلف الديانات أن تعقد المناظرات المفتوحة في بيت المقدس وغيره كما يخبر بها القاضي أبوبكر بن العربي في رحلته. هذه الحرية التي لا يمكن أن تكون إلا تحت سلطان عادل لا تخشى الرعية منه حيناً ولا ظملاً.

فإن الظلم والحيف والميلان إلى جانب على حساب آخر، يولد التعصب، فيصل أذاه إلى الظالم نفسه، ولو كان بعيداً عن مكان الظلم .

٢- رفع الإرهاب الفكري بجميع أنواعه: وهذا داخل في النقطة السابقة، فإن

ممارسة الإرهاب الفكري تنتج التعصب وتقويه في الجهتين المتقابلتين .

وقد عاش بعض العلماء الأفاضل في العالم الإسلامي هذا الإرهاب الذي كان يمارس عليهم من قبل بعض الفئات لمصالح مختلفة، وعندنا أمثلة كثيرة في التاريخ الإسلامي، من ذلك ما حدث للإمام مالك، حيث منع من الافتاء في بعض مسائل الطلاق^(١)، والإمام أحمد في مسألة خلق القرآن^(٢)، وأبي إسحاق التونسي^(٣)، والباجي^(٤)، وعز الدين بن عبد السلام^(٥)، وابن تيمية^(٦)، والشاطبي^(٧) وهلم جرا إلى يومنا هذا. بل في يومنا هذا المحنة أعظم والابتلاء أكبر^(٨).

(١) عياض، ترتيب المدارك.

(٢) والمحنة مشهورة ذكرها كل من ترجم له.

(٣) عياض، ترتيب المدارك، ٥٩/٨ - ٦٢.

(٤) حدث له ذلك أثناء تدريسه للبخاري، ينظر تحقيق المذهب للباجي، ص ١١٥-١٥٧.

(٥) ابن السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٢١٠/٨.

(٦) ينظر مواضع كثيرة من البداية والنهاية لابن كثير خصوصاً، ٦٠/١٤، ١٥٦-١٦٠.

(٧) ينظر: حمزة أبو فارس، البدع وموقف الإمام الشاطبي منها، مجلة الموافقات، المعهد الوطني العالي لأصول الدين، الجزائر، العدد الأول، ١٩٩٢م، ص ٣١٩ - ٣٦٣.

(٨) يمنعنا من التصريح والتوضيح نفس المشكلة التي نتحدث عنها في هذه الفقرة.

٣- **تدريس المذاهب الإسلامية المختلفة، عقديّة وفقهية:** إن تدريس الطلبة المذاهب المختلفة، خصوصاً في المراحل المتقدمة، يذهب التعصب، شريطة أن يعتمد في إعطاء المعلومة المصادر الأصلية، التي كتبت بأقلام أتباعها، لا بأقلام خصومها. وقد يقال: إنك إن عممت هذا الأمر على كافة التخصصات، حولتهم إلى متخصصين في هذا المجال، مع أن تخصصهم بعيد من ذلك . أقول: لا أقصد التوسع في هذه الدراسة لغير المتخصصين، وإنما يعطون نبذة موجزة عن الفرق العقديّة .

وأما تدريس المذاهب الفقهية المختلفة فهو مهم جداً، فلا بأس أن يبدأ مع الطالب بالمذهب الفقهي السائد في بلده، وكلما تقدم به العمر علمناه فقه المدارس الأخرى بأدلتها دون تعصب .

فمادة الفقه المقارن ومادة أسباب اختلاف الفقهاء توسعان مدارك الطالب وتبعدان عنه التعصب .

وقد لوحظ عن بعض العلماء المنغلقيين، الذين - كما قال سحنون - لا يعرفون من الحق إلا وجهاً واحداً يظنون كل الحق فيه، لوحظ تراجعهم في عباراتهم، تمكنهم من المذاهب الفقهية الأخرى، غير مذهبهم السائد، فبعد أن كان جوابهم للسائل: هذا هو الحق، وهذا هو الصحيح، وما سواه باطل ... بدأت العبارات تأخذ مجرى آخر، إذ أصبح يقول: في المسألة خلاف للعلماء، وفي المسألة أقوال.

ولذلك كان الشاطبي، رحمه الله، يرى أن اعتياد الاستدلال لمذهب واحد ربما يكسبه نفوراً أو إنكاراً لمذهب غير مذهبه من غير إطلاع على مأخذه، فيورث

ذلك حزازة في الاعتقاد في فضل الأئمة الذين أجمع الناس على فضلهم وتقدمهم في الدين، واضطلاعهم بمقاصد الشارع وفهم أغراضه^(١).

٤- الاعتناء بأدب الخلاف: لا بد لاجتثاث التعصب المذهبي من الاعتناء بأدب الخلاف، فيجب أن يأخذ حيزاً من مناهجنا الدراسية وبرامجنا الإذاعية، ونختار له العبارات المؤثرة، والأمثلة الحقيقية من الكتب المعتمدة، ولا مانع من إعادة صياغتها إذا كانت الألفاظ فيها صعوبة على فهم الناشئة .

ولا بد من تدريس نماذج من سير علمائنا من مختلف المذاهب الفقهية، والتعريف بمبلغهم من العلم، حتى يعرف من ينقصهم قدره فيقف عنده، والتركيز على كيفية احترام علماء الأمة بعضهم لبعض، والبعد عن بعض الأخبار المدسوسة التي أودعها بعض المغرضين أو الغافلين مما يوحي بنقص العلماء والعيب فيهم ؛ ولذلك لا بد من إعداد هذا المنهج بإتقان من قبل أناس متخصصين يتصفون بالوسطية والاعتدال لا يهمهم إلا إنقاذ الأمة.

٥- النصح بالأخذ عن الشيوخ، وعدم الاعتماد - خاصة في ابتداء التعلم - على الكتب وما شابهها في فهم الفقه، فإن ذلك يدخل كثيراً من العلم مغلوطاً، وبمرور الزمن يستقر هذا الأمر في فهم الطالب فيحسبه علماً يقينياً، فيدافع عنه، وما هو إلا حاصل فهمه السقيم .

ولقد جاءني منذ مدة قريبة طالبة تعمل بحثاً فقهياً لدرجة علمية، جاءني متحيرة من عبارة لأحد الفقهاء الشافعية فهمتها فهماً خاطئاً، ولما أرادت إثباتها في بحثها أحست أن هناك تناقضاً بين كلام المؤلف هذا، وبين كلام مؤلف آخر في نفس

(١) الشاطبي، الموافقات، ٣/١٣١-١٣٢.

المذهب، ولما شرحت لها عبارة الفقيه انحل اللغز لديها، وذهب التناقض الذي فهمته في بداية الأمر.

لكن هنا يجب أن ننبه إلى أمر آخر، وهو اختيار الأساتذة الأكفاء؛ لأن الأستاذ إن كان نفسه قاصراً عن شرح المسائل الفقهية فماذا سيكون مصير الطالب، وإننا نعرف أساتذة يشرفون ويناقشون أبحاثاً فقهية على مستوى الماجستير والدكتوراه لم يشموا للفقه رائحة، وإنما غرهم ما يحملون من شهادة ومؤهل، فظنوا أن المؤهل لا بد أن يكون صاحبه عالماً، ولا علاقة للأمرين ببعضهما في واقعنا المعاصر.

فإذا أردنا أن نرجع الأمر إلى نصابه فيجب غربلة تلك الأعداد الهائلة التي تدرس في جامعاتنا، ولا أخفي أن الأمر نسبي في البلاد الإسلامية، ولكن البلية كادت تعم.

٦- لا بد أن نغرس في شباب الأمة أن الخير في الائتلاف والشر في الاختلاف، وأن الإسلام يدعو إلى الوحدة، ويحذر من التشرذم. وهذا ما يجب أن تتجه إلى الدعوة إليه جهود علماء الأمة وخصوصاً قادة الدعوة.

كما يجب أن نبين أن الاختلاف في الفروع المستنبطة اجتهاداً ضرورة لا بد منها، ولا يؤثر هذا الاختلاف شيئاً على المحبة والانتماء والنصرة .

٧- ترسيخ فكرة أن الفتوى لا يعالجها إلا أهلها، وذلك بعد النضج الطبيعي، وقلت الطبيعي؛ لأن العلم كالفاكهة، فإذا حصدت قبل وقتها فإنه لا طعم لها .

وهذا النضج لا يأتي إلا بعد المرور بمراحل، فإن من طوى دراسته طياً أو قطعها قبل إبانها يصدق عليه قول أبي حنيفة لتلميذه أبي يوسف عندما جلس للتدريس دون استئذان، فأرسل إليه أبو حنيفة رجلاً سأله خمسة أسئلة وعلمه الجواب، فذهب الرجل إلى أبي يوسف فسأله هذه الأسئلة فلم يعرف جوابها، فأجابه الرجل، فعلم

أبو يوسف أن أبا حنيفة بعثه، وأنه تعجل الأمر قبل أوانه، فرجع إلى درس أبي حنيفة، فقال له قولته المشهورة: تزبت قبل أن تتحصرم^(١).
معناه أن العنب لا يصل إلى مرحلة الزبيب إلا بعد مروره بمرحلة الحصرم، ويستحيل أن يتعدها، وهذا حال المستعجلين^(٢).

وفي الموطأ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: مَا يُوجِبُ الْغُسْلُ؟ فَقَالَتْ: هَلْ تَدْرِي مَا مَثَلُكَ يَا أَبَا سَلَمَةَ؟ مَثَلُ الْفُرُوجِ، يَسْمَعُ الدِّيَكَةَ تَصْرُخُ فَيَصْرُخُ مَعَهَا.. إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ^(٣).

قال الباجي في شرحه: وقولها: هل تدري ... يحتمل معنيين: أحدهما أن أبا سلمة كان في زمان الصبا، وقبل أن يبلغ حد الجماع يسأل عن مسائل الجماع ويتكلم فيها، وهو لا يعرفها إلا بالسمع من غيره، كالفروج الذي يسمع الديكة التي بلغت حد الصراخ فيصرخ معها، وإن لم يبلغ ذلك الحد.

والثاني أن أبا سلمة كان صبياً لم يبلغ مبلغ الكلام في العلم إلا أنه كان يسمع الرجال والكهول يتكلمون في العلم فيتكلم معهم^(٤).

٨- لا بد من تدريب الناس، عالمهم وجاهلهم، على فقه الأولويات: العلم مراتب ودرجات، وأهميته تختلف باختلاف هذه المراتب، ورحم الله الشيخ علي الطنطاوي الذي كان يشرح دائماً هذه المسألة، ويشدد على أهميتها. وقد ظهر لي

(١) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٤٢٤ - ٤٢٥.

(٢) محمد عوامة، صفحات في أدب الرأي، ص ٤٩.

(٣) مالك، الموطأ، ٤٦/١، كتاب الطهارة، باب واجب الغسل إذا التقى الختان.

(٤) الباجي، المتقى، ١/ ٩٦.

أهمية ما كان يقوله بعد فترة من سماعه، فقد كان، رحمه الله، فطناً عالماً بمواطن الداء في واقع المسلمين.

ولا أستطيع هنا أن ارتب هذه الأولويات؛ لأن هذه الورقة لم تعد لذلك، ثم إن هذه المراتب تختلف من زمن إلى آخر ومن مكان إلى آخر، باستثناء شيء له المرتبة الأولى مطلقاً وهو العقيدة.

وأحسب، والله أعلم، أنه لهذا السبب كان جواب النبي ﷺ لصحابته عن سؤال واحد - وهو: أي الأعمال أفضل؟ - مختلفاً من صحابي لآخر؛ إذ قد وضع له ﷺ وجه القصور عند كل منهم فقدمه في المرتبة الأولى؛ لعلمه باستقامة الجوانب الأخرى عند السائل.

وقلت في مبدأ الفقرة: عالمهم وجاهلهم؛ لأن الجاهل يجب أن يعلم وجوب السؤال عن الأهم من أمور دينه، ولأن العالم يجب أن يخبر من لا علم عنه عن الأهم قبل المهم، ولذلك قال العلماء: لا يجب تعلم أحكام الزكاة على من لا تجب عليه، ولا الصيام قبل وصول وقته، ولا الحج على غير المستطيع وهكذا .

٩- إشغال الشباب بهموم الأمة حتى يجعلوها رأس مالهم: وهو تابع لمسألة فقه الأولويات، فإن العاقل إذا وجد مسلماً يهيم كافر بذبحه يجب أن ينقذه فوراً من هذا القتل - إن كان قادراً على ذلك - لا أن يقول انتظر أعلمك كيف تجلس الجلسة الصحيحة في التشهد مثلاً.

وشبيهه بهذا ما تراه اليوم - وقد حدث مثله من قبل - من المعارك الدائرة بين بعض العلماء، أو قل المتعلمين في مسائل اجتهادية اختلفت فيها الفهوم، وفي الوقت نفسه لا ينطقون ببنت شفة ضد الظلم الذي يحل بالمسلمين من بني جنسهم تارة، ومن أعدائهم تارة أخرى.

أو يضيع الرجل وقتاً طويلاً في مناقشة مستحب ويجهد نفسه لمعرفة راجحه من مرجوحه، ويترك بذل الجهد فيما هو متخصص فيه مما ينفع المسلمين أو ينقذهم من كارثة.

ذكر الشيخ محمد الغزالي، رحمه الله، في حديث له بالإذاعة، أنه مر بصيدلي مسلم، له حرقه على دينه، يناقش آخر بتشنج في مسألة أحد مندوبات الصلاة، ولما رأى الصيدلي الشيخ فرح وطلب منه أن يعطي رأيه في المسألة، متمنياً ولا شك أن يكون الرأي لصالحه، فبادر الشيخ بسؤاله: أنت مسلم تحب الخير للمسلمين؟ قال: نعم. قال الشيخ: إذاً اترك هذا وانتبه لتخصصك وراقب الأدوية التي تأتينا من كل مكان هل هي فعالة أو لا؟ هل ما زال تاريخ صلاحيتها لم ينته بعد؟ فإنك إن فعلت هذا خدمت المسلمين خدمة جلييلة، أما المسألة التي تناقشها فاتركها لأهل التخصص.

وانظر كيف يرسل علماء الأندلس رجلاً ليسأل ابن عرفة الورغمي في تونس عن مسألة دعاء الإمام بعد الصلاة، وكذلك يفعل أهل سلا في المغرب، بعد عشر سنوات من مسألة الأندلس. أقول: انظروا كيف يفعلون ذلك والعدو حولهم يتربص بهم، وقد أخذ بعض البلاد الإسلامية، فأين هذا من ذلك؟

١٠ - دعوة الناس عن طريق جميع الوسائل المتاحة إلى التوسط والاعتدال، فإن

ذلك يذهب التعصب بجميع أنواعه، وتكون هذه الدعوة بتطبيق الأمور التي سبق ذكرها. ولا نعني - هنا - بالاعتدال والتوسط أن نتبع الأقوال الشاذة، التي هي انسلاخ من الدين، ولكننا نعني بها اتباع القرآن والسنة كما فهمها جمهور علماء الأمة. وهذا موضوع طويل يحتاج إلى محور خاص، وقد كتبت فيه الكتب، وإنما تكفي هنا الإشارة إلى أهميته.

١١- **تربية المسلم على اتباع الحق، أين وجدته:** سبق أن ذكرنا أن من أسباب التعصب أن يعتقد المسلم أن الصواب دائماً مع العالم الفلاني ؛ ولذا فإن جميع ما يقوله حق، وما يقوله غيره باطل، فوجب أن لا تؤخذ الأحكام إلا منه. وبناء على ذلك فإن من الطرق التي يقضى بها على التعصب الفقهي، أن نجعل مناهجنا وأحاديثنا في الإذاعات، المسموعة والمرئية، والمجلات المتخصصة في علوم الشريعة، والكتب التي تصدرها المؤسسات المتخصصة أعني إدارات الأوقاف والجامعات الإسلامية، وما في حكمها، نجعلها تربي المسلم على اتباع الحق أين وجدته، وتحرره من التقليد الأعمى، وهذا يستدعي تضافر الجهود من المخلصين للشريعة الإسلامية، ولكن ذلك يحتاج إلى أموال فيرجع بنا الحديث إلى من بيدهم أمور المسلمين.

١٢- **إتاحة الفرصة لعلماء الأمة - غير علماء السلاطين الذين مل الناس سماعهم ونفروا من كلامهم - حتى يوجهوا الشباب إلى خير ما فيه الأمة، من غير توجيه ولا ضغط من الحكام، فإن الشباب أصبحوا لا يثقون بالعلماء (الرسميين)؛ لأنهم يعرفون سلفاً من يقودهم ويوجههم، وإذا انعدمت الثقة فإن الكلام يدخل من أذن ويخرج من أخرى دون أن يعرج على القلب.**

وفي الختام أقول: الكلام في هذا الموضوع بحر لا ساحل له ؛ لأنه يمثلهما واقعاً، فلنكف القلم عن الكتابة، عسى أن تتاح فرصة أخرى لاستكمال الحديث.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

العنف الأسري مدخل للفهم وآليات للتجاوز

الدكتورة حليمة بوكروشة (*)

العنف الأسري ظاهرة خطيرة مؤذنة بخراب العمران، وأنها لم تظهر وتجنر في مجتمعاتنا من فراغ، وإنما جاءت نتيجة ثقافة مشوهة تشربتها شرائح واسعة من مجتمعاتنا الإسلامية، وصيرتها جزءاً من ثقافتها، وألبستها في بعض الأحيان لبوس التدين والحرص على الخير.

مقدمة:

لقد اتفقت كلمة الباحثين، على اختلاف توجهاتهم وتخصصاتهم، على أن العنف الأسري ظاهرة مَرَضِيَّة، يُقَدِّم عليها الشخص عندما يفقد صوابه، ويستجيب لنزوات نفسه وأناه، كما اتفقت على أن الشخصية السوية

(*) باحثة أكاديمية.. (الجزائر).

المنضبطة والمعتبرة بمآلات أفعالها لا تقدم على هذا العنف ولا تقبله ولا حتى تدعو إليه، غير أنه مع هذا الاتفاق على تحريم الظاهرة ونعت صاحبها بأقبح النعوت، نجدها في ازدياد مستمر وبوتيرة مروعة، مما يجعل الواحد منا يتساءل عن سر هذه المفارقة:

فهل ثمة مرض عضال أصاب الشعوب المعاصرة جعلها رغم إدراكها لجرم العنف الأسري تجنح إليه جنوحها للسلم والتراحم؟

أم أن العوامل المعقدة المحيطة بالأسرة حسمت وضعها لصالح العنف؟

أم أن ثمة خلطاً بين ما يسمى عنفاً وما يسمى تأديباً مشروعاً أدى إما إلى تغييب العنف كمسمى، أو إدراج الأول في الثاني؟

أسئلة يتوجب الوقوف عندها وتقديم أجوبة مقنعة لها ليتم فهم هذه الظاهرة الخطيرة فهماً عميقاً، ومن ثم يتم تجاوزها، وهو ما يحاول هذا البحث أن يجيب عنه من خلال بيان مفهوم العنف وحجمه وأبعاده، وكذا أسبابه وطرق علاجه.

العنف الأسري.. المصطلح والمفهوم

يعرّف العنف في «لسان العرب» بأنه الخرق بالأمر، وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق. وأعنف الشيء أخذه بشدة. والعنيف من لا رفق له بركوب الخيل والشديد من القول والسير، والتعنيف هو التعيير واللوم.^(١)

أما العنف في الاصطلاح فقد عرف بأنه: سلوك يهدف إلى إيذاء الآخرين، وهو يتضمن الإيذاء البدني والهجوم اللفظي، وتدمير ممتلكات «الغير». وعرف أيضاً بأنه انتهاك ينتج عنه تأثيرات عاطفية، إلى جانب الضرر البدني، وهو من أهم مشاكل الصحة النفسية^(٢).

وأما الأسرة فقد عرفها ابن منظور بقوله: «أسرة الرجل: عشيرته ورهطه الأذنون؛ لأنه يتقوى بهم، والأسرة عشيرة الرجل وأهل بيته»^(٣).

وهي في الاصطلاح: الوحدة الاجتماعية الأولى التي تهدف إلى المحافظة على النوع الإنساني، وإحدى العوامل الأساسية في بيان الكيان التربوي، وهي نواة المجتمع والخلية الطبيعية الأساسية له^(٤).

(١) انظر محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ط١ (بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م) ٩، ص ٢٥٧، ٢٥٩؛ وإسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق إميل بديع يعقوب، ومحمد نبيل طريفي، ط١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م) ٤م، ص ١٢٦، ١٢٧؛ ومحمد بن يعقوب الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ط١ (بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٣م) ص ٧٥٦.

(٢) انظر عزة فتحي علي، دور التربية في مكافحة جرائم العنف والتطرف، منشور ضمن كتاب بحوث المؤتمر الدولي: العلوم الاجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية (القاهرة: مطبوعات جامعة الأزهر، ١٩٩٨م) ١١٠/٤.

(٣) ابن منظور، لسان العرب، م٤، ص ٢٠؛ الجوهري، الصحاح، م٢، ص ٤١٠؛ الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص ٣١٠.

(٤) انظر محمد أبو زهرة، تنظيم الإسلام للمجتمع (القاهرة: دار الفكر العربي، غ، م) ص ١٨؛ أحمد محمد عسال، الإسلام وبناء المجتمع، ط٤ (الكويت: دار القلم، ١٩٨١م) ص ١٤٣.

وأساس الأسرة في الإسلام هو الزواج، وهو ارتباط رجل وامرأة برباط شرعي مُعلن تترتب عليه حقوق وواجبات متبادلة. والأسرة في الإسلام تبدأ بالأسرة الصغيرة الضيقة التي تتكون من الأب والأم والأولاد، وتنتهي بالأسرة الممتدة الموسعة التي يشكل الأم والأب والإخوة والأخوات والأعمام والعمات والأحوال والخالات وأولادهم جزءاً منها.

والعنف الأسري هو الاستخدام غير الشرعي للقوة أو التهديد باستخدامها بهدف إخضاع فرد من أفراد الأسرة لإرادة الطرف الذي يريد فرض سلطته بالعنف، مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية.

أشكال العنف الأسري وأنواعه:

يعدّ العنف من الموضوعات المعقدة حيث تعدد أشكاله، و تختلف أسبابه وأبعاده، لذا عمد علماء الاجتماع إلى تقسيمه إلى: عنف أسري وعنف مدرسي وعنف إعلامي وعنف سياسي.. إلخ، ويقسمونه باعتبار أنواعه إلى ثلاثة: العنف الجسدي والعنف اللفظي والعنف النفسي.

والعنف الأسري الذي هو أحد أنواع العنف الممارس في المجتمع وأخطره، هو العنف الذي يحدث في إطار مؤسسة الأسرة وبين أفرادها، بحيث يتناول العنف بين الزوجين، وعنف الآباء مع الأبناء، وعنف الأبناء فيما بينهم، وعنف الأبناء نحو كبار السن. ويتمظهر هذا العنف في أشكال وصور أهمها:

- الاعتداء الجسدي الذي يشمل الضرب والحبس والطرْد،
- الاعتداء الجنسي المتمثل في التحرش الجنسي والاعتصاب.
- الاعتداء النفسي أو اللفظي من خلال السب والشتم والإهانة.

حجم ظاهرة العنف الأسري وتداعياتها:

إن المسح العالمي لظاهرة العنف يبين تفشيها وتصاعد وتيرتها في ذات الوقت، فقد أحصت التقديرات العالمية في سنة ٢٠٠١م أن امرأة من كل ثلاث نساء تعرضت في حياتها إلى اعتداء جنسي أو جسدي أو نفسي.^(١) وأعلن مجلس الشيوخ الأمريكي أن العنف الجسدي والاعتداء الجنسي يكلف الخزينة الأمريكية أكثر من ٥,٨ مليار دولار سنوياً^(٢).

وقد أعلنت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF) سنة ٢٠٠٠م أن نسبة النساء والبنات اللائي تعرضن للعنف الأسري تتراوح بين ٢٠ إلى ٥٠% وأنه في سنة ٢٠٠٠م غاب من تعداد سكان العالم حوالي ستين مليون امرأة ذهبت ضحية العنف الأسري، وأن البلدان التي اتخذت تدابير مواجهة ظاهرة العنف على النساء والبنات لا تتجاوز ٤٤ دولة.^(٣)

أما مسح ظاهرة العنف في مجتمعاتنا العربية والإسلامية، فإنه يكشف انتشار هذه الظاهرة وتصاعد وتيرتها، فقد أصبح العنف متبادلاً بشكل واسع بين الأزواج

(١) انظر، تقرير منظمة "إنهاء العنف ضد المرأة"، <http://www.infoforhealth.org/pr/1> \ edsum.shtml

(٢) انظر، <http://www.infoforhealth.org/>

(٣) انظر تقرير اليونسيف لسنة ٢٠٠٠م في <http://www.unicef.org/newsline/> \ http://www.unicef.org/newsline/

والزوجات وبين الآباء والأبناء وبين الإخوة والأخوات وبين الأبناء وكبار السن من أجداد وجدات، كما أصبح منتشرًا بين الفئات المثقفة وغير المثقفة، وبين الفئات الغنية والفقيرة.

ففي دراسة صادرة عن المركز القومي للبحوث بالقاهرة، تناولت أشكال العنف ضدّ المرأة، تبين أن العنف الأسري هو أكثر الممارسات العنيفة في المجتمع المصري، سواء أكان هذا العنف ممارساً على المرأة بصفتها أمّاً أو زوجة أو ابنة. كما أثبتت أن هذا العنف يتجلى في أشكال مختلفة منها: الضرب، وسوء المعاملة، والسخرية، والاستهزاء، والتهديد بالإيذاء والعقاب، إضافة إلى التهديد المستمر بالطلاق^(١).

وأكدت دراسة أجراها مكتب مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية تفشي ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي بشكل عام، حيث اتضح أن ٤٥% من الأطفال يتعرضون لصورة من صور الإيذاء في حياتهم اليومية^(٢).

والسؤال المثار هو: لماذا لا يزال شعورنا، كأفراد ومؤسسات تربية واجتماعية، بحجم المشكلة ضعيفاً، رغم انتشارها واستفحالها في المجتمع؟
لعل الإجابة عن هذا السؤال تكمن في نقاط أربعة:

أولاًها: طبيعة المشكلة ذاتها:

فاتسام المشاكل الأسرية بالخصوصية يضمني عليها حساسية شديدة في مناقشتها بل وحرصاً شديداً على التكتّم عليها وعدم إثارتها. ويمكن ملاحظة هذه الإشكالية بجلاء في دراسة أجراها الاتحاد الوطني للمرأة التونسية حول العنف الزوجي

(١) انظر مجلة الفرحة، العدد ٨٧، ديسمبر ٢٠٠٣، ص ٢٦.

(٢) انظر <http://www.alwatan.com.sa/daily/> ٢٠٠٤-٠٤-٠١/society/society.htm

عام ١٩٩١م، تبين فيها أن ٥١,٨% من النساء اللواتي يتعرضن للعنف يلجأن إلى العائلة، بينما توجه ٣,٩% فقط إلى مراكز الشرطة، و ٣,٥% إلى المحاكم، و ٤,١% إلى المرشدة الاجتماعية.. كما قدرت إحصاءات ماليزية وطنية أجريت سنة ١٩٨٩م أن حوالي ١,٨ مليون أو ما يعادل ٣٩% امرأة فوق سن ١٥ تعرضت للضرب من قبل زوجها أو صديقها، غير أنه لم تتقدم إلى قسم الشرطة بشكوى رسمية إلا تسع وتسعمائة امرأة^(١).

فمثل هذه الإحصاءات تعكس إشكالية الخصوصية والحساسية التي تتسم بها المشاكل الأسرية.

ثانيها: الشرعية الثقافية الممنوحة للعنف الأسري:

فالسلك العنيف مع الزوجة والأبناء يلقي في بعض الأوساط الأسرية قبولاً اجتماعياً، بل ويدرج في إطار تأديب الرجل لأفراد أسرته، الأمر الذي يجعل الزوجات والأولاد عرضة للنقد والتوبيخ إذا أقروا بوقوع الإيذاء عليهم، لأن المجتمع ينظر إلى هذا الإيذاء بوصفه معياراً تأديبياً، وينظر للمؤدب غالباً على أنه مصيب متبع لصلاح الزوجة والأولاد، وأن طبيعة القوامة وثقل المسؤولية وعبء الرعاية تتطلب أحياناً خشونة تضمن انتظام الأسرة وحسن سيرها.

ثالثها: قلة الإحصاءات والبيانات الكاشفة لحجم ظاهرة العنف الأسري:

فالإحصاءات المتوفرة لا تعكس حجم المشكلة، لأنها لا تمثل إلا الحالات التي تم التبليغ عنها، في حين أن الحالات المتستر عليها لاعتبارات اجتماعية تمثل أضعافاً مضاعفة لما تم رصده، ثم إن الإحصاءات المتوفرة تفتقد الدقة والموضوعية، لأنها تعتمد

(١) انظر، <http://www.wao.org.my/research.htm#domestic>

فقط البلاغات التي ترد إلى الشرطة، أو بعض المؤسسات الرسمية التي تبليغ عن الجرائم التي تتم داخل مؤسسة الأسرة، كما أن المؤسسات الخدمية والاجتماعية مثل المستشفيات والمدارس لا تقوم بتسجيل حالات العنف من الإساءة أو الضرب الممارس ضدّ الأبناء والزوجات إلاّ إذا دخل العنف في إطار التجريم^(١).

رابعتها: إنكار وجود مثل هذا العنف:

وهو سبب لكنه في ذات الوقت نتيجة منطقية للنقاط السابقة، فالتكتم على العنف الأسري باعتباره خصوصية أسرية، ومنحه شرعية ثقافية باعتباره معياراً تأديبياً، وقلة الإحصاءات والبيانات الموضوعية التي تكشف حجم المشكلة، كل ذلك جعل الكثير من الناس يعد العنف الأسري في مجتمعاتنا العربية والإسلامية حالات استثنائية لا ترقى إلى مستوى الظاهرة الاجتماعية ولا تستدعي هذا الاهتمام المبالغ فيه من قبل المختصين النفسيين والاجتماعيين.

هذا ولعل المقلق في موضوع العنف الأسري ليس فقط حجم الظاهرة، وإنما تداعياتها الخطيرة، والمتمثلة أساساً في الإخلال بوظيفة الأسرة، هذه الأسرة التي تعد اللبنة الأولى والأساسية في قيام المجتمعات ونهوض الأمم والحضارات، ولقد رسم ديننا الإسلامي الحنيف وظائف تحمي أسرنا منها:

أولاً: الاستقرار النفسي:

وهو ما جاء التعبير عنه في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١).. وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا

(١) إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري (القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ط١٩٩٩م) ص ١٤٢.

لَيْسَكُنْ إِلَيْهَا... ﴿﴾ (الأعراف: ١٨٩) أحد معالمه ومرتكزاته، لأن من مسؤولية الأسرة توفير الاستقرار النفسي والأمن والحماية لكل أفرادها لاسيما الأحداث منهم، وهي أقدر مفاصل المجتمع على القيام بهذه المهمة، لأنها تتلقى الطفل غصناً طرياً ينشأ في أحضانها مدة قبل أن يحتك بالعالم الخارجي.

إن إشاعة المودة والألفة بين الآباء وأبنائهم له الأثر البالغ في ضمان سلامة تكوينهم النفسي، وبناء شخصيتهم العاطفية، والإخلال بهذا البعد يعرض الأبناء إلى اضطراب نفسي وسلوكي تكون له عواقبه الوخيمة.

ثانياً: التنشئة الاجتماعية:

فالأسرة ليست أساس وجود المجتمع بما تؤديه من وظيفة بيولوجية فحسب، بل هي «مصدر الأخلاق، والدعامة الأولى لضبط السلوك، والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية»^(١)، ذلك لأن الأسرة هي العامل الأول في عملية التنشئة الاجتماعية، والتنشئة الاجتماعية «عملية تعلم وتعليم وتربية تقوم على التفاعل الاجتماعي، وتهدف إلى إكساب الفرد سلوكاً ومعايير واتجاهات مناسبة، وأدواراً اجتماعية معينة تمكنه من مساندة الحياة الاجتماعية»^(٢)، فإذا لم تنم الأسرة في أفرادها هذا التفاعل الإيجابي مع المجتمع من خلال تهذيب سلوكهم وإكسابهم مهارات التواصل البناء مع أنفسهم أولاً، ومع أفراد المجتمع ثانياً، نشأ في المجتمع جيل ذو عقلية تسلطية إقصائية لا تحسن إلا أسلوب الإرهاب الفكري والعنف الجسدي.

(١) موسى أبو حوسة، دراسات في علم الاجتماع الأسري (الأردن: منشورات عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، ٢٠٠١م).

(٢) حامد زهران، علم النفس الاجتماعي (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٤م) ص ٢٤٤.

أسباب العنف الأسري

ترتبط ظاهرة العنف الأسري بالعديد من العوامل التربوية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية، فهي ظاهرة مركبة متعددة الجوانب لا يمكن تفسيرها بعامل واحد فقط، الأمر الذي أدى إلى ظهور نظريات مختلفة ومتضاربة في بعض الأحيان في تفسير وتعليل ظاهرة العنف، وبما أن هذا البحث ليس دراسة لهذه النظريات، فإنه سيركز على الأسباب المحورية لهذا العنف، مستحضراً قدر الإمكان السياق الثقافي والتربوي والاجتماعي والاقتصادي الكلي، الذي نشأت فيه هذه الظاهرة. وعليه فإن أهم ما يمكن أن تعده الباحثة أسباباً محورية لظاهرة العنف ما يلي:

السبب الأول: سيادة ثقافة العنف:

إن الفهم المنقوص أو المشوّه للدين، وتحدّر بعض الأفكار والتقاليد الموروثة المكرّسة للنظرة الدونية للمرأة، والرؤية الجاهلية لطبيعة العلاقة بين الذكر والأنثى، تلك التي تحكمها ثنائية التملك والاستعباد، وتُتداول فيها بفهم مشوه أحاديث نبوية مثل حديث: «لَوْ كُنْتُ أَمِراً أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ النِّسَاءِ أَنْ يَسْجُدَ لِأَزْوَاجِهِنَّ»^(١)، وحديث: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ

(١) الحديث أخرجه الترمذي وقال حديث حسن غريب، والحاكم في المستدرک علی الصحیحین، وقال: صحیح الإسناد علی شرط الشیخین ولم یخرجاه، ووافقه الذهبی، وقد رمز له الألبانی فی تخریج أحادیث إرواء الغلیل بالصحة، وقد اختلف المتقدمون فی صحة الحديث حيث رد ابن حزم سند الحاكم والأسانید الأخری، وقال الشوکانی: فی الروایات" فهذه أحادیث فی أنه لو صح السجود لیشر لأمرت به الزوجة لزوجها یشهد بعضها لبعض، ويقوي بعضها بعضاً، انظر تفاصيل تخریج الحديث عند علي بن أبي بكر الهیثمی، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (بیروت: دار الکتب العلمیة، ط ١٩٨٨م) ٣٠٧/٤، ٣٠٩؛ ومحمد بن علي بن حزم، المحلی بالآثار، ط ٢ (بیروت: دار إحياء التراث العربی، ٢٠٠١م) ٣٦٠/١١، ٣٦١؛ محمد بن علي الشوکانی، نیل الأوطار من أحادیث سید الأخیار (القاهرة: دار الحديث، غ، م) ٢٠٨/٦؛ محمد ناصر الدین الألبانی، إرواء الغلیل فی تخریج أحادیث منار السبیل، ط ٢ (بیروت: المکتب الإسلامی، ١٩٨٥م) ٥٥/٧.

أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضَّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ»^(١)، وحديث: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»^(٢)، وحديث: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»^(٣)، فرأى بعض ضعيفي الفهم أن مثل هذه الأحاديث أعطت الحق للمجتمع الذكوري للهيمنة والتسلط وممارسة العنف ضد الأنثى، سواء كانت زوجة أم بنتاً أم أختاً. فعلى مستوى الحياة الزوجية أسقطت هذه الثقافة من منظومة المعاشرة الزوجية بند الحقوق، ولم تستبق غير بنود الواجبات التي تضخمت واتسعت حتى شملت الأمزجة الشخصية والموروثات الثقافية، وغابت أو غيبت أحاديث كثيرة تضع الأحاديث الأولى في نسقها الصحيح، أحاديث تدعو إلى احترام الزوجة، والإحسان إليها وتجنب ضربها، من مثل قوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِيهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(٤) وقوله: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ»^(٥)، وقول عائشة واصفة النبي ﷺ: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَادِمًا لَهُ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا»^(٦)، وقول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس، رضي الله عنها،

(١) انظر محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ط٢ (الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م) حديث رقم ٥١٨٦.

(٢) انظر صحيح البخاري، حديث رقم، ٣٠٤؛ ومسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، ط٢ (الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م) حديث رقم ٢٤١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب النكاح.

(٤) الحديث أخرجه الترمذي في سننه، وقال حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر، محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١٩٩٥م) حديث رقم ٢٨٥.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب النكاح.

(٦) أخرجه ابن ماجه.

عندما استشارته في معاوية بن أبي سفيان وأبي جهم عندما تقدا لخطبتها: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَن عَاتِقِهِ» (وفي رواية لمسلم: «وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ») وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: انكِحِي أُسَامَةَ، فَكَرِهْتُهُ فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاعْتَبْتُ»^(١).

هذه الأحاديث، التي تبين هديه ﷺ في التعامل مع أهله، التي أحسن ابن القيم تلخيصها عندما قال: «وكانت سيرته مع أزواجه: حسن المعاشرة، وحسن الخلق... وكان يقول: خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(٢)، أحاديث تبين أن اللجوء إلى الضرب حالة استثنائية تصلح لظروف محدودة.

كما أصيبت هذه الثقافة المشوهة لمبدأ التسلُّط في علاقة الأبناء بالآباء، فمادام الطفل ابنك فهو ملكك ومن حَقك التصرف فيه كيفما تشاء، ويزيد الطين بلة ترويح الفهم المشوه لمثل قوله ﷺ: «... مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لَسِيْعِ سِتِّينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِتِّينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضْاجِعِ»^(٣)، الذي يرى فيه بعض قاصري الفهم شرعية مطلقة للضرب، ومحمدة للحازم فيه، ويغيب في إطار هذا الفكر المشوّه مفهوم أن الأبناء أمانة والواجب حفظها وفق منهج الله تعالى، وتغيب في ذات الوقت أحاديث كثيرة تبين حقيقة العلاقة الأسرية مثل

(١) انظر صحيح مسلم، حديث رقم ٣٦٩٧، و٣٧١٢.

(٢) انظر ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط٢٧ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ومكتبة المنار الإسلامية، ١٩٩٤م) ١/١٥١، ١٥٢.

(٣) انظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود، ط١ (الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٩٩٥م) حديث رقم ٥٠٨، وصحيح الجامع الصغير وزيادته، ط٣ (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٢م) حديث رقم ٣٩١٤.

قوله ﷺ: «لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَن لَّمْ يُجِبَلْ كَبِيرِنَا، وَيَرْحَمَ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ لِعَالَمِنَا حَقَّهُ»^(١)، وحديث السائب بن يزيد «أن النبي ﷺ قَبِلَ حَسَنًا فَقَالَ لَهُ الْأَقْرَعُ ابْنُ حَابِسٍ: لَقَدْ وُلِدَ لِي عَشْرٌ مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَن لَّمْ يَرْحَمِ النَّاسَ»^(٢)، وحديث أن: «الحسن ركب على ظهر النبي ﷺ وهو ساجد، وتأخر النبي ﷺ في السجود وقال: كرهت أن أقوم من السجود حتى يقضي نهمه من الركوب، وأنه عليه الصلاة والسلام كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب، فإذا قام حملها وإذا سجد وضعها»^(٣)، وقول النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَأَطْعَمَهُنَّ، وَسَقَاهُنَّ، وَكَسَبَاهُنَّ مِنْ جِدَّتَيْهِ، كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

هذه الأحاديث تبين أن الضرب حالة استثنائية لا يقصد منها الانتقام من الأولاد، وإنما يلجأ إليه عندما تستنفد كل الوسائل، وعندما يترجح للوالد أنها ستكون مجدية، على أن لا يكون ضرباً مبرحاً.

الحاصل أن هذه الثقافة المشوهة وجدت من يتبناها ويتعامل معها كمسلمات وحقائق قطعية، والأخطر من هذا هو أن تتولى هذه الثقافة المشوهة مهمة التسوية للعنف والتأصيل له من خلال تعويد المرأة والأولاد تقبل هذا العنف وتحمله والرضوخ إليه، الأمر الذي يجعل الطرف الممارس للعنف يتمادى في عدوانه.

(١) رواه أحمد والطبراني وقال الهيثمي إسناده حسن، انظر الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ٨، ص ١٤.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه الطبراني في الأوسط، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رجاله ثقات. انظر الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ١٥٨/٨.

(٣) انظر صحيح البخاري، حديث رقم ٥١٦، وصحيح مسلم، حديث رقم ١٢١٢.

(٤) انظر محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، حديث رقم ٢٩٤.

السبب الثاني: التربية الأسرية:

العنف ليس غريزة فطرية، فلا يوجد شخص عنيف أو عدواني بالفطرة، بل هو سلوك مكتسب يتعلّمه الفرد خلال مراحل العمر المختلفة من المعايير والاتجاهات الاجتماعية المكتسبة^(١).

ومادامت الأسرة هي العامل الأول في عملية التنشئة الاجتماعية للأفراد، فإن أسس التربية العنيفة التي ينشأ عليها الفرد في أسرته هي التي تولّد لديه العنف. فالأطفال العنيفين إما أن يكونوا ضحايا مباشرين لصور العنف المختلفة في بيئتهم الأسرية، أو يكونوا ضحايا تربية خاطئة تتبنى العنف طريقة في التواصل مع الآخرين، الأمر الذي يعزّز السلوكات العنيفة لدى الأطفال فيتحوّلون بذلك من موضوع للعنف إلى ممارسين له. مثال ذلك مايرد على الأمهات من قبل الآباء من سوء معاملة، فينشأ الأبناء الذكور على عدم احترام المرأة وتقديرها، والتعامل بعنف معها.

وأبرز ما يميز التربية الأسرية القائمة على العنف اعتمادها في غرس مفاهيم وقيم اجتماعية على سلسلة من العقوبات الجسدية كالضرب، والمعنوية كالسخرية والاستهزاء والشتيم والتعير. ولهذا الأسلوب العنيف من التربية انعكاسات سلبية على شخصية الطفل ونفسيته، لأنه يستهدف بالأساس كرامته وشعوره الاعتباري، الأمر الذي يمنعه من تحقيق أي هدف تربوي إيجابي، عدا تضخيم السلطة الوالدية على حساب حاجات الطفل التربوية.

إن الدراسة التحليلية لظاهرة العنف الأسري تؤكد أن اعتماد العنف وسيلة تربوية في بعض الأوساط الأسرية يعود إلى أسباب نفسية واجتماعية وثقافية متنوعة،

(١) إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري، ص ١٧؛ عبد المختار محمد خضر، الاغتراب والتطرف نحو العنف، دراسة نفسية اجتماعية (القاهرة: دار الغريب، ط ١٩٩٨م) ص ٦٣-٦٤.

ولا شك أن معرفتها سيسهم بقسط وفير في توصيف العلاج لهذه المشكلة. ومن أهم هذه الأسباب:

- ١- الجهل التربوي للوالدين بتأثير أسلوب العنف على نفسية الطفل وشخصيته.
- ٢- إعادة إنتاج أو تكرار الوالدين للأسلوب التربوي الذي مورس معهم، فكثيراً ما يكون أسلوب الوالدين العنيف انعكاساً لتربية التسلط التي عاشوها في الصغر.
- ٣- الاعتقاد بأن استخدام العنف في التربية هو الأسلوب الأسهل والأبسط في فرض النظام وتكريس الطاعة.
- ٤- الافتقار إلى الوعي التربوي بطرق التعامل مع الأطفال وفقاً للمنهجية التربوية الصحيحة.

وأمام هذه الأسباب المتنوعة والمتداخلة يجب التأكيد على أن العنف ليس أسلوباً تربوياً، لاعتبارات أهمها:

أولاً: إن العقوبة وإن كانت تساعد على زيادة الانضباط والطاعة، فإن الأمر لا يتعدى كونه عملية تخدير مؤقت وليس حلاً جذرياً، ذلك لأن الإفراط في استخدام السلطة الوالدية تجعل الطفل إنساناً يفتقر إلى الرقابة الذاتية ويخشى العقاب العاجل، فهو يهرب السلطة طالما هي حاضرة، ولا يأبه بها كثيراً إذا غابت^(١).

ثانياً: إن الحالات التي يتعرض فيها الطفل للعنف التربوي لاسيما الضرب تكون ناجمة عن انفعال ينتاب أحد الوالدين ورغبة ملحة في التنفيس عن الغضب وضغوطات الحياة، فهي ليست نتاجاً لتقديرات موزونة تستهدف تحقيق هدف تربوي معيّن.

(١) انظر عبد المختار محمد خضر، الاغتراب والتطرف نحو العنف، دراسة نفسية اجتماعية، ص ١٣٤.

ثالثاً: إن العنف التربوي يسبب للطفل إعاقة نفسية وفكرية.

أما الإعاقة النفسية فتتمثل في تطويع الطفل للخضوع لكل من يمارس عليه عنفاً جسدياً أو إهانة معنوية أو إرهاباً نفسياً. كما يجعل من عنصر السلبية وما تتضمنه من عجز وقصور وانطوائية وعدم تحمّل للمسؤولية أهم معلم من معالم شخصيته. وقد يُنتج العنف التربوي على المستوى النفسي أيضاً نموذجاً عكسياً يتميز بالروح التسلطية والانتقامية، ذلك أن القهر التربوي وما يشمله من سخرية وازدراء واستهزاء بالشخص تثير في الفرد روح الحقد والكراهية والنزوع إلى استخدام القوة للرد ورفع القهر. وقد أكدت الكثير من الدراسات أن الأطفال الذين يعاملون بوحشية وعنف في طفولتهم يسعون للانتقام في الكبر بارتكاب جرائم العنف، كما تنشأ عندهم مشاعر التمرد على السلطة الوالدية وعلى ممثلي أي سلطة بصفة عامة^(١).

ولقد جمع ابن خلدون هذه الآثار المدمرة للعنف التربوي في مقالة حكيمة في فصل: «في أن الشدة على المتعلمين مضرة بهم» قال فيها: «من كان مَرَبَاهُ بالعُسْف والقهر، من المتعلمين أو الخدم، غلب عليه القهر، وضاعت نفسه، وذهب نشاطها، وحمل على الكذب والخبث، خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة لذلك، وصارت له هذه عادة وخلقاً، وفسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمدن، وهي الحميَّة والدفاع عن نفسه ومنزله، وصار عيالاً على غيره في ذلك، بل وكسلت النفس عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل، فانقبضت عن غايتها ومدى إنسانيتها، فارتكس وعاد في أسفل السافلين»^(٢).

(١) انظر رمضان عبد الستار أحمد وإلهام عبد الرحمن خليل، دراسة نقدية لبحوث العنف أو التطرف في العالم العربي مع التركيز بصفة خاصة على البحوث في مصر، منشور ضمن كتاب بحوث المؤتمر الدولي "العلوم الاجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية" (القاهرة: مطبوعات جامعة الأزهر، ١٩٩٨م) ٦٤/٤؛ عبد المختار محمد خضر، الاغتراب والتطرف نحو العنف، دراسة نفسية اجتماعية، ص ٦٩ وص ١٢٦.

(٢) عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، المقدمة، تحقيق وضبط علي عبد الواحد وافي، ط ٣ (القاهرة: دار نهضة مصر للطبع والنشر، ١٩٨١م) ٣/١٢٥٣ - ١٢٥٤.

أما الإعاقة الفكرية فتتمثل في تعطيل طاقات الإبداع والابتكار في شخصية الطفل. فقد أثبتت الدراسات الاجتماعية التربوية أن النجاح والتفوق الدراسي كانا على الدوام من نصيب الأطفال الذين ينتمون إلى أوساط اجتماعية تتميز بالحوار واحترام الرأي الآخر، مؤكدة أن التربية المتسلطة من شأنها تفرغ الإنسان من محتواه، واستلاب جوهره الإنساني، وقتل طاقة التفكير المبدع لديه^(١).

وأمام هذا التشويه الفظيع الذي يحدثه العنف التربوي في الشخصية الإنسانية يجب التأكيد على أن مبدأ العقاب في التربية لم ينكره الفكر التربوي الإسلامي ولا نظريات علم النفس الحديث، ولكن أحاطوه بسياج من الشروط والقيود، ولم يجعلوه الوسيلة الأولى والوحيدة في تعزيز السلوكات الإيجابية وتصحيح السلوكات السلبية، بل جعلوه تالياً لأسلوب الثواب من مدح وتشجيع وتحفيز.

يقول أبو حامد الغزالي عن منهج تأديت الصغار: «... ثم مهما ظهر من الصبي من خلق جميل وفعل محمود فينبغي أن يكرم عليه، ويجازى عليه بما يفرح به ويمدح بين أظهر الناس، فإن خالف ذلك في بعض الأحوال مرة واحدة، فينبغي أن يتغافل عنه، ولا يهتك سره، ولا يكشفه، ولا يُظهر له أنه يتصور أن يتجاسر أحد على مثله، ولا سيما إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه، فإن إظهار ذلك عليه ربما يفيد جسارة حتى لا يبالي بالمكاشفة، فعند ذلك إن عاد ثانية فينبغي أن يعاقب سراً ويعظم الأمر فيه، ويقال له: إياك أن تعود بعد ذلك لمثل هذا، وأن يطلع عليك في مثل هذا فتفصح بين الناس»^(٢).

(١) وطفة علي، الإرهاب التربوي، مجلة العربي، الكويت، العدد ٤٦٠، آذار ١٩٨٥ م.

(٢) أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، ط ٢ (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢ م) ٣/٦٥.

ومع إقرار الغزالي بمبدأ العقوبة كوسيلة متأخرة للعلاج فإنه يحذّر من تكرارها؛ لأن ذلك يفقدها سمة الردع بسبب تعود الطفل عليها، حيث يقول: «ولا تكثر القول عليه بالعتاب في كل حين، فإنه يهون عليه سماع الملامة، وركوب القبائح، ويسقط وقع الكلام من قلبه»^(١).

السبب الثالث: العوامل المجتمعية:

إن ازدياد معدلات العنف الأسري لا يمكن فصله عن الظروف الصعبة والتأثيرات الشديدة التي تعرّضت وتعرّض لها الأسرة في مجتمعاتنا العربية والإسلامية من جراء التحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية؛ حيث إن ارتفاع معدلات البطالة، وعدم المساواة في فرص العمل، والتهميش السياسي الذي يشعر أفراد المجتمع أنهم لا دور لهم في القرارات السياسية التي تحدّد ظروف معيشتهم، والعنف السياسي الذي يستخدم القوة أو يهدّد باستخدامها لتحقيق أهداف سياسية... كل هذه الظروف الصعبة التي تحيط بالأفراد في إطار العمل والحياة الاقتصادية والسياسية تؤدي إلى تكوين شحنات انفعالية يتم تفجيرها وتفريغها في إطار الأسرة، باعتبارها المجال الآمن والمسموح به للتنفيس وتفريغ شحنات الغضب والرفض. وكل ذلك ينعكس سلباً على العلاقات الزوجية وعلى حياة الأطفال ونموهم الاجتماعي والنفسي.

غير أن العنف السياسي والاقتصادي ليس هو الدافع المباشر للاتجاه نحو العنف الأسري، ولكن ما يصاحب التدهور الاقتصادي والاستبداد السياسي من صراعات وضغوط نفسية تؤثر على أفراد الأسر، فهو ليس عاملاً رئيساً مثل العامل الثقافي والتربوي، ولكنه داعم لهذا العنف ومغذ له.

(١) المرجع نفسه.

آليات لتجاوز ظاهرة العنف الأسري

إن العنف الأسري ظاهرة متعددة العوامل، لا يمكن تجاوزها بسرد عفوي تلقائي لحزمة من الأفكار الوصفية الوعظية العامة، بل الأمر يحتاج إلى برنامج عمل تبذل فيه المؤسسات التعليمية والتربوية والدعوية والمنظمات الاجتماعية والحقوقية ووسائل الإعلام المختلفة جهوداً جبارة للحدّ من هذه الظاهرة أولاً، ومعالجة آثارها السيئة على الفرد وعلى المجتمع ثانياً.

إن علاج العنف الأسري، بوصفه ظاهرة اجتماعية، يكون على مستويين: على مستوى المفاهيم؛ وعلى المستوى العملي الميداني.

أولاً: علاج العنف الأسري على مستوى المفاهيم:

إن بداية تغيير السلوكات والممارسات تكون بتغيير الأفكار المتخفية وراء هذه السلوكات، من خلال تجاوز الأطر الثقافية والتصورات التي تسوغ العنف الأسري، وتؤصل لثقافته في لاوعي ممارسيه، وذلك من خلال:

١- بث الفهم الصحيح للإسلام في طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة، هذه

العلاقة التي أقامها الله تعالى على أساسين :

الأساس الأول: مراعاة حدود الله في العلاقة الزوجية، تصديقاً لقوله تعالى:

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٢٩)

وقوله تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾ (البقرة: ١٨٧) وقوله: ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ

حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ (الطلاق: ١)، وذلك بالتزام الأحكام والضوابط التي

نظم بها المولى سبحانه وتعالى العلاقة الزوجية.

الأساس الثاني: المعاشرة بالمعروف، التي ورد ذكرها في قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (النساء: ١٩)، وقوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ﴾ (البقرة: ٢٢٩).. والمعروف في المعاشرة الزوجية ما تعارف عليه أهل الصلاح من حسن المعاشرة وحسن الخلق مع الآخر، وقد أحسن الغزالي وصف أخلاق معاملة الزوج لزوجته، وهو ما يصدق على معاملة الزوجة لزوجها كذلك، عندما قال: «واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها، والحلم عند طيشها وغضبها، اقتداءً برسول الله ﷺ فقد كانت أزواجه يراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل، وكان يقول لعائشة، رضي الله عنها، «إِنِّي لِأَعْرِفُ غَضَبِكَ وَرِضَاكَ.. قَالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً قُلْتُ: بَلَى وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ سَاخِطَةً قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ.. قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ، لَسْتُ أَهَاجِرُ إِلَّا اسْمَكَ»^(١).

٢- تفعيل منظومة القيم الإسلامية المنظمة للعلاقات داخل الأسرة، هذه المنظومة التي تقوم على المودة والرحمة والتواصل والتسامح والتناصح والتناصر وغيرها من القيم القرآنية والنبوية، التي يجب أن يكون لها وجود ملموس في واقعنا الأسري، حتى يتسنى لنا استبدال العنف الأسري بالسعادة الأسرية. ولعل أهم عامل يؤسس لهذه القيم هو «الحوار» باعتباره واحداً من أهم العوامل التي لا بد من ترسيخها في سلوك الفرد حتى يكون قادراً على حسن التواصل مع أسرته، فالشخصية المحاورّة تعكس وبشكل كبير قدرة صاحبها على التفاعل المعرفي والعاطفي والسلوكي مع

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب.

الآخرين، الأمر الذي يجعل الحوار أهم قيمة تحتاجها الأسرة لتنشئ أفرادها تنشئة سوية، لأنه بفضل الحوار نضمن نجاح ثلاثية الترابط الأسري وهي: التواصل، التفاهم، والتوافق. ثلاثية تمكننا من حلّ خلافاتنا وفك نزاعاتنا وتحويل أي مناسبة للتفكك إلى فرصة لمزيد من التلاحم.

إن التأسيس لبيئة الحوار الفعال في الأسرة يقتضي إعادة تشكيل بعض القناعات فيما يخص مفهوم الحوار ودلالاته، بحيث تصحح بعض المفاهيم الخاطئة التي تربط بين الحوار وضعف الشخصية والعجز عن المواجهة، المفاهيم التي ترى أن القوة والشجاعة والإقدام لا تترجمها إلا القاعدة الفرعونية في التواصل: ﴿ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ (غافر: ٢٩) في حين أن العنف من المنظور النفسي يعكس صورة من صور الضعف لدى الإنسان، لأنه يمثل لغة التخاطب الأخيرة التي يلجأ إليها الإنسان عندما يعجز عن إقناع الآخرين بوسائل الحوار العادية.

كما يمثل صورة من صور القصور الذهني حيال موقف ما، وهو أيضاً وجه من أوجه العجز في الأسلوب، والعجز في الإبداع في حلّ المشكلات ومواجهة المعضلات.

ثانياً: علاج العنف الأسري على المستوى العملي الميداني:

أما على المستوى العملي الميداني، فمجالّ العمل فيه فسيح، وآثاره عظيمة، ويمكن تقسيم المستوى العملي الميداني إلى ما يلي:

١- على مستوى التشريعات القانونية:

- إنشاء محاكم خاصة تعنى بمشكلات العنف الأسري، وذلك تسريعاً للحسم في القضايا العائلية، ومراعاة لحساسية وخصوصية المشاكل الأسرية.

- سن تشريعات واضحة وقوانين رادعة تحول دون وقوع العنف الأسري، أو على الأقل دون تكراره والتمادي فيه.
- سن قوانين وقائية لمحاصرة العنف الأسري، ووضع تدابير استعجالية للتدخل السريع عند وقوعه.

٢- على مستوى المؤسسات الرسمية:

- إنشاء مركز وطني لحماية الأسرة من العنف، يتسنى له متابعة المشاكل التي لها علاقة بالعنف الأسري، ورصد الحالات والمظاهر التي تمثله، وإعداد التقارير والدراسات الإحصائية عنه. وعلى المركز أن يقوم بوضع استراتيجية وطنية عملية للتعامل مع حالات العنف الأسري، يستعين فيها بالجهات المختصة من مؤسسات الدولة والمراكز البحثية في الجامعات ومراكز وجمعيات المجتمع المدني للحدّ من تفشي ظاهرة العنف الأسري.
- إنشاء دار لرعاية ضحايا العنف الأسري تتكفل بهم ريثما تتم إجراءات التحقيق والمعالجة؛ دار تستوعب الحالات الخطيرة لاسيما تلك المتعلقة بالاعتداء الجنسي والضرب المبرح ومحاولات التعذيب والقتل.
- إيجاد مراكز للرعاية الاجتماعية والنفسية توظف عدداً من الاختصاصيين في مجال علم النفس والصحة النفسية والخدمة الاجتماعية تقوم بمساعدة الأولياء على حلّ المشكلات النفسية والسلوكية لأبنائهم.

٣- على المستوى الأكاديمي:

- عقد ملتقيات حول العنف الأسري يحضرها المهتمون بالظاهرة والممثلون لمختلف القطاعات من دور الرعاية النفسية والاجتماعية، ووزارات التربية والتعليم

والصحة، والجمعيات الخيرية، يكون هدف هذه الملتقيات إيجاد نوع من التواصل بين البحث الأكاديمي والواقع الميداني؛ تواصل يمكنها من توصيف فعال للظاهرة، وتقديم توصيات ملائمة لمعالجة الواقع، وتجنيد البحث العلمي المناقشات النظرية المغرقة في التجريد.

- القيام ببحوث ميدانية شاملة لأشكال العنف الأسري، بدل التركيز - كما هو شأن أغلب الدراسات المتوفرة - على نوع واحد من أنواع العنف الأسري كضرب الزوجات والإساءة إلى الأطفال ومظاهر العنف لديهم، ذلك لأن دراسة نمط واحد من العنف الأسري لا يمكن أن يفيد في شرح وتفسير أشكال مختلفة من العنف الأسري. وضروري أن تقام هذه البحوث على عينات واسعة تمثل المجتمع بجميع شرائحه وفئاته، إذ أن أغلب نتائج البحوث المقدمة في العنف الأسري غير قابلة للتعميم، لأنها لا تعتبر حاسمة، لاعتمادها على عينات صغيرة وتقارير ذاتية في أغلب الأحيان مما يقدر في دقتها وموضوعيتها.

- إقامة مشاريع بحثية تتضافر فيها جهود الباحثين المتخصصين في مختلف العلوم، كعلم الاجتماع وعلم النفس والقانون والطب، حتى تتمكن الإحاطة بالظاهرة من جميع جوانبها.

٤- على مستوى مؤسسات المجتمع المدني:

- إنشاء مراكز ومشروعات وبرامج للإرشاد الأسري، تهتم بتأهيل الشباب والفتيات المقبلين على الزواج لبلوغ النضج الوجداني والعقلي والنفسي المطلوب، وتعليمهم المهارات الضرورية لإدارة حياة أسرية مستقرة مثل: مهارة الاتصال الفعال بين الزوجين، ومهارة التفاوض وحلّ المشاكل.

- إعادة تأهيل وتوعية الأسر بأسس العلاقات الأسرية الناجحة، وتدريبهم على المهارات النفسية والاجتماعية وأساليب ضبط النفس والتحكم في الانفعالات، ومهارات التفاوض وإدارة النزاع، ومهارة الحوار والاستماع لاحتياجات الآخرين وتفهمها والتعبير عنها، وكلّ ما من شأنه مساعدة الأسر على تجاوز خلافاتها واستثمار مشاكلها في توثيق الروابط بين أفرادها. ولا شك أن مثل هذه البرامج والمشروعات ستسهم في صياغة وإنضاج صور ونماذج صحية للعلاقات الأسرية.

- تنمية وتطوير الوعي التربوي على مستوى الأسرة، ويتم ذلك من خلال برمجة دورات علمية للآباء تساعد على حسن فهم نفسية أبنائهم، وتعلمهم أسس التربية المتوازنة، ومنهجية معالجة مشاكل الأبناء، وطرق اكتشاف مواهبهم وتنميتها.

٥- على المستوى الإعلامي:

- تتبنى وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية مهمة التوعية الاجتماعية في موضوع العنف الأسري، ذلك أن وسائل الإعلام أصبحت من أهم المؤسسات التي تسهم في تربية النشء وصياغة القيم وغرسها في المجتمع، وهو ما يمكنها من المساهمة الفعالة في التعريف بظاهرة العنف الأسري وبيان خطورتها وسبل محاصرتها ومعالجة آثارها.

- مواجهة القيم الثقافية الغربية التي تحاول صياغة مفهوم جديد للأسرة وأدوارها ووظائفها، وغرسها في المجتمعات العربية، هذا المفهوم الذي يحاول النظام الرأسمالي، مستفيداً من الثورة الإعلامية المعاصرة، تعميمه على العالم الإسلامي وتقديمه بديلاً للقيم الإسلامية.

خلاصة القول

مما سبق يتبين أن العنف الأسري ظاهرة خطيرة مؤذنة بخراب العمران، وأنها لم تظهر وتتجذر في مجتمعاتنا من فراغ، وإنما جاءت نتيجة ثقافة مشوهة تشربتها شرائح واسعة من مجتمعاتنا الإسلامية، وصيرتها جزءاً من ثقافتها، وألبستها في بعض الأحيان لبوس التدين والحرص على الخير، كما أنها كانت نتيجة تربية أسرية تبنت العنف منهجاً في التربية والتعليم، أضف إلى ذلك تراكمات اجتماعية واقتصادية وسياسية ساهمت مجتمعة في تسريع انتشارها وجعلها سيدة الموقف في الهروب من المواجهة الحقيقية للمشكلة.

وعليه، فإن علاج مشكلة العنف الأسري وتجاوز هذه الظاهرة، يجب أن يطل مفاهيم شعوبنا الإسلامية، بحيث تعتقد اعتقاداً جازماً أن العنف الأسري لا يحل المشكلة وإنما يزيد في تعقيدها، وأن الشديد كما قال ﷺ ليس بالصرعة ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ النَّدِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»^(١)، فتأديب الزوجة والأولاد إن تجاوز الهدي النبوي كان ضعفاً في نظر الإسلام، وصار ظلماً واعتداءً على الآخرين، لا يجنى من ورائه إلا تعقيد للعلاقة، وإيذان بخرابها.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب.

وبما أن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، فإنه يتوجب على الدولة ممثلة بمؤسساتها الرسمية أن تسن قوانين وقائية تضمن عدم تفشي الظاهرة، وقوانين رادعة للمتطرفين في هذه الجريمة، لأنها إن لم تفعل هلكت الأسرة، وهلكت معها الدولة؛ والمجتمع المدني مسؤول مسؤولية مشتركة مع الدولة في القيام بحملات توعية وترشيد أسري للحد من انتشار الظاهرة.

فإذا اجتمع وعي فردي بخطورة المشكلة، مشكلة العنف، ووعي رسمي بضرورة سن تدابير وقائية وعلاجية، ووعي مؤسسات المجتمع المدني بالمساهمة في الحد من انتشار هذه المشكلة، سارت أمور مجتمعاتنا إلى ما يحقق لها الأمن والأمان والرفاهية، وكانت نموذجاً يحتذى به في قوة الترابط الأسري والأمان الاجتماعي.

والله الهادي إلى سواء السبيل.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

البعد الفقهي للعنف الفقه المطلوب

الدكتور يوسف الكودة^(*)

ما يحدث من المتطرفين هو خدمة جلييلة تقدم مجاناً لأعداء الإسلام، تتمثل في القيام بأفعال شنيعة من إتلاف للأموال، إضافة إلى العدوان وترويع الأمنيين من الناس.. وتقلص الإسلام بهذه الصورة المشوهة مما يؤدي إلى العمل على تنفير الكثيرين منه.

مقدمة:

أكرم الله البشرية ومنّ عليها بهذا الإسلام، الذي كفل لمن اتبعه الفوز والسعادة والعزة والسيادة ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ (طه: ١٢٣).. ولأن هذا الدين هو ختام الأديان فقد زوده الله سبحانه وتعالى بما يجعله خالداً وصالحاً لكل جيل وزمان، فلا يخلق أبداً، فهو دين الفطرة التي ينسجم معها ولا يتصادم، ويهذبها

(*) باحث.. عميد كلية الملك نمر الجامعية.. (السودان).

بلا مشقة ولا عنت، ويصونها بلا تضيق ولا حرج، ولقد وصل إلينا هذا الإسلام خالياً من كل إفراط أو تفريط، فكانت أمة الإسلام أمة وسطاً بين الأمم ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: ١٤٣).

يقول ابن كثير، رحمه الله: «والوسط هنا هو الخيار والأجود، كما يقال: قرش أوسط العرب نسباً وداراً أي خيرها» وكان رسول الله ﷺ وسطاً في قومه، أي أشرفهم نسباً، ومن ذلك أيضاً: «الصلاة الوسطى التي هي أفضل الصلوات وهي العصر، كما بينت في الصحاح وغيرها».

ولكن يحاول بعضهم من وقت لآخر، أن يلصق بهذا الإسلام ما يشوه جماله وينعه، ويعكّر صفاءه قاصداً بذلك أو دون أن يقصد، فأحسن أحوال هؤلاء أنهم أصحاب نية حسنة، ولكن للأسف قد تقرر عند فقهاءنا: «إن النية الحسنة لا تحسن العمل السييء» فهل يا ترى هؤلاء هم الذين تنبأ بهم رسول الله ﷺ عندما قال: «سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ»^(١).

يقول الحافظ ابن حجر: «أحداث الأسنان: المراد أنهم شباب، سفهاء الأحلام، عقولهم رديئة».

قال النووي: «إن الثبوت وقوة البصيرة تكون عند كمال السن وكثرة التجارب وقوة العقل»، وحقيقة إذا ما التقى الحماس مع قلة العلم ونقص في التجربة والإعراض عن أهل الذكر كان التطرف والغلو لا محالة.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة.

فإن ما يقوم به هؤلاء، ولا سيما في الآونة الأخيرة، من قتل للأبرياء وإتلاف للمال وترويع للأمة والناس فقد ارتكبوا به جمعاً من الموبقات منها: أنهم يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق من إخوانهم من المسلمين وهذه كبيرة عظيمة، أو قتلهم لغير المسلم الذي لا يستحق القتل كالمستأمن أو من هو في حكمه ممن تتعاقد معهم الحكومات الإسلامية والعربية للاستفادة من خبراتهم، فإنهم وإن كانوا غير مسلمين فهم لا يستحقون القتل ولا يجوز قتلهم طالما أنهم وفدوا إلينا بطرق نظمتها الدولة وسمحت لهم بالإقامة، فهم تحت حمايتها وذمتها وأمنها بل برها وقسطها؛ لأن ذلك يرغبهم في الإسلام.

ولكن للأسف ما يحدث من هؤلاء الغالين المتطرفين هو خدمة جليلة تقدم مجاناً لأعداء الإسلام ومن يتربص به من المتربصين، تتمثل هذه الخدمة في أفعال شنيعة ترتكب من إتلاف للأموال جراء تلك التفجيرات التي تدمر من ورائها محال تجارية وبنائات وسيارات وقتل للأرواح من المدنيين الأبرياء، هذا إضافة إلى ترويع الأمنيين من الناس، وتصوير الإسلام بهذا الوجه المشوه مما يعمل على إبعاد الكثيرين عنه.

لذلك فإن ظاهرة الغلو هذه قد أصبحت من القضايا الشائكة التي تواجه الأمة الإسلامية في عصرها الحديث، ولقد تسببت في أضرار بليغة بالأمة الإسلامية مما شوه جمال الصحوة الإسلامية وعرقل المسيرة، الأمر الذي أوجب العلاج.

ولقد اخترت هذا البحث مساهمة مني في تشخيص وعلاج هذه الظاهرة متعرضاً لبعض صفات أولئك الغالين، وذكر بعض من الأسباب التي عملت على بروز هذه الظاهرة، كما تناولت أيضاً بعضاً من المحاولات للمساهمة في علاج هذه الظاهرة الخطيرة على الإسلام والمسلمين.

- في مفهوم كلمة «غلو»:

وحتى لا يبقى اللفظ نهياً يستخدمه كل حسب مصلحته وهو اه فرمي أناساً بتهمة الغلو والتطرف وهم ليسوا بمتطرفين، أو يدفع أناس عن أنفسهم تهمة الغلو والتطرف وهم غالون متطرفون، فحتى لا يقع ذلك لابد من تحديد معنى هذا اللفظ وتحلية مفهومه، فإن ذلك، أي تحديد معنى الألفاظ والمصطلحات المستخدمة، يسهل العلاج وييسر الوصول للحق والصواب، يقول شيخ الإسلام ابن تيميه، رحمه الله: «فإن كثيراً من نزاع الناس سببه ألفاظ مجملة ومعان مشتبهة، حتى تجد الرجلين يتخاصمان ويتعاديان على إطلاق ألفاظ، ولو سئل كل منهما عن معنى ما قاله لم يتصوره فضلاً عن أن يعرف دليله، ولو عرف دليله لم يلزم أن من خالفه يكون مخطئاً بل قد يكون في قوله نوع من الصواب، وقد يكون هذا مصيباً من وجه، وقد يكون الصواب في قول ثالث»^(١) فمن هنا تبرز أهمية تحديد معنى الألفاظ.

ما هو المقياس؟

حقيقة أن تحديد مفهوم كلمة «غلو» تحتاج إلى مقياس دقيق وميزان سليم لا بحس فيه ولا شطط.

عرف الناس:

لا يصلح عرف الناس أن يكون مقياساً؛ لأن أعراف الناس متفاوتة وبيئاتهم متباينة وتربيتهم مختلفة، فمنهم الظالم لنفسه الغارق في شهواته، الذي يعتبر التزام

(١) الفتاوى، ١٢/١١٤.

السنة بإعفاء اللحية والزي الإسلامي (الحجاب) نوعاً من التشدد، أو حتى الحرص على الصلاة في جماعة نوعاً من الغلو في الدين. وفي المقابل طائفة أخرى تعتبر الاكتفاء بالفرائض تفريطاً، وتسوي بين الصغائر والكبائر، والأخذ بالرخص الشرعية تقصيراً، وهكذا الناس متفاوتون في أذواقهم، مختلفون في أهوائهم، فلا يصلحون أن يكونوا مقياساً، وإلا وقع الفساد ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ (المؤمنون: ٧١)، فالمقياس الصحيح هو اللغة والشرع.

الغلو لغة:

لقد تناولت المعاجم اللغوية مادة «غلو» بالشرح والإيضاح، ولكن نكتفي بطرف من ذلك.

قال ابن دريد الأزدي: الغلو: ارتفاع الشيء ومجاوزه الحد فيه، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ أي لا تجاوزوا المقدر.. وقال الأزهري: غلا في الدين يغلو غلواً إذا جاوز الحد. وقال ابن زكريا: «تغالى لحم الدابة» إذا انحسر وبره، وذلك لا يكون إلا عن قوة وسمن وعلو. ويقول صاحب لسان العرب: أصل الغلا: الارتفاع ومجاوزه القدر في كل شيء.

وغلا في الدين والأمر: يغلو: جاوز حده، وفي التنزيل ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، وفي الحديث الشريف: «إِبَاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»^(١) أي التشدد فيه ومجاوزه الحد. وقال ابن سيوه: غلت الدابة في سيرها غلواً واغتلت: ارتفعت فجاوزت حسن

(١) أخرجه النسائي، كتاب مناسك الحج.

السير.. والاعتلال: الإسراع؛ وفي المصباح المنير: غلا في الدين غلواً من باب قعد: تصلب وتشدد حتى جاوز الحد. وقال الفيروز أبادي: غلا في الأمر غلواً جاوز حده، وبالسهم غلواً: رفع يديه لأقصى الغاية، وغلا السهم: ارتفع في ذهابه وجاوز المدى وفي النهاية لابن الأثير: غلا فيه، «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ»: أي التشدد فيه ومجاورة الحد. ومنه حديث عمر «أَلَا لَا تُغَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ»^(١)، وفي رواية «لا تغالوا في صدقات النساء»: أي لا تبالغوا في كثرة الصداق. وأصل الغلا: الارتفاع ومجاورة القدر في كل شيء.

الغلو شرعاً:

قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ (المائدة: ٧٧)، وقال ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ» قال ﷺ: «هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ .. قَالَهَا ثَلَاثًا»^(٢)، قال النووي: «هم المتعمقون الغالون المجاوزون الحد في أقوالهم وأفعالهم»؛ وعن أنس بن مالك، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لَا تُشَدِّدُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدِّدَ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَبِتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالْدِّيَارِ»^(٣).

إذن يمكن أن نقول: بأن الغلو اصطلاحاً هو: «مجاورة حدود ما شرعه الله بقول أو فعل أو اعتقاد».

(١) أخرجه أبو داود، كتاب النكاح.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب العلم.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب.

– صفات الغالين في كل عصر:

والواقع أن هؤلاء الغالين المتطرفين تجدهم يشتركون في صفات على تاريخهم الطويل، فمن تلك الصفات:

١ – الطعن والتضليل:

إن الطعن في أئمة الهدى وتضليلهم والحكم عليهم بالخروج عن العدل والصواب هو من أبرز صفات أولئك الغالين المتطرفين، وقد تجلت هذه الصفة في موقف ذي الخويصرة التميمي مع رسول الله ﷺ حين قال: يارسول الله اعدل؛ فقد عدَّ ذو الخويصرة نفسه أعدل وأورع من محمد رسول الله ﷺ وحكم عليه بالجور والخروج عن العدل في القسمة؛ وهذه الصفة لازمتهم عبر التاريخ الطويل، يقول ابن تيمية، رحمه الله: «فهؤلاء أصل ضلالهم اعتقادهم في أئمة الهدى وجماعة المسلمين أنهم خارجون عن العدل وأنهم ضالون»^(١).

٢ – الإكثار من العبادة:

وقد تنبأ بذلك الرسول ﷺ حينما قال: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَيْسَ قِرَاءَتُهُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُهُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُهُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ»^(٢).

فالمبالغة في العبادة من صيام وقيام وذكر وتلاوة قرآن أمر اشتهر به الغالون، وقد عرفوا باسم «القراء» لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة.

(١) الفتاوى، ٤٩٧/٢٨.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة.

يقول ابن الجوزي^(١): «فلما مات علي، رضي الله عنه، أُخرج ابن ملجم ليقتل، فقطع عبد الله بن جعفر يديه ورجليه، فلم يجزع ولم يتكلم، وكحل عينه بمسار محمي فلم يجزع، وجعل يقرأ: ﴿أَقْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ...﴾ إلخ حتى ختمها، وأن عينيه لتسيلان على قطع لسانه فجزع، فقيل له: لم تجزع؟ فقال: أكره أن أكون في الدنيا مواتاً لا أذكر الله، وكان رجلاً أسمر، في جبهته أثر السجود (لعنه الله)».

ولكنهم لم يزكوا أنفسهم بهذه العبادة، إذ الفائدة من العبادة هي تزكية النفس، فكانت عبادة كالجسد بلا روح، والشجر بلا ثمر، فلم تهذب أخلاقهم، ولم ترك نفوسهم، فالعبادات ما شرعت إلا لهذا، قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (العنكبوت: ٤٥)، وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٨٣).

فما كان نصيبهم من القيام إلا السهر، ومن الصيام إلا الجوع، ومن التلاوة إلا بح الصوت، لذلك يقول ابن حجر: «لا يكفي في التعديل ظاهر الحال ولو بلغ المشهود بتعديله الغاية في العبادة والتقشف والورع حتى يختبر باطن حاله القسوة على المسلمين:

ولقد عرف هؤلاء الغالون المتطرفون بالغلظة والجفوة، وقد كانوا شديدي القسوة والعنف على المسلمين، وقد بلغت شدتهم حداً فظيماً فاستحلوا دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، فرؤعوهم وقتلوهم، أما أعداء الإسلام أهل الأوثان وغيرهم فقد

(١) تليبيس إبليس.

تركوهم فلم يؤذوهم، وسيخبرنا الرسول ﷺ عن هذه الصفة بقوله: «يَقْتُلُونَ أَهْلَ
الإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ»^(١).

ولقد سجل التاريخ القديم والحديث صحائف سوداء لهؤلاء الغالين المتطرفين في
هذا الشأن، فمن ذلك هذا الموقف المروع^(٢): «لقي الخوارج في طريقهم عبد الله بن
خباب فقالوا: هل سمعت من أبيك حديثاً تحدثه عن رسول الله ﷺ تحدثناه قال: نعم،
سمعت أبي يحدث عن رسول الله ﷺ أنه ذكر فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم
فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، فإن أدركت ذلك فكن عبد الله
المقتول، فقالوا: أنت سمعت هذا من أبيك تحدثه عن رسول الله ﷺ قال: نعم..
فقدموه على شفير النهر، فضربوا عنقه فسال دمه كأنه شراك نعل، وبقروا بطن أم ولده
عما في بطنها وكانت حبلية، ونزلوا تحت نخل مواقعير - كثيرة الحمل بالرطب - بنهروان
فسقطت رطبة فأخذها أحدهم فقذف بها في فيه، فقال أحدهم: أخذتها بغير حقها،
وبغير ثمنها، فلفظها من فيه، واخترط أحدهم سيفه وأخذ يهزه فمر به خنزير لأهل
الذمة فضربه به يجربه فيه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فلقي صاحب الخنزير فارضاه
في ثمنه».

فهذه معاملة الغالين المتطرفين للمسلمين والكافرين: قسوة وشدة وعنف على
المسلمين ولين ولطف ومودعه للكافرين، بينما القرآن يقول: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ
مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ (الفتح: ٢٩).. فانظر كيف عكسوا الآية رأساً
على عقب.

(١) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد.

(٢) تلييس إبليس.

وفي مشهد آخر «حكى أن واصل بن عطاء أبا حذيفة أقبل في رفقة فأحسوا الخوارج، فقال واصل لأهل الرفقة: أن هذا ليس من شأنكم فاعتزلوا ودعوني وإياهم، وكانوا قد أشرفوا على العطب، فقالوا له: شأنك.. فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك؟ قال: مشركون مستحيرون ليسمعوا كلام الله ويعرفوا حدوده، فقالوا: قد أجرناكم، قال: فعلمونا، قال: فجعلوا يعلمونه أحكامهم، وجعل يقول: قد قبلت أنا ومن معي.. قالوا: فامشوا مصاحبين فإنكم إخواننا، قال: ليس ذلك لكم، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ (التوبة: ٦) فأبلغونا مأمننا، فنظر بعضهم إلى بعض ثم قالوا: ذاك لكم فساروا بأجمعهم حتى بلغوا المأمن».

٣ - قلة الفقه:

إن من كبرى آفات هؤلاء الغالين المتطرفين ضعف فقههم لكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ونقصه بذلك سوء فهمهم وقلة تدبرهم وتعقلهم وعدم إنزال النصوص منازلها الصحيحة، وقد دلنا رسول الله ﷺ إلى هذا المعنى الخطير حيث قال فيهم: «يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»^(١) فقد شهد لهم رسول الله ﷺ بكثرة التلاوة والقراءة لكتاب الله ومع ذلك هم مذمومون، قال الحافظ ابن حجر: «قال النووي: إنهم ليس لهم فيه حظ إلا مروره على لسانهم لا يصل إلى حلوقهم، فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم؛ لأن المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب».

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة.

وإليك تصوير الصحابة لفهم أولئك الغالين المتطرفين السيء: قال الإمام البخاري^(١): « وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ اللَّهِ، وَقَالَ: إِنَّهُمْ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتِ نَزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ »^(٢).

وعندما سمع سعيد بن جبير رأي ابن عمر سُرَّ بذلك وقال: مما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (المائدة: ٤٤) ويقرأون معها: ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ (الأنعام: ١) فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا قد كفر ومن كفر بربه فقد أشرك فيخرجون فيقتلون مارأيت لأهم يتأولون هذه الآية.

قال نافع^(٣): «إن ابن عمر كان إذا سئل عن الحرورية قال: يكفرون المسلمين ويستحلون دماءهم وأموالهم، وينكحون النساء في عددهم، وتأتيهم المرأة فينحكها الرجل منهم ولها زوج، فلا أعلم أحداً أحق بالقتل منهم».

هكذا سطحية في الفهم، وجور في الحكم، وشناعة في السلوك، وصدق الرسول الكريم ﷺ إذا يقول فيهم: «... يُحْسِنُونَ الْقِيلَ وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ ... يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلِيَسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ»^(٤).

(١) البخاري، ٢٨٢/١٢.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب استنابة المرتدين.

(٣) الشاطبي، الاعتصام، ١٨٣/٢-١٨٤.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب السنة.

٤ - حدائته السن وسفاهة الحلم:

ومما لوحظ على المتطرفين عن سبيل العدل والهدى «حدائته السن وسفاهة الحلم» وذلك مصداقاً لقوله ﷺ: «سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ» يقول الحافظ ابن حجر: «أحداث الأسنان المراد أنهم شباب، سفهاء الأحلام: عقولهم رديئة».. قال النووي: «إن الثبوت وقوة البصيرة تكون عند كمال السن وكثرة التجارب وقوة العقل».

وفي عصرنا هذا رغم أن شباب الإسلام أقبل على دراسة دينه وتعلم أحكامه، وأخذ في التمسك به، وعظمه في قلبه بصدق وإخلاصٍ وعزمٍ وحماسٍ إلا أن بعضهم خرج عن الاعتدال قليلاً أو كثيراً في نظرتهم للأمور وتقييمهم لها وحكمه عليها، فكبر صغائر وعظم هيئات ورتب على ذلك أموراً خطيرة.

- من صفات الغالين اليوم:

ومما يلاحظ على المتطرفين مؤخراً، زيادة على ما هو معروف عن التطرف والمتطرفين في كل عصر:

١ - تهويل الأمور:

والمراد بتهويلها تعظيم الأمور الخفيفة وإعطاؤها أكثر من حقها كأن تعطى المستحبات والمكروهات أكثر مما ينبغي، فيغالي مع حسن قصده وكثرة عبادته.

- من أسباب التهويل:

أ- عدم العلم بمراتب الأحكام، مما أدى إلى الخلط بين المندوب والواجب والحرام والمكروه، فأعطي المندوب فوق ما يستحق، وأعطى المكروه فوق ما يستحق، لذلك ينبغي الرجوع إلى كتب أصول الفقه.

ب- انقداح في ذهن هؤلاء الشباب، ولكثرة ما قرأوا وسمعوا عن فضل الالتزام بالسنن والمستحبات، أن التقصير في السنن والمستحبات كالتقصير في الواجبات، لا تقصير في الكمال.

ج- استهانة بعض المسلمين وتساهلهم بهذه السنن والمستحبات، مما أدى هؤلاء الشباب لمزيد من مدح المستحب والعقوبة على تركه كالواجب، وإلى المزيد من إنكار المكروه والزجر على فعله كالحرام، شعوراً منهم أنهم يحافظون على هذا الدين.

- نماذج للتهويل:

- في الفروع:

انقسام المصلين في مسجد من المساجد وإنشاء صلاتين للظهر كل بإمام في وقتين مختلفين بسبب خلافهم في فهم قوله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»⁽¹⁾ فمنهم من رأى أن الأمر لا بد من تنفيذه وآخرون رأوا أن الأمر ليس للوجوب، وأن أمر الإبراد أمر تقديري، فاختلّفوا إلى أن صار المصلون بالمسجد في جماعتين، بينما الحديث للإرشاد، أو غاية ما يكون الأمر فيه للندب أو الاستحباب.

- في العقيدة:

حدث خلاف حول مسألة (رؤية الكفار ربه) فاتسع الخلاف وعظم ضرره إلى أن افترقوا وتهاجروا وتلاعنوا فتركوا الصلاة خلف بعضهم بعضاً، بما في ذلك

(1) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق.

صلاة الجمعة، فكتب إليهم شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله^(١)، رسالة لينتظم أمرهم ويجمع شملهم، وبيّن الصواب وحدود الخلاف، وتأسف لما حدث، فقال: «ما كنا نظن أن الأمر يبلغ بهذه المسألة إلى هذا الحد، فالأمر في ذلك خفيف»، وقال: «إن هذه المسألة ليست من المهمات والتي ينبغي كثرة الكلام فيها وإيقاع ذلك إلى العامة والخاصة حتى يبقى شعاراً ويوجب تفريق القلوب وتشتت الأهواء»... إلى أن قال^(٢): «وليست هذه المسألة فيما علمت مما يوجب المهاجرة والمقاطعة، فإن الذين تكلموا فيها قبلنا عامتهم أهل سنة واتباع، وقد اختلف فيها من لم يتهاجروا ويتقاطعوا كما اختلف الصحابة، رضي الله عنهم، والناس بعدهم في رؤية النبي ﷺ في الدنيا، وقالوا فيها كلمات غليظة كقول أم المؤمنين عائشة، رضي الله عنها: «من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد أعظم الفرية»، ومع هذا فما أوجب هذا النزاع تهاجراً ولا تقاطعاً، وكذلك ناظر الإمام أحمد أقواماً من أهل السنة في مسألة «الشهادة للعشرة بالجنة» حتى أدت المناظرة إلى ارتفاع الأصوات، وكان أحمد وغيره يرون الشهادة ولم يهجروا من امتنع عن الشهادة»... إلى مسائل نظير هذا كثيرة.

ويقول ابن تيمية، رحمه الله، في ذلك: «وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كلما اختلف مسلمان في شيء تهاجراً لم يبق بين المسلمين عصمة لا أخوة»^(٣).

(١) الفتاوى، ٤٨٥/٦.

(٢) الفتاوى، ٥٠٢/٦.

(٣) الفتاوى، ٦٧٣/٦.

٢- الاستبداد بالرأي:

ومن أبرز معالم التطرف الحديث التعصب للرأي وعدم الاعتراف برأي (الغير) وفهمه، وإنكار ما عنده من الحق ما دام خالفه، وقد يبالغ بعضهم فيتجاوز حد التسفيه للرأي الآخر.

ومن أسباب ذلك الاستبداد:

أ- قلة العلم: وذلك لأن من جهل شيئاً عاداه، ومن لم يطلع على آراء الآخرين ويتعرف عليها لاشك أنه سيتمسك بما عنده.

ب- اتباع الهوى: فالهوى أيضاً والميول النفسية تؤثر على المرء فتجعله يتمسك برأيه، وتصده عن الاستجابة لآراء الآخرين ونصحهم.

- مفاهيم خاطئة:

ومن ضمن ما يتمسك به هؤلاء بعضاً من المفاهيم الخاطئة لبعض الجمل والقواعد، التي فهمت فهماً غير صحيح أو هي أصلاً لم تكن صحيحة وإنما نشأت عن فهم خاطئ غير سليم، ومن ذلك قولهم:

١- الحق واحد لا يتعدد:

وهذا قول صحيح، ولكن في الحقيقة لم يحسن فهمه ولا تطبيقه هؤلاء كما ينبغي، فهناك قيد لا بد منه وهو أن الحق واحد لا يتعدد في الواقع ونفس الأمر أو في الحقيقية، أما بحسب ما يتجلى لنظر الناس فهو قسمان:

أ- قسم أظهره الله لنا وجلاله أتم جلاء: وأقام عليه الأدلة القاطعة الصريحة مثل: «الله واحد لا شريك له»، «وأن شهر الصوم هو رمضان» و«الحج لا يصح

بدون الوقوف بعرفة»، فهذه المسائل ونظيرها الحق فيها واحد في الواقع ونفس الأمر وهو ظاهر لنا فلا يجوز فيها الاجتهاد.

ب- وقسم خفي علينا: وهو أدلته محتملة لعدة معان، فلا نستطيع الجزم به كجزمنا بالقسم الأول، فهذا القسم يسوغ فيه الاجتهاد وإعمال العقول والأفهام والاستنباط والآراء، يبذل فيه الجهد للوصول إلى الصواب.

لذلك لا يجوز في هذا القسم أن نضرب بآراء الآخرين ونرميها بالزيغ والضلال والفساد والبطلان تحت قاعدة: «الحق واحد لا يتعدد»، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله: «واجتهاد العلماء في الأحكام كاجتهاد المستدلين على جهة الكعبة، فإذا صلى أربعة أنفس كل واحد منهم بطائفة إلى أربع جهات لاعتقادهم أن القبلة هناك فإن صلاة الأربعة صحيحة والذي صلي إلى جهة الكعبة واحد وهو المصيب الذي له أجران، كما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: « إِذَا حَكِمَ الْحَيَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكِمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ »^(١).

٢- اعتبار تأليف القلوب بترك المستحبات ضلالة:

قد يسعى بعض الناس لتأليف قلوب المسلمين وردهم إلى حظيرة دينهم رداً جميلاً، وقد يترك في سبيل ذلك بعض المستحبات، فوجدنا من يرميه بالتهاون والضلال، فهذا العمل ظن سيئ وصاحبه قد غابت عنه حقائق.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة.

يقول ابن تيمية، رحمه الله: «يستحب للرجل أن يقصد إلى تأليف هذه القلوب بترك هذه المستحبات؛ لأن مصلحة التأليف في الدين أعظم من مصلحة فعل هذا، كما ترك النبي ﷺ تغيير بناء البيت لما رأى في إبقائه من تأليف القلوب، وكما أنكر ابن مسعود على عثمان إتمام الصلاة في السفر ثم صلى خلفه متمماً (وقال: الخلاف شر)».

٣- اعتبار الرقائق خرافة:

وقد وجدنا بعض الناس يرمون من يتكلم في الرقائق بالخرافة، لماذا؟ لأنهم رأوا أن الذين يكثرون في هذا الأمر هم أهل التصوف أو جهلة القصاص فعمموا الحكم، وهذا تجاوز ممنوع، ولو صبروا لكان خيراً لهم، وقد نسي هؤلاء أن كتب السنة مشتملة على أحاديث كثيرة من الرقائق وإصلاح النفوس، وقد كان السلف يحرصون على ما يرقق القلوب، فقد قال بعضهم: «حديث يرق له قلبي أحب إليّ من مائة قضية من قضايا شريح»^(١).

٤- اعتبار التآني جبناً:

ورأينا أيضاً أن تهمة الجبن والضعف تلصق بمن يتأني ويتريث في دعوته ويصبر على الأذى ولا يتعجل في مجابهة الظالمين حتى تستكمل العدة وتؤسس القاعدة، وهذا من سوء الظن، ولقد غاب عن صاحب هذا الظن السوء أن الدعوة تحتاج إلى فقه دقيق، وأن خطوات الإصلاح تحتاج إلى نظر عميق، وأن الصبر على الأذى والتدرج في الخطوات من معالم فقه الرجل وقوته، فهذا رسول الله ﷺ يطمئن أصحابه بمجيء

(١) ابن الجوزي، تلبيس إبليس، ص ١١٩.

النصر ويدعوهم إلى الصبر وينهاهم عن العجلة: «وَاللَّهِ لَيُبْتِمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسْتِيرَ الرَّاَكِبُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَالذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»^(١).

وعلى درب الصبر والتأني سار المصلحون المجددون، فهذا هو أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه، يتدرج في إصلاحه فيقدم هذا، ويؤخر هذا، فهل كان ضعيفاً؟!

٥- اعتبار المداراة نفاقاً ومداهنة:

ورأينا بعض الناس لا يحسنون التمييز بين المداراة والمداهنة، فخلطوا بينهما خلطاً سيئاً، فإذا رأوا داعية يلين القول لرجل سيء شرير ويدعوه بلطف لحاجة الدعوة إلى أمن شره واتقاء سوئه، فإذا رأوا ذلك حملوا هذا على المداهنة، ولاسيما إذا كان بينهما خلاف.

- الفرق بين المداراة والمداهنة:

إن المداراة خلق إسلامي بينما المداهنة صفة ممقوتة وليست من الإسلام في شيء، بل هي من صفات المنافقين، الذين يلهثون وراء الشهوات ويبيعون دينهم بديانهم. والمداراة قد استخدمها الرسول الكريم ﷺ في دعوته مع بعض الأشرار السيئين اتقاءً لشرهم، فقد أخرج البخاري، «عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَأَهُ قَالَ: بَيْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبَيْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ.. فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ

(١) أخرجه الإمام أحمد.

النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَأَنْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَأَنْبَسَطْتَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهَدْتَنِي فَحَاشَا؟ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»^(١).

– الشبه بين المداراة والمداهنة:

يقول الحافظ ابن حجر: «وقال القرطبي: في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلى البدعة في جواز مداراتهم واتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك إلى المداهنة في دين الله»، ثم قال: «والفرق بين المداراة والمداهنة أن المداراة بذل الدنيا لصالح الدنيا أو الدين أو هما معاً، وهي مباحة وربما استحبت؛ والمداهنة هي ترك الدين لصالح الدنيا»، وقال ابن بطال: «المداراة من أخلاق المؤمنين وهي خفض الجناح للناس ولين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة؛ وظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلط؛ لأن المداراة مندوب إليها والمداهنة من الدهان وهو الذي يظهر على الشيء ويستتر باطنه، وفسرها العلماء بأنها معايشة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه».

والمداراة هي الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه، حيث لا يظهر ما هو فيه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل، ولا سيما إذا احتيج إلى تألفه ونحو ذلك^(٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب.

(٢) فتح الباري، ١٠/٥٢٨-٥٢٩.

٦- ظن هلاك الناس:

رأينا أناساً قد بلغ بهم سوء الظن مبلغاً غريباً لدرجة أن رأوا جميع الناس هالكين مع أن الحديث الصحيح عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»^(١)، قال النووي: «روي أهلكتهم على وجهين مشهورين: رفع الكاف وفتحها، والرفع أشهر، ويؤيده أنه جاء في رواية روينها في حلية الأولياء في ترجمة سفيان الثوري «فهو أهلكتهم»، (يعني أشدهم هلاكاً). قال الخطابي: «معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول: فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكتهم، أي أسوأ حالاً منهم بما يلحقه من الإثم في عيبيهم والوقعة فيهم، وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أنه أحسن منهم».

٧- من لم يكفر الكافر فهو كافر:

ومن العبارات التي اشتهرت على ألسنة من يلهون الناس بسياط التكفير قولهم: «من لم يكفر الكافر فهو كافر»، وجعلوا هذه القاعدة مسوغاً لتكفير من يخالفهم في رأيهم. والحقيقة أن المراد بالكافر الذي من لم يكفره يكون مثله هو الشخص (المقطوع بكفره) الذي توفرت فيه جميع الشروط وانتفت عنه جميع الموانع، أو من كان كافراً من البداية ولم يدخل الإسلام أبداً، فمن لم يكفر هؤلاء وأمثالهم فهو مثلهم، وأما من اعتقد الإسلام وأتى بكثير من الشكيات لجهل أو شبهة فواجبنا تعليمه وبيان أن ذلك شركاً وكفراً قبل تكفيره.

ويظهر ذلك في رد الشيخ محمد بن عبد الوهاب على من اتهمه بتكفير الناس بالعموم، قال: «وأما الكذب والبهتان مثل قولهم: إنا نكفر بالعموم ونوجب الهجرة

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب.

إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنا نكفر من لم يكفر ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه، وكل هذا من الكذب والبهتان والذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله».

إلى أن يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالته إلى السويدي البغدادي: «وما ذكرت أني أكفر الجميع إلا من اتبعني وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة فيا عجباً كيف يدخل هذا في عقل عاقل، هل يقول هذا مسلم أو كافر أو عارف أو مجنون؟».. ثم يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «فأنا أكفر من عرف دين الرسل ثم بعد ما عرفه سبه، ونهى الناس عنه وعادى من فعله، وهذا الذي أكفره وأكثر الأمة والله الحمد ليسوا كذلك».

وفي ذلك كلمة جامعة لشيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، يقول فيها: «إن كل من أقر بالله فعنده من الإيمان بحسب ذلك، ثم من لم تقم عليه الحجة بما جاءت به الأخبار لم يكفر، وهذا يبين أن عامة أهل الصلاة مؤمنون بالله ورسوله إلا من كان منافقاً يظهر الإيمان بلسانه ويبطن الكفر بالرسول فهذا ليس بمؤمن، وكل من أظهر الإسلام ولم يكن منافقاً فهو مؤمن له من الإيمان بحسب ما أوتيته من ذلك، وهو ممن يخرج من النار ولو كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان، ويدخل في هذا جميع المتنازعين في الصفات والقدر على اختلاف عقائدهم، ولو كان لا يدخل الجنة إلا من يعرف الله كما يعرفه نبيه ﷺ لم تدخل أمته الجنة فإنهم أو أكثرهم لا يستطيعون هذه المعرفة، بل يدخلونها وتكون منازلهم متفاضلة بحسب إيمانهم ومعرفتهم»^(١).

(١) الفتاوى، ٢٥٤/٥ - ٢٥٥.

أسباب التطرف والغلو:

هناك أسباب كثيرة تسببت في بروز مثل هذه الظواهر، ظاهرة الغلو وظاهرة التكفير وظاهرة التطرف، ومن ضمن هذه الأسباب على سبيل التمثيل لا الحصر:

١ - أسباب اجتماعية:

بعض الشباب، يرجع سبب تطرفهم إلى أسرهم وطبيعة العلاقة بينهما، فبعض الأسر قد تأثرت بمكائد أعداء الإسلام حتى انحرفت عن هدي ربها في كثير من تعاليمه فأنكرت على أبنائها الملتزمين بتعاليم الدين، الذين ينأوون عن مجاراتها في تقاليد الجاهلية، وأخذت تنظر إليهم نظرة سيئة، تارة سخرية واستهزاء وأخرى تخلفاً ورجعية، ويتبع ذلك قسوة في المعاملة وحرمان من مميزات أقرانهم، مما ألجأ بعض الشباب إلى استخدام العنف والهروب والعزلة والسخط والنقمة.

ومن القطاعات التي تؤثر في سلوك هؤلاء الشباب وتوقعهم في هذا السلوك: الجامعات والمدارس وما بها من أوضاع سيئة، ولاسيما في دول العالم الثالث الفقير، وكثير منها يدرس نظريات الكفر والإلحاد والمفاهيم الجاهلية في الأخلاق والاقتصاد والسياسة والاجتماع، مع عدم اهتمامهم بنشر أو تدريس الثقافة الإسلامية كما ينبغي.

٢ - أسباب نفسية:

أ - العجلة:

ومن هذه الأسباب النفسية العجلة، والعجلة غريزة نفسية في الإنسان، جُبل عليها، قال تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ (الإسراء: ١١).

وقد قص علينا القرآن مواقف عديدة من استعجال المسلمين، قال: ﴿وَإِذْ أَرَأَيْتَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾ (الأنبياء: ٣٦-٣٧).

قال الحافظ ابن كثير: «والحكمة في ذكر عجلة الإنسان هاهنا أنه لما ذكر المستهزئين بالرسول ﷺ وقع في النفوس سرعة الانتقام منهم واستعجلت ذلك، فقال تعالى: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ (الأنبياء: ٣٧)».

والإسلام نمانا عن العجلة وأمرنا بتهدئتها، لأن في العجلة مضرة.

من دوافع العجلة:

- الحماسة الفائرة والعاطفة الجارحة.
- انتشار كثير من مظاهر الفساد.
- الرغبة الشديدة في جني ثمرة الجهد والعمل في الحال.
- قلة التحمل والخبرة وندرة التجربة.
- الفقر في منهج الإصلاح، فيقدم ما حقه التأخير ويؤخر ما حقه التقديم، ولا يحسن سلوك سلم الأولويات.
- الجهل بطبيعة النفس البشرية فيتعجل مطالبتها بما يثقل عليها.
- الهوى.

الإسلام ينهى عن العجلة:

قالت عائشة، رضي الله عنها: «إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ مِنَ الْمُفَصَّلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَبْلُ وَالْحَبْرُ، وَلَوْ

نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْحِمْرَ لِقَبَالُوا لَا نَدْعُ الْحَمِيرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا لَقَالُوا لَا نَدْعُ الزَّانَا أَبَدًا»^(١) فعلى هذا المنهج، نهج الصبر والتأني، سار رسول الله ﷺ فكثيراً ما كان ينهى أصحابه عن العجلة إذا ما تعجلوا.

عَنْ حَبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ لَيُتَمَنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوْ الذَّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»^(٢).

وهاهو خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه، يوضح منهج الإصلاح المثمر الناجح من خلال حوارهِ مع ابنه الشاب المخلص المتحمس (عبد الملك)، قال عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز: «يا أبتى، ما يمنعك أن تمضي لما تريد من العدل؟ فو الله ما كنت أبالي إذا أغلت بي وبك القدور في ذلك.

قال: يا بني، إنما أرؤض الناس رياضة الصعب، وإني لأريد أن أحيي الأمور فأؤخر ذلك حتى أخرج معه طمعاً من طمع الدنيا فينفروا لهذه ويسكنوا لهذه».

وفي موقف آخر قال له عبد الملك أيضاً: «يا أمير المؤمنين، ما أنت غداً قائل لربك إذا سألك فقال: رأيت بدعة فلم تمتها، ورأيت سنة فلم تحيها؟ فقال: يا بني،

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المناقب.

أشيءٌ حملك الرعية إليّ؟ أم رأي رأيته؟ فقال: بل رأي رأيته من قبل نفسي، وعرفت أنك مسؤول، فما أنت قائل؟ فقال له أبوه: رحمك إلهي وجزاك من ولد خيراً، فإني والله أرجو أن تكون من الأعوان على الخير، يا بني إن قومك شدوا هذا الأمر عقدة عقدة وعروة عروة، ومتى ما أريد مكابدتهم على انتزاع ما في أيديهم لم آمن أن يفتقوا علي فتقاً تكثر فيه الدماء، ووالله لزوال الدنيا أهون علي من أن يهراق في سببي محجمة من دم، أو ما ترضى أن لا يأتي علي أبوك يوم من أيام الدنيا وهو يميت فيه بدعة ويحي فيه سنة، حتى يحكم الله بيننا وبين قومنا بالحق وهو خير الحاكمين؟».

ويقول عمر بن عبد العزيز: «ما طاوعني الناس على ما أردت من الحق حتى بسطت لهم من الدنيا شيئاً».

ب- الاستعلاء بالطاعة:

ومن الأسباب النفسية الخطيرة كذلك، التي ابتلي بها طائفة من الغلاة: «الكبر والاستعلاء»، فأقبلوا على عبادة الله الظاهرة وأكثروا منها لكن فاتهم مراقبة نفوسهم فتسلل إليهم الكبر والاستعلاء، فاحتقروا غيرهم، عصاة وعباداً، ونسي هؤلاء أن التعمير ينبغي أن يكون للظاهر والباطن معاً لا أن ينشغل الإنسان بتعمير ظاهره مهملاً الباطن، قال شجاع بن شجاع الكرماني: «من عمر ظاهره باتباع السنة وباطنه بدوام المراقبة، واعتاد الحلال، وكف بصره عن المحارم، لم تخطئ فراسته».

فنحن مطالبون بتعمير الباطن، كما أننا مطالبون بتعمير الظاهر، وإلا كانت الشخصية، التي تظهر بمظهر طيب ولكنها تحمل الخراب في باطنها فيهون عندها القتل والسفك وهتك العرض وإتلاف المال، كما شاهدنا مؤخراً.

علاج التطرف والغلو

ورغم أن العلاج لهذه الظاهرة وسائله كثيرة ومتعددة، منها: الأسرة وأولي الأمر والإعلام وغير ذلك، إلا أني أود أن أركز على وسيلة هي على قائمة الوسائل ومن أهمها، إلا وهي الحوار؛ فالحوار من الأساليب الناجحة في علاج هذه الظاهرة وإليك نموذجاً:

لما انشق الخوارج على أمير المؤمنين، علي بن أبي طالب تطوع ابن عباس، رضي الله عنهما، لمناقشتهم ومحاورتهم عسى أن يثوبوا إلى رشدهم؛ ولندع المجال لابن عباس، رضي الله عنهما، ليقص علينا ما حدث:

عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: «لما اجتمعت الحرورية يخرجون على عليّ قال: جعل يأتيه الرجل فيقول: يا أمير المؤمنين: خارجون عليك، قال: دعهم حتى يخرجوا، فلما كان ذات يوم قلت: يا أمير المؤمنين أبرد بالصلاة فلا تفتني حتى آتي القوم، قال: فدخل عليهم وهم قائلون، فإذا هم مسهمة وجوههم من السهر، وقد أثر السجود في جباههم كأن أيديهم ثغن الإبل، عليهم قمص مرحطة، فقالوا: ما جاء بك يا ابن عباس؟ وما هذه الحلة عليك؟ قال: ما تعيبون مني؟ فلقد رأيت رسول الله ﷺ أحسن ما يكون في ثياب يمنية، قال ثم قرأت هذه الآية: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾^(١) فقالوا: ما جاء بك؟ فقال: جئتكم من عند أصحاب رسول الله ﷺ وليس فيكم منهم أحد، ومن عند ابن عم

(١) ابن الجوزي، تلبيس إبليس، ١٣٩.

رسول الله ﷺ، وعليهم نزل القرآن وهم أعلم بتأويله، جئت لأبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم، قال بعضهم: «لا تخاصموا قريشاً فإن الله يقول: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ فقال بعضهم: بلى فلنكلمنه، قال فكلمني منهم رجلان أو ثلاثة، قال: قلت: ماذا نقتم عليه؟ قالوا: ثلاثاً. فقلت: ما هن؟ قالوا: حَكَمَ الرجال في أمر الله، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾؛ قال: قلت هذه واحدة، وماذا أيضاً؟ فقالوا: فإنه قاتل ولم يسب ولم يغنم، فلئن كانوا مؤمنين ما حل قتالهم ولئن كانوا كافرين لقد حل قتالهم وسببهم؛ قال: قلت: وماذا أيضاً؟ قالوا: ومحا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين؟ قال: قلت: أرايتكم إن أتيتكم من كتاب الله وسنة رسوله ما ينقض قولكم هذا أترجعون؟ قالوا: ومالنا لا نرجع!

قال: قلت: أما حَكَمَ الرجال في أمر الله فإن الله قال في كتابه: ﴿يَتَأَيَّأَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنَّهُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (المائدة: ٩٥)، وقال في المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ (المائدة: ٣٥) فصير الله ذلك إلى حكم الرجال، فناشدتكم الله أتعلمون حكم الرجال في دماء المسلمين وإصلاح ذات بينهم أفضل أو في حكم أرنب ثمنه ربع درهم وفي بضع امرأة؟ قالوا: بلى هذا أفضل.. قال: أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

قال: فأما قولكم: قاتل فلم يسب ولم يغنم، أفتسبون أمكم عائشة؟ فإن قلتكم نسبها ونستحل منها ما نستحل من غيرها فقد كفرتم، وإن قلتكم ليست بأمتنا فقد كفرتم، فأنتم ترددون بين ضاللتين، أخرجت من هذه؟ قالوا: بلى.

قال: وأما قولكم: محا نفسه من إمرة المؤمنين فأنا آتيكم بمن ترضون: إن نبي الله يوم الحديبية حين صالح أبا سفيان وسهيل بن عمرو قال رسول الله ﷺ: «اكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله ﷺ» فقال أبو سفيان وسهيل بن عمرو: ما نعلم أنك رسول الله، ولو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك، قال رسول الله ﷺ: «اللهم تعلم أني رسولك، امح يا علي واكتب: هذا ما اصطلح عليه محمد بن عبد الله وأبو سفيان وسهيل بن عمرو».. قال: فرجع منهم ألفان وبقي بعضهم فقتلوا أجمعين أهد.

وهذا يؤكد جلياً أن الحوار بين المختلفين، هو من أنجع السبل في علاج الأمور، إذن لا بد للجميع أن يحي ذلك طالما أنه كان بالحكمة والموعظة الحسنة، وطالما أن الجميع لا يريد بذلك إلا الإصلاح.

والله ولي التوفيق.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

الأسباب الثقافية والفقهية لظاهرة التطرف

الدكتور محمود عبود هرموش^(*)

تجفيف منابع العنف والتطرف تتمحور حول: التقيد بأدب الخلاف كالإخلاص، والتجرد عن الهوى، وتقدير رأي المخالف، ورجاء معرفة الحق ولو على لسان خصمه، وأن لا يستحقر صاحب الرأي (الأخر)، وأن يتعد عن الغرور، وأن لا يخوض فيما لا علم له به.

وإنما جمعت بين هذين السببين: «الأسباب الثقافية والفقهية» لتداخلهما، وشدة تعلقهما ببعضهما في رسم معالم الغلو، والتطرف، وسوف أوجز الكلام حول الأسباب الآتية: التعصب للمذهب أو الحزب، أو الجماعة، أو الطريقة والشيخ؛ سوء التعامل مع النصوص الشرعية؛ التبديع والتكفير؛ استعمال المصطلحات في غير مواضعها؛ الخلط بين الاختلاف المأذون فيه وبين الخلاف غير المأذون فيه؛ الإفراط والتفريط في الأسماء والصفات.

(*) باحث.. (لبنان).

السبب الأول: التعصب للمذهب أو الحزب، أو الجماعة، أو الطريقة والشيخ:

لقد قيض الله تعالى لدينه الحنيف أئمة فضلاء، وجهابذة نبلاء حفظ الله بهم الدين وسان الملة، نفوا عن دين الله تأويل المبطلين وتحريف الغالين، وكان لهم في الأمة قدم صدق، وقد أجمع علماء الأمة على تلقي مذاهبهم بالرضى والقبول وأوجبوا على الأمة النظر فيما قاموا به من النظر في أدلة الشرع ومعرفة أسراره ومقاصده مع استشراف الأدلة من غير تعصب ولا تحرق على حدٍ لا يقره أولئك الأئمة الفضلاء، وقد نص علماؤنا على أنه لا بأس بتقليد حبرٍ منهم لمن لا يحسن النظر في الأدلة وعوارضها وكيفية الاستفادة منها من غير غلو ولا تعصب.

وقد أصيبت الأمة الإسلامية بهذا اللون من التعصب المذهبي بسبب الجهل والجمود على النصوص من غير معرفة دلائلها ومقاصدها ومعانيها الأصلية أو التبعية.

فمن أمثلة هذا التعصب كسر إصبع أحد المصلين؛ لأنه أشار بها في التشهد عقاباً له على ترك مذهب أبي حنيفة، ذكر ذلك الدهلوي، رحمه الله.

وهذا اللون من التعصب وجد بين أهل الحديث وأهل الفقه قديماً.. وقد ظهر في أيامنا هذه، فقد صب جماعة ممن ينسبون أنفسهم للحديث والأثر حميم تعصبهم وتحرقهم على خير كتاب بعد كتاب الله، حيث مزقوا كتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري، الذي صنفه أمير المؤمنين في علم الحديث الإمام أحمد بن حنبل العسقلاني، رحمه الله تعالى، واعتبره آخرون متذبذباً في عقيدته، بينما هو عند بعض

منهم ذو أخطاء أساسية في توحيد الألوهية والربوبية؛ ولما صوروه متذبذباً في عقيدته وله أخطاء في التوحيد هان كتابه في قلوبهم حتى أوقد جماعة منهم النار بمجلدات من هذا الكتاب العظيم.

هذه أمثلة رأيناها ونحن في طلب العلم وليست حكايات تقال!!

إن هذا التعصب والغلو هو الذي دفع ببعض عناصر الصحوة الإسلامية إلى ظاهرة التطرف والغلو.

إن الناظر في تاريخ الفكر الإسلامي يرى أن هناك صحوة إسلامية مباركة حصلت في الأمة بعد الدّل الذي أصابها، والصغار الذي مُنيت به وما سببه لها الغزو المغولي الذي مزّق كيان الأمة، وذلك في القرن الثامن الهجري غير أن واقع تلك الصحوة قد تحول إلى جوٍّ مملوءٍ بالإرهاب الفكري الذي نشأ من سلطة المذهبية التي تمثلت في بعض أتباع المذاهب الفقهية من جانب وبين الماتريدية والأشعرية وبينهم وبين الحشوية من جهة أخرى.. فعلى الرغم مما شهدته القرن السابع، والثامن الهجريان من صحوة إسلامية مباركة على أيدي أئمة أرسوا عقيدة السلف وردوا على الإلحاد والزندقة، وحاربوا الأهواء والبدع، إلا أن صوت الغلاة كان هو الصوت المدوي الذي أركس تلك الصحوة المباركة وأجهضها في مهدها فانقلبت إرهاباً وأصولية متحاربة.

قال الإمام القاسمي، رحمه الله: «انظر إلى القدرية، لما دالت لهم دولة العلم أيام المأمون ماذا جرى منهم مع من لم يقل بمشركهم، ولم يستجب لدعوتهم؟ فقد ضربت أئمة، وأهينوا، وسجنوا الأعوام وأوذوا مما دونه التاريخ

وأحصاه على هؤلاء المتعصبين، وكان نقطة سوداء في تاريخ حياتهم، وإن كانوا يزعمون مقاومة الحشو والجمود وتنوير الأذهان بعلوم الأوائل... إلا أن الغلو كان رائدهم، والبطش قائدهم، وقد حصلت فتنة فر من أجلها إمام الحرمين من العراق إلى الحجاز حينما دالت دولة الماتريديّة وثارّت عصبيتهم على الأشعرية»^(١).
وقال أيضاً وهو يصور الحالة التي آلت إليها تلك الصحوة:

«من سبر تاريخ الحافظ ابن حجر المسمى بالدرر الكامنة أخذه من ذلك المقيم المقعد إذ يرى أن العالم الجليل الذي هو زينة عصره، وتاج دهره كان لا يأمن على نفسه من الإفك عليه والسعاية به فيما يُكفّرُهُ، ويُجَلُّ دمه حتى صار يخشى على نفسه من أخذت منه السنُّ، وأقعده الحرم، وأفلجته الشيخوخة، ولا من راحم أو منصف كما تقرأ ذلك في ترجمة علاء الدين العطار تلميذ الإمام النووي، وأنه مع زمانته وكونه صار جلس بيته يتأبط دائماً وثيقة أحد القضاة بصحة إيمانه وبراءته من كل ما يكفره، ولقد أريق دماء محرمة وعذب أبرياء بالسجن والنفي والإهانات باسم الدين، وروع شيوخ وشبان أعواماً وسنين»^(٢).

وقد نقلت هذه النصوص بطولها، لأنها تبين الأسباب التي دفعت إلى الغلو وقضت على الصحوة الإسلامية في تلك الحقبة، والمحطة المهمة في التاريخ.

(١) رسالة الجرح والتعديل، ص ٣٣ وما بعدها، مؤسسة الرسالة.

(٢) رسالة الجرح والتعديل، ص ٤٠-٤١.

السبب الثاني: سوء التعامل مع النصوص الشرعية:

من المعروف لدى الباحثين والدارسين وطلبة العلم أن لغة النصوص الشرعية هي اللغة العربية، وأن هذه اللغة قد يعترها عوارض عدة من حيث الدلالة، كالمنطوق، والمفهوم، والنص، والظاهر، والصريح، والمؤول، وقد يعترها الإجمال، والاشتراك والحقيقة والمجاز والإضمار والحذف والعموم والخصوص وغير ذلك مما قد يخل بالفهم.

والناظر في هذه النصوص يحتاج إلى مهارة فائقة، ونظرٍ سديد فيما قد يعرض لها من هذه العوارض المتعددة وتقدم بعضها على بعض عند التعارض، هذا بالإضافة إلى ما قد يكتنف هذه النصوص من القرائن والأحوال التي تزيد من الغموض والإشكال لدى الناظر فيها.

والعاصم من كل ذلك أمور، منها:

أ- الفهم الدقيق لتفسير النصوص، ومعرفة دلالاتها، وعوارض تلك الدلالات، وهذا يتوقف على معرفة اللغة، ودلالاتها.

ب- عرض النص على ما بينه صاحب الشرع، عليه الصلاة والسلام، فإنه المبين عن الله.

ج- عرض النص على ما فهمه علماء الأمة من خلال التقييد بالإجماع، إن كانت المسألة إجماعية.

د- عرض النص على العرف السائد في عصر التشريع والعصور الممتدة من بعده إذا لم يتبدل ذلك العرف.

ومن أنواع سوء التعامل مع النصوص: الجمود على ظواهرها من غير النظر إلى مقاصد تلك النصوص وروحها، وعللها وأغراضها.

وقد قال الإمام ابن قيم الجوزية، رحمه الله: «والجمود على النصوص أبداً ضلال في الدين وجهل بمقاصد العلماء السابقين والسلف الماضين»^(١).

وقد نشأ هذا المنهج في التعاطي مع النصوص في عهد الخوارج، الذين خرجوا على علي، رضي الله عنه، بسبب فكرة التحكيم، وكفروه أخذاً بظاهر قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (الأنعام: ٥٧) قالوا: إن علينا قد حَكَمَ الرجال فهو إذن كافر وقد لزم عن هذا المنهج الخطير تكفير العصاة من المؤمنين استناداً إلى بعض الظواهر من الكتاب والسنة كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ (النحل: ١٠٥) وقوله ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٢)، وقوله: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(٣).

ولا يخفى أن هذه الظواهر واهية الاستدلال، وقد دخل عمومها التخصيص، ومن الأدلة المخصصة لها قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (النساء: ٤٨).

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٣/٨٩ دار الفكر.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان.

ومن السنة حديث البخاري، الذي أخرج فيه الصادق المصدوق عليه السلام: «بأن الله يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان»^(١)؛ وحديث أبي ذر عند مسلم، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ.. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قِيلَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ.. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، ثَلَاثًا ثُمَّ قِيلَ فِي الرَّابِعَةِ: عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ».

وأما الظواهر التي تعلقوا بها فإنها محمولة على من استحل شيئاً من تلك الكبائر، وأما الكذب المخرج من الملة فهو كذب خاص وهو الكذب على الله في التشريع.

وأما قوله «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي»، أي وقت الزنى «وَهُوَ مُؤْمِنٌ» أي كامل الإيمان، وعلى كل حال فهو كفر نعمة لا كفر ملة، وكما ورد عن السلف كفر دون كفر، وهو لا يخرج من الملة، وهذا ناتج عن عدم عرض الأدلة بعضها على بعض، تخصيصاً لعمومها، وتقييداً لمطلقها، وتوضيحاً لمحملها.

فالخوارج لما كفروا علياً، رضي الله عنه، أتوا من حيث جهلهم بهذا المبدأ وهو النظر في النصوص واعتبار بعضها بالبعض الآخر، فإنهم تمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ وغفلوا عن الأدلة الجزئية الأخرى وهو أنه من العشرة المبشرين

(١) أخرج البخاري، كتاب الإيمان، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ...».

بالجنة، وأنه من السابقين الأولين، وأنه صهر رسول الله ﷺ ومن أهل بيته المطهرين الذين قال الله فيهم: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ (الأحزاب: ٣٣).

وهكذا فالجمود على الظواهر كان السمة البارزة للخوارج، يقول الإمام محمد أبو زهرة، رحمه الله: «وكانوا - أي الخوارج - يتمسكون بالظواهر، ولا يتجاوزون ذلك الظاهر إلى المرمى والمقصد، وما يظهر لهم بادئ الرأي يقفون عنده ولا يجيدون عنه قيد أنملة»^(١).

وقد توارى ذلك المنهج عندما تصدى علي بن أبي طالب لأصحابه وكسر شوكتهم في حروراء والنهروان، ثم بدأ بالظهور على ساحة الفكر الإسلامي بأصوله وقواعده، واشتد ساعده على يد إمامين هما داود بن علي الظاهري وابن حزم الظاهري، رحمهما الله، وكان من أصولهما إجراء الظواهر على مواردّها ونبذ التعليل والقياس، وكذلك الاقتصار على منطوق النصوص دون التمسك بمفاهيمها.

وقد رد علماء المذاهب على ذلك المنهج، وبينوا عيوبه، وألزموا صاحبه بالزمامات يصعب الخروج منها، بسبب إنكاره القياس والتعليل، وكان رحمه الله سليط اللسان على العلماء والفقهاء حتى ضرب بلسانه المثل فقيلاً: «سيف الحجاج، ولسان ابن حزم».

وقد ظهرت ذيول هذا المنهج على ساحة الفكر الإسلامي من جديد، وبدأت طلائعه تظهر على أيدي أناس لهم لسان ابن حزم ولكن ليس لهم علمه.

(١) تاريخ المذاهب للإمام محمد أبو زهرة.

فبدأنا نسمع هنا وهناك من يجمد على النصوص فلا يقبلون تأويلاً ولا تعليلاً ولا قياساً ولا استحساناً، يقرأون النصوص بعيداً عن أحوالها وقرائن أحوالها، ويصدرون الفتاوى والأحكام التي تناقض بدهيات القبول.

ومن أمثلة هذه الفتاوى أن أحدهم سئل عن زكاة الثمار والزروع، فقال: هذه لا زكاة فيها، جموداً على ظاهر قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِمْ﴾ (الأنعام: ١٤١) والثمار تقطف ولا تحصد! مع أن لفظ الحصاد يطلق مجازاً على كل ما يجنيه الإنسان من أعمال حسية ومعنوية، ومنه قول الرسول ﷺ: «وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»^(١). ومنه قولهم: «حصاد الأسبوع».. والفتاوى من هذا القبيل كثيرة يضيئ عن ذكرها المقام.

مثال آخر: «أحد الناس يضيع منه مبلغ من المال فيأتيه مفتٍ من هؤلاء ويقول له: استغفر الله، لأنك أضعت المال ورسول الله نهي عن إضاعة المال، ومعلوم أن الرسول ﷺ يقصد بإضاعته تبذيره في غير وجه حق».

إن هذا المنهج سلك بأصحابه منهجاً مرافقاً له ولازماً عنه وهو سوء تنزيل النصوص على مواردها كما فعل الخوارج، فقد سئل ابن عمر، رضي الله عنهما، فقال: «أولئك شرار خلق الله انطلقوا إلى آيات نزلت في الكافرين فحملوها على المؤمنين».

إن هذا المنهج إذا روج له واشتد عوده فإنه سوف يكون عملاً مهماً في حدوث أنماطٍ متنوعة من الغلو، والتطرف الذي يقود الصحوة الإسلامية إلى حمئة الصراعات المذهبية، والفكرية، وسيرهق كاهل هذه الأمة بالصراعات وبخاصة إذا تصدى له أئمة جهلة لهم لسان ابن حزم وليس لهم علمه، وعندها تحل الكارثة، لا قدر الله.

(١) أخرجه الترمذي، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

السبب الثالث: التبديع والتكفير:

وأبدأ بالتبديع بتوجيه هذا السؤال وهو: ما موقع البدعة من ظاهرة التطرف؟ وقبل تحديد الجواب لا بد لنا من مقدمة نبين فيها أموراً مهمة تكشف لنا جوانب الحقيقة، وهي أن أهل العلم قد تعرضوا لهذه المسألة قديماً واختلفت مناهجهم ومسالكهم في تحديد مفهوم البدعة، كما اختلفت وجهات نظرهم في تقسيماتها، وكانت نتائج أبحاثهم تقوم على أساسين رئيسيين:

الأساس الأول: أن البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى.

فالبدعة على هذا الأساس لا تكون إلا في الدين، ومن خواصها أنها مخترعة، أي ليس لها أصل شرعي صحيح، وأن هذه الطريقة المخترعة لا بد في تحقيقها من اقتراها بقصد التعبد، والمبالغة فيه، فلو تخلف قيّد من هذه القيود لم يكن السلوك فيه بدعة في الدين، وحقيقة هذه البدعة لا تكون إلا مذمومة.

وبهذا الاتجاه سار مالك ومن وافق مذهبه كالشافعي، رحمه الله تعالى.

الأساس الثاني: قيد البدعة بمخالفة السنة، فما خالف السنة منها فهو مذموم وما وافق السنة فهو محمود، وعلى هذا الأساس فالبدعة عندهم مذمومة ومحمودة، فالحمودة ما وافقت أصلاً معتبراً في الشرع، وفي هذا الاتجاه سار الشافعي وجملة من أصحابه كالعز بن عبد السلام، ومن المتأخرين الإمام النووي وابن حجر وأعيان أفاضل مثل ابن الأثير، وابن العربي المالكي وابن رجب الحنبلي وكثيرون لا يحصون كثرة، رحم الله الجميع، وخلصوا أن البدعة لغوية وهي الحسنة، وشرعية وهي

المذمومة، وبدعة فرعية لا تُخْرِجُ من الملة، واعتقادية وهي التي تقود صاحبها إلى مستنقع الضلال.

وقد نحسم موضوع البدعة على هذا الأساس.

إلا أن هذا الموضوع عاد من جديد ليأخذ حيزاً في بساط البحث العلمي من جديد وابتدأ كل فريق ينتصر لمنهجه ومذهبه ونقض منهج غيره، على خلاف ما تواضع عليه العلماء قديماً، ونقض كل فريق اجتهاد غيره بالاجتهاد على خلاف القواعد العلمية المسلمة! ولم تراع القيود المعتبرة في البدعة فلم يقتصر التبديع في الجانب التعبدي حتى خطأ إلى الجانب العادي، ولم يراع في البدعة قصد صاحبها وهل فعلها بدافع العادة أو التعبّد، ولم يراع في البدعة كونها مخترعة عارية عن أي دليل شرعي ظني، أو قطعي بل طُردَ التبديع في المسائل الفقهية العلمية الخلافية كالجهر بالبسملة في الصلاة والجهر بدعاء القنوت في الفجر مع كل ما ورد فيهما من الأدلة والآثار.

وقد أدى التبديع إلى ظهور بوادر التطرف عندما وقع الخلط العجيب بين البدعة الفرعية والبدعة الاعتقادية، وصار الغلاة ينزلون أوصاف البدعة الاعتقادية الواردة في أصحاب الفرق والأهواء الضالة على من جهر بالبسملة أو جهر بدعاء القنوت في الفجر، أو توسّل بالنبي ﷺ من هذه الأوصاف المروق من الدين والذود عن الحوض، والحرمان من الشفاعة العظمى، إنهم تسوّدُ وجوههم يوم القيامة، وهذه الأوصاف خاصة بأصحاب البدع الاعتقادية من أهل الأهواء فحدث خلط عجيب بين البدعة الفرعية أو الإضافية وبين البدعة الاعتقادية، التي تقود صاحبها إلى الضلال، مع أن من البدع الإضافية أو الفرعية ما لا يصدق عليها إلا الاسم فقط

كمن سرق حبة لا يترتب على سرقته حكم القطع وإن صدق عليه اسم السرقة، وقد ذكر ذلك الشاطبي نفسه وهو ممن سار في الاتجاه الأول.

أساس الاختلاف في هذه المسألة:

وأساس الاختلاف في تقسيم البدعة حديث: «... وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١).

فالذين تشددوا أخذوا بعموم هذا الحديث، والذين قسموا البدعة نظروا إلى

أمرين:

الأمر الأول: أن هناك طائفة من الأحاديث قد خصصت عموم حديث « وَكُلُّ

بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ».

من هذه الأحاديث قول عمر في التراويح: «نِعَمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»^(٢).

ومنها ما رواه البخاري، في صحيحه بسنده عن مجاهد، قال: «دَخَلْتُ أُنِيَا

وَعُرْوَةَ بَيْنَ الرَّبِيعِ الْمَسْجِدِ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، جَالِسٌ إِلَى

حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَإِذَا نِيَّاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صِلَاةَ الضُّحَى، قِيَالٌ: فَسَبَّأْنَا عَنْ

صَلَاتِهِمْ؟ فَقَالَ: بَدْعَةٌ»^(٣)، وليس مراده أنها بدعة مذمومة وإلا لما صلاها الصحابة

الكرام جماعة في المسجد، وهذا ما تؤكد الروايات الأخرى؛ فقد أخرج ابن أبي شيبة

بإسناد صحيح عن الحكم بن الأعرج قال: سألت ابن عمر عن صلاة الضحى فقال:

بدعة، ونعمت البدعة^(٤) ومراده صلاتها جماعة أو في المسجد.

(١) انظر الاعتصام للشاطبي؛ الحديث أخرجه مسلم، كتاب الجمعة.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب صلاة التراويح.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الحج.

(٤) ابن أبي شيبة، ٢ / ٤٠٨، الدار السلفية.

وأخرج ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن سعيد بن عمر القرشي قال: اتبعت أبا عبد الله بن عمر لأتعلّم السبحة أي الضحى، وكان إذا رأهم يصلونها، أي في جماعة، قال: من أحسن ما أحدثوا سبحتهم هذه.. وهناك طائفة من الأحاديث الصحيحة التي تصلح مخصصاً لحديث: «وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

ومن قال بتخصيص هذا الحديث الإمام النووي، رحمه الله تعالى، فقد قال في شرحه على صحيح مسلم: «وحديث كل بدعة ضلالة» هذا عام مخصوص، والمراد به المحدثات التي ليس في الشريعة ما يشهد لها بالصحة، فهي المرادة بالبدعة»^(١).

وقال الحافظ أبو بكر ابن العربي، رحمه الله، في شرحه على سنن الترمذي عند قوله ﷺ: «وَأَيُّكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ»^(٢): اعلموا علمكم الله أن المحدث على قسمين، محدث ليس له أصل إلا الشهوة والعمل بمقتضى الإرادة، فهذا باطل قطعاً «أي هو البدعة الضلالة، ومحدث يحمل فيه النظر على النظر فهذه سنة الخلفاء والأئمة الفضلاء»^(٣) ومفهوم كلامه أن الكلية الواردة في الحديث ليست على عمومها.

الأمر الثاني: إنهم نظروا إلى سياق الحديث فقالوا إن سياق حديث «وكل بدعة ضلالة»، يدل على صرف الحديث عن العموم بدلالة القرائن؛ من هذه القرائن أن الرسول ﷺ أمر أصحابه أولاً بالسنّة فقال: «عليكم بسنتي» الحديث... إلى أن قال: «وأيّاكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة»، فإن الرسول الكريم ﷺ لما أمر

(١) ١٥٣/٦.

(٢) أخرجه الترمذي، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٣) انظر عارضة الأهودي عند كلامه على هذا الحديث.

أصحابه بالتزام سنته وسنة خلفائه الراشدين اقتضى ذلك أن يحذرهم من مقابلتها وهي البدعة المخالفة لسنته وسنة خلفائه، رضي الله عنهم، لا مطلق محدثة وإلا لكان الرعيل الأول هم أول من أحدث في دين الله، وحاشاهم ذلك، وهذه قرينة قوية صارفة للحديث عن عمومهم. وهذا كلام يفهمه أهل الفن والصناعة ولا يفهمه الدهماء من العامة ولا أعاجم الطباع، ومن صدّ عنه طعن على الصحابة بالابتداع والتزيد على شرع الله كما هو حاصل الآن، فليس من العلم ولا من الدين أن نحتاط لدلالة العام وهي ظنية عند الأكثر، ولا نحتاط لدلالة الخاص وهي قطعية والقطعي مقدم على الظن.

بعد هذا كله نؤكد أن البدعة واختلاف مسالك العلماء فيها كان سبباً في حصول الغلو، وبخاصة عندما يطلق التبديع في مسائل خلافية تردّد فيها نظر المجتهدين ودخلت في مضامين الأدلة عموماً وخصوصاً وإطلاقاً وتقييداً. وكم من صراع حدث حتى في بيوت الله في قضايا خلافية بسبب اختلاف المشارب والمناهج في البدعة.

التكفير:

وأما التكفير فهو قول إنسان لآخر: أنت كافر أو يا كافر؛ والتكفير من أخطر ما ينبز به الشخص؛ لأنه يلزم عليه سقوط عصمة دمه، ماله وعرضه. وأول ظهور هذا المنهج الخطير هو عصر الخوارج الذين كفروا علياً والجماعة، وانسلخوا عن جماعة المسلمين وطاعنهم في النهروان وغيرها، وقد استأصل عليّ شوكتهم وأعاد الحق إلى نصابه.

ثم ظهر هذا التكفير في زمن الرافضة الذين كفروا الصحابة ولعنوا العصر الأول وسبوا السلف وتبرأوا منهم، ثم سلك طريقهم من تأثر بمبشريهم، وشكل ذلك فريقاً مضاداً يرمي الفريق الآخر بالتكفير، وترتب على ذلك الحكم بحل الدماء من كلا الفريقين، وكل ذلك لا طائل تحته ولا دليل عليه وإنما هو غلو بغلو وتطرّف مقابل تطرّف، وجهل مقابل جهل، وجاهلية مقابل جاهلية، وعصبية مقابل عصبية، وفتن تهوج وتموج ولا عاصم للأمة منها إلا الله تعالى.

حكم تكفير المسلم:

أجمع أهل السنة والجماعة على أنه لا يجوز تكفير مسلم أقر بالشهادتين بذنّب ارتكبه، ولا يجوز تكفير أهل الأهواء من أهل القبلة ولا تكفير أحد إلا إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، أو كدّب صريح القرآن؛ أو عمل عملاً ليس له تأويل إلا الكفر.

ولما في التكفير من خطورة فقد ذكر فقهاء الحنيفية أن الرجل إذا تكلم بكلام يحتمل الكفر بنسبة تسع وتسعين بالمئة ويمكن تأويله بوجه غير مكفر بنسبة واحد بالمئة فإنه لا يكفر.

ومن نظر في تاريخ هذه الأمة وما فعل التكفير فيها هاله ما ترك التكفير من خزي ومآسٍ وما جرّه على الأمة من ويل وثبور وعظائم الأمور، كل ذلك بسبب الجرأة وقلة الدين والورع واستحكام الجهل، الذي اعتبروه براءة من المشركين.

ذكر الإمام جمال الدين القاسمي في رسالته القيمة في الجرح والتعديل عنواناً
أسماءه: «حملة الأعلام المحققين على المتفهمة المكفرين».

قال، رحمه الله: «لما استفحل الرمي بالتكفير، والتضليل لخيار العلماء في منتصف
قرون الألف الأولى من الهجرة، ضجت عقلاء الفقهاء، وصوبت سهام الردود في وجوه
زاعمي ذلك حتى قال فقهاء الحنفية، عليهم الرحمة، ما معناه: لو أمكن أن يكفر المرء
من تسعة وتسعين وجهاً ومن وجه آخر لا يكفر يرجح عدم التكفير على التكفير
لخطره في الدين»^(١).

قال: «والم يشتد الرمي بالتكفير، والإرهاق لأجله، والإرجاف به في عصر من
العصور مثل القرن الثامن الهجري».

وقد اشتهر بعض القضاة بالمسارعة إلى التكفير وهذر الدماء بسببه بناءً على أصل
أصلوه وهو أن توبة الزنديق عندهم غير مقبولة، فمن تكلم بكلام موهم للكفر حلّ
دمه ولو تاب منه وأتاب وصار من أولي الألباب؛ لأنهم يتهمونه بالزندقة والزنديق لا
تقبل توبته عندهم.

وقد أصيبت الساحة الإسلامية المعاصرة بهذا المرض العضال، حيث انقلب فريق
من الجفأة الغلاة من دعاة إلى قضاة، يكفرون هذا ويستحلون دماء ذلك.

(١) رسالة الجرح والتعديل للقاسمي، ص ٣٩.

السبب الرابع: استعمال المصطلحات في غير مواضعها:

وكي نتصور هذه المسألة فلا بد من وضع مقدمة يتضح بها المراد، وهي أن المستقرب لعملية الوضع، أي وضع الحقائق أو الأسماء على مسمياتها يجد أنها لا تخرج عن حقائق، أو أسماء ثلاثة، وأن عملية التخاطب لا تخرج عنها، وهي:

الحقيقة اللغوية:

وهي التي وضعها أهل اللغة، وواضعها غير متعين وهي أسبق الحقائق وجوداً كوضع لفظ الدابة لكل ما يدب على الأرض من حيوان ومنها الإنسان.

ثم الحقيقة العرفية:

وهي التي استعملها أهل العرف بنوع من التخصيص ببعض أفراد الحقيقة اللغوية كاستعمال لفظ الدابة لذات الحوافر والأظلاف، أو التي تستعمل للركوب وحمل الأثقال، وقد كانت في اللغة لكل ما يدب على الأرض.

ثم الحقيقة الشرعية:

وهي التي نقلها عرف الشرع واستعملها في معنى خاص كلفظ الصلاة، والزكاة والحج فهذه الحقائق لها معانٍ شرعية غير معانيها اللغوية.

والخطاب الشرعي قد يرد بهذه الحقائق الثلاث فيحمل حسب مورده ولا خلاف حينئذ، ولكن الخلاف يكون فيما لو تراخمت هذه الحقائق الثلاث، فعندئذ يصار إلى تقديم الحقيقة الشرعية فإن تعذرت يصار إلى العرفية فإن تعذرت يصار إلى الحقيقة اللغوية؛ لأجل ذلك حمل العلماء قول الرسول ﷺ:

«أَثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ»^(١) على الحقيقة الشرعية من صحة صلاة الجماعة وصحة التأمير في السفر وليس على المعنى اللغوي وهو صحة تسمية الاثنين جماعة لغة؛ كما حملوا قوله ﷺ: «الطواف بالبيت صلاة» على الصلاة الشرعية من اشتراط الوضوء ونحو ذلك؛ لأن الرسول ﷺ قد بعث لبيان الشرعيات.

إذا علمت هذا وعلمت أن التخاطب محمول على عرف واضعيه، فاعلم أن من أهم أسباب الغلو استعمال الحقائق والمصطلحات في غير مواضعها وبغير عرف أهلها.

ونحن نسوق بعض الأمثلة التي يتضح بها المقصود.

المثال الأول: استعمال لفظة «الخوارج».. هذه اللفظة لها حقيقتان:

الأولى: وهي حقيقة لغوية، وهي مطلق الخروج على الأمير، أو النظام.

وحقيقة عرفية، أو شرعية، وهي فرقة خرجوا عن الجماعة وانسلخوا عن الأمة، لها أفكارها وعقائدها الخاصة من رفض فكرة التحكيم وتكفير أصحاب الكبائر واستحلال الدم الحرام.

وقد خلط الناس خلطاً عجيباً بين هذين المصطلحين فأدى ذلك إلى ظهور الغلو، والتطرف في ساحة الفكر الإسلامي، قديماً وحديثاً.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الآذان.

السبب الخامس: الخلط بين الاختلاف المأذون فيه وبين الخلاف غير المأذون فيه:

الخلاف لغةً ضد الوفاق، واصطلاحاً علم يتمكن الإنسان من خلاله تحقيق الحق، أو إبطال الباطل.

والخلاف أنواع، فمنه المحمود، ومنه المذموم، ومنه المتردد بين الأمرين.

فالمحمود ما أملاه الحق، وقاد إليه العلم، وهو خلاف المسلم مع أهل الأهواء، فمخالفته لأولياء واجبة، لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الجناتية: ١٨).

وأما الخلاف المذموم فله ثلاث صور:

الصورة الأولى: الخلاف المبني على الهوى والميل إلى حظوظ النفس، بعيداً عن الحق.

والهوى يجيد بصاحبه عن الحق ويضله عن سواء السبيل، قال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ (البقرة: ٨٧).

الصورة الثانية: الخلاف المبني على الجهل، وهو ضد العلم، وهو صفة لازمة لأهل الكفر والضلال، وقد ذكر القرآن الكريم على لسان رسل الله عيبتهم على أقوامهم بسبب الجهل، فقال تعالى حكاية عن قوم موسى، عليه السلام: ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ (الأعراف: ١٣٨)، وقال عن نوح، عليه السلام، وهو يخاطب قومه: ﴿وَيَقَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَا لَّ

إِنَّ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّهُمْ مُلْمَقُونَ وَلِكَيْتَ أَرْنَكُمْ قَوْمًا
تَجْهَلُونَ ﴿٢٩﴾ (هود: ٢٩)، وقال على لسان صالح، عليه السلام: ﴿وَأُبَلِّغُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ
بِهِ وَلِكَيْتَ أَرْنَكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ﴾ (الأحقاف: ٢٣).. والجهل في مقدمة الذرائع
المفضية إلى الغلو والتطرف، فإن الجاهل قد يندفع بالإنكار الشديد على خصمه
ولا يكون ذلك الإنكار مبنياً على أمانة صحيحة إلا ما دفع إليه الجهل والحمق،
والعياذ بالله، وهذا ما يؤكد الشاطبي في الاعتصام، فيذكر أن من الأسباب المؤدية
إلى التفرق الجهل بمقاصد الشريعة، والتحرص على معانيها بالظن من غير التثبت،
أو الأخذ بها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم، ألا ترى أن الخوارج
كيف خرجوا من الدين كما يخرج السهم من الرمية؛ لأن الرسول وصفهم بأنهم
يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يعني، والله أعلم، لا يتفقهون به حتى يصل إلى
قلوبهم؛ لأن القلب محل الفقه^(١).

**الصورة الثالثة: الخلاف المبني على التعصب، وهو الاحتجاج بقول «الغير» بلا
دليل، ومن أهم أسباب الغلو والتطرف، وقد سبق الكلام فيه.**
وأما ما يتردد بين المدح والذم فهو الخلاف في الأمور الفرعية العملية، التي يتردد
فيها النظر حسب ما يتنازعها من الأدلة، وقد يترجح بعضها على بعض بالمرجح
المعتبرة.

ومن أمثلة هذا النوع الأمور الخلافية في الفقه، كالخلاف في الجهر والبسملة
أو بدعاء القنوت في الفجر.

(١) الاعتصام، ٢/.

يقول الإمام ابن القيم في معرض كلامه عن القنوت في الفجر: «فأهل الحديث متوسطون بين من استقبحه، وبين من استحسنته عند النوازل وغيرها، وهم أشعر بالحديث من الطائفتين، فهم يقنتون حيث قنت رسول الله ﷺ ويتركون حيث تركه فيقتدون به في فعله وتركه، ويقولون فعله وتركه سنة، ومع هذا فلا ينكرون على من داوم عليه، ولا يكرهون فعله، ولا يقولون بدعة، ولا أن فاعله مخالف للسنة، كما لا ينكرون على من أنكره عند النوازل، ولا يرون تركه بدعة، ولا تاركة مخالفاً للسنة، بل من قنت فقد أحسن، ومن ترك فقد أحسن»، إلى أن قال: «وهذا من الاختلاف المباح، الذي لا يعنف من فعله ولا من تركه، وهذا كرفع اليدين في الصلاة، وتركه، وكالخلاف في أنواع الشهادات وأنواع الأذان والإقامة»^(١).

من كلام الإمام ابن القيم يتضح أن الخلاف في الفروع العملية والتي يقال فيها راجح ومرجوح ولا يقال فيها حق وباطل ولا سنة ولا بدعة فهو خلاف معتبر ومأذون فيه، ولا تثريب فيه على أحد، بل الجميع فيه مأجور، المصيب له أجران والمخطئ له فيه أجر واحد على اجتهاده وتوخيه الحق، إذا خلصت فيه النية وبذل الجهد وانتهى الهوى والتعصب.

ضوابط وقواعد:

ومن الأهمية الإشارة إلى أهم الضوابط، التي كان الجهل بها سبباً في اختلاط الخلاف المأذون به بالخلاف غير المأذون، أو اختلاط الخلاف المحمود بالخلاف المذموم.

(١) مختصر زاد المعاد، ٧٠/١.

فهناك قواعد علمية لا بد من مراعاتها في المسألة الخلافية، هذه القواعد كان الجهل بها سبباً من أسباب الصراع وظهور الغلاة الجفاة هنا وهناك.
ومن أهمها:

١- الدراية التامة بأسباب الخلاف الفقهي، كالاختلاف الحاصل في القراءات، وعدم بلوغ الحديث للفريق المخالف، ووجود الألفاظ ذات الدلالات المتعددة والتي يسميها علماء الأصول بالمشترك اللفظي كلفظ الطهر، الذي يتردد في اللغة بين الحيض والطهر، أو كاختلافهم في بعض القواعد الأصولية وضوابط الاستنباط.

٢- لا بد من معرفة أن المجتهد في المسائل التي لا نص فيها مأجور على اجتهاده، والإثم عنه مرفوع، فإن أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد.

٣- أن الاجتهاد لا ينقض بمثله؛ لأنه لا اجتهاد أولى من الآخر، ولو صح ذلك لما بقي اجتهاد في الدنيا يبني عليه حكم شرعي.

٤- التقيد بأدب الخلاف كالإخلاص، والتجرد عن الهوى، وتقدير رأي المخالف، ورجاء معرفة الحق ولو على لسان خصمه، وتوقير أهل العلم، وخفض الصوت أثناء الحوار، والمحافظة على هديه وسمته وصمته إلا عند الحاجة، وأن لا يستحقر خصمه، وأن يتعد عن الغرور، وأن لا يخوض فيما لا علم له به.. وآداب الخلاف كثيرة وقد ذكرها الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه.

٥- أنه لا ينكر المختلف فيه وإنما ينكر المتفق عليه، إذ لا إنكار في مسائل الخلاف.

٦- أن الخروج من الخلاف مستحب، فمراعاة المذاهب الخلافية مستحبة، وهذا من باب الاحتياط والورع، والاستبراء للدين والبعد عن مواطن الشبهة.

٧- أن كل من قال قولاً أو رأى رأياً لا يكون مبتدعاً عند القائل بمقابله بناء على اجتهاده، الذي لا يجوز له تعديده، ولو صح ذلك لكان كل من قال قولاً مبتدعاً عند القائل بمقابله، وهذا يؤدي إلى تبديع الأمة كلها.

٨- أن أي مناقشة تسلط على أي دليل من الأدلة لا تفقده صفة الحجية لا سيما إذا لم تبين على أصل صحيح معتبر، بل يبقى الدليل حجة عند صاحبه إلا إذا ثبت نسخه بما يقطع الشك أو تخصيصه بدليل صحيح، أو بما يخرج عن صفة الحجية بوجه من الوجوه المعتمدة.

هذه هي بعض القواعد، التي كان الجهل بها سبباً مهماً في إشعال الصراعات الفكرية وظهور الغلو والتطرف على ساحة الصحوة الإسلامية المباركة في أكثر بلاد العالم الإسلامي، فلذلك ظهر من ينكرون المسائل الاجتهادية، التي يعتبر الخلاف فيها مأذوناً شرعاً، مثل مسألة الجهر بالبسملة في الصلاة، ومسألة القنوت في الفجر، وعقد التسبيح بالسبحة، وبدأ نقض الاجتهاد بمجرد الاجتهاد من غير دليل أو برهان مع أن القاعدة الفقهية تنص على أنه لا ينقض الاجتهاد بمثله «ورأينا من لا يتورع في أحكامه وفتاويه من مخالفة الأئمة، ولا يخرج من خلافهم، مع أن الخروج من الخلاف مستحب» وكل ذلك بسبب الجهل بقواعد الخلاف وضوابطه.

السبب السادس: الإفراط والتفريط في الأسماء والصفات:

إن المستقرئ لتاريخ الفكر الإسلامي يجد أن مسألة الخوض في أسماء الله تعالى وصفاته كانت عاملاً أساساً في ظهور الغلو والانقسام وسيباً مهماً من أسباب معوقات الصحوة الإسلامية، التي شهدتها التاريخ عقب الغزو العسكري، الذي قام به التتار على بلاد المسلمين والتي تمثلت على أيدي العلماء المجددين في القرنين السابع والثامن الهجريين.

فقد ظهر موقفان متباينان في مسألة الصفات:

الموقف الأول: جنح إلى المبالغة في تأويل صفات الباري تعالى، ونعت الباري بصفات المعدوم، وحمل لواء هذا الموقف الجهمية والمعتزلة.

الموقف الثاني: وقد جنح إلى المبالغة في الإثبات على حد يقود إلى التشبيه والتجسيم، وحمل لواء هذا الموقف الجسمة.

وقد برز هذان الموقفان بروزاً قوياً على ساحة الصحوة الإسلامية، مما كان له الأثر الكبير في تقسيم الأمة إلى مذهبين متناحرين، ومتطرفين كان لهما أثر سيئ على الصحوة الإسلامية المعاصرة!

وقد صور لنا الإمام الذهبي، رحمه الله، ذينك الموقفين وبين الموقف الوسط الحقيقي بالقبول، يقول، رحمه الله: «ولا ريب أن بعض علماء النظر بالغوا في النفي والرد، والتأويل، والتحريف، والتنزيه بزعمهم، حتى وقعوا في بدعة أو في نعت الباري بنعوت المعدوم، كما أن جماعة من علماء الأثر بالغوا في الإثبات وقبول الضعيف، ولهجوا بالسنة والاتباع فحصل الشغب، ووقعت البغضاء، وبدع هذا هذا، وكفر هذا هذا، ونعوذ بالله من المرء في الدين، وأن نكفر مسلماً موحداً بلازم قوله وهو يفر من ذلك اللازم ويبرّه ويعظم الرب جل وعلا»^(١).

(١) سير أعلام النبلاء، ١٠ / ٥٠٦.

وقال أيضاً: « قلت: وقد فسر علماء السلف المهم وغير المهم من الألفاظ، وما أبقوا مهماً ممكناً، وآيات الصفات وأحاديثها لم يتعرضوا لتأويلها أصلاً وهي أم الدين، فلو كان تأويلها سائغاً، أو حتماً لبادروا إليه، فعلم قطعاً أن قراءتها وإمرارها على ما جاءت هو الحق لا تفسير لها غير ذلك، فنؤمن بذلك ونسكت اقتداءً بالسلف معتقدين أنها صفات الله استأثر الله بعلم حقائقها»^(١).

وقال أيضاً: «نعوذ بالله من التشبيه ومن إنكار أحاديث الصفات، فما ينكر الثابت منها من فقهه، وإنما بعد الإيمان بها مقامان مذمومان تأويلها وصرفها عن موضوع الخطاب، فما أولها السلف ولا حرفوا ألفاظها عن مواضعها بل آمنوا بها وأمروها كما جاءت.

الموقف الثاني: المبالغة في إثباتها وتصورها من جنس صفات البشر وتشكلها في الذهن، فهذا جهل وضلال... إلخ ما قال.

وهذان الموقفان في الحقيقة موجودان منذ وجود بدعة الجهمية والمقاتلية منذ القرن الثاني الهجري، وإنما اشتد ساعد هذه الظاهرة في القرن السابع والثامن الهجريين، بقول القاضي أبو يوسف، رحمه الله: «صنفان ما على الأرض شر منهما: الجهمية والمقاتلية، ويعني بالمقاتلية اتباع مقاتل بن سليمان البلخي المتوفى سنة ١٥٠ هـ فإنه رماه أبو حنيفة بالتشبيه، فإنه قال أفرط جهم في نفي التشبيه حتى قال إنه تعالى ليس بشيء، وأفرط مقاتل في معنى الإثبات حتى جعله مثل خلقه»^(٢).

أثر هذين الموقفين على الصحوة الإسلامية المعاصرة:

وهذان الموقفان المتعارضان بدءاً بالظهور على ساحة الفكر الإسلامي المعاصر، فظهرت طلائع الجهمية المنكرة لصفات الرب جلا وعلا من خلال المبالغة في

(١) المرجع نفسه، نفس الجزء والصفحة.

(٢) معارج القبول، ١/ ١٢٣.

التحريف والتأويل، واستمالت الأنظمة، وكفرت المسلمين، كما فعل المعتزلة أيام المأمون، واستباحت هذه المفرقة الضالة أموال المسلمين ودماءهم وأعراضهم، ورمت مخالفيها بالتشبيه والتجسيم.

وكذلك ظهر الفريق الآخر المبالغ في الإثبات، وهم قلة من بلاد المسلمين اليوم، وقد سمعت أحدهم يقول بالجلوس على العرش في تفسير صفة الاستواء، وآخر يفسره بالنزول والحركة الحقيقية، ثم يرضي عقله وعقول أمثاله بقوله: «كما يليق بجلاله» والأولى أن يقول: «هو استواء كما يليق بجلاله» من غير تفسير؛ وآخر يقول: إن الله يجلس نبيه معه على عرشه يوم القيامة.

وهذا غلط من وجهين:

الأول: أن بعض العلماء كابن حجر يذكر الحديث بدون لفظ (معه)

الثاني: وهو الأهم، أن هذا الحديث ضعيف؛ لأنه يدور على عباد بن يعقوب ومحمد بن فضيل وهو مضطرب الحديث، وقد لينه الذهبي^(١).

وقد أنكر العلماء على مجاهد هذا القول، كما في الميزان، للذهبي، قال رحمه الله: «وَمِنْ أَنْكَرَ مَا جَاءَ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ (الإسراء: ٧٩) قال يجلسه معه على العرش^(٢).

وقد دفع هذان الموقفان المتعارضان بكثير من شباب الصحوة إلى الجنوح والغلو والتطرف، وأخذ كل فريق يبدع الفريق الآخر ويكفره ويستحل حرماته، تماماً كما حصل في التاريخ، وما بعد القرن الرابع إلى الثامن الهجري!!

(١) انظر سير أعلام النبلاء، ١١/٥٣٦..

(٢) ميزان الاعتدال، ٤/٣٠٩.

ما هو الموقف الوسط؟

والموقف الوسط هو الوقوف من هذه المسألة موقف الصحابة والتابعين والعلماء العاملين، فالصحابه لم يتعرضوا لهذه المسألة بأكثر من الإيمان والتسليم ورد حقيقة هذه الأسماء إلى الرب جل وعلا، فنؤمن بها من غير تكيف ولا تجسيم ولا تأويل، وعلى هذا المنهج سار التابعون وأتباعهم وكذلك العلماء الراسخون كمالك والأوزاعي، والزهري ومكحول والليث بن سعد وأبي حنيفة والشافعي وأحمد ابن حنبل، رحم الله الجميع.

وهذه أقوالهم، قال اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة: «كان الزهري ومكحول يقولان أمروا الأحاديث» أي أحاديث الصفات كما جاءت، وبسنده إلى ابن عيينة قال: «كل شيء وصف الله به نفسه في القرآن فقراءته تفسيره لا كيف ولا مثل».. وقال الوليد بن مسلم: «سألت مالكا والأوزاعي والثوري والليث بن سعد عن هذه الأحاديث التي فيها الصفة، فقالوا: أمروها كما جاءت بلا كيف»^(١).

وأما من تأول بعض الصفات فينظر فإن كان تأويله قريباً متبادراً سوغنا له هذا التأويل، وإن كان بعيداً رددناه واستبعدناه، وفي هذا المعنى يقول ابن دقيق العيد: «وما نقوله في الألفاظ المشككة إنها حق وصدق على الوجه الذي أراده الله، ومن أول شيئاً فإن كان تأويله قريباً على ما يقتضيه لسان العرب وتفهمه من مخاطباتهم لم ننكره عليه ولم نبدعه، وإن كان تأويله بعيداً توقفنا عنه واستبعدناه ورجعنا إلى القاعدة في الإيمان مع التنزيه»^(٢).

(١) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ١/ ٣٠٤.

(٢) الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ٧٧.

ولما ترجم الذهبي لابن خزيمة في سير أعلام النبلاء ذكر كلامه من أن من لم يقر بأن الله على عرشه فوق سبع سماواته فهو كافر حلال الدم وكان ماله فيئاً. علق الذهبي عليه بقوله: «وكتابه هذا (يعني ابن خزيمة) في التوحيد مجلد كبير، وقد تأول في ذلك حديث الصورة، فليعذر من تأول بعض الصفات، وأما السلف فما خاضوا في التأويل ولكن آمنوا وكفوا وفوضوا علم ذلك إلى الله ورسوله. ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده مع صحة إيمانه وتوحيه لاتباع الحق أهدرناه، وبدعناه لقل من يسلم معنا من الأئمة، رحم الله الجميع»^(١).
فما أحسن هذا الكلام وما أعدله، إنه ينضح بالتقوى والورع.

هذا هو الموقف الوسط من مسألة آيات الصفات وأحاديثها، نؤمن بها كما جاءت على مراد الله، ولا يسعنا إلا ما وسع صدر هذه الأمة وساداتها: ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (آل عمران: ٥٣).

ومع ذلك لا نتشدد على من أول بعض الصفات، فقد ورد التأويل على لسان أئمة جهابذة، فهذا الإمام مجاهد يقول في قول تعالى: ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتِي عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ﴾ (الزمر: ٥٦): «أي على ما ضيعت من أمر الله».

وهذا الشافعي يقول في قول الله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوْنَ فَنُصِرْكُمْ وَهِيَ الْبُقْرَةُ: ١١٥﴾ أي قبله الله، فأين ما كنت في شرق أو غرب فلا تتوجهن إلا إليها.
وهذا الإمام ابن تيمية يتأول المعية في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ (الحديد: ٤) بأنها معية علم لا معية ذات.

هذا ما استطعت تدوينه وكتابته على عجل مني، وأسأل الله العفو والعافية وحسن الختام، وأن يجعل العمل لوجهه الكريم.

(١) سير أعلام النبلاء، ٣٧٣/١٤ و ٣٧٤/١٤.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

التطرف.. وأزمة العقل المسلم

الدكتور أحمد بوعود^(*)

إن إعراض الشباب عن الجوانب التربوية التي توصل إلى ترقيق القلوب وتكسيبها رحمة ورقة ورفقاً في التعامل مع خلق الله، والاعتراف بتكريمه يشكل أكبر تحدٍ للعمل الإسلامي المعاصر. وهذا يتطلب من الحركات العاملة المراجعة لتصبح التربية النبوية ثابتاً رئيساً في مقدمة برامجها.

تمهيد:

إن المتأمل في واقع المسلمين اليوم ليصاب بالدهشة والاستغراب، حيث يجد جملة من التناقضات يمكن احتزالها في مظهرين كبيرين:

الأول: إعراض عن دين الله تعالى والغفلة عنه وعدم الامتثال له...

الثاني: غلو وتطرف في الأخذ بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف إلى حد الخروج

عن مقاصده وروحه.

(*) باحث أكاديمي.. (المغرب).

وهذان مظهران سلبيان لا يقرهما الإسلام، لا في نصوصه ولا في مقاصده. ولعل المظهر الثاني يشكل أكبر خطر على الإسلام، لأنه يلصق به ما ليس منه، وينفر منه، ويقدم صورة مشوهة ورهيبة للناس، ويجلب على الإسلام والمسلمين الويلات، ويضاعف من أزماته، خاصة ونحن في وقت يحتاج فيه الإسلام إلى تعزيز وجوده وبسط رحمته للعالمين.

وإنه من الظلم أن ننسب هذه الظاهرة إلى الإسلام وهو منها بريء، أو نجعل لها أصلاً فيه، وهو منها حال، كما أنه من الخطأ الفادح أن نبرر ذلك بمبررات الوقت والواقع المعاصر وضغوطه. إن البحث في ظاهرة العنف يقتضي البحث عن جذورها ومعرفة المسار الذي قطعته بتعرف مواطن الخلل التي أفضت على فشو هذه الظاهرة واستفحالها. ولعل من الصواب القول: إن ظاهرة التطرف تتعلق أساساً بخلل في فهم الدين ومقاصده وبتصور الناس له، مع عدم إغفال ما كان للعامل السياسي من تأثير واضح فيه. وبجملته واحدة: إن هذه الظاهرة تشكل أكبر مظهر من مظاهر أزمة العقل الإسلامي!

إن الانحراف عن الفهم السليم للإسلام انحرف بالناس عن فهم مقاصده وروحه، فأصبحت الشريعة مجرد رسوم والعبادة رياضة وحركات، كما أصبح الإيمان والتقوى مجرد أفكار بعيدة عن السلوك لا ينتج عنها عمل. وهكذا غابت الرحمة عن معاملات المسلمين فيما بينهم، ناهيك عن معاملاتهم مع غيرهم، مناقضين ما دعا إليه ديننا؛ يضاف إلى هذا قلة فهم للواقع الذي يعيشه المسلمون وما أوصلهم إليه.

من هنا دعت الضرورة إلى بحث هذا الموضوع من خلال النقاط الآتية:

- الجذور الأولى للتطرف.
- أزمة العقل المسلم.
- «مفهوم الجاهلية».. تصور خاطئ.
- حاجتنا إلى فقه الرحمة النبوية.
- العنف ومصير الإنسان الأخرى.

الجدور الأولى للتطرف

قد لا بجانب الصواب إذا ما قلنا: إن التطرف الذي تكتوي بناه المجتمعات الإسلامية ليس وليد اليوم، وإنما هو ذو جذور ضاربة في القدم، حيث ظهرت بوادره الأولى في مجتمع النبوة. كما في الحديث الذي يرويه «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِدُهَيْبِيَّةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تَرَاجِيهَا، قِيلَ: فَكَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلَقَمَةَ وَإِمَّا عِبَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ.. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْبُ أَحَقَّ هَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ.. قِيلَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَلَا تَيَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِمَّنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبِيرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟! قِيلَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ، نَاشِئُ الْجُبْهَةِ، كَبْتُ اللَّحْيَةِ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَبَّمُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ.. قَالَ: وَيَلَكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟ قِيلَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ.. قِيلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي.. فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ.. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أُؤْمِرْ أَنْ أَنْقُبَ عَيْنَ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشْبِقَ بُطُونَهُمْ.. قِيلَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهِيَ مَقْفٌ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِنِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١).

(١) أخرجه البخاري.

فانظر هنا إلى ذلك الرجل الذي جاء يغلظ القول لرسول الله ﷺ، ثائراً على القسمة التي قسمها رسول الله... ويخبرنا الحبيب ﷺ بأن بذرة الثورة والتطرف لن تقف عند هذه الحد، بل ستتلوها مواقف أخرى من قبل ناس يتلون كتاب الله تعالى رطباً، لكن ينقصهم فهم الدين وفقه مقاصده.

ومع هذا، نجد الحلم الذي قابل به رسول الله ﷺ هذه الثورة لكون الرجل من أهل القبلة يصلي، ولم ينقب عن قلبه ولا بطنه... ﷺ يرد الأمر دائماً إلى نصابه حرصاً منه على عدم انجرار المسلمين وراء التطرف وما ينتج عنه مما يهدد آخرتهم.

وقد يعترض معترض بأن التطرف، وما ينتج عنه، هو أمر لم يخل منه مجتمع، وليس خاصاً بمجتمع بعينه، أو ديانة بعينها. وأسارع إلى الجواب أن نعم، مع التأكيد على أن الدين الإسلامي إنما جاء رحمة للعالمين: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧)، وهو دين وسط وأمة وسطاً: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: ١٤٣)، فما ناقض هذين المبدأين استوجب الوقوف عنده ونبذه.

ومع مقتل الإمام عثمان بن عفان، رضي الله عنه، ستطراً على المجتمع الإسلامي تحولات خطيرة أصابت العقل الإسلامي بعاهة استفحلت مع توالي السنين:

١ - عنف الدولة:

بعد الخلافة الراشدة، بدأ حكم معاوية، رضي الله عنه، أول ملك. وقد أخبر بذلك رسول الله ﷺ في أكثر من حديث، ونسوق هنا حديثاً عن سفينة، مولى أم سلمة، رضي الله عنها، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح أقبل على أصحابه فقال: أياكم رأى الليلة رؤياً؟ قال: فصلى ذات يوم، فقال: أياكم رأى رؤياً؟ فقال رجل: أنا رأيت يا رسول الله كأن ميزاناً دلي به من السماء، فوضعت

في كفة ووضع أبو بكر في كفة أخرى فرجحت بأبي بكر، فرفعت وترك أبو بكر مكانه، فجيء بعمر بن الخطاب فوضع في الكفة الأخرى فرجح به أبو بكر، فرجع أبو بكر، وجيء بعثمان فوضع في الكفة الأخرى فرجح عمر بعثمان، ثم رفع عمر وعثمان ورفع الميزان. قال: فتغير وجه رسول الله ﷺ ثم قال: **خلافة النبوة ثلاثون عاماً ثم يكون الملك^(١)**.

وروى أبو يعلى في مسنده عن أبي ذر، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أول من يبدل سنتي رجل من بني أمية»^(٢)**.

وعلق عليه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة بقوله: «ولعل المراد بالحديث تغيير نظام اختيار الخليفة وجعله وراثية»^(٣).

لم يعد أمر المسلمين شورى واختياراً، والبيعة، كما قال رسول الله ﷺ، هي إعطاء **صفقة اليد وثمره القلب^(٤)**، أي عن رضی وحب وسلامة قلب...

والبيعة عقد اجتماعي، بين الراعي والرعية، مركب من عقدين اثنين هما:

- **عقد إيمان:** بين (الشعب والحاكم) يلتزم الجميع على أساسه بتطبيق شريعة الله.

- **عقد أداء:** وهو عقد بين الشعب وولي الأمر لتحقيق مصالح الأمة وفق

شريعة الله.

(١) رواه الحاكم في المستدرک، ٣/ ٧٥ رقم ٤٤٣٨؛ وانظر مثله عند الألباني في صحيح أبي داود، ٣٨٧٥؛ ومشكاة المصابيح، ٦٠١١؛ وكتاب السنة، ١١٣٥، وقال: حديث صحيح.

(٢) ذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير، ١ / ٥٠٤ رقم ٢٥٨٢.

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١ / ٣٣٠ رقم ١٧٤٩.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، ٣/ ١٤٧٢، وفي هذا الحديث: **«...ومن باع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمره قلبه فليطغأ إن استطاع ...»**

٢ - عنف ضد الأئمة الأربعة:

- الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان:

هو النعمان بن ثابت بن زوطي، كوفي المولد سنة ٨٠ للهجرة. وتوفي سنة ١٥٠ للهجرة. عاش مخضرمًا بين حكم أموي وحكم عباسي.

طلب من أبي حنيفة غير ما مرة أن يلي القضاء لكنه لم يستجب. وقد عذبه من أجل ذلك والي العراق يزيد بن هبيرة في عهد مروان. ولم يكن الإباء فقط سبب الضرب، وإنما، كما يقول الشيخ محمد الخضري: «محنة المعروض عليه حتى يعرف مقدار ولائه للدولة. فإن العلماء على ما يظهر كانوا يمتنعون أن يتولوا عملاً للدولة لا يحبونها لئلا يكون ذلك تأييداً لها»^(١). ويوضح هذا ما قاله أبو حنيفة عن زيد بن علي بن الحسين، الذي خرج في ملك هشام بن عبد الملك: «ضاهى خروجه خروج رسول الله ﷺ يوم بدر»^(٢).

وفي عهد بني العباس، نجد أبا جعفر المنصور يطلب من أبي حنيفة أن يكون قاضياً للدولة، لكننا نجد أيضاً الرفض نفسه، ومع هذا الرفض نجد أيضاً العذاب. إنها محاولات مبكرة لتدجين العلماء. فهذا صاحب «شذرات الذهب» يحكي لنا على لسان الربيع بن يونس حاجب المنصور: «رأيت أمير المؤمنين ينزل أبا حنيفة في أمر القضاء، وأبو حنيفة يقول: اتق الله، ولا تشرك في أمانتك إلا من يخاف الله، والله ما أنا بمأمون الرضا، فكيف أكون مأمون الغضب؟ ولو اتجه الحكم عليك ثم هددتني أن تغرقني في الفرات، أو أن تلي الحكم لاخترت أن أغرق، ولك حاشية يحتاجون

(١) محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، ص ٢٣٠.

(٢) ابن أبي الوفاء، طبقات الحنفية، ص ٤٩٦.

إلى من يكرمهم لك، فلا أصلح لذلك. فقال له: كذبت أنت تصلح. فقال: قد حكمت لي على نفسك، كيف يحل لك أن تولي قاضياً على أمانتك وهو كذاب»^(١). فكان مصيره الضرب والعذاب والسم.

- الإمام مالك بن أنس:

هو مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي. مدني المولد، سنة ٩٣ للهجرة. وتوفي سنة ١٧٩هـ.

وقد ساند الإمام مالك، رحمه الله، محمد النفس الزكية في قومته ضد أبي جعفر المنصور، الذي كانت بيعته بالإكراه، وليس على مستكره بيعة. فكان يكثر من حديث النبي ﷺ: «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق»^(٢)، أي في إكراه، لأن الناس كانوا يُخلّفون بطلاق أزواجهم إن هم نقضوا بيعتهم. فما زال يعذب في هذا حتى انخلعت كتفه^(٣).

ويحكي صاحب الشذرات أن الإمام مالكاً حمل إلى بغداد وقال له واليها: «ما تقول في نكاح المتعة؟ فقال: هو حرام. فقيل له: ما تقول في قول عبد الله ابن عباس فيها؟ فقال: كلام غيره فيها أوفق لكتاب الله تعالى. وأصر على القول بتحريمها، فطيف به على ثور مشوهاً. فكان يرفع القدر عن وجهه ويقول: يا أهل بغداد، من لم يعرفني فليعرفني، أنا مالك بن أنس فُعل بي ما ترون لأقول بجواز نكاح المتعة ولا أقول به»^(٤).

(١) ابن العماد، شذرات الذهب، ١/ ٢٢٨.

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، ١/ ٦٥٩.

(٣) انظر الذهبي في سير أعلام النبلاء، ٨/ ٨٠، تاريخ الطبري، ٤/ ٤٢٧، ابن الأثير في الكامل في التاريخ، ٥/ ٥٣٢؛ القاضي عياض في ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ١/ ١٢٥؛ السيوطي في تاريخ الخلفاء، ص ٢٥٠.

(٤) شذرات الذهب، ١/ ٢٩٠.

- الإمام محمد بن إدريس الشافعي:

وهو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطلبي. ولد سنة ١٥٠ هـ. وتوفي سنة ٢٠٤ هـ.

اتهم الشافعي رحمه الله بالتشيع، في عهد هارون الرشيد، باليمن، وهي موطن الشيعة آنذاك. وكان يكثر من ذكر الإمام علي كرم الله وجهه والاستشهاد بمناقبه. ولما كثر اتهامه بالتشيع والرفض قال:

إن كان رفضاً حب آل محمد فليشهد الثقلان أني رافضي^(١)

وفي سنة ١٨٩ هـ حمل الإمام مع تسعة من العلويين إلى الرشيد بعدما كتب بشأنه الوالي يقول: «إن تسعة من العلويين تحركوا، وإني أخاف أن يخرجوا. وإن معهم رجلاً يقال له محمد بن إدريس، لا أمر لي معه ولا نهي، يعمل بلسانه ما لا يقدر المقاتل عليه بسيفه. فإن أردت أن تبقى الحجاز عليك فاحملهم إليك»^(٢). فكان مصير التسعة القتل، ونجا الإمام الشافعي بحسن كلمه وتدخل صاحبه قاضي القصر.

ويعلق الأستاذ عبد السلام فيغو على هذه الواقعة قائلاً: «وخرج الشافعي من التهمة ونجا برأسه، وتعلم الشافعي أن لا يزج بنفسه في صراع سياسي»^(٣).

ولكن بماذا نفسر مساندة الشافعي ليحيى بن عبد الله بن الحسن المثني في خروجه، بل ومبايعته، سنة ١٩٣ هـ، كما يحكي ذلك صاحب الشذرات حيث قال: «قام يحيى بن عبد الله بن الحسن المثني وبث دعائه في الأرض، وبايعه كثيرون

(١) أبو نعيم، حلية الأولياء، ٩/ ١٥٣؛ أبو نصر السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١/ ٢٩٩؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٥٨.

(٢) شذرات الذهب، ١/ ٣٢٣.

(٣) عبد السلام فيغو، المحنة في حياة الفقهاء، ص ٢١.

من أهل الحرمين واليمن ومصر والعراقين، وبايعه من العلماء محمد بن إدريس الشافعي... «^(١)؟

إن مثل هذه الوقائع تدل على أن أمر الحكم لم يكن ليرضي علماء الأمة، وورثة الأنبياء، لاستبداد أهله وأخذهم البيعة كرهاً.

- الإمام أحمد بن حنبل:

هو أحمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني المروزي. ولد ببغداد سنة ١٦٤ هـ وتوفي رحمة الله عليه سنة ٢٤١ هـ.

وبذكرنا للإمام أحمد نتذكر ذلك العذاب الذي سيمه بسبب قضية خلق القرآن. وما سبب تلك الفتنة إلا تمكن الفكر الاعتزالي من القصر واستحواذه على أهله. ذلك أن القضية كلامية تم توظيفها سياسياً لضرب العلماء والفقهاء الذين كانوا يمثلون أهل السنة والجماعة^(٢). وما كان هذا ليحدث لو كان الحكام أهل نظر، ولجنبوا العلماء والأمة مثل هذه القضايا التي فرقت الأمة وبددت جهودها. وهذا ما يدفعنا إلى التأكيد مرة أخرى على إعادة النظر فيما سمي بعلم الكلام، وفي الفرق الكلامية التي كانت من ثمار تحول الخلافة إلى ملك.

ولقد استمر صمود الإمام في هذه المحنة أيام المأمون والمعتصم والواثق، من سنة ٢١٨ هـ حيث كان المأمون هو الحاكم، إلى سنة تولى المتوكل الذي ترك الناس لاختيارهم وأبطل الدعوة إلى القول بخلق القرآن.

إذا كان هذا يقع للأئمة الأربعة، وهم شامة المسلمين في العلم والاجتهاد والورع، فإن نصيباً أوفر من التعذيب والتدجين يصيب ولا شك غيرهم.

(١) ابن العماد، شذرات الذهب، ١/٣٣٨.

(٢) انظر: قطب مصطفى سانو، أدوات النظر الاجتهادي المنشود في ضوء الواقع المعاصر، ص ٣٥ وما بعدها.

أزمة العقل الإسلامي

قبل سد باب الاجتهاد كان الاجتهاد الذي يصدر من المجتهدين يتميز بمميزات
نجملها في:

أولاً: كان اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم قائماً على وصية رسول الله ﷺ
الغالية: «تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين»^(١). هذه الوصية إن كان أخذ
بها الفقهاء الصحابة، رضي الله عنهم، فإن بعد الانكسار التاريخي لا نجد لها ذكراً أو
أثراً. ولئن كانت مهمة استشارة العابدين من وظائف الحاكم، فإن الحكم كما رأينا قد
انحرف عن منهج النبوة، وافتقرت الدولة عن الدعوة، وحصل شرخ بين مؤسسة العلماء
ومؤسسة الحكم. والصواب أن تكون الدولة خادمة للدعوة وراعية لها.
وهكذا، ساد الاجتهاد الفردي الذي كان من العلماء الأفاضل كما رأينا.

ثانياً: إن الناظر في اجتهاد العلماء بعد الانكسار التاريخي يجد غزارة في قضايا
الزواج والطلاق والحنث والعبادات، مقابل نزر يسير في قضايا الأمة والمجتمع والعلاقة
مع النظام الحاكم. ويعجب الشيخ محمد الحضري فيقول: «ومما يقضي بالعجب أنهم
اتخذوا ثلاثة موضوعات أساساً لمئات المسائل التي كدوا في إبراز الجواب عنها، وهي
الرقيق والتصرف فيه، والزوجة وطلاقها، والأيمان والحنث.

فأما الرقيق فيظهر أنه كثر في أيديهم كثرة وجهت أفكارهم إلى العناية
بأحكامه، فلا ترى باباً من أبواب المعاملات إلا وأكثر مسائله مبنية على عبد
وجارية، ترى ذلك في البيع والإجارة والشركة والرهن والوصية والعتق وغير ذلك.

(١) رواه الطبراني في الأوسط، ١١ / ٣٧١.

وأما طلاقها فقد أجهدت الفكر لعلي أصل إلى ما وجه أفكارهم إلى هذه المسائل التي وضعوها فلم أوفق، ولو كانت من المسائل التي يتصور وقوعها ولو من هذا لقلنا: إنهم يهيئون للحوادث أجوبتها حتى لا يتوقف مفت أو قاض إذا سئل عنها، أما وهي مما يصعب تصور حصوله فإن العجب يزداد والأسف يشتد على زمن بذل فيها. أما الأيمان والندور فهي بحر لا ساحل له، ترى فيه تنوعاً مدهشاً كأنهم استحضرُوا كل ما يصوره الخيال من الأيمان فذكروه وذكروا جوابه، مع أن في ذلك أشياء كثيرة جداً يختلف العرف فيها باختلاف البلاد»^(١).

وكان لسد باب الاجتهاد نتائج خطيرة كان لها أخطر الآثار وأسوأ العواقب على الفكر الإسلامي عامة، والفكر الفقهي خاصة. فلم نعد نلاحظ ذلك التوقد والتوهج والحيوية في المنتوج الفكري اللاحق، وإنما بتنا نقرأ مؤلفات سمتها الأساسية التكرار والجمود... وهذا ليس مقصوداً على كتب الفقه والأصول، بل شمل كل أجناس الفكر والإبداع. ورغم هذا، كان يظهر من حين لآخر منتوج فكري يحاول التمرد على الأعراف التقليدية السائدة والتخلص من موروثات الجمود التي أخذت تتحكم في الفكر والفقه...

تلك النتائج التي نجمت، في نظرنا، عن سد باب الاجتهاد بجمليها في:

١ - استفحال القطيعة بين الدعوة والدولة: فبعد أن سُد باب الاجتهاد، والذي كان من نتائج فصل الدعوة عن الدولة، ازدادت الهوة اتساعاً بين الدعوة والدولة، وتقفّت القطيعة بين مؤسسة الحكم ومؤسسة العلماء، إلا ما كان من تدجين الأولى للثانية واحتضان غير شرعي لها.

(١) انظر تاريخ التشريع الإسلامي، ص ٢٧٣-٢٧٤.

ويتبين هذا الأمر من خلال السجون التي كانت تستقبل كل معارض للحكم، أو التعذيب الذي كان يطال كل عالم لا ينصاع للتوجه السياسي العام للنظام الحاكم، ولا أظن أن أحداً ينكر ذلك.

٢- الفجوة بين الشريعة والواقع: فتوقف الاجتهاد يعني تجاهل متطلبات الواقع من أحكام وفتاوى وآراء لينصلح بها أو ليوكب بها الإنسان موكب الشريعة التي إنما جاءت لتخرجه من ظلمات الشرك والظلم إلى نور التوحيد والعدل. لكن بعد سد باب الاجتهاد بدت آراء السابقين هي صاحبة الكلمة في واقع متغير مختلف تماماً عن سابقه. من هنا أصبحت شريعة الله عز وجل مجرد أفكار نظرية لا تستطيع أن تؤثر في الناس أو تصلح واقعهم أو توجه حياتهم. بل حتى التنزيل مادام أنه يحتاج إلى اجتهاد فقد غدا ضرباً من الخلط والتخبط.

وهذا ما دفع ابن القيم، رحمه الله، إلى الإعلان في كتابه «إعلام الموقعين عن رب العالمين» أن:

- لا بد من «فهم الواقع والفقهاء فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً... فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله، كما توصل شاهد يوسف بشق القميص من دبر إلى معرفة براءته وصدقه، وكما توصل سليمان عليه السلام بقوله: ائتوني بالسكين حتى أشق الولد بينكما إلى معرفة عين الأم...»^(١).

- الفتوى تتغير بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد، والحكمة في ذلك أن الشريعة بنيت على مصالح العباد في المعاش والمعاد. قال: «هذا

(١) إعلام الموقعين، ٨٧/١.

فصل عظيم النفع جداً، وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة أوجب من الحرج والمشقة وتكليف ما لا سبيل إليه ما يعلم أن الشريعة الباهرة التي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به. فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدلٌ كلها ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل. فالشريعة عدل الله بين عباده ورحمته بين خلقه وظله في أرضه وحكمته الدالة عليه، وعلى صدق رسوله ﷺ أتم دلالة وأصدقها ...»^(١).

إن حدوث الفجوة بين الشريعة والواقع إنما هو بتوقف البحث في المسائل الفقهية والأصولية من جهة، ومن جهة أخرى باتباع وتقليد السابقين والتزام آرائهم وفتاواهم، كما هو الشأن في فتوى إمامة المستولي بالسيف.

ويحق لنا أن نتساءل: كيف عاش المسلمون طيلة عشرة قرون على نتاج القرون الأولى؟!!

وفي القرن الثامن الهجري جاء الإمام الشاطبي، رحمه الله (٧٩٠هـ) ونادى منذراً ومحذراً بأعلى صوته: إن الشريعة في خطر، واستنهض الهمم من أجل الحفاظ عليها وعلى مقاصدها، لأن مخلفات سد باب الاجتهاد هددت الشريعة الإسلامية كما هددت وحدة المسلمين. فقام ابنه على أن «وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معاً»^(٢)، وأن «المقصد الشرعي

(١) المصدر نفسه، ٣/٣.

(٢) الشاطبي، الموافقات في أصول الأحكام، ٦/٢.

من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبدًا لله اختيارًا، كما هو عبد لله اضطرارًا»^(١).

وما دامت شوكة الإسلام قائمة، وبيضة الإسلام لم تنكسر بعد، فإن الشاطبي، رحمه الله، ومن سبقه، لم يتكلموا عن وحدة المسلمين، ذلك الأمر الجامع، فعبروا عن مقاصد الشريعة في صيغة حفاظية لا مطلبية. أما اليوم، فجدير بعلمائنا أن يسألوا: أين وحدة المسلمين؟ أين هي شوكتهم؟ أين هي شريعتهم؟ وهذه خطوة أولى في حل أزمة العقل الإسلامي.

فمن أعمى بصره عن واقعه وغفل عنه، فإنه لا يعبد الله عز وجل تمام العبادة، ولا يوفيهما حقها. كما أن من اعتبر نصوص القرآن وصحيح الحديث دون فهم حقيقة واقعه فإنه لا يقدر على الاجتهاد والتغيير. ذلك أن دراسة المجتمعات، وفهم واقعها، وتاريخها وثقافتها ومعادلاتها الاجتماعية، هو السبيل إلى معرفة كيفية التعامل معها، وإلى تقويم سلوكها بشرع الله. وإذا غفلت الحركة التغييرية عن الواقع في عملها فإن مصيرها أحد ثلاثة: التأخر، أو الفشل وهذا يوصل إلى العنف.

ويلخص لنا الشيخ القرضاوي أزمة التعامل مع الواقع فيقول: «رأينا فقهاء الأوراق يقاتلون على أشياء يمكن التسامح فيها، أو الاختلاف عليها، أو تأجيلها إلى حين، ويغفلون قضايا حيوية مصيرية، تتعلق بالوجود الإسلامي كله، وهؤلاء قوم قد لا ينقصهم الفقه، ولعن جاز تسميتهم (علماء) فلا يجوز تسميتهم (فقهاء) لو كانوا يعلمون»^(٢).

(١) نفسه، ١٦٨ / ٢.

(٢) عمر عبيد حسنه، فقه الدعوة.. ملامح وآفاق، ١٨٨ / ٢.

«مفهوم الجاهلية».. تصور خاطئ

هناك منطلقات «شرعية» ينطلق منها التطرف، سواء المتعلقة بالعنف أو التكفير وما على ذلك. وفي مقدمة هذه المنطلقات ذاك التصور الخاطئ الذي يصف المجتمع الإسلامي المعاصر والحياة الإسلامية المعاصرة بـ«الجاهلية»، ومطابقتها للجاهلية التي عاشها العرب قبل نزول الرسالة. ومن شأن هذا الحكم أن يجري على المسلمين المعاصرين ما أجري على الكفار والمشركين معاصري الوحي... فضلاً عما يمكن أن يجري على غير المسلمين.

ولعل أول من أطلق هذا الوصف هو الشهيد سيد قطب، رحمه الله، الذي كان يرى أننا «اليوم في جاهلية كالجاهلية التي عاصرها الإسلام أو أظلم. كل ما حولنا جاهلية.. تصورات الناس وعقائدهم، عاداتهم وتقاليدهم، موارد ثقافتهم، فنونهم وآدابهم، شرائعهم وقوانينهم. حتى الكثير مما نحسبه ثقافة إسلامية، ومراجع إسلامية، وفلسفة إسلامية، وتفكيراً إسلامياً، هو كذلك من صنع الجاهلية!!

لذلك لا تستقيم قيم الإسلام في نفوسنا، ولا يتضح تصور الإسلام في عقولنا، ولا ينشأ فينا جيل ضخم من الناس من ذلك الطراز الذي أنشاه الإسلام أول مرة»^(١).

إن وصف المجتمع والحياة بالجاهلية، على إطلاقه، له انعكاسات خطيرة على المنهج المستخدم في التغيير؛ ذلك أن تشخيص الواقع هو الذي يدلنا على المنهج

(١) سيد قطب، معالم في الطريق (بيروت: دار الشروق، ١٩٩٣م) ص ٢١.

الممكن اتباعه. وما دام التشخيص بهذا الشكل، فإن المنهج سيكون في مستوى ما يغير هذه الجاهلية. وهذا ما يتابع سيد قطب، رحمه الله، حديثه عنه قائلاً: «إن أولى الخطوات في طريقنا هي أن نستعلي على هذا المجتمع الجاهلي وقيمه وتصوراته. وألا نعدل نحن في قيمنا وتصوراتنا قليلاً أو كثيراً لنتقي معه في منتصف الطريق. كلا! إننا وإياه على مفرق الطريق، وحين نسايره خطوة واحدة فإننا نفقد المنهج كله ونفقد الطريق!»^(١).

وهكذا يدعو سيد قطب، رحمه الله، الحركة الإسلامية إلى «مواجهة هذا الواقع كله بما يكافئه.. تواجهه بالدعوة والبيان لتصحيح المعتقدات والتصورات، وتواجهه بالقوة والجهاد لإزالة الأنظمة والسلطات القائمة عليها، تلك التي تحول بين جمهرة الناس وبين التصحيح بالبيان للمعتقدات والتصورات...»^(٢).

إن الحكم بالجاهلية بإطلاق طريق سهل إلى التكفير والتطرف والعنف. ومعنى هذا «أن الناس كلهم على ضلال ما داموا لم يتبنوا ما اعتقده».

لم يكن عبثاً أن عرضنا جانباً من تاريخ الأمة الإسلامية في مقدمة هذه الورقة، وإنما أردنا أن نبين التحولات الخطيرة التي عرضت لها، ونكشف عما ورثه المسلمون اليوم. ولعله من سوء الفقه للواقع أن نصف المجتمع الإسلامي المعاصر بالراشدي، أو بالمجتمع الإسلامي الخالص. لكن، من الظلم أيضاً أن نصفه بالجاهلية. ذلك أن الحياة الإسلامية بما بقايا الخير، والعقيدة الصالحة جذوة كامنة تتجلى في السلوك

(١) نفسه، ص ٢٢.

(٢) نفسه، ص ٦٤.

العام للمسلمين، وفي أخلاقهم وتضامنهم وتعاطفهم، وفي حبهم للخير، وفي غيرهم على دينهم رغم عدم الوفاء بالتزاماتهم نحوه، وكذلك في خشيتهم من ربهم وتعظيمهم لنبیهم. «أفإن وُجد من بين المسلمين، من حاكم طاغ ومتبرجات ومنافقين، من هم من أهل النار نحكم أن الأمة كلها جاهلية؟... ديننا وتاريخ إقامته، وحديث النبي ﷺ وصحابته، وسيرة الانتقال الأول على عهد التنزيل من جاهلية لإسلام، تُنبئنا أن الإسلام ما كان يوماً بقعة منعزلة فيها ملائكة أطهار تقابلها بقعة أخرى منعزلة تعيش فيها الشياطين الكفار. نعم، من دخل حوزة لا إله إلا الله معترفاً شاهداً بوحدانيته، مصدقاً بنبوة محمد ﷺ مومناً برسالته، فقد دخل الإسلام وخرج من الكفر.

لكن هل سلم ضريبة لأزب من بقايا الجاهلية ورُسوباتها، وهل طهر المجتمع الإسلامي الأول من كل دخائل الجاهلية حتى نتظر من مجتمع اليوم وغد أن يدلي ببراءة ملائكية وإلا فهو كفر وجاهلية وبدعة وضلالة؟»^(١).

ولعل من حق القارئ أن يسأل: إذا لم نصف المجتمع الإسلامي المعاصر بالجاهلية، فماذا نصفه؟ وهو غير خالص للإسلام؟

أقتطف هنا كلاماً للأستاذ عبد السلام ياسين يعطي وصفاً قرآنياً نبوياً لما عليه المسلمون اليوم حين يقول: «متى اختلط الحق بالباطل، ودخل الإسلام على الجاهلية فبقي منها رواسب، أو أعادت الجاهلية كرتها على الإسلام فعكرت صفوه، فتلك

(١) عبد السلام ياسين، تنوير المؤمنات، ١٥٢/١-١٥٣.

"الفتنة". الفتنة مفهوم محوري، الفتنة حكم نبوي، الفتنة تحفظ وحكمة ولزوم لجانب التحري والصواب»^(١).

وقد وردت مادة «فتن» في القرآن الكريم ستين مرة. وقال الراغب الأصبهاني في تعريفها: «أصل الفتن إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته، واستعمل في إدخال الإنسان النار... وجعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يدفع إليه الإنسان من شدة ورخاء. وهما في الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالاً»^(٢).

حاجتنا إلى فقه الرحمة النبوية:

في سيرة النبي ﷺ السمات الأساسية للدعوة الإسلامية ومنهجها الواضح، إذا ما درسناها وتعمقنا في فهمها استخلصنا فقهًا للرحمة ينير لنا سبيل الدعوة في هذا العصر ويعطيها معنى سامياً فيدخل الناس في دين الله أفواجاً.

ومن يستعرض السيرة النبوية الشريفة يجد النبي ﷺ يخاطب الناس حسب أفهامهم، ويعاملهم ويخاطبهم حسب قدراتهم، كما كان يراعي أحوالهم في المنشط والمكروه، ويعتبر حاجاتهم ويرأف بهم وييسر عليهم، ويرفع عنهم الحرج... إنها ملامح أساسية للدعوة النبوية، نعرض بعضاً منها لاستخلاص العبر والحكم، لتكون بذلك منهجاً واقعياً واسعاً شاملاً وكاملاً للدعوة إلى الله عز وجل.

(١) عبد السلام ياسين، العدل.. الإسلاميون والحكم، ص ٤٨٨.

(٢) الراغب الأصفهاني، مفردات القرآن، مادة «فتن».

أ - مخاطبة الناس حسب الأفهام ودرجات الوعي:

كان النبي ﷺ أدري بأفهام الناس ودرجات وعيهم، ومن ثم كان يخاطبهم بحسبها، وهذا موافق لما أخرجه البخاري موقوفاً على علي، رضي الله عنه: «خَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^(١). ويتضح هذا مما يلي:

عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال قال رجل: يا رسول الله، حدثني بحديث واجعله موجزاً؟ فقال ﷺ: «صل صلاة مودع، فإن كنت لا تراه، فإنه يراك، وإيأس مما في أيدي الناس تعش غنياً، وإياك وما يعتذر منه»^(٢).

فالرجل يطلب من النبي ﷺ حديثاً ولكن موجزاً، ويراعي ﷺ قدرة الرجل على الاستيعاب فلا يزده على ثلاث.

وجاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ.. قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ».. قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: قُلْ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي»^(٣).

فانظر إلى الأعرابي، وهو المعروف بالطبع الحاد والفهم الساذج والانفعال السريع، يقول: هذا لربي، فمالي؟ والنبي ﷺ لم يعنفه، بل علمه دعاءً وقدر فهمه، فلا يمكنه أن يعلمه ما لا يطيق أو ما يسبب له حنقاً وغضباً على الإسلام.

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم.

(٢) الطبراني، الأوسط، ٤٤٢٤، وأخرج ابن ماجه عن أبي أيوب، رضي الله عنه، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي وَأَوْجِزْ.. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُودِعٍ، وَلَا تَكَلِّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ، وَأَجْمَعْ الْيَأْسَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ».

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، ١٧ / ١٩.

وإذ أتكلم عن هذا الأعرابي، أتذكر الأعرابي الآخر الذي تبول في المسجد،
وأتذكر تلك المعاملة اللطيفة التي عامله بها ﷺ.

وهذا يزيد بن سلمة، رضي الله عنه، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ
حَدِيثًا كَثِيرًا أَحَافُ أَنْ يُنْسِيَنِي أَوْلَاهُ آخِرُهُ، فَحَدَّثَنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جَمَاعًا.. قَالَ: «اتَّقِ
اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ»^(١).

فيزيد بن سلمة يريد كلمة جامعة تغنيه عن تذكر واستحضار ما سبق، حتى إن
نسيه كفته، ويجيبه النبي ﷺ بأنه غير مجبر على ما لا يعلم وما قد نسي، وذلك بقوله:
«اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ»، وكم هو موجز هذا الكلام! وكم هو بليغ!

ب- مخاطبة الناس حسب قدراتهم:

عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، فَإِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ وَبَدُنْتُ.. فَقَالَ: «كَبَّرِي اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ،
وَاحْمَدِي اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَسَبَّحِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ»^(٢).

ولعل هذا الحديث غني عن كل تعليق، امرأة كبيرة وضعيفة، لم تعد تقوى على
أعمال البر، والرسول ﷺ يصف لها ما يناسب كبرها وضعفها، وما هو خير لها من
فرس ملجم في سبيل الله، وخير من مائة بدنة، وخير من مائة رقبة.

(١) سنن الترمذي، ٢٦٨٢.

(٢) سنن ابن ماجه، ٣٨١٠؛ البيهقي، شعب الإيمان، ٦٢١.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ شَابٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبَلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: «لَا».. فَجَاءَ شَيْخٌ فَقَالَ: أَقْبَلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ».. قَالَ فَتَنَظَّرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُ لِمَ نَظَرَ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ»^(١)، وقدرة الشيخ ليست هي قدرة الشاب.

وَعَنْ عَائِشَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَمْ لَا يُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَا.. لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ»^(٢)، فالمرأة لم تحرم الجهاد ثوابًا وأجرًا، فالحج بالنسبة لها أفضل الجهاد.

نعم، صدق الله سبحانه وتعالى حيث يقول: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ١٢٨).

وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكِ خِيفَ أَنْ يُزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الشُّعْرِ مِمَّا أُنْزِلَ^(٣) أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أُنْزِلَ فِي الشُّعْرِ مِمَّا قَبَدَ عَلِمْتَ، وَكَيْفَ تَبْرَى فِيهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ»^(٤).

فانظر أخي كيف تعددت صور الجهاد بتعدد قدرات المخاطب ومؤهلاته!

(١) مسند الإمام أحمد، ٦٧٥١، ٧٠٧٤.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الحج.

(٣) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ (الشعراء: ٢٢٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد.

وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، « أَنَّ نَاسًا مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأَجُورِ، يُصَيِّلُونَ كَمَا نُصَيِّلِي، وَيَصُبُّونَ كَمَا نَصُبُّومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِمُضْبُولِ أَمْوَالِهِمْ.. قِيلَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِمَّا تَصَدَّقُونَ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صِدْقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صِدْقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صِدْقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صِدْقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صِدْقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صِدْقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صِدْقَةٌ» .. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّبَاتِي أَحَدْنَا شَبَّهَتْهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَبْرٍ أَكْبَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ، فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرًا»^(١).

فهؤلاء لا يملكون ما يتصدقون به، وأهل الدثور يعملون الأعمال نفسها ويفوقونهم بصدقاتهم ومن ثم يفوقونهم في الأجر، والنبى ﷺ مراعاة لقدراتهم يذكرهم بأعمال بسيطة في قدرها عظيمة في ثوابها بمثابة ثواب الصدقة.

ج- مراعاة أحوال الناس في المنشط والمكروه:

وكما كان رسول الله ﷺ يخاطب الناس ويعاملهم حسب أفهامهم وقدراتهم، كان أيضًا يراعي أحوالهم في المنشط والمكروه، في الشدة والرخاء، فبقينا أن ما لا يصلح للإنسان في الرخاء قد يصلح له عند الشدة، وقد رأينا أمثلة من هذا في بعض التشريعات القرآنية، من ذلك:

منع النبي ﷺ إقامة حد السرقة في الحرب حفاظًا على موقع المسلمين وقوتهم..
عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُسَيْرِ بْنِ أَرْطَابَةَ فِي الْبَحْرِ فَأُتِيَ بِسَارِقٍ يُقْبَلُ لَهُ

(١) أخرجه مسلم، باب الزكاة.

مُصَدِّرٌ قَدْ سَرَقَ بُحْتِيَّةً، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقَطِّعُ الْأَيْدِي فِي السَّفَرِ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَقَطَعْتُهُ»^(١).

قال العريزي في شرح الجامع الصغير: قوله: في السفر، أي سفر الغزو، مخافة أن يلحق المقطوع بالعدو، فإذا رجعوا قطع، وبه قال الأوزاعي^(٢).

واحتلم على عهد النبي ﷺ رجل فأمر بالاغتسال، فاغتسل، وكان مصاباً بجرح، فمات، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ»^(٣).

وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: «مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ آلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ يَنْهَاهُنَّ وَيَطْرُدُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعِهِنَّ يَا عُمَرُ، فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالْقَلْبَ مُصَابٌ، وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ»^(٤).

فالرسول ﷺ قدر الحالة النفسية للنساء، والمصيبة التي حلت، فطلب من عمر، رضي الله عنه، أن يتركهن وشأنهن.

كما يعلمنا ﷺ أن نقدر حالة المسلم في مرضه، عندما عاد مريضاً فقال له: «مَا تَشْتَهِي؟» قَالَ: أَشْتَهِي حُبْرَ بُرٍّ.. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ حُبْرُ بُرٍّ فَلْيَبْعِثْ إِلَى أَحِيهِ».. ثُمَّ قِيلَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا اشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدَكُمْ شَيْئًا فَلْيُطْعِمْهُ»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود، باب السارق يسرق في الغزو أيقطع؟

(٢) عون المعبود شرح أبي داود، ٨٢/١٢.

(٣) مسند الإمام أحمد ٣٠٥٧؛ سنن ابن ماجه ٥٧٢. قال في الزوائد: إسناده منقطع.

(٤) أخرجه النسائي، كتاب الجنائز.

(٥) سنن ابن ماجه، ١٤٣٩، ٣٤٤٠.

د- اعتبار حاجات الناس والرأفة بهم:

جاء الإسلام رحمة للعالمين، يلي حاجات الناس ما دامت لا تخالف الشرع..
ونعرض هنا أمثلة من السنة الشريفة.

كان النبي ﷺ يأمر الناس أن يؤدوا زكاة الفطر قبل أن يخرجوا إلى المصلى، وقال:
«أغنوهم عن السؤال...»^(١).

انظر كيف كان رسول الله ﷺ في توجيهاته يراعي حاجات الناس ومتطلباتهم، ولا
يخرج عنها... وهنا قدر حاجة الضعفاء بأمر المسلمين تأدية صدقة الفطر أول يوم
العيد، حتى يتحقق الإغناء فلا يطوفوا في الأزقة والأسواق لطلب المعاش^(٢).

وعن جابر بن عبد الله الأنصاري، رضي الله عنه، قال: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاصِحِينَ وَقَدْ
جَنَحَ اللَّيْلُ فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي فَتَرَكَ نَاصِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوْ
النِّسَاءِ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ، وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَاَ إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَانِ أَنْتَ - أَوْ أَفَاتِنُ، ثَلَاثَ مِرَارٍ - فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوْ
رَبِّكَ، وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَأَاكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ
وَذُو الْحَاجَةِ»^(٣).

وفي رواية أخرى أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ،
فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ
مَا شَاءَ»^(٤).

(١) ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ٢٨١/١.

(٢) الصنعاني، سبب السلام ٢٨٢/٢.

(٣) أخرجه البخاري.

(٤) صحيح البخاري بشرح الفتح، ٧٠٢.

فالرسول ﷺ طلب الرأفة بأصحاب الحالات الخاصة، بالصغير والكبير والضعيف والستقيم وذوي الحاجة... إنها رحمة الإسلام وسعته!

واقراً معي هذا الحديث تتضح لك واحدة من أسمى سمات الإسلام:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ.. قَالَ: «هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا.. قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا.. قَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟».. قَالَ: لَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرِقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا».. قَالَ: أَفْقَرُ مِنَّا، فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلٌ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا.. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبَ فَأَطْعَمَهُ أَهْلَكَ»^(١).

هذا الحديث وأمثاله يفتح لنا آفاقاً واسعة للدعوة إلى الله عز وجل برحمة ولين ورفق، وما أحوج هذه الدعوة إلى مثل هذه المواقف.

وعن أبي ذر الغفاري، رضي الله عنه، قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَبْفٍ فَبَارَادَ الْمُوَدَّنُ أَنْ يُؤَدَّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَبَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدُ».. ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدَّنَ، فَقَبَالَ لَهُ: «أَبْرِدُ».. حَتَّى رَأَيْنَا فِيَّ التُّلُولَ.. فَقَبَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَبْرِ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَبْرُ فَبَارِدُوا بِالصَّلَاةِ»^(٢)، وهذا اتقاء للحر الشديد الذي يضر بالجسم.

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، باب تحريم الجماع في نهار رمضان ووجوب الكفارة الكبرى فيه، ٢٣٥/٧.

(٢) صحيح البخاري بشرح الفتح، ٥٣٥، ٥٣٩؛ صحيح مسلم بشرح النووي، باب استحباب الإبراد بالظهر، ١١٩/٥.

وعَبْنِ عَمِيرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قِيلَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ فَسَبَأْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّبَاةِ، فَقَالَ: «صَبَلٌ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْبِطْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»^(١).

هـ - التيسير ورفع الحرج:

من خصائص التشريع الإسلامي رفع الحرج، يقول الله عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (الحج: ٧٨)، وقال ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنْفِرُوا»^(٢).

وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَشَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ وَأَهْرِيْقُوا عَلَيَّ بِوَلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»^(٣).

وتيسير النبي ﷺ لم يكن أمرًا خفيًا أو خاصًا مع قوم، وإنما كان عامًا يشهد به الجميع، فهذا «الأزرَقُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالْأَهْوَازِ قَدْ نَضَبْنَا عَنهُ الْمَاءَ فَجَاءَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى فَرَسٍ فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ فَأَنْطَلَقَتِ الْفَرَسُ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا، فَأَخَذَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ، فَأَقْبَلَ يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ! فَأَقْبَلَ فَقَالَ: مَا عَنَّفَنِي أَحَدٌ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّ مَنْزِلِي مُتْرَاحٌ فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكَتُهُ لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ.. وَذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَيْسِيرِهِ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري بشرح الفتح، ١١١٧، مسند الإمام أحمد، ١٩٨٤٠، سنن ابن ماجه، ١٢٢٣.

(٢) أخرجه البخاري بشرح الفتح، ٦١٢٥.

(٣) أخرجه البخاري بشرح الفتح، ٦١٢٨.

(٤) أخرجه البخاري بشرح الفتح، ٦١٢٧.

العنف ومصير الإنسان الأخرى

إذا كان العنف يحول دعوة المسلمين من رسالة رحمة إلى شبح مخيف، ومن حضارة بناءة رائدة إلى حضارة متحللة قابلة للذوبان في الدنيا، فإنه يعرض صاحبه إلى غضب الله ونقمته؛ لأن ذمته تُشغل بقاء وأعراض الناس، فيكون مصيره غداً يوم القيامة حرجاً وهو في أمس الحاجة إلى الحسنات. لذا، فإن رسول الله ﷺ لم يفتأ يحذر الناس من التطرف والعنف والغضب والثورة، ويدعو إلى التمسك بالرحمة والتسامح وكظم الغيظ، مع المسلمين وغيرهم.

وهذه منهيات نهي عنها ديننا:

١- اختيار العنف:

لعل ظهور طوائف من المسلمين تختار العنف وسيلة ومنهجاً قد يكون مرده إلى سوء الطبع الذي لم يجد الإيمان طريقاً إلى تهذيبه، وإلى غياب فقه الواقع الذي يبصر بالعواقب، إذ غياب فقه الواقع سبب في الفشل، والفشل يوصل إلى العنف.

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب الرفق ويرضاه، ويعين على الرفق ما لا يعين على العنف»^(١). ومادام الله سبحانه وتعالى لا يرضى العنف فإنه لا يرضى العمل الناتج عن عنف، ولا أجر للإنسان عليه، بل إن الله سبحانه وتعالى لا يعين على عمل فيه عنف.

(١) المعجم الكبير للطبراني، رقم ٧٤٧٥، ٨ / ٩٥، وأخرج مسلم عن عائشة، زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «يا عائشة، إن الله رقيق يحب الرفق، ويُعطي على الرفق ما لا يُعطي على العنف وما لا يُعطي على ما سواه».

ويقول النبي ﷺ: «الرفق فيه الزيادة والبركة، ومن يحرم الرفق يحرم الخير»^(١). ولا يعتقدن أحد أن الرفق مطلوب مع المسلمين فقط، فهذه عائشة، رضي الله عنها، تقول: «دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ.. قَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهَّمْتُهَا، فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ.. قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ».. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»^(٢).

هذا نموذج كامل في الرفق، يعلمنا الرفق مع أي كان، دون أن نرضى الدنية في ديننا، مع ذوي الطباع الخسنة، ومع الكفار والمشركين. ولعل تسليط سيف التكفير والتفسيق ليس من الرفق في شيء.

٢ - سفك الدماء بغير حق:

عن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ»^(٣). فأى دم أهرق بغير حق يعرض صاحبه لعقاب الله تعالى.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُتَّبِعٌ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَلِّبٌ دَمَ امْرِئٍ بَغَيْرِ حَقٍّ لِيُهْرِيَقَ دَمَهُ»^(٤). أما سفك الدماء بدعوى الجهاد والعقوبات فهو ليس من اختصاص الأفراد والجماعات، وإنما مهمة القائمين على شؤون المسلمين في مجتمع توفرت فيه شروط النظام الإسلامي.

(١) المعجم الكبير للطبراني، رقم ٢٤٥٨، ٢ / ٣٤٨.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم ٥٥٦٥.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب من طلب دم امرئ بغير حق، رقم ٦٣٧٤.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الديات.

ولعله من التعسف في التأويل أن نقيد الدم المسفوك هنا بدم المسلم. فالمراد دم المسلم وغيره. وما أحوجنا اليوم إلى النظر في مثل هذه الأحاديث لنعرف واجباتنا نحو الإنسانية، وقد وصف الله عز وجل عباده بأنهم ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الفرقان: ٦٨) وذلك في معرض كلامه عن عباد الرحمن.

٣- قتل المعاهد:

إن الإسلام نظم الحياة كلها ومن جميع جوانبها. ولعل من سمات التعدد الثقافي كثرة المعاهدات والمواثيق الدولية. وإذا كان قد شاع في حياتنا المعاصرة نقض المواثيق والمعاهدات الدولية والإساءة إلى المتعاهدين، وأصبح ذلك أمراً عادياً، فإن الإسلام شدد الوعيد على من يقتل معاهداً، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِداً لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»^(١).

وإن من مقاصد الشريعة الإسلامية التعارف والتعاون والتكامل بين الإنسانية رغم اختلاف الديانات، ونجد أصلاً لهذا في قول الله عز وجل: ﴿يَتَأَيَّأُ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: ١٣).

والتعارف مع المخالفين لدين الإسلام والتعاون معهم هو ما لم يمنعه القرآن الكريم حيث يقول الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يُقَنِّلِكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُكُمْ مِّنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المتحنة: ٨).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة.

كما أن هذا التعارف والتعاون يمهد له قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٨).

ونموذج التعاون والتكامل هو الكلمة السواء، التي ينبغي أن يجتمع حولها المسلمون مع أهل الكتاب، كما يقول الله تعالى: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: ٦٤).

وهذا ما يتم اليوم بواسطة المعاهدات والمواثيق الدولية، ومن شيمة الرسول ﷺ الوفاء بالعهود والمحافظة عليها، يقول ﷺ: «إِنِّي لَا أُخِيسُ بِالْعَهْدِ، وَلَا أُخِيسُ الْبُرْدَ»^(١).
والجدير بالذكر، بعد هذا العرض الموجز، أن تمثل هذه المعاني لن تفيد فيه قراءة الكتب والعكوف على الأحاديث النبوية، وحتى الآيات التي أنزلها الله تعالى تبياناً لكل شيء، وإن كان أمراً لا بد منه، وإنما لا بد في ذلك من تربية دائمة ومتواصلة تنصح وتوجه وتجنب المسلم الملتزم عثرات الطريق.

وإن إعراض الشباب عما يرقق القلوب ويكسبها رحمة ورقة ورفقاً في التعامل مع خلق الله ليشكل أكبر تحدٍ للعمل الإسلامي المعاصر. وهذا يتطلب من الحركات العاملة أن تجعل من التربية النبوية ثابتاً رئيساً في مقدمة برامجها. كما أن فهم تحولات تاريخ الأمة الإسلامية يشكل ضرورة ملحة وعاجلة على العلماء والمفكرين القيام عوض الانغماس في مناقشة جزئيات وفروع لا تزيد إلا نار التطرف اشتعالاً.

(١) أخرجه أبو داود .

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

عندما يصنع الاستبدادُ العنفَ

الأستاذ عمر عبيد حسنه (*)

العنف والتطرف ظاهرة تتداخل عدة أسباب في نشوئها وتداعياتها، منها: الاستبداد السياسي، والظلم الاجتماعي، وإيجاد التغطية الشرعية أو الدينية للظلم والطغيان، وما يفرزه ذلك ويستتبعه من الممارسات والتحديات الثقافية والدينية ومحاولات الهيمنة وتذويب الهوية، حيث يتحالف الجبت والطاغوت والاحتلال.. ولا سبيل للخروج إلا بالحوار والشورى، وقاية وعلاجاً.

التنوع والاختلاف سنة كونية وحقيقة بيولوجية ماضية في الحياة، وواقع مشهود؛ لأنها متولدة من أصل الخلق والتكوين: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُمْ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴿٢٨﴾﴾ (فاطر: ٢٧-٢٨).. ولعل من لوازم هذه الحقيقة وثمراتها ما يمكن أن نطلق

(*) مدير مركز البحوث والدراسات.. (قطر).

عليه: «سنة التدافع الحضاري» التي تحكمها نواميس وقوانين الحركة الاجتماعية وعوامل السقوط والنهوض الحضاري.. وسنة التدافع هذه تؤدي بدورها إلى ما يمكن تسميته بـ«حركة الحضارة» أو «سنة التداول الحضاري» أو ما أطلق عليه بعضهم «الدورات الحضارية».

إن التدافع الحضاري، أو سنة المدافعة، ليست عملية عشوائية وإنما تحكمها قوانين ومحركات اجتماعية يتطلب التعامل معها الفهم والاستيعاب والقدرة على التسخير، التي تؤهل لمغالبة قانون بآخر، أو قدر بقدر، وبهذا الفهم والاستيعاب يتأهل الإنسان إلى الاضطلاع بالدور الحضاري الفاعل، والموجه لمسيرة الحضارة، وتحويل التنوع والاختلاف إلى مصدر إثراء وإغناء وفسحة تنافس وميدان تكامل وتعايش وتجاوز وصولاً إلى بناء المشتركات الإنسانية، والعمل على الاعتراف بوجود التنوع المقرر بأصل الخلق، الذي يتيح القبول بالخصوصيات، أو الهويات الثقافية، أو الذات الحضارية، والافتناع بأن ذلك هو سبب التوالد والتوليد والتلاحق والنمو والامتداد والارتقاء.

ذلك أن سنن المدافعة بين المتنوعات والمختلفات هي المهماز الحضاري، وسبيل النمو والحراك والارتقاء والتفاعل والفاعلية، وإضافة عقولٍ إلى عقل، وخبرات إلى خبرة، إذ لا يمكن عقلاً ولا واقعاً أن يكون الخلق نسخة واحدة في كل شيء؛ لأن ذلك يعطل قوانين الحياة والأحياء والتكامل ويناقض أصل قيام الحياة الاجتماعية.

وقد يكون من ثمرات المدافعة البارزة، بكل محركاتها وقوانينها الاجتماعية، التداول الحضاري ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ (آل عمران: ١٤٠)، فالحضارة تاريخياً حركة دائمة ومتحولة، لم تكن حكراً على جنس أو لون أو جغرافيا، وإنما خضعت لحركة التغيير المستمر وحتى الاستبدال، فكثير من الحضارات سادت ثم بادت، وسقطت عندما وصلت إلى مرحلة أصبحت معها عاجزة عن التغيير والتكيف والارتقاء، كما أن

الكثير منها سقطت ثم نهضت، ومرضت وأصابها الوهن ثم تعافت واستأنفت مسيرتها، ولذلك قوانينه وعوامله المؤثرة في السقوط والنهوض.

وقد تكون الإشكالية الكبيرة، تاريخياً، متمحورة حول القبول بهذا الاختلاف والتنوع وكيفية إدارته، أو كيفية التعامل معه، وإدارة عملية المدافعة الحضارية، وقبول الشراكة الإنسانية من حيث المبدأ، والافتناع أن (الآخر) موجود عملياً، وهو بطبيعته اختلافه يشكل محرضاً حضارياً، وأنه مساهم حضاري، ومشارك في بناء الحضارة، وأن ساحة الفعل الحضاري ميدان يتسع لمسابقة الجميع، ولعطاء الجميع.

واستقراء تاريخ الحضارة يدل على أنه ما من أمة من الأمم إلا وتمتلك ما تقدمه حضارياً، سواء على مستوى إنسانها، وهو أصل الحضارة وهدفها ووسيلتها، أو على مستوى البيئة والجغرافيا والمناخ والموارد والخامات، وحتى الأسواق الاستهلاكية، التي سوف تحرك عجلة التقدم والإنتاج، أو هي على الأقل محل الرسالة (المستقبل) أو المتلقي الذي يتم من خلاله التغيير.. ف (الآخر) على كل الأحوال شريك حضاري عملياً، سواء كان من أمة الاستجابة، المؤمن بالقيم الحضارية نفسها، أو كان من أمة الدعوة، محل طرح القيم وتفاعلها.. ولو كان الخلق نسخة واحدة مبرمجة على فعل واحد لما كان هناك داع للنبوة والتغيير والإصلاح.

والتنافس الحضاري هو ساحة التفاعل الحقيقية، التي يطرح من خلالها كل إنسان وكل أمة وكل حضارة ما عندها، وتحاول بما تمتلك من الإمكان وعوامل الإقناع قيادة المركبة الحضارية. فالساحة الحضارية المشتركة محل للبيان والبلاغ والدفاع عن القيم، وبيان الرشد من الغي، والإغراء بما فيه سعادة البشرية.

لكن إدارة هذه المدافعة والتعامل معها حملت تاريخياً أشكالاً وألواناً من الفعل استُخدمت فيه كل الأسلحة والوسائل المادية والمعنوية، ونشأت حوله فلسفات متعددة

ومتنوعة، حتى قد وصلت عند بعضهم لاستخدام العنف والقوة في محاولة لإلغاء (الآخر)، يقول تعالى: ﴿وَآتَلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأَ أَبِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنَّي أُرِيدُ أَنْ تَمُوتَ بِإِثْمِي وَإِثْمُكَ فَتَكُونَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾ (المائدة: ٢٧-٣٠).

وهكذا بدأ التاريخ الإنساني، وتحركت عجلة الحضارة، وسارت سنن المدافعة حتى المواجهة، ترتقي وترتكس، ترتقي إلى المستوى الإنساني وترتكس إلى مستوى شريعة الغاب، حيث الفساد وسفك الدماء: ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ...﴾ (البقرة: ٣٠).

- فكرة الصراع:

لا بد من الاعتراف أن اللجوء إلى القوة والعنف والمواجهة والتحارب والإرعاب والإرهاب كان ولا يزال ملازماً لمسيرة الحضارة، يضيق ويتسع لكنه لا ينقطع، له فلسفاته ومبرراته وحتى حضاراته التي قامت على إلغاء (الآخر) وعدم الإقرار بحقه في الوجود والحياة، بمسوغات وذرائع وفلسفات مشبعة هي نفسها بالترهيب والترعيب، والشواهد في الواقع أكثر من أن تحصى، حتى وصل الأمر ببعض الفلسفات إلى اعتبار أن الأصل في الحياة هو الحرب والمغالبة بالقوة، وأن فترات السلم لا تخرج عن كونها هدنة مؤقتة لمعاودة الاستعداد لحروب أخرى.

فالحروب والمواجهات اليوم أصبحت لا تحتاج إلى كثير من المسوغات، فقد ابتدعت لها مصطلحات عجيبة وغريبة تسوغ العدوان من قبيل «الحرب الاستباقية»،

أو «المجوم الدفاعي»، أو «الدفاع المجهومي» أو «الانتصار لحقوق الإنسان»، أو «لإقرار الحريات»، و«حماية الأقليات» أو «لإيجاد الملاذات الإنسانية»، أو «لنشر قيم الحرية والديمقراطية» أو «لمحاربة الإرهاب»... وهكذا، لدرجة أن بعض الفلاسفة رأى في الحروب نعمة لمعالجة مشكلة الزيادة السكانية المطردة التي تشارك في اقتسام وتكريس الفقر في خيرات الأرض، لأن الخيرات تنمو بما يسمى السلسلة العددية البطيئة بينما التزايد السكاني ينمو بما يسمى السلسلة الهندسية ذات الطفرات النوعية.

ولقد تولد عن هذا كله فلسفات خطيرة تؤمن بفكرة الصراع والمواجهة والهيمنة وإلغاء (الآخر)، وتوجه عجلة الحضارة ورحلة العلم للإنتاج التقني إلى ما يحقق لها السيطرة والهيمنة وغلبة القوة، والإنتاج الأدبي والثقافي لما يرسخ لها فلسفة القوة ويسوغها.

إذن ظاهرة العنف والمواجهة والإرهاب ظاهرة ممتدة تاريخياً، تضيق وتتسع، تحبو وتتقد، لكن لا تنقطع، وليس لها هوية أو مكان وزمان أو دين، هي ظاهرة رافقت الوجود البشري على الأرض، وهي صناعة بشرية أولاً وأخيراً حتى لو مورست باسم القيم الدينية، وجاءت فلسفتها ثمرةً للون من التدين المغشوش ولتبرير وتسوية الاستبداد والتسلط.

ولعل من أخطر دوافع هذه المغالبة الحضارية: الاستكبار، والاعتزاز بالقوة، وشهوة الهيمنة على (الآخر)، ومحاولة دمع دين أو حضارة أو أمة بالعنف ووصمها بالإرهاب، حتى يشكل ذلك مسوغاً للتدخل في شأنها والسيطرة على مواردها والتحكم بمصيرها؛ لذلك تصر دول الهيمنة والاعتزاز بالقوة واعتماد سياسة التسلط والاستعمار على عدم وضع واعتماد تعريفات محددة للعنف والتطرف والإرهاب المقصود، الأمر الذي يمكن لها أن تضع هي دون سائر الخلق التفسيرات والمسوغات التي تناسبها وتشكل لها الذريعة.. وليس ذلك فقط، وإنما تحاول أن تفرض نوعاً من الإرهاب الفكري لتطارد كل من يحاول أن يبحث الظاهرة، ويحرر مفهومها وينظر في أسبابها، ويقوم بمقاربة ومقارنة لممارستها

ونتائجها، وتتهمه بأنه بذلك العمل الموضوعي يشكل مسوغاً وداعماً للإرهاب والتطرف، وقد تلحقه بالمتطرفين، وتلاحقة بكل أسلحتها؛ لأنه بتعريفه للإرهاب وبيانه للأسباب المنشئة له ينغص عليها طعامها ويكشف أساليبها الخفية.

لذلك بقيت مفاهيم التطرف والعنف والإرهاب والتعصب عائمة وملتبسة ومختلطة وكيفية، وهي أقرب للأشباح منها للواقع، والذي يتجرأ ويحاول مناقشتها كأنه يسير في حقل الغام، حيث لا يسمح بذلك إلا لعملاء الحضارة المهيمنة المتسلطة نفسها، الذين لا يخرجون عن فقهاء السلطان الظالم أو مثقفي السلطان المستبد.

والذي نحب أن نؤكد ابتداءً أننا ندين العنف والتطرف والإرهاب، إلى آخر هذه القائمة من المصطلحات، من أي جهة جاء، سواءً من الأفراد أو الجماعات أو التنظيمات أو الدول، وتحت أي مسوغ أو سبب أو مبرر، لكن ذلك لا يمنعنا أبداً من دراسة هذه الظواهر والتفتيش عن أسبابها في محاولة للتحقق من وجودها فعلاً ومن ثم كيفية الوصول إلى الحل، ذلك أن الحل الأمني الذي ما يزال معتمداً برهن على فشله وعجزه بل تحول ليصبح سبباً وموقداً لإثارة التطرف وصناعته.

فالظواهر المعلنة نفسها بحاجة إلى التحقق من وجودها وحجمها ومن ثم الأسباب الكامنة وراءها، وتحريرها من الالتباس المقصود بمفاهيم الجهاد بأهدافه المعلنة والدفاع عن النفس والمقاومة للاحتلال ورد العدوان، وما إلى ذلك، وهل هذه الظواهر، حال وجودها فعلاً، هي طبيعية في حضارتنا ومجتمعاتنا أم أنها مصنوعة لتشكيل ذرائع ومسوغات العدوان والمهيمنة علينا، حتى ولو كان بعض أدواتها من بني جلدتنا؟

ونسارع إلى القول: بأنه قد يكون هذا المناخ من الإرهاب الفكري الذي يُحاط به ما يسمى بالتطرف والإرهاب، ويُطارد به كل مفكر وباحث عن السبب، وبذل الجهود للاقتصار في النظر على الآثار، هو بسبب أن السماح بالبحث في الأسباب قد

يكشف الفاعل الحقيقي، أو الإرهابي الحقيقي، سواء كان ذلك على مستوى الدولة أو الأفراد أو الجماعات، فإذا بالذي يدعي محاربة الإرهاب أو يعلن الحرب على الإرهاب عالمياً نجده متلبساً بالإرهاب ومسبباً له، ذلك أن الاقتصار على النظر في نتائج وأثار الإرهاب يؤذن من جانب باستمراره لبقاء أسبابه، ويؤدي من جانب آخر إلى القبض على القتل وتجهيزه وتكفينه وإبقاء القاتل على قيد الحياة يمارس الاستمرار في عملية القتل، وتستمر في العالم الأحران والفواجع والإدانة والغشاوات التي تحول دون كشف القاتل... وتغيب السبب الذي لا بد أن يعرف ليبطل العجب.

إن إشاعة جو من الإرهاب الفكري والسياسي، وكييل الاتهامات المتعددة لكل من يحاول البحث في أسباب الإرهاب، واتهامه بأنه يتعمد إيجاد المسوغات للإرهاب، قد يكون مرده الخوف مما يترتب على ذلك من إسقاط الأئمة المزيفة، وإبراز الوجه الحقيقي لمن يصنع الإرهاب أو يصطنعه ليكون مسوغاً للتدخل في شؤون الآخرين، واختراق سيادات الدول، ومؤسساتها الأمنية، وأنظمتها المالية، ومناهجها التعليمية، والإعلامية، وإعادة تشكيلها وفق سياسته وثقافته باسم محاربة الإرهاب.

إن ظاهرة العنف والتطرف والإرهاب، على مختلف التسميات، أو أية ظاهرة اجتماعية أو إنسانية، إيجابية كانت أم سلبية، لا يمكن أن تتشكل وتبلور وتنمو وتمتد ما لم تجد المناخ المناسب والشروط الملائمة والأسباب المتوفرة والقابليات والفرغات، أو إن شئت فقل: الفجوات التي تسمح لها بالتشكل، لذلك فإن التعامل مع أي ظاهرة بشكل سليم لا يتحقق إلا بالنظر إلى جوانبها من زوايا متعددة ووعيها، والإحاطة بعلمها؛ تلك الإحاطة المقصودة التي تعني دراستها وتحليلها إلى عناصرها الأساسية وأسبابها الرئيسة ومن ثم قراءتها قراءة صحيحة تمكن من فهمها، ووضع الخطة أو إن شئت فقل الاستراتيجية لمحاصرتها والحيلولة دون امتدادها في حال خطورتها والبدء بمعالجتها.

ذلك أن الكثير من المتعاملين مع الظواهر الاجتماعية والسياسية والإنسانية عن جهل أو عن قصد - كما أسلفنا - قد يذهبون برؤية مبتسرة إلى ترميم الآثار والنواتج عنها، والتوهم بأن القضاء على الآثار أو كبت الظاهرة هو قضاء عليها، دون التنبه إلى الأسباب المنشئة التي تشكل المحركات الأساس لها، وأن العلاج الحقيقي يتطلب، بعد دراسة الظاهرة والإحاطة بعلمها، التوجه إلى معالجة الأسباب المنشئة، ضمن خطة مدروسة بتوفير كل ما يتطلبه العلاج من أجالٍ وأدوات ومراحل واختبارات ميدانية للنظر في مدى نجاعة الحلول. ولا شك أن الظاهرة، أية ظاهرة، حتى تتشكل وتبلور وتبدأ بالظهور، يساهم بتكوينها مجموعة أسباب وعوامل ودوافع ومدخلات متداخلة، لذلك فإن الإحاطة بعلم الظاهرة وتحليلها إلى عناصرها الأولى وأسباب نشوئها وامتلاك القدرة على إِبصار الحلول والعلاجات المناسبة والأبعاد المترابطة لها لا يتحقق في النظر إليها من بُعدٍ واحد أو تخصص واحد، وإنما يتطلب توفر مجموعة تخصصات علمية ومعرفية تكون بمثابة الحواس المتعددة، تتضافر جميعاً لتشكيل العقل الجمعي القادر على إِبصار وإنتاج الحل النضيج، لذلك فليست المشكلة في تقديرنا هي في الاقتصار على معالجة الظاهرة بمحاصرة آثارها أو ترميم آثارها مع الإبقاء على الأسباب المنشئة لها، أو الاقتصار على النظر إليها من خلال بعد واحد، أو تخصص واحد، أو عقل واحد؛ فلكل ظاهرة أهل حلها وعقدها، كما يقال.

- التعامل مع الظاهرة:

والتعامل مع الظواهر عملياً يمكن أن يأخذ ثلاثة اتجاهات:
اتجاه يَنزِع إلى الريادة واستشراف المستقبل ومحاولة قراءة الواقع والمقدمات بدقة، ومن ثم يضع الخطط والبرامج الثقافية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية للحيلولة دون تشكل الظاهرة السلبية، وبذلك يكفي الله المؤمنين القتال والضحايا (وضع خطط وقائية)؛
واتجاه يَجْتَهِد في محاصرة الآثار السلبية والنواتج الضارة وإيقافها مثله في ذلك مثل من يقدم إسعافات أولية لوقف النزف، ومن ثم تحليل الظاهرة ودراسة الأسباب المنشئة لها، ومعالجة تلك الأسباب، والخلوص إلى العبر التي تمكن من عدم تكرارها؛

واتجاه لا يتمكن من إبصار وإدراك العوامل المترابكة للظاهرة والأسباب المنشئة لها والمناخ الذي سمح بامتدادها ونموها، لأنه لا يستطيع أن يتجاوز مرحلة الإحساس بآثارها، لذلك تنتهي رؤيته عند معالجة الآثار إما بالتعويض المالي أو بالكبت، والمنع، والعقاب، وممارسة الحل الأمني، الذي قد يغيّب الظاهرة مؤقتاً لكنه كما هو مشاهد لا يعالجها ولا يحقق الوقاية منها مستقبلاً.

ولعلنا نقول هنا: بأن التعامل مع هذه الظواهر على العموم يبقى متأرجحاً بين

ذهنيتين:

- **ذهنية التهوين والاستسهال** وعدم الإدراك لأسبابها وحجمها وآثارها وعدم السعي لامتلاك الأدوات والتخصصات للإحاطة بعلمها ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ﴾ (يونس: ٣٩)، وإنما الاقتصر على مواجهتها بالحماسات والشعارات والشجب والإدانان والندوات والمؤتمرات السياحية، التي قد تنتهي إلى إضاعة العمر والمال وحتى الأجر، على الرغم مما يمكن أن يُعتذر لأصحابها من النوايا السليمة؛ ولا ندرى كيف يمكن هنا إزاء هذه الإشكاليات الكبيرة والخطيرة أن يُعتذر للفشل بالنوايا السليمة، وكيف يمكن أن توصف بالسليمة حتى ولو أنتجت عملاً مغشوشاً غير سليم، وأصبحت ذريعة للتخلص من المسؤولية، وحجب عمليات النقد والتقويم والمراجعة وتحقيق العبرة والسماح بامتداد حالات الغفلة وتغييب الوعي وشيوع الغوغائية، التي قد تكون من لوازم ذهنية الاستسهال، في كثير من الأحيان؟

- **ذهنية التهويل والاستحالة:** وفي المقابل قد نجد - و«قد» هنا للتقليل - بعض الذهنيات التي تتعامل مع الظاهرة بكثير من التهويل، فتقع في ما يسمى بذهنية الاستحالة، بسبب من العجز عن إدراك حجمها الحقيقي، وافتقاد ضبط النسب في العناصر المكونة لها، والافتقار للأدوات التي تمكن من القياس والتقويم والمقارنة والمواءمة بين

الأمنيات والإمكانات، الأمر المُوقع في حالة الخزي والعجز، ومن ثم الهروب والانسحاب أو اللجوء والارتقاء صوب (الآخر) لإعلان العجز واستجداء الحل، الأمر الذي قد يؤدي إلى تكريس الظاهرة، وتكريس حالة العجز عن التعامل معها وإبصار المدخل الحقيقية للتعامل معها، وديمومة الحاجة إلى استدعاء (الآخر) للحماية والوقاية. ومبدئياً، قد نرى أن المشكلة، في التعامل مع الظواهر والأزمات والإصابات وحالات الاستعصاء والعجز الناتجة عنها، إنما هو بسبب عدم دخول البيوت من أبوابها، كما يقال، ذلك أن لكل إشكالية أو أزمة أو ظاهرة أبوابها ومفاتيحها، أو إن شئت فقل: أهل حلها وعقدها، وهم الذين يشكلون مجموعة التخصصات، التي تمتلك الأدوات التي تمكن من إدراك الظاهرة من كل جوانبها، والإحاطة بعلمها، وإدراك أسبابها، وإبصار مخاطرها، والاهتداء من خلال هذه التخصصات والأدوات إلى طرق حلها ومعالجتها، أو حسن إدراكها، والتخفيف من آثارها، ووضع خطة طويلة الأجل لمعالجة أسبابها بحيث يدلي فيها كل صاحب اختصاص وخبرة بدلوه، ويتم التداول والمثاقفة والتشاور والمقارنة بين الآراء للوصول إلى الرأي الصائب والخطة النضيحة.

لكن المشكلة في واقعنا الثقافي تكمن في غياب أدب المعرفة وتجاوز أبسط قواعد المنطق، التي تقول: بأن «الحكم على الشيء فرغ عن تصويره»، حيث الكثير منا ما يزال يقبّو بما ليس له به علم، وكأن هذه الآية: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٦) تقتصر في صور التدين التي نحن عليها على المنابر وأماكن الوعظ والإرشاد، أو في أحسن الأحوال على الاستزادة من طباعة الكتب والأسفار، التي لا نصيب لنا منها إلا الطباعة، أو الاكتفاء بتلاوة الآية للحصول على عشر حسنة، بقراءة كل حرف منها قراءة بلا فقه، وبذلك تتسرب إلينا علل التدين من الأمم السابقة، الذين كانوا لا يقرأون الكتاب إلا أمانياً؛ وتستمر في

حياتنا وتعاملنا مع قضايانا حالة التخلف، التي تنعكس على فهمنا لقيمنا في الكتاب والسنة، ونبقى نعيش حالة والتخلف والعامية، حيث دكان القرية سوق المدينة، كما يقول أهل الاقتصاد، فبعض الرجال عندنا ما يزالون ملاحم، يفهمون كل شيء. هذا علاوة على أن بعض الإصابات والأزمات أو الإشكاليات يمكن أن تكون مجرد حالات فردية، أو حالات عارضة ناتجة عن رد فعل آني، لم تصل إلى مستوى الظاهرة وحجمها، وإنما هي ظرف طارئ أو رد فعل لا يلبث أن ينتهي بانتهاء سببه، لكن المشكلة إنما هي في ذهنية التهويل والتضخيم التي أشرنا إليه، التي قد تجعل من الحبة قبة، أو ذهنية التهوين التي لا تقدر الأمر حق قدره وتدرك أبعاده، فيؤدي الإهمال إلى التفاقم والتأزم وحفر مجرى عميق في المجتمع، أي يتحول من أمر عارض لم يُندرك إلى ظاهرة.. «ومعظم النار من مستصغر الشرر».

– الثقافة البديلة:

وفي تقديرنا أن طريق الخلاص من (ذهنية التهوين والاستسهال) ومن الحالة الذهنية المقابلة (ذهنية التهويل والتضخيم والاستحالة والعجز)، وفي كليهما تطفيف وفقدان توازن واهتزاز للنسب، إنما يتطلب العمل على بناء ثقافة بديلة، تؤمن بأهمية الاختصاص وضرورته، وتثق بالخبرة، وكيف أن ذلك هو السبيل والوسيلة والأدوات لفهم الظواهر وتحليلها إلى عناصرها وأسبابها الأولى، والنظر في جوانبها من الزوايا جميعاً، وهذا لا يتأتى إلا بتوفير الاختصاصات المتعلقة بجميع الجوانب، بحيث تُرى الظواهر من جميع زواياها، حيث يمكن ذلك من إِبصار الحل والمخرج الصحيح لتجنب الأزمات المتوقعة، وإدارتها أثناء وقوعها، ومعالجتها بعد وقوعها بأقل قدر من الإصابات.

وقد يكون المطلوب في الثقافة البديلة أن تركز على الحوار بين هذه التخصصات جميعاً، شريطة أن يكون الحوار في فضاء مفتوح تتلاقح فيه ذهنية التهوين مع ذهنية

التحويل، لينتج ذلك ذهنية الاعتدال، أو ثقافة الاعتدال وانضباط النسب، وعدم احتلال المقادير ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ (الرعد: ٨) بحيث يُعمم ذلك ليصبح ثقافة أمة وليس رؤية نخبة وأصحاب اختصاصات مغلقة على نفسها، وبذلك وحده تردُّ الأمور إلى نصابها، وتخلص من حالة التشويش والفوضى الذهنية، التي قد تكون طبيعية في بادئ الأمر في حالة استقبالها للظاهرة أو الإشكالية أو الأزمة، وتصبح غير طبيعية حالة استمرارها على هذه الحال دون أن تردَّ إلى أهل الاختصاص والنظر للوصول إلى حلول ومعالجات مجدية، يقول تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْخَوْفِ أَدْعَوْا بِهُ وَكُلُّ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ...﴾ (النساء: ٨٣)، ذلك أن المهم هو الرد إلى أهل العلم والتخصص، وعدم الاستمرار في الإذاعة والإشاعة لتتحول من حالة طبيعية في بدئها إلى حالة غوغائية فوضوية في استمرارها وامتدادها.

- صناعة الظواهر:

وقد يكون من المفيد أن نعرض لقضية، ونحن بصدد النظر في الظواهر الاجتماعية والإنسانية التي تطفو على سطح المجتمعات بين حين وآخر، هذه القضية هي أن الكثير من الظواهر الطافية قد تبدو ظواهر غريبة عن جغرافية البلد وديمقراطية المجتمع وتاريخه الثقافي والحضاري وقيمه الدينية، هي ظواهر دخيلة على المجتمع ونسجته الاجتماعي والثقافي، تشكل عضواً غريباً مزروعاً في غير جسده، ونبتاً ناشزاً يوضع في غير تربته، ليشكل ذلك ذريعة ومسوغاً لتحقيق أغراض وأهداف خفية وغير منظورة؛ على مستوى (الذات) و(الآخر) وهذا ليس غريباً في تاريخ الأمم والشعوب وقيام الحضارات وإسقاطها، فكم من المعارك المفتعلة التي يكون وقودها الكثير من التضحيات باسم التحرير، وهي في

حقيقتها إنما افتعلت للتحريك واستدعاء (الآخر) والوصول إلى الحلول السياسية، أو كسب المعارك الانتخابية، أو تحقيق الغلبة على الخصوم، أو بناء الزعامات العميلة، أو تصفية الحسابات الدولية والإقليمية بدماء الآخرين.

وما أكثر وأسهل صناعة الظواهر السلبية والأزمات، والمعارك المفتعلة، والصدمات المذهبية والمعرفية والطائفية، وإيقاظ الفتن التاريخية، واستردادها في إطار الأمم والشعوب المتخلفة؛ لأنها رصيد جاهز بأجسادها وغيبة رؤوسها، وذلك يظهر بشكل جلي عندما يتخذ الناس رؤوساً جهالاً (ولا نعني هنا غير المتعلمين الأبجدية، وإنما نعني غير المتخصصين من الفقهاء والحكماء والخبراء) فيعلمون الناس ما لا يعلمون فيفتوا في أدق المسائل فيضطلوا ويضطلوا، يقول الرسول ﷺ: «إِنَّ اللَّامَةَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(١)، ذلك أن الفقه والعلم والفتوى لا يقتصر على حمل النص الشرعي وحفظه وإنما يتعدى ذلك إلى الوعي والفقه، والرسول ﷺ يقول: «فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ»^(٢).

ولعل ذلك يفسر الكثير من المعارك والمواجهات المفتعلة، الثقافية والسياسية والعسكرية، التي تدور رحاها على أرض الإسلام والمسلمين اليوم، حيث نقدم لها الأرض والمال وحتى الإنسان، ونُمارس علينا، وهي أشبه ما تكون بعقود إذعان بالنسبة لنا، حيث لا خيار لنا فيها؛ لأننا لا نمتلك فيها رأياً ولا إرادةً، حتى ولو توهمنا ذلك، والتي لا تكاد تخلو منها بقعة من بلاد المسلمين بشكل أو بآخر.

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم.

(٢) أخرجه الترمذي، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وقد لا يتطلب الأمر كثيراً من النظر لاكتشاف أن معظم الظواهر التي قذفت بها حقبة العولمة، وألحقت العدوى والوباء الغريب بالكثير من المجتمعات، بهدف التمكين للهيمنة والتسلط واستيراد الحلول والخبراء، هي ظواهر غريبة عن تربة المجتمع ونسقه الحضاري وتاريخه وقيمه الدينية وتقاليده الاجتماعية، هي أقرب ما تكون إلى أشباح وأوهام وتخويفات وخيالات وصور بعيدة عن الحقيقة والواقع، ويكفي القول: بأنها مصنوعة لتسوّق في بلاد المسلمين، لإنهاك قوتهم، واستنفاد مواردهم، واستمرار تخلفهم وضعفهم وحاجتهم إلى (الآخر).

ففي كثير من الأحيان، وعلى الأخص في مرحلة غيبة الفقهاء والخبراء، أهل العلم والتخصص والبصيرة النافذة، وبروز الخطباء وزعامات الشعارات والحماسات والهوجات والرسم بالفراغ، تختلط الأمور، وتخرج عن السيطرة والإحاطة، ويلفها سوء التقدير، وتقرأ بأبجديات خاطئة، فتأخذ أكبر من حجمها، وتستنفد الطاقات والأوقات، وتكون أشبه بطحن الماء أو طواحين الهواء، وبذلك تتحول المجتمعات، وخاصة المتخلفة، إلى ميادين تجارب واختبار للأفكار والأسلحة وأسواق للاستهلاك، وتتحول من الإبداع والإنتاج والارتقاء إلى الاستيراد والتكديس وإعادة إنتاج التخلف، أي تعيش مرحلة ضلال السعي؛ والإشكالية هنا أنها قد تحسب أنها تحسن صنعاً.

وأخطر ما تفرزه المرحلة، أو الحالة، هي اتخاذ زعامات دينية وسياسية (مرحلة اتخاذ الرؤوس الجهال دون مؤهل، بسبب حزبي أو طائفي أو مذهبي أو عنصري...) من الذين يناط بهم تقديم الحل وهم في الحقيقة أساس المشكلة؛ هذه المرحلة الخطيرة تحل بالأمة أو تحتلها، وعندها يتحول الحل إلى مشكلة، وعندها ما أسهل صناعة الظواهر وإقامة أنصاب وأزلام من أشباح موهومة لإيجاد المسوغات للهيمنة والغزو والاحتلال وتكميم الأفواه وإشاعة الخوف واستدعاء المعاهدات الدفاعية، وبذلك يتحول الاستعمار المكشوف للبعض، المستنفد للموارد والخامات، إلى استعمار مسكوت عنه، مطلوب

ومدفع الأجر، خوفاً من حركة الأشباح والأوهام، للحيلولة دون التطرف والإرهاب، وذلك إنما يكون عندما نصبح لا ندري أن هذا الاستعمار الجديد هو الذي يخوف من الأشباح ويصنع صور التطرف، ويهول من خطرهما، ليشكل ذلك مسوغاً لوجوده وهيمنته وتحكمه، وبذلك تتحول المواجهة وميدانها وعناصرها لتكون بين الدولة وبين الأمة والشعب، فيزداد الإنهاك، وتُهيأ أسباب العنف والتطرف، ونكسر أسلحتنا بأيدينا، ونقع بعلل التدين التي أسقطت الأمم السابقة دون أن نكون أولي بصيرة: ﴿يُخْرِطُونَ بِيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ (الحشر: ٢).

ومن الأدوات التي تعين على فقه الظواهر الاجتماعية والتعرف إلى أسبابها، التي قد تغيب في العقل الباطن، أو الوعي الباطني، والتي يتعين التنقيب عليها ومحاولة استحضارها لفهم الظاهرة ومن ثم كيفية التعامل معها بشكل صحيح: القناعة أولاً بأن النظر في أية ظاهرة وإخضاعها للدراسة دون استحضار القيم، التي تشكل المرجعية وتتحكم في سلوك المجتمعات والأمم وجميع إنتاجها الأدبي وأدبياتها في مختلف ميادين الفكر وبناء الحضارات، أي القيم والتقاليد التي تؤمن بها (عالم الأفكار)، ومن ثم النظر في تاريخ هذه المجتمعات في مجراه العام، دون التوقف عند بعض النقاط التي يمكن أن تعتبر شاذة أو ناشزة عن هذا المجرى؛ لأن التاريخ هو نوع من تجلّي الظاهرة وتجسيدها في الواقع، وبروزها من الخفاء إلى العيان، ومن الفكر إلى العقل، ومن النظرية إلى الممارسة، ومن المبادئ إلى البرامج، فسوف تبنى الدراسة بالفشل.

وليس هذا فقط، وإنما أيضاً تتطلب الموضوعية استكمال أضلاع مثلث النظر، وذلك بحسن قراءة الواقع أو الحاضر؛ لأنه مستقبل الماضي، وهو ثمرة للتاريخ، وتحديد مكانه بدقة من التاريخ، ومن منظومة القيم التي تؤمن بها الأمة وتُحاكم إليها، ذلك أن الظواهر هي في نهاية المطاف إفراس ثقافي، أو تشكيل ثقافي، أو شاكلة ثقافية لكل من القيم

والمرجعيات والتاريخ والتبادل المعرفي والثقافي والتفاعل بين ذلك وبين كل مكونات الواقع، هذا إضافة إلى فهم سنن وقوانين الحركة الاجتماعية.

فإذا تبين أن الظاهرة غريبة عن قيم الأمة والمجتمع وتاريخها الطويل، وغريبة عن (عالم أفكارها) بشكل عام، وموروثها وبيئتها الثقافية وترتبتها الحضارية، بكل منتجاتها التاريخية، فهي بلا ريب ظاهرة غريبة، مصنوعة طارئة، أو عارضة، تنتاب الأمم كحالات مرضية، تولدت في ترتبتها بسبب الضعف والتحلل والتخلف والانحطاط والفراغ، الذي يمكّن (الآخر) من الامتداد والعبث بمقدرات الأمة كما يريد، وغياب العلماء العدول الممارسين لحراسة الحقيقة والاستقامة، النافين للغلو والتحريف والتأويل والجنوح بكل أشكاله، القادرين على إعادة الأمة للحياة والبيضاء النقية.

ونعتقد أنه ما من أمة أو حضارة إلا ورافق مسيرتها أنماط من الغلو والتطرف والخروج والتشدد؛ لأنها حالات تنتاب الأمة عند بعض المنعطفات والنكسات وردود الأفعال، وليس الأفعال، لكن في نهاية المطاف تقاس الحضارات بقدرتها على التجاوز والتصحيح والتصالح مع نفسها و(الآخر) والقدرة على محاصرة بؤر الغلو والعنف والتطرف والإرهاب، ونفي نوابت السوء، والتجدد والتجديد، خاصة عندما تكون المعايير والقيم فيها ثابتة ومعصومة وخارجة عن وضع الإنسان نفسه، الذي هو محل هذه الظواهر.

والعنف والغلو والإرهاب في المحصلة النهائية ظاهرة ثقافية سلوكية، تسكن في الأعماق، وتأتي ثمرة لما تعلمناه ورأيناه، ما شكّل ذاكرتنا وصنع مخيلتنا، حيث الثقافة هي، في التعريف النهائي، ما يبقى في عقلنا الباطن من الدوافع والحركات للسلوك وآلية التعامل مع المواقف، بعد أن ننسى ما تعلمنا.

الصراع في الحضارة الغربية

- فلسفة الصراع:

لذلك فقد يكون من المفيد أن نفتح بعض النوافذ على مسيرة الحضارة الغربية، التي تشكل (الآخر) ونقدم بعض النماذج الفكرية والسلوكية على الموروث الثقافي الغربي، لعلها تفيد القارئ والباحث في تفسير الكثير من إفرازاتها وعوامل تشكيلها وصنع شاكلتها الثقافية، التي تعمل عليها وتتعامل من خلالها؛ لأن الثقافة هي البوصلة الحقيقية لتحديد الوجهة وتغذية الحركة.

ونحن عندما نعرض لهذه الألوان من العنف والصراع والمواجهة، التي طبعت الحضارة الغربية ورافقت مسيرتها ولا تزال، لكن بأشكال وألوان مستحدثة ومحددة، لا نقصد بذلك التراشق الكلامي واستبدال الحوار بالمواجهة، والسقوط فيما يراد لنا من (الآخر)، وجرنا إلى ما يريد، وصناعة ردود أفعالنا، بقدر ما هي محاولة لتسهيل التفسير والفهم والمقارنة والاستنتاج، لعل ذلك يحقق السبيل للفهم والتفاهم والوقاية الحضارية.

أما قدرة الحضارة الغربية على التجدد، والتجاوز، وصناعة المسوغات، وصناعة الأعداء، وشن المعارك تحت شتى المسميات، ومحرضات التقدم والإبداع والإنتاج، وعجزنا عن التجاوز، فلذلك أسباب ومجالات أخرى.

والحقيقة التي لا تقبل اللبس أن نسق الحضارة الغربية، أو بشكل أدق الثقافة الغربية بمختلف ألوان طيفها الديني والسياسي، من كاثوليكي إلى أرثوذكسي إلى بروتستانت، ومن إقطاعي إلى اشتراكي إلى رأسمالي، والشواهد أكثر من أن تحصى، وسوف نأتي على نماذج منها، إنما قام على فكرة الصراع، بمعنى أن جدلية الحياة في الثقافة الغربية إنما هي الصراع والمواجهة، واستمرارها الحضاري يفترض أو يتطلب افتراض وجود العدو المحرض للحركة، الضامن للتماسك وعدم الانفجارات الداخلية، وفي حال عدم وجود عدو يؤدي هذا الدور فليُصنع العدو، حتى ولو وهماً.

والأخطر في هذه الثقافة أن الرؤية الدينية، أو العقيدة الدينية في الحضارة الغربية، لم تبرأ أو تستطيع أن تنتزه عن فكرة الصراع، حيث تنطلق موروثاتها من الفكر اليوناني والروماني، من الصراع بين الآلهة، والصراع بين الإنسان والآلهة، حتى لقد انتهى الأمر بالكثير من المفكرين إلى إعلان صريح: «موت الإله»، الذي أعلن على لسان فيلسوفها الكبير «نيتشه» فأدى الأمر فيما بعد الحداثة إلى الموت المطلق، وتشييؤ الإنسان.

وجدلية هذه الحضارة القائمة على الصراع - والصراع أصلاً يقوم على إلغاء وإنهاء (الآخر) وإسقاطه سريعاً - انطلقت من الفكرة الدينية - كما أسلفنا - لتحكم ثقافة الإنسان وفلسفته عن الكون والإنسان والحياة، لذلك نجد أن المحركات الحضارية والمسالك البشرية والتعاطي مع الحياة مسكون بتلك الجدلية.. فمن الصراع بين الآلهة في كل الثنائيات في التاريخ الديني الوثني من مثل الصراع بين آلهة النور والظلمة، والخصب والجذب، والخير والشر، وهكذا، هذا التوارث الثقافي والاجتماعي يمثل الجذور والمرجعيات للموروث الديني الغربي.. حتى فكرة «موت الإله» التي أشرنا إليها عند «نيتشه» هي في أصلها عقيدة وثنية، حيث كان العقل اليوناني يحكم بموت بعض الآلهة؛ وليست عقيدة الفداء عن طريق أحد الآلهة خارجة عن هذا الموروث، بل هي موجودة أيضاً في الوثنيات القديمة، كما يذكر السير «آرثر فندلاي» في كتابه «صخرة الحق».

إن الصراع بين الإنسان والآلهة قاد العقل الغربي إلى فكرة إلغاء الإله - لا إله والحياة مادة- فصل الدين عن تدبير الدنيا، فصل الناسوت عن اللاهوت، إلى فكرة الصراع مع الطبيعة وقهر الطبيعة، والصراع بين الطبقات، والصراع بين الألوان، والصراع بين الدين والعلم، وبين رجال الكنيسة ورجال السياسة، وبين الأجناس والأعراق، وبين الرجل والمرأة، والماركسية والرأسمالية، إلى صراع الأديان، وصراع القوميات والأمم والثقافات، وصراع الحضارات عند «صاموئيل هنتنغتون» ومن قبله أو من بعده «فوكوياما» الذي اعتبر نهاية التاريخ الإنساني في انتصار الرأسمالية في صراعها مع جميع أعدائها وصرعهم، وانتهاء التاريخ.

ولعل من الطبيعي أن يولد التطرف في أحشاء هذه الحضارة أو في رحمها، ويستدعي ذلك اعتماد أن الثورة والعنف والإرهاب والتطرف والإرهاب هو الحل.

ولنأتي على بعض النماذج والأمثلة:

ففي بيئة هذه الحضارة نشأت الفاشية والنازية والاسلامية والاستالينية واليمين المتطرف وجميع النظرات العنصرية، التي تعتبر الهيمنة والتسلط والقوة والمواجهة هي سبيل التعامل والتفوق، والشعار المرفوع دائماً «البقاء للأقوى»، أو كما يقول الفيلسوف الإنكليزي «توماس هوبز» (١٥٨٨-١٦٧٩م) في عبارته المشهورة: «الإنسان للإنسان ذئب، والكل في حرب ضد الكل، والواحد في حرب ضد المجموع»، والحياة مجال للقوة الباطنة بالنسبة للأقوياء... ولا تزال تملأ المخيلة الأوروبية صور وقدرات «بطرس الناسك» الخارقة و«فرسان المعبد»، وأساطير البطولات وشلالات الدماء في الحروب الصليبية، التي استمرت قرنين من الزمان، بما يقارب عشرة أجيال، وينشأ الإنسان وتتشكل ثقافته في هذا المناخ، في التعليم والإعلام والتاريخ والرواية والأدب والقصة والحكايات الشعبية... إلخ.

ولم تكن تلك الأفكار في إطار المعارف الباردة، وإنما تطورت إلى مستوى العقائد الدينية، التي حركت مزيداً من الجنود للانخراط في الحملات الصليبية وقتل الآخرين والفتك بهم تقرباً إلى الله، وما تزال تحرض وتدفع التحركات الجديدة والاستعمار الجديد وصناعة الأعداء الجدد، ليشكلوا أسباباً ومسوغاً للتدخل ولמיד من الإنتاج العسكري وشن الحملات العسكرية، التي تعتبر قمة العنف.

نعود إلى القول: بأن فكرة الصراع مع الإله والطبيعة والحياة والحضارات والثقافات، وفلسفته أن البقاء للأقوى الجبار والأكثر بطشاً والأملك لأسلحة الفناء البشري، هو نسق ثقافي وحضاري يتطلب دائماً إشاعة القلق ونشر حالات الخوف والرعب والتوتر وصناعة الأعداء وممارسة المواجهات؛ لأن ذلك هو وسيلة المدافعة الحضارية في مقابل (الآخر) ابتداءً من الحروب المحلية والإقليمية إلى الحروب العالمية، ومن إبداع الأسلحة الفردية إلى إنتاج أسلحة الدمار الشامل.

- الصراع في الممارسة:

وقد يكون من المفيد، بعد أن ألقينا نظرة على عالم الأفكار، في استعراض الفلسفات والتنظيمات المتطرفة من نازية إلى فاشية إلى لا سامية إلى كل منظمات اليمين المتطرف، أن نذكر طرفاً من الممارسات الخطيرة التي تعتبر تجليات لهذه الأفكار والمرجعيات أو الخلفيات الفكرية لهذا النسق الثقافي.

فالحملات الصليبية، بكل أسبابها ونتائجها، والتي قادها وحرص عليها رجال الدين والملوك الذين يجمعون الدين ويمثلون إرادة الله على الأرض ودفعوها باتجاه العالم الإسلامي، والآثار الخطيرة التي رافقتها ونتجت عنها خلال قرنين من الزمان، من تأجيج الأحقاد الدينية، ما تزال تفعل فعلها في العقل الغربي.

وحسبنا أن نقول: بأن ما وقع في ساحة بيت المقدس وحدها من الضحايا قد تجاوز التسعين ألفاً حتى غرق الأقصى بالدماء، هذا حصل بأسلحة تلك الأيام، ونقول: ما يزال المخيال الغربي عامة مشبعاً بروح الحروب الصليبية؛ ومدفوعاً بها، هذه الروح والثقافة ما لبثت أن رافقتها في حروب الاستعمار الحديث (الجنرال غورو عندما دخل دمشق ووقف على قبر صلاح الدين الأيوبي وقال قولته الشهيرة: الآن انتهت الحروب الصليبية)، وما نلاحظه من فلتات الفم وما يبدو من الأفواه عما تخفي الصدور قبل أن يتحكم فيها اللسان ويكيّفها، من وسم المواجهات بأنها امتداد لحرب صليبية، وليس ذلك فقط بل هي حرب صليبية، سواء على مستوى أكبر الرموز السياسية أو الفكرية أو أكبر الرموز الدينية، وحتى باتت تسخير مجالات الفن والإعلام لها بين حين وحين (الرسوم الكاريكاتورية) مؤشراً واضحاً على ما تخفيه الصدور: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ (آل عمران: ١١٨).

وسوف يستمر الصراع من وجهة نظرهم؛ لأنه يمثل جدلية الحياة، حتى ينتهي التاريخ بالنصر وسيادة القيم الحضارية الغربية، بعيداً عن مفاهيم التعايش والتعاون والشراكة الحضارية، وحتى عندما يتعرض استخدامهم للقوة لأي انتكاسة في عدم بلوغ الهدف، فإن ذلك يعزى إلى التقصير في عدم استعمال القوة الكافية.. وسوف لن يوقفوا الصراع حتى يلغوا (الآخر) ويؤمن بقيمهم وسيادتهم ﴿... حَتَّى تَلْبِغَ مَلَّتَهُمْ﴾ (البقرة: ١٢٠).

- الصراع وقود حضاري:

المواجهة والصراع وشن الحروب هو وقود هذه الحضارة، حيث لم يقتصر ذلك في بعض الأحيان على (الآخر) المغاير في الدين والثقافة والحضارة وإنما امتد لصراع مع أبناء الثقافة الواحدة والدين الواحد.

وما تزال الذاكرة تحمل صوراً عن الحرب الإسبانية الأمريكية عام ١٨٩٨م، تلك الحرب التي مهدت السبيل أمام التحالف الأمريكي البريطاني في القرن العشرين خلال حربين عالميتين، وكيف شكلت هذه الحرب نقطة تحول حقيقية في التاريخ الحديث، إذ شهدت ظهور الولايات المتحدة الأمريكية كقوة عالمية تمتد مطامعها الإمبراطورية عبر العالم جميعه.

ولا يند عن ذلك:

- حرب الاستقلال الأمريكية (١٧٧٥-١٧٨٣م).

- والحرب الأهلية الإسبانية (١٩٣٦-١٩٣٩م) حيث سقط إبّانها حوالي ٧٠٠ ألف شخص في المعارك، كما أعدم حوالي ٣٠ ألف شخص، وقتل ١٥ ألف شخص في الغارات الجوية.

- والحرب الأهلية الأمريكية (١٨٦١-١٨٦٥م) حيث بلغ عدد ضحايا تلك الحرب الأهلية حوالي ٦٠٠.٠٠٠ رجل.

- والحرب الأهلية الروسية (١٩١٨-١٩٢٢م).
- والحرب الروسية اليابانية (١٩٠٤-١٩٠٥م).
- والحرب العالمية الأولى (١٩١٤-١٩١٨م) حيث تمت تعبئة حوالي ٦٥ مليون جندي، وبلغ عدد القتلى ٨ ملايين جندي، وقدرت الكلفة الاقتصادية ٢٨١.٨٨٧ مليون دولار.
- والحرب العالمية الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥م) وما استخدم فيها من أسلحة الدمار الشامل، حيث أقيمت القنابل الذرية على مدينتي هيروشيما وناغازاكي اليابانيتين، وشهد العالم أول ضحايا استخدام السلاح الذري، الذي ما يزال بقايا مرضاه على أسيرة المستشفيات.. ولقد قدر عدد ضحايا هيروشيما بـ ٧٨١٥٠ قتيلاً، و٣٧٤٢٥ مصاباً إصابات خطيرة، و ١٣٠٠٠ مفقود، أضف إلى هذه الأرقام الوفيات التي حدثت نتيجة للإشعاع الذري بعد ذلك.
- هذا إضافة إلى الحرب الأمريكية الفيتنامية وحرب احتلال العراق وما توقعه من ضحايا.

ولعل ما كشفته دراسة تاريخية فرنسية حديثة من أن سلطات الاستعمار الفرنسية، التي احتلت الجزائر لأكثر من مائة وثلاثين سنة، استخدمت ٤٢ ألف جزائري كفئران تجارب في تفجيرها أولى قنابلها النووية في صحراء الجزائر، في ١٣/١٠/١٩٦٠م، وقالت الدراسة: إن فرنسا أجرت التجربتين في بلدة الحمودية، وجبل علي عفلي، يشكل نافذة أخرى على ممارسات العنف والإكراه والظلم والتوحش في الاستعمار الحديث، الذي يعتبره كثيرون امتداداً للحروب الصليبية وثقافتها، وامتداداً لفلسفة الصراع والمواجهة، التي تعتبر المحرك الأساس للثقافة والحضارة الأوروبية وورثتها الثقافة الأمريكية، مهما حاولت التخفي وراء شعارات التحديث والتمدين ونشر قيم الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان وتقرير المصير والحرية الدينية... إلخ.

ونحن لا نريد بما أتينا على استعراضه من الأفكار والمعتقدات والأفعال والممارسات أن نغمط الحضارة الغربية حقها ودورها الإيجابي في الكشف والابتكار والإبداع الإنساني وما وفرتة، وخاصة في بلادها، من مساحات الحرية وحقوق الإنسان، التي يعيشها إنسانها والمقيم فيها، لكننا أردنا أن نقدم بعض النماذج والنوافذ التي تمكن من القراءة بأجدية صحيحة للوصول إلى الأسباب والدوافع الحقيقية لهذه الحروب والمواجهات، وما تضمنه من العدوان المستمر على عالم المسلمين، بحيث أصبح وكأنه إكسير الحياة لتلك الحضارة، حتى أننا لنقول: إن هذه العداوة وقعت في كثير من الأحيان في حمأة عمى الألوان، فأفقدتها التمييز، فبدأت تطلق أحكاماً عامة هي أقرب للعامية من العلمية، فتري كل المسلمين إرهابيين، تأخذهم بجريرة فعل بعض الأفراد، على الرغم من الإدانات لهذه الأعمال، وأكثر من ذلك، الوقوع في الورطات الثقافية، التي تجاوزت كل عقل ومنطق، بطرح شعارات الفاشية الإسلامية، واعتبار الدين الإسلامي منبع الإرهاب، ومصنع الإرهاب، وإن رسوله الأمين ﷺ لم يأت إلا بالترويع والسوء والإرعاب والإرهاب!

لذلك تحولت الحرب، التي ظاهرها الحرب على الإرهاب، إلى الحرب على الإسلام، والسعي لاقتلاع وشل كل فكر أو نهج أو ثقافة أو جماعة أو نشاط أو دعوة تمت إلى الإسلام بصلة، كل ذلك يتم باسم تخفيف منابع العنف والإرهاب.. ولو كان ذلك صحيحاً لاقتضى الأمر عدم التعميم، ووضع البديل الصحيح السليم المعتدل، ولكن المقصود ليس تخفيف منابع الإرهاب وإنما تخفيف منابع الإسلام، ومحاولة حربه واقتلعه بروح صليبية استعمارية حاقدة، لكن هذه المرة بدون رفعٍ لشعار الصليب، حتى لا يكون هناك استفزاز واستنفار وكبير تحدي.

من أسباب العنف ومحركاته

- ظاهرة مركبة:

نعود إلى التأكيد: بأن العنف والإرهاب والتطرف هو ظاهرة إنسانية لا تخص ديناً أو جنساً أو لوناً أو طبيعة أو جغرافياً.. حتى عندما تتوفر لها الفلسفات، التي تعطيها المسوغ، فهي أولاً وأخيراً ظاهرة ثقافية مركبة أو معقدة، يساهم بتشكيلها عدة عناصر وأسباب متنوعة لتصبح شاكلة ثقافية: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ (الإسراء: ٨٤) تكمن وراء السلوك العدواني على (الأخر) المعايير بسبب أطماع ظاهرة أو خفية؛ وأن هذه الظواهر الثقافية أو الحالات قد يمرر بها الأفراد والدول والأمم نتيجة لتوفر ظروف معينة، لذلك لا بد - كما أسلفنا- عند التعامل مع الظاهرة أن ننظر في الأسباب المنشئة لها، وعدم الاقتصاد على معالجة الآثار؛ لأن استمرار الظاهرة وتجذرها وتوضعها سوف يستمر طالما استمرت الأسباب المنشئة لها، وهذا لا يعني التوقف أو العدول عن معالجة الآثار؛ لأن معالجة الآثار ليس خياراً وإنما هو يمثل حالة الإسعاف الضروري للمريض، لكن لا يمنع ذلك من عرضه على استشاري ينظر في العلاج الناجح والوقاية من المرض والحيلولة دون إزمائه.

حتى الحل الأمني لظاهرة العنف يبقى مطلوباً كعلاج مؤقت يحول دون امتداد الآثار، حتى ولو لم يشكل حلاً، لكن عدم التوازن في التعامل معه وعدم إدراك المسافة بينه وبين حدود حقوق الإنسان قد ينتهي به لأن يكون مشكلة بدل أن يكون حلاً.

فالمشكلة أو الإشكالية، أن العنف ظاهرة معقدة، لا يعود تشكيلها لسبب واحد وإنما لتوفر مجموعة أسباب، سياسية واقتصادية واجتماعية وشرعية وتربوية... إلخ.

أما أن يُدمغ الإسلام أو عالم المسلمين أو العالم الإسلامي بالتطرف والإرهاب دون سائر العقائد والأديان والمجتمعات فذلك يعود لمواقف ودوافع هي في أساسها «أيديولوجية»، إلى جانب الدوافع الاقتصادية والسياسية، فهي ليست موضوعية، على كل حال، كما أن الحيلولة دون التفتيش عن الأسباب الحقيقية للإرهاب هو نوع من التغطية على الجرم الحقيقي، أو المحرك الحقيقي، أو كشف المسبب الحقيقي، حتى أننا نعتقد أن الاقتصر على معالجة الآثار يتحول ليصبح مساهمة سلبية تؤدي إلى إخفاء الجريمة والسماح للعنف بالامتداد.

من هنا يمكن تفسير إشاعة مناخ الإرهاب الفكري، والمساهمة بإيهام كل من يحاول البحث عن السبب أنه يسوغ الإرهاب ويوجد له المبررات، بحيث تصبح المحصلة المساهمة بصناعة الإرهاب، وقد يكون هذا مقصوداً لإيجاد مسوغ للحرب والتدخل والتعسف والهيمنة والعدوان على تاريخ الأمة وثقافتها وعقيدتها ومناهجها... إلخ.

وفي تقديرنا أن علاج ظاهرة العنف والتطرف والإرهاب، التي بدأت تأخذ شكلاً عالمياً، والوقاية منها، يتطلب إخضاع هذه الظواهر لدراسات موضوعية ومتأنية غير منحازة، من قبل متخصصين بشعب المعرفة الاجتماعية والإنسانية جميعاً، وفي مقدمتها الدراسات الشرعية؛ لأن هذه الظواهر معقدة ومركبة، بعيداً عن الحلول والمقترحات الارتجالية، التي قد لا تخرج من قريب أو بعيد عن الحل الأمني، الذي يعالجها بالسوط بينما يعالجها الحماسيون بالصوت والضجيج والإدانة.

وبالإمكان القول: إن معظم الحلول حتى الآن تقريباً تكاد تنحصر بمعالجة الآثار، لذلك نلاحظ أن ظاهرة العنف والتطرف والإرهاب دائمة الانفجار ومرشحة للاستمرار.

والحل الأمني المعتمد لمعالجة ظاهرة العنف في بلاد المسلمين ملغم في كثير من الأحيان بمعاداة الإسلام، والمفارقة الخطيرة أن تُستخدم له الأسلحة والسواعد والأموال

الإسلامية، الأمر الذي لم يزد العنف إلاّ ضراوة واشتداداً وامتداداً، بل يمكن القول: إن معالجة العنف بالعنف يمكن أن يتمحض ليكون أحد الأسباب الرئيسة في استدعاء العنف واستمرار المواجهات الدامية، ولا أدل على ذلك مما هو مشهود في بعض البلاد الإسلامية، بل في كلها، لكن بأقذار وألوان متفاوتة؛ حيث بطل السحر، وتبين أن الإسلام هو المستهدف في المحصلة النهائية، وأن عالم المسلمين هو ميدان العنف الرئيس، على الرغم من كل الوسائل والحلول الأمنية أو ما يقع في إطارها؛ لأن الإسلام وعالم المسلمين هو الذي اختير العدو البديل لحضارة الصراع، بعد سقوط الماركسية.

ونحن بهذا لا نريد أن نعفي المسلمين أو بلاد المسلمين من ظواهر العنف والتشدد والغلو والفراغات المذهبية والطائفية والعنصرية، التي يمكن أن تشكل أسباباً يمتد بها (الأخر) وتشكل له رجع الصدى.

فالحقيقة أن ثقافة العنف، أو ظاهرة العنف، هي من الظواهر المعقدة المترابطة التي تشترك في تكوينها أسباب داخلية وخارجية، تتضافر جميعاً لتشكيل التربة المنبته للعنف والتطرف والإرهاب والغلو والتشدد.

– الأسباب والمحركات:

وللظاهرة أسباب عامة، أو إن شئت فقل مشتركة، تلازمها حيثما وجدت، وهناك إضافة لذلك أسباب خاصة بكل بلد وأمة وعقيدة وثقافة.

– الاستفزاز والتحدي:

وفي تقديرنا أن من أهم أسباب الظاهرة في بلاد العالم الإسلامي، التي أصبحت دون سائر بلاد العالم مسرحاً للعنف والاحتلال وما يصاحبه من فرض أنماط وعادات وثقافات وحتى قيم دينية، وما يهدف إليه من استغلال للموارد والمواد الأولية والحامات، وما يمارسه من الهيمنة والقمع والقهر والفقر، هذا إضافة إلى الاستفزازات والتحديات

الثقافية والدينية ومحاولات تذويب الهوية، وفرض مناهجه وعاداته، واحتقار عادات الأمة، والاستهانة بعقيدتها وشعائرها الدينية، كل ذلك يشكل استفزازات وتحديات ومحركات ومحرضات لروح الأمة لتجمع طاقاتها للمدافعة والمواجهة للانعقاد والتحرر والاستقلال والخلاص الوطني، وهذه المقاومة وإن كانت عنيفة الأداء إلا أنها مشروعة للدفاع عن النفس.

وبالإمكان القول: إن عالم المسلمين، أو أرض المسلمين بشكل عام، كانت ولا تزال محلاً للاستعمار والعدوان، القديم والحديث والأحدث، لذلك لم تتوقف فيه المواجهات وحالات الدفاع والمقاومة وثورات التحرير، ابتداءً من الحملات الصليبية وما رافقها من غزو عسكري واقتصادي وثقافي وسياسي، مروراً بالاستعمار الحديث، الذي لم تنج منه أي بلد، ووصولاً إلى إقامة إسرائيل التي تمثل القاعدة المتقدمة والمستمرة للاستعمار الاستيطاني، وانتهاءً اليوم بالاستعمار الأحدث، وهو ما أطلق عليه «حقبة العولمة» حيث الهيمنة السياسية والثقافية والإعلامية والاقتصادية والتجارية للدول الأقوى، وتحويل الدول إلى مصدر للخامات والطاقات وأسواق للاستهلاك، وتحويل وجهة سواعد أبنائها صوب معامل ومصانع حضارة الأقوى، وعقول أبنائها، لتصب خبراتها في مراكز دراسات الحضارة المهيمنة ومخبرها.

وبالإمكان القول: بأن إسرائيل، كقاعدة استعمارية متقدمة، كانت ولا تزال بؤرة العنف والتوتر والتطرف وإرهاب الدولة، ذلك أنها استعمار من نوع خاص، استعمار قائم على الرؤية الدينية، وفي هذا من الاستفزاز والتحدي ما فيه، إضافة إلى قيامها على الاستيطان الذي يعني اقتلاع أهل الأرض واستبدالهم، فهو تحدٍ ديني وثقافي وحضاري ووطني واقتصادي وسياسي.. إلخ.

ولذلك، أخذت المقاومة تاريخياً أشكالاً من المواجهات، وخاصة بعد أن فشلت الأنظمة التي قامت على أساس التحرير، وطاردت خصومها على أساس التحرير، ودمرت الحريات باسم التحرير، وأنهكت الاقتصاد باسم التحرير، وكممت الأفواه وطاردت الحريات وفرضت أنظمة الطوارئ، باسم التحرير أيضاً، فلم يزد ذلك الأمر إلا خبالاً، فجاءت حركات التحرير والمقاومة كبديل، فاصطدمت بالكثير من الأنظمة، التي فشلت في التحرير والتي تحولت عملياً لتشكّل طوق حماية لإسرائيل، تناصب حركات المقاومة العداء والخصومة والملاحقة لمصلحة إسرائيل، فبدأت المواجهات بين الشعب والحكومة، بين الأمة والدولة، بين مؤسسات الأمن والعسكر ومخافرها وبين مؤسسات المجتمع المدني، بين المقموعين والمقهورين وبين الظلمة والمستبدين، وإن شئت فقل: بين السواعد والأدمغة، بين القوة الباطشة والمعرفة... وهكذا يكاد يكون حال عالم المسلمين، الذي يمجج بالعنف والاضطراب، ولا يتورع الكثير من المسؤولين فيه عن كسر أسلحته بأيدي أبنائه:

﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدَى الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يٰٓأُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ (الحشر: ٢).

- تدويل ظاهرة الإرهاب:

والأخطر اليوم محاولات تدويل ظواهر الإرهاب، وعولمته، وزراعته في كل أنحاء المعمورة لإعلان حرب عالمية جديدة، والخروج به عن أسبابه ليشكل مسوغ تدخل وإعادة استعمار للعالم بشكل عام والعالم الإسلامي بشكل خاص، بشعارات جديدة. لذلك فالمواجهة حالة مستمرة، والجهاد ماضٍ، والإسلام هو الدرع الواقية للأمة من الذوبان، والقوة الدافعة للتحرر، فالثورات والحركات والمقاومات كانت جميعها تحتمي بالإسلام، وتنطلق منه، وكان الجهاد هو النسغ الممتد الذي يهب الأمة الحياة؛ ضَمِنَ ولا يزال يضمن لها الاستمرار، ويحقق لها الصمود، ويمدها بالطاقات الهائلة في المواجهة والدفاع، كما يمدها بالمشروعية والدافعية للاستشهاد.

فالجهاد كان الروح التي حالت دون استقرار الاستعمار بالعالم الإسلامي، لذلك كان أول ما يتوجه إليه ويركز عليه الاستعمار والمهيمنة من جديد هو تشويه مفهوم الجهاد، في محاولة لاغتتيال وتشويه ثقافة الأمة، وإطفاء فاعليتها، ومن ثم تدجينها والسيطرة عليها، أو احتوائها على أقل تقدير، وإيجاد طابور خامس من المثقفين، الذين يمارسون العمالة الثقافية في بلاد المسلمين، ويشكلون سوقاً رائجة للعمالة السياسية، ولا يعدم الأمر وجود بعض فقهاء السلطان، الذين يجهزون الفتاوى اللازمة، ويمارسون بذلك التدليس والتضليل والترويض المطلوب.. كما لا يعدم وجود بعض الفهم المعوجة والتفسيرات الخاطئة لقيم الدين، التي قد تقود أصحابها لممارسات شاذة تشد على يد العدو وتوجد له المسوغ.. لكن الثابت تاريخياً أن هذا الدين ينفي عنه الخبث كما ينفي الكبر خبث الحديد.

والحقيقة أن تاريخ الاستعمار بأشكاله وألوانه، من انتداب إلى نظام الوصاية، حيث العالم الإسلامي دون سن الرشد وهو بحاجة إلى الأوصياء وانتداب الراشدين ليدبروا شأنه، إلى الاحتلال إلى الاستعمار الاستيطاني، كان السبب الرئيس وراء تخلف العالم الإسلامي واضطرابه وتفرقه إلى فرق ومذاهب وشيع وطوائف، غذاها المستعمر لتصبح ألغاماً موقوتة قابلة للانفجار في كل حين يريد من يمسكون بالفتيل؛ فقابلية العنف والتطرف والحروب الطائفية والمذهبية والعرقية والتعصبية في أساسها إنما تعتبر من زراعة المستعمر وصناعته وتجارته، حتى لقد وصل الأمر إلى أخطر درجات الاحتواء والاختراق، وذلك بامتلاك القدرة على توظيف الجهاد والمقاومة والاستعداد للتضحية لتصبح محلاً لتصفية الحسابات الدولية والإقليمية بدماء المجاهدين المسلمين؛ لكن بعد استنفاد الغرض وتحقيق الهدف يتحول الجهاد والمجاهدون ليصبحوا متطرفين متشددين خطرين على العالم كله (!) هذا عدا عن الجهود الثقافية والسياسية والإعلامية والاقتصادية لتشويه معنى الجهاد ودمغه بالتطرف والإرهاب والعنف، والتخويف من مجرد طرحه.

ولم يقتصر الأمر على مطاردة ومحاصرة المجاهدين والمقاومين، على المستوى العالمي، والإغراء بهم، ووصمهم بأبشع النعوت، ورسم صور مشوهة لفعالهم، والتشكيك بنواياهم، ولا ننكر هنا بأن أعداء الجهاد استطاعوا أن يخترقوا دفاعات المسلمين، ويصنعوا بداخلها الكثير من الصور المشوهة والممارسات غير المشروعة، ليكون ذلك مسوغاً لهجمتهم، نقول: لم يقتصر الأمر على مطاردة المجاهدين أينما كانوا، وتشويه صورتهم، وإعلان الحرب عليهم، وإنما تجاوز الأمر، تحت مسمى محاربة الإرهاب، إلى التعدي على مناهج التعليم والتربية والإعلام ومؤسسات العمل الخيري، بدعوة تخفيف منابع العنف والتطرف والإرهاب، وكان في مقدمة ذلك محاولة اقتلاع قيم الجهاد، وإسقاط آياته وأحاديثه وبحوثه ودروسه وكل ما يتصل به على مستوى التعليم والإعلام والثقافة، والامتداد بعد ذلك إلى مؤسسات العمل الخيري، واتهامها كلها بتغذية الإرهاب والتطرف ومحاصرة رسالتها، ومطاردة القائمين عليها.

وليس ذلك فقط، وإنما تجاوز الأمر إلى اتهام الإسلام ورسوله ﷺ وتاريخه بالتطرف والإرهاب، وأنه منبع الإرهاب ومصنعه، ولعل فلتات الفم - كما أسلفنا - ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ (آل عمران: ١١٨)، كانت الدليل والشاهد النظري، إلى جانب الممارسة العملية؛ فلو كان الإرهاب والعنف هو المستهدف وكانت النوايا صحيحة لكان الأمر يعني تشجيع مناهج الاعتدال، والتأكيد على القيم الإنسانية، وإبراز صور التسامح والتعايش في الحضارة الإسلامية، بل نقول: لو كانت النوايا صحيحة وصادقة لسعوا إلى تأصيل وتأسيس القيم الإسلامية، لأنها وحدها الكفيلة بمحاصرة الإرهاب وتهميشه وإلغائه، ولأفسحوا المجال للعلماء العدول، الذين يناط بهم حمل قيم الدين الصحيحة ونفي التحريف والتأويل والمغالاة: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوؤه،

ينفون عنه تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين»^(١)، لكن المشكلة أن الإسلام هو المستهدف، وهو العدو البديل، لذلك كانت المواجهات والصدمات والمجاهدات والمقاومات، التي تمب للدفاع عن القيم الإسلامية، سواء أصابت في فعلها أم أخطأت الوسيلة؛ وكان الاحتلال والاستعمار، بكل تاريخه، هو السبب الرئيس بل هو سبب الأسباب جميعاً وراء كل ما يمكن أن يكون من مواجهات ومصادمات وممارسات ومجاهدات وثورات تحرير، من حيث المبدأ.

- الاستهداف للوعي الإسلامي:

وهناك حقيقة يصعب تجاوزها عند الكلام عن ظاهرة العنف والبحث في أسبابها أو جذورها العميقة، هذه الحقيقة هي أن الإسلام كان ولا يزال يشكل روح المقاومة للاستعمار والاحتلال، ومخزن التضحيات، وأن ثورات التحرير لبلاد المسلمين المستعمرة كانت في حقيقتها ثورات جهادية إسلامية، ولو أن نتائجها سُرقت في مرحلة ما بعد الاستعمار إلا أن ذلك لم يُغيّر من الحقيقة شيئاً، كما أن الإسلام تاريخياً شكّل الحصون المانعة للأمة من التذويب في وجه محاولات الاستعمار الثقافي والهيمنة الحضارية.

كما أن صور المقاومة والمواجهات والمجاهدات المعاصرة، وصورتها الأوضح في فلسطين ومقاومة الاستعمار الاستيطاني، على مختلف الأسماء والتسميات التي أخذتها، من ثورات إلى أعمال فدائية إلى مقاومات وانتفاضات، كانت كلها مؤطرة بالإسلام، الذي يشكل محركها ووقودها وروحها المستمرة، حتى لنكاد نقول: إن إقامة إسرائيل، بكل ما حملت من استفزاز وتحدي، على الرؤية الدينية، كانت وراء انبعاث ما سمي بالصحوّة

(١) أخرجه البيهقي.

الإسلامية، أو حركة الوعي الإسلامي، وميلها إلى العسكرة والعمل الجهادي الفدائي، الذي بدأ يُوصف بالتشدد والتطرف ثم بالإرهاب، بحيث أصبح يُوسم به كل من ينتمي إلى الإسلام أو يدعو إليه، مهما كانت وسائله.

وهذه الحقيقة لم تكن غائبة عن خصوم الإسلام وأعدائه، وهي أن إشكالياتهم الحقيقية هي مع الإسلام، كميّون لثقافة الأمة وحضارتها وتاريخها، وكمحرّك لمقاومتها وجهادها، فكان لا بد من التحضير على المستويات كافة لوضع حركات الوعي الإسلامي، بتنظيماتها السياسية والجهادية ومؤسساتها المالية، والخيرية الإغاثية، في خانة التطرف؛ وفي مقدمة هذا التحضير المحاولات الدائمة لاختراق هذه الحركات، واستفزازها، وإحراجها لإخراجها إلى ممارسات تشوّه صورتها وتظهرها بمظهر العنف والإرهاب والتطرف.

ولعل الإشكالية الأخطر اليوم أن خصوم الإسلام وأعدائه استطاعوا، وإلى حد بعيد، تخويف وإقناع بعض القيادات من القائمين على الشأن السياسي أن التهديد لهم والخطورة على مواقعهم وأنظمتهم إنما هي من الاتجاهات والمؤسسات الإسلامية التي تشكل لهم ألغاماً موقوتة سوف تنفجر بهم، ولايعدم أعداء الإسلام في إثبات ذلك من تقديم نماذج مصنوعة ومهيأة للدور المطلوب، وأن السبيل إلى الحماية من التشدد والتطرف مزيداً من الانفتاح - والانفتاح يعني التحدي والهيمنة الحضارية- الأمر الذي انتهى إلى إحاطة أنفسهم وقصورهم وعروشهم بكل الخارجين على الإسلام، المخاصمين له، فكان ذلك إذكاء للعنف وزيادة الطين بله.

وهنا بدأت صور خطيرة من المواجهة والتطرف، واشتعلت المعركة التي تمحورت رحاها في بلاد المسلمين، بين الأنظمة والشعوب، وكانت النتائج الفاجعة اليوم أن القاتل والمقتول من المسلمين!

– تحالف الجبت والطاغوت:

ولعل مرحلة ما بعد الاستعمار، ولا نقول الاستقلال والتحرير، كانت الأخطر والأشد، ذلك أن هذه المرحلة الملحقة أصلاً بالاستعمار، والتي ساهم الاستعمار باختيار زعمائها للامتداد برسالته، والقيام بمهمته بالوكالة والنيابة عنه، حيث أُغتيلت وأجهضت على أيديهم حركات المقاومة والجهاد وثورات التحرير، التي كافحت باسم الإسلام، وحرمت من ثمرات عملها، ليأتي البديل العميل المدعوم من الاستعمار، الموالي له، الذي لا يمكن أن يحكم أو يستمر إلا بخلق أجواء من الإرهاب، والرعب، والقمع، وأنظمة الطوارئ، والاستبداد السياسي، واستخدام العنف والإقصاء والمطاردة.

لقد ترك الاستعمار في بلاد المسلمين أنظمة هي أشبه ما تكون بالمخافر ومؤسسات الأمن، وسيهر على رعايتها ودعمها بكل ما تتطلبه، حيث كان المقوم الأساس لممارستها هو استخدام القوة الباطشة والإرهاب والإرعاب والعنف لمواجهة الخصوم، وكتبهم، والتغلب عليهم بأية وسيلة، وكان ذلك تكريساً للتخلف الاجتماعي في كل شيء، عدا أدوات القمع والإرهاب وأساليبه، والاستبداد السياسي، وغياب الحرية والمساواة وتكافؤ الفرص، وانسداد أقدانية المشاركة الشعبية، وما يورثه ذلك من الاحتقان السياسي ومصادرة كرامة الناس وإهانتهم، ومطاردة كل صاحب رأي وعقل، وتقديم أصحاب الثقة ولو كانوا من الرعاع والتوافه، ومطاردة أهل الخبرة والعلم والاختصاص، وإيصال الناس إلى حالات من الإحباط واليأس والاستفزاز، الأمر الذي سوف يدفعهم بشكل طبيعي وعضوي إلى اللجوء إلى القوة وممارسة العنف، فالقائمين على قمعهم وقهرهم لم يتفوقوا عليهم بعلم أو معرفة وحكمة وإنما تسلطوا عليهم بالقوة، فدفعهم هذا إلى اللجوء إلى القوة والعنف.

وفي ظل هذا المناخ، الذي يتسم بانعدام معنى المواطنة وحقوق المواطن، وهدر كرامته، وتحويله إلى كائن مقهور، مقموع، مسلوب الحرية، مهمش، يائس، فاقد للقيمة والاعتبار والأمل، يفقد هذا المواطن روح المقاومة والدفاع عن المعاني والحقوق التي يجب أن يوفرها له الوطن، فيطرح على نفسه ومن حوله السؤال الكبير: عن ماذا أقاوم وأدافع؛ فالعدو لا يجد ما يسلبني إياه، فما عندي ما أحشى عليه، هذا إن لم يكن العدو أكثر رحمة في بعض الأحيان؟

لذلك يمكن القول: بأن الحرية والديمقراطية والنقد والمراجعة مكّنت لإسرائيل، وضمنت استمرارها وقدرتها على معالجة أخطائها، وأن الاستبداد والقمع والقهر أسس لهزيمة الدول العربية وتوالي انتكاساتها وتكريس تخلفها.

وليس الاستئثار بالثروة والاستغلال للجهود البشرية، بحيث يتحول المجتمع إلى كتلة أحقاد: «أناس يعملون ولا يأكلون، وأناس يأكلون ولا يعملون» هذه الصورة التي كانت ولا تزال تشكل منبعاً للحقد والاحتقان والظلم والاجتماعي، تورث ألعاماً اجتماعية موقوتة، لا تلبث أن تنفجر عنفاً وتطرفاً وإرهاباً وثأراً وانتقاماً؛ ولا تعدم في الوقت نفسه من إيجاد المسوغات الاجتماعية، وحتى الشرعية، فالظلم الاجتماعي منجم لتفريخ الإرهاب والتطرف، ولا تزال صور العنف والإرهاب وحجم الضحايا التي دفعتها البشرية بسبب استغلال الحقد الطبقي من قبل الثورة الشيوعية تملأ الذاكرة، وسوف تتكرر ثورات الجياع والمظلومين طالما كانت أسبابها موجودة.

- الطاغوت السياسي:

لو حاولنا استقراء تاريخ حوالي نصف قرن من تاريخ عالمنا الإسلامي، حيث إن تلك الفترة كانت تشكل نقطة التحول في الكثير من المجتمعات وأهلها لدخول العصر، وأتاحت لها الإفادة من تجاربها، وبناء مؤسساتها، وترقية شعوبها، والارتقاء بأنظمتها التعليمية والتقنية، والإفادة من الانفتاح وثورة المعلومات، وبناء الاستقرار،

لو حاولنا استقراء نصف قرن من بدء قيام إسرائيل على العنف والإرهاب، كقاعدة مستمرة للاستعمار، وما لازمها في العالم العربي من الانقلابات والاضطرابات والإنفاق العسكري، وما كُتبت بسببها من الحريات، ووزع من الاتهامات والإدانات والتخوينات، وما صنع من الزعامات المغشوشة، وما شاع من الإرهاب الفكري والاستبداد السياسي والقهر والظلم الاجتماعي، ومصادرة الحريات، وإهدار حقوق الإنسان، وإعدام مبدأ تكافؤ الفرص، باسم التحضير للمعركة والاستعداد للتحرير، وما استتبع ذلك من كتم كل فم، وتعطيل كل عقل، وعسكرة المجتمعات العربية وعسكرة الطلبة والعمال والفلاحين وما إلى ذلك، والصورة المتخلفة التي تشكلت من خلالها مؤسسات الأمن، حيث تشكل معظم رجالها والقائمين عليها من العاطلين عن العمل، الفاشلين في دراستهم، الحاقدين على كل ناجح، الباحثين عن السلطة لمعالجة مركب النقص، لذلك فالكثير منهم بات غير مؤهل لمهمته، وغالباً ما يدفعه الثأر والحقد لإيذاء الناس، بدون حق، وبذلك يتحول إلى عبء على النظام نفسه، يزيد من أوزاره ومحاصرته وعزله، وحتى كراهيته.

بينما هذه العناصر عند (الأخر) تُختار من أصحاب المؤهلات العالية والفتنة ودقة الملاحظة واتزان الشخصية، نظراً لطبيعة وخطورة المهمة المنوطة بها.

وإذا أضفنا إلى ذلك أن تخريب المؤسسات التنظيمية الأهلية والشعبية واختراقها كانت ولا تزال تشكل الهاجس الدائم لإسرائيل واستقرارها، وأن الجهاد والإسلام كان وراء المواجهات جميعاً، وأن التوجه إلى تشويه مفاهيم الجهاد واختراق التنظيمات العاملة في مجال المساعدات الخيرية والدعوة هو السبيل لضمان المستقبل لقاعدة الاستعمار، لأدركنا لماذا يعادون الإسلام، ويطاردون الجهاد والمجاهدين، ويحاصرون مؤسسات الإغاثة، وينعتونهم بكل الصفات والنعوت؟

فالاستعمار والأنظمة العسكرية، في مرحلة ما بعد الاستعمار، وما أشاعته من الاستبداد السياسي والظلم الاجتماعي للتمكين لبقائها واستمرارها، كان وراء جل الاضطرابات والعنف والتطرف.. إلى آخر الأوصاف والمترادفات التي بدأ يوسم بها الجهاد، دون التصريح بذلك.

في هذا المناخ الفاسد، من الاستبداد السياسي والظلم الاجتماعي والإثراء بلا سبب، وتكريس الأحقاد، والتأصيل والتأسيس لكل التناقضات في المجتمع، وغياب المشروعية الكبرى، وانتقاص الأمور الجامعة، وانفجار الألغام الطائفية والمذهبية والعنصرية، كان لا بد من نشوء صور ونماذج وممارسات عنيفة، لأسباب ودوافع شتى.. ولأنها كلها تحاول أن تفتش عن مشروعيتها وعطائها التراثي والتاريخي والقيمي كانت تستظل بالمظلة الإسلامية، التي حملت قافلها الغث والسمين، وهذا طبيعي.

في ظل الأنظمة الملحقة بالاستعمار، التي أُطلق عليها زوراً وبهتاناً بعهود الاستقلال، وممارساتها القمعية، التي جعلت الشعوب تحن لعهود الاستعمار؛ لأنها كانت تجدد على الأقل مساحات من الأمن والأمان واحترام حقوق الإنسان، باتت الشعوب تدفع ضريبة الاستقلال من دمها وطعامها وأمنها وحريتها، وكانت الإدانات الأولى لهذه الأنظمة المستلحقة بالاستعمار أنها سرقت، بمعاونة الاستعمار، ثمرات ثورات وحركات التحرير الوطني، التي كان الإسلام محركها ودافعها وحاميها، وتنكرت لدماء الشهداء وأهدافهم وقيم الأمة ومرجعياتها وتاريخها الحضاري، ومعاداة معادلة الأمة الاجتماعية والثقافية وتاريخها، حتى جاء معظم قادة الحقب، في مرحلة ما بعد الاستعمار، من العسكر؛ حتى ولو خلعوا ألبستهم العسكرية فإنهم لم ينخلعوا من عقليتهم وممارساتهم القمعية؛ وكانت المواجهات، التي قد تكون أشد تطرفاً وعنفاً لما يداخلها من الإحباط وخيبة الظن والتردي إلى مرحلة أشد سوءاً من مرحلة الاستعمار؛ ولأن ظلم ذوي القربى أشد مرارة،

كانت المواجهات وكان العنف، وكان القمع، وكما أسلفنا، بدأنا مرحلة خطيرة، بدأنا نكسر أسلحتنا بأيدينا لصالح (الأخر) دون أن يدري أهل العمالة الثقافية والسياسية بأنهم من أرخص الناس، وأنهم سوف يُلفظون لفظ النواة بعد استنفاد الغرض منهم. وكان من الطبيعي جداً في مناخ هذه الأزمات المتلاحقة، التي يأخذ بعضها برقاب بعض، وهذه المواجهات العنيفة والمرعبة والمتطرفة، التي قد تستبيح كل محرم في سبيل تحقيق الغلبة على الخصم، أن ينشأ ما يسمى بـ «ثقافة المواجهة»، التي تزكي قيم التضحية والشهادة والموت، في الوقت الذي قد تُسقط على الخصم، وهو الخصم السياسي، كل صفات الأعداء للإغراء بمواجهته، من أوصاف الكفار والمنافقين والظلمة والمتسلطين، وبالتالي تستبيح الدماء والأموال والأطفال والنساء وما إلى ذلك؛ لأنها تعتبر ذلك من الأمور المساندة، لذلك لا بد من تدميرها إنهماكاً للخصم.

ولم تكن ممارسات أنظمة القمع أو الخوف (بتعبير أدق) التي تمارس إرهاب الدولة بأحسن حالاً من ممارسة بعض التنظيمات والأفراد، فقد امتد إرهابها إلى النساء والشيوخ والأطفال، ومارست أسوأ أنواع الممارسات الوحشية كوسائل ضغط وإنهاك بعيداً عن أي مفهوم للمسؤولية... وهكذا، تدور في بلاد العالم الإسلامي الدوائر الجهنمية بين أبناء الأمة الواحدة، ويتحدد العنف والتطرف وسيلة واحدة، بين الأمة والدولة، والشعوب والحكومات، وبذلك نعود إلى دعاوى الجاهلية ونخواتها ونفجر كل ألعامها.

- الجبت الكهاني:

وقد يكون من الأسباب، أو من الإشكاليات الكبيرة في هذا الجو الأزيم، وما ينشئه من فكر الأزمة وفقه الأزمة (فكر مأزوم)، الذي يغيب بطبيعة الحال العلماء العدول، الذين يرشدون الناس، ويعودون بهم إلى حالة الاعتدال، وينفون عن القيم ما ألحق بها فكر الأزمة من الغلو والتحريف والتطرف والانتحال، إضافة إلى غياب الفقه الشرعي السليم،

وما يستتبعه ذلك من العبث بالأحكام الشرعية وإسقاطها على غير محالها، لتشكيل مسوغاً للممارسات المتطرفة، وإعطائها غطاءً شرعياً.

لذلك، في هذا المناخ المأزوم أو «الأزيم»، كما اصطلاحنا على تسميته، يتراجع ويضعف تأثير المؤسسة الدينية بشكل عام والرسمية بشكل خاص، وتتمحض مهمتها في تسوية أعمال أجهزة القمع والظلم الرسمية، وإعطائها المشروعية والفتوى، وإلا فسوف ينال رجالها ما ينالهم، وبذلك تتحول عن أصل مهمتها لتصبح كـ«رأس بوتين» للسلطة، ومن هنا نقول: بأن الأنظمة الرسمية استطاعت أن تسييس المؤسسة الدينية في الوقت الذي لم تستطع المؤسسة الدينية أن تدبّر سياسة الدولة، إن صح التعبير، وبذلك فقدت رسالتها وفقدت الكثير من الثقة بها، وعجزت عن القيام بدورها، وكانت السبب الرئيس في انفلات الفقه وقيام الفتاوى الجاهلة التي قد تزكي العنف والتطرف والانحراف.

وليس أقل من ذلك خطورة قيام زعامات دينية في المقابل تتركب الأزمات ويقودها الشارع، وتبني زعامتها عليه، وتحاول أن تخطف سلطة الدولة بقوة الشارع. هذه الزعامات أو القيادات ليست أقل خطورة في الإقدام على فتاوى خطيرة لإرضاء الشارع، وضمان استمرار الزعامة، ولو كان فيها هلاك أمة؛ لأن الزعيم الديني هو الأمة، وهو قدر الأمة، فلم يعد بذلك يختلف عن الحزب القائد، والقائد الملهم، والزعيم الأوحد، والبطل القائد، و...؛ اختلاف في العناوين واتفاق في الممارسات والمضامين، ومعادلة صعبة، باطل يصارع أو يواجه باطلاً، والأمة بين حجري الرجي.

- الفكر الأزيم:

والأخطر من ذلك ما أنبتته تربة العنف والمواجهات من أمراء مؤمنين جددًا، تجرأوا على أحكام الشريعة بلا علم ولا فقه، أخذوا البيعة لأنفسهم (بيعة الإمامة العظمى) دون أن يمتلكوا أية مقومات أو مسؤوليات توازي متطلبات البيعة، فأعطوا لأنفسهم

الحق في إعلان الحرب والجهاد، واستباحة المحرم من الدماء والأموال والأعراض، والحكم على المجتمعات بالكفر والجاهلية والردة، فسوغ لهم ذلك إتلاف الممتلكات العامة، وقتل النساء والأطفال؛ لأن الخصوم يتترسون فيهم، وبدأ العبث في الأحكام وإسقاطها على غير محالها.

نقول: لقد جاء من خلال الفكر المتأزم، أو «الأزيم»، وأجواء المواجهة فقهاء لا علم لهم، منهم الطالب، ومنهم العامل، ومنهم صاحب الحرفة، ومنهم ومنهم ممن لا علاقة لهم بالفقه والشرع، وكل بضاعته انتسابه إلى تنظيم إسلامي، ولم يتطلب ذلك أكثر من لباس معين وشكل مميز.

أمراء جماعات تمارس العنف والقتل والغدر، وتتهم كل من يرى غير رأيها بالممالة والنفاق، وقد يركب الموجة ويستغل الشعارات الإسلامية ويستخدمها في تحريك الأمة من لا فقه له ولا دين، بل قد يكون عدواً مدسوساً من قبل (الآخر) لصناعة هذه الصور المشوهة لإجهاض القيم الإسلامية وفقد الثقة بها.

إن إسقاط القيم الإسلامية على غير محالها، والعبث فيها على أيدي بعض الجهلة والمدسوسين من قليلي العلم والفقه، أو محاولة تدجين القيم الإسلامية والأحكام الشرعية لصالح السلطات الطاغية الغاشمة المستبدة، هو نوع من محاربة القيم والنيل منها، على أيدي أبنائها، أكثر مما ينال منها أعداؤها، وليس مستبعداً في محاولات الاختراق هذه أن يساهم الأعداء بصناعة هذه الصور المشوهة، لأن ذلك يشكل السلاح الأمضى في محاربة القيم الإسلامية، ركيزة حضارة الأمة ومعقد أملها، ورجاء خلاصها، على طريقة المثل القائل: «اقطعوا الشجرة بفرع منها».

إن عدم إدانة هذه الاجتهادات والمواجهات وصور العنف، لسبب أو لآخر، بذريعة أن ذلك يمكن أن يصب في مصلحة أعداء الدين والوطن، ويؤدي إلى خلخلة الصفوف،

قد كلفنا الكثير من الدماء والأموال، وأدى إلى انعدام الثقة بالقيم الإسلامية، ووصمها بالانحياز حتى عند بعض المتعاطفين معها.

ولعلنا نقول: بأن الأعداء استطاعوا أن يحققوا مآربهم فينا، وأن مثل هذه الصور المشوهة عن قيم الدين، التي تمارس من قبل بعض الجهلة من أبنائه أو من بعض الرموز وأصحاب المسوح الدينية المسوغين للطغيان، هي أخطر في الحساب النهائي على الإسلام والمسلمين من أعدائه؛ لأنها ممارسات لا يرضى بها عقل ولا دين، والأخطر من ذلك مواطأة شيوخ الجماهير الحاشدة أو زعامات الشوارع.

إن التضليل الديني والثقافي يتعاضم ويشتد خطره أكثر فأكثر عندما يتحول عدد ممن يحملون سمات الدين إلى سدنة للاستبداد السياسي ومسوغين لفعله، وبذلك يلتحم الجبت الديني والطاغوت السياسي.. بينما يذهب عدد آخر من أصحاب الرسوم الدينية إلى جماعات التطرف والإرهاب والمواجهة، بالحق وبالباطل، فالتحم الجبت مرة ثانية بالطاغوت ذي اللون الجماهيري، ويستمر الباطل ينازل الباطل، ويعم فكر الأزمة ثقافة المجتمع، ويبدأ التآكل والانحلال واللجوء إلى (الآخر) ليحقق الأمن والسلام، وعند هذه الدورة الحضارية يصل الحال إلى استدعاء الاستعمار لحفظ الأمن؛ وليس ذلك فقط وإنما هو اليوم استعمار مشروع مدفوع الأجر، والله الأمر.

حضارة النبوة.. رحمة للعالمين

وسعيًا منا لاستكمال الصورة، بعد أن تكلمنا عن فلسفة الحضارة الغربية وكيف أن جدليتها قائمة على فكرة الصراع، وأتينا لذلك بالأدلة من عالم أفكارها، كما أتينا على فتح نوافذ للإطالة منها على ممارساتها أو عالم أشتائها وأفكارها على حدٍ سواء، قد يكون من المفيد بعد هذا أن نحاول في المقابل، وبقدر ما يسمح به المجال، أن نأتي على ذكر فلسفة الحضارة الإسلامية، أو ما يمكن اعتباره فلسفة النبوة الخاتمة، التي انتهت إليها أصول النبوات في الحضارة والتاريخ الإنساني؛ إضافة إلى بعض التحليلات العملية التي طبقت في عالم الناس ولا تزال حتى يومنا هذا، على الرغم من حالة التخلف والتراجع التي يعيشها المسلمون اليوم، وكيف أنهما ما تزال تغري إنسان الحضارة المعاصرة، على مختلف مواقعه في السلم الحضاري، باعتناق قيمها والإيمان بها والإعجاب بقيمتها ومعطياتها، من أدنى المجتمعات في السلم الحضاري إلى أرقاها في المستوى المادي، هذا على الرغم أيضاً من صور التشويه والتزييف والمواجهة التي يمارسها أعداء الإسلام.

- الرحمة للعالمين:

ولعلنا نقول هنا: إن القاعدة الأساس، أو الركيزة الأساس التي تقوم عليها فلسفة الحضارة الإسلامية وتنطلق منها وتشكل مقصداً لها، بمعنى أنها تنطلق منها وتسعى لتحقيقها على مستوى الإنسان، هي: «الرحمة»، بكل أبعادها ومدلولاتها، حتى لقد حصر القرآن الكريم رسالة النبوة الخاتمة وحدد هدفها بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧).. والعالمين هنا لمن له أدنى إلمام بالعربية، لغة التنزيل، لا تقتصر على عالم الإنسان وإنما تتجاوز إلى العوالم الأخرى جميعاً، يقول تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨)، حتى جعل الله سبحانه وتعالى المخلوقات، على تنوعها عضويًا

ووظيفة، منشأها وأصلها واحد.. فهي متجانسة متأخية مترافقة بأصل المنشأ، يقول تعالى:
﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ
مَّن يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (النور: ٤٥).

فالرحمة، وهي أعلى درجات السمو والرقى والتعاطف والحنو والرأفة والإحسان، وهي منبع صفات وخصائص الخير جميعاً، هي غاية الشريعة وقاعدتها، فالتراحم بين الناس هو سبب تنزل رحمة الله عليهم، ورحمة الله تقتضي أيضاً التراحم بين الناس: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»^(١)، فالرحمة في الحضارة الإسلامية هي معيار السلوك الراقي المثير للاقتداء، الحائل دون القسوة والجفاء والانتقاص، قال تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنَّفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (آل عمران: ١٥٩).

- الرحمة على أرض المعركة:

وقد لا نستغرب في حضارة الإسلام إذا علمنا أن الرحمة هي من أعلى القيم المطلوبة حتى على أرض المعركة، أرض المواجهة والشوكة والتعبئة النفسية والعملية، حيث لا يجوز في المعركة الخروج عن القيم: لا يجوز أن يُقتل طفلٌ أو امرأةٌ أو شيخٌ كبيرٌ أو عابدٌ منقطع لعبادته، وألا يُقطع شجر، ولا يُعقر حيوانٌ إلا لما كلة.. وفي هذا المجال نماذج كثيرة معروفة في مظانها من سير الحروب والغزوات الإسلامية؛ حتى الحروب نفسها لا يبرر شنها في الإسلام إلا دفاعاً عن شيوخ الرحمة، وتحقيقاً لحرية الاختيار، والحيلولة دون الضغوط والإكراهات والعنف، يقول تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ (الأنفال: ٣٩)، أي حتى لا يكره إنسان ويُجبر ويُعنف ليحمل على ما لا يختار.

(١) أخرجه الترمذي، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- الرحمة بالحيوان:

والرحمة، التي هي مرتكز الحضارة الإسلامية وهدفها، لا تقتصر على عالم الإنسان - كما أسلفنا - وإنما تتجاوز إلى الكون كله، بحيواناته ونباتاته، يقول ﷺ: «فِي كَبَلٍ كَيْدٍ رَطِيَّةٍ أَجْبُرُ»^(١)، ويقول: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ (والهرة من السباع) رَبَطَتْهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشْبِاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا»^(٢).

ويوعد المسلم بدخول الجنة إذا أنقذ كلباً من العطش: «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الشَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأُ حُقَّةً ثُمَّ أَمْسَكْتُ بِفِيهِ، ثُمَّ رَقِي فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَعَفَّرَ لَهُ»^(٣).

- التسخير والارتفاق:

وليس ذلك فقط، بل الشعور بالمسؤولية تجاه حماية المرافق وعدم تلوثها وفي مقدمتها الرفق بالحيوان، حتى لقد وصلت الحضارة الإسلامية إلى أن يخصص أهلها أوقافاً للحيوانات المريضة.

فالتأخي مع الطبيعة بكل مكوناتها وموجوداتها، فلا تأليه لمظاهر الطبيعة وتعطيل لعقل الإنسان، ولا صراع مع الطبيعة وقهر لها وإنما تسخير وارتفاق بإحسان، يقول تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الجاثية: ١٣)، ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ

(١) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب التوبة.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة.

بِأَمْرِهِ إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾ وَمَا ذَرَأْنَا لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَنًا إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٧﴾ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَازِيرَ فِيهِ وَلِتَجْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨﴾ (النحل: ١٢-١٤)، ويقول الرسول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»^(١).

وإن الله سائل المسلم يوم القيامة عن أي إتلاف لموجودات الطبيعة، حتى العصفور يشكو إلى الله العبث بدمه، يقول ﷺ: «مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا عَجَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ»^(٢).

ومنطلق الرحمة جميعها بحضارة الإسلام هو الله، محل الإيمان، هو الرحمن الرحيم، وليس العدو القاهر المستهدف للإنسان، المواجه له، المتصارع معه.

- الأخوة.. ووحدة الأصل:

ومن الركائز الأساس في حضارة الإسلام وفلسفته أن البشرية جميعاً منحدرة من أسرة واحدة، وأن الإنسان أخو الإنسان، أحب أم كره، يقول تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ (النساء: ١)، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى﴾ (الحجرات: ١٣).

(١) أخرجه الترمذي، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) أخرجه النسائي، كتاب الضحايا.

وبذلك فلا مجال للتعالي والتمييز والفوارق بسبب اللون والجنس والقوم والذكورة والأنوثة، فالتساوي مقرر بأصل الخلق، وأصل المصدر الواحد، والتفاضل إنما يكون بالتنافس والكسب في إطار تكافؤ الفرص؛ وميزان الكرامة العطاء الأفضل (التقوى)، فلا قيمة في الإسلام للفوارق القسرية التي لا يد للإنسان فيها، وإنما التفاضل بالعمل والكسب، فالتفاضل والمفاضلة كسبية، والأكرم الأتقى، والرسول ﷺ يقول: «أَنْتُمْ بَنِيو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ»^(١)، وينهى عن التفاخر بالأحساب والأنساب: «لَيْتَهُيْنِ أَقْوَامٌ فَخَرَهُمْ بِرِجَالٍ أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْبُونَ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِنْدَتِهِمْ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَبْدَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ»^(٢).. وكان التأكيد على هذه الركائز والسلمات الحضارية من آخر وصاياہ ﷺ في خطبة حجة الوداع، حيث التأكيد على مقومات حضارة الإسلام، وفلسفتها، وأهمية حمايتها، وعدم توهينها، وكان الرسول ﷺ بذلك يبصر ما سوف يكون في المستقبل من انتهاكات لهذه الحقوق الطبيعية.

كما أن من الحقائق المقررة شرعاً وواقعاً في حضارة الإسلام وفلسفته وجود التنوع في الخلق بعامه والبشر خاصة، وأنه سنة كونية وخلقية سارية في الحياة، وأنه سبيل النمو والترقي والامتداد، ومحل المدافعة، فالله سبحانه وتعالى جعلنا، بأصل الخلق، شعوباً وقبائل، وجعل من آياته اختلاف ألسنتنا وألواننا، يقول تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾، ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوُجُوهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الروم: ٢٢)، ويقول: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾^(١) إِلَّا مَن رَّجِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴿ (هود: ١١٨-١١٩)،

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب.

(٢) أخرجه الإمام أحمد.

وبعض المفسرين يذهب في معنى الآية أن الله خلقهم للاختلاف، فعِلْمَةُ الخلق وغاياته اختلاف التنوع، الذي به يكون الإغناء والإثراء والتبادل المعرفي والثقافي والنمو والارتقاء والتنافس والتحريض الحضاري.. فوجود (الأخر) من لوازم استمرار الحياة، وجدليتها، وسننها في المدافعة والمنافسة والمغالبة الشريفة.

- التنوع سبيل التكامل:

وتتميز حضارة الإسلام وفلسفته عن غيرها باعتبار أن هذا التنوع والاختلاف والتباين إنما هو سبيل التعايش والتعاون والتكامل والتعارف: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾، فالأميز والأكرم والأفضل هو الأكثر عطاءً وإحساناً: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾، وأن الأقرب، الأحب إلى الله، الأنفع للناس، سئل رسول الله ﷺ: من خير الناس؟ قال: «أنفع الناس للناس»^(١).

والإنسان في حضارة الإسلام مخلوق مكرم مفضل بأصل الخلق، دون النظر إلى لونه أو جنسه أو حتى معتقده، يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (الإسراء: ٧٠)، وهذا التكريم الإلهي والكرامة الإنسانية لا تتحقق إذا روعت بأي عنف أو إرعاب أو إكراه، ذلك أن من لوازم التكريم وتحقيق الكرامة توفر حرية الإرادة والاختيار، فأبي إكراه أو إجبار أو عنف أو إرهاب أو تخويف أو قمع أو إقصاء أو إلغاء عدواناً على إنسانية الإنسان، وإلغاء لكرامته، وتأله للبشر على البشر، واعتداء على إرادة الله بإهانة خلقه المكرم.. وحيث إن الإنسان مخلوق عاقل، وبذلك فهو مكلف مسؤول، فإن من لوازم المسؤولية الحرية، إذ كيف يُسلب الإنسان حرية الإرادة والعمل ومن ثم يُسأل عما يفعل، إن كان لا يختار ما يفعل ويعتقد؟!!

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ٢/٢٠٩/٣، وصححه الشيخ ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة.

لذلك كان شعار حضارة الإسلام وفلسفته وخطابه إلى الناس جميعاً: ﴿لَا إِكْرَاهَ﴾ حيث تقتصر رسالة المسلم السائر على درب النبوة، على بيان طريق الرشد والإغراء باتباعه، وبيان طريق الغي والظلم والإكراه والإفساد لكرامة الإنسان وحرية والتنفير من سلوكه.

وبهذا الاعتبار تكون ممارسة الإكراه عصياناً لأوامر الله تعالى، فكيف والله يقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ﴾ ونحن نمارس الإكراه باسم الدين وطاعة الله؟ فهل يُطاع الله بمعصيته؟ حيث لا يمكن للمسلم أن يسمع قول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ﴾ ومن ثم يُمارس الإكراه؛ كما يكون الامتناع عن إكراه الناس وإجبارهم على (الدين) هو طاعة لله واستجابة لأمره.

وطالما أننا سلمنا بحقيقة التنوع والاختلاف في الخلق فيلزم عن ذلك تنوع الأديان والثقافات والأفكار والمذاهب والملل والنحل (تنوع الاختيارات)، ولولا وجود من لا يؤمن لما كان هنا داع لقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ والواقع دليل ذلك.

وخشية أن يحمل حبُّ الخير للناس المؤمن، الذي يسير على قدم النبوة، على إكراه الناس لاعتناق الحق (عطاء النبوة) جاء التحذير والنهي الإلهي وتحديد المهمة بدقة، يقول تعالى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ (النحل: ٨٢)، ويقول: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ (العنكبوت: ١٨)، ويقول تعالى مستنكراً ما يُحتمل أن يقع، حتى ولو بدافع خير: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: ٩٩)، ويقول: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ (الغاشية: ٢٢)، ويُجسم الأمر بقوله تعالى: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعَبِيدُ﴾ (ق: ٤٥)... إلى آخر الآيات ذات

المساحات الكبيرة في القرآن، حتى يكون المسلم على حذر وبينة من أمره وأسلوب دعوته.

لذلك نقول: إنما شُبرع الجهاد أصلاً لتحقيق حرية الاختيار والحيلولة دون الإكراه، فالمسلم في حضارة الإسلام وفلسفته يُفرض عليه أن يجاهد - إما على الفروض الكفائية وإما على الفروض العينية - فيقدم نفسه وماله في سبيل تحقيق حرية الاختيار للناس، وحماية إرادتهم، وحفظ كرامتهم، شعاره إضافة إلى قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ﴾ قوله تعالى: ﴿وَقَنِيْلُوْهُم حَتَّى لَا تَكُوْنُ فِتْنَةً﴾ (الأنفال: ٣٩).

والفتنة في أدل معانيها هي ممارسة العنف والإكراه على الناس لحملهم على خيارات وأفعال ليست من قناعتهم، فأين مفهوم الجهاد من الإرهاب والعنف والتطرف، وهو إنما جاء لحماية الناس من الإرهاب والعنف والتطرف؟

وقد لا يتسع المجال للحديث عن أبعاد الجهاد وميادينه ووسائله الكثيرة والمتعددة والمتطورة، وأن الجهاد بمعنى القتال هو إحدى وسائله وبعض ميادينه، وهو الحالة الاستثنائية لرد العدوان ودفع الظلم عن الأوطان والإنسان، والحيلولة دون انتقاص إنسانيته وكرامته.. والجهاد غالباً ما يشرع ويهدف إلى حماية المجتمع وحماية الإنسان وليس لإقامة المجتمع وبناء الإنسان، فلذلك مجاهدات ووسائل أخرى، يقول تعالى: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِيْنَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيْرًا﴾ (الفرقان: ٥٢)، فالقرآن بكل مضامينه وخطابه وأطروحاته وتربيته النفسية والعقلية وأحكامه الفقهية، إنما هو ميثاق المجاهدة؛ ومعجزة الإسلام ليست بفعل العصا وقوتها ولا بجد السيف وفاعليته ولا بالقوة المادية، وإنما معجزته المستمرة هي المعجزة الفكرية المعرفية، التي تمحورت حول بناء الإنسان الصالح وإعادة تشكيله.

- حضارة المعرفة:

لذلك يمكن القول: إن حضارة الإسلام وفلسفته إنما تمحورت حول المعرفة، وانطلقت منها، فكان أول ما نزل من الوحي: ﴿أَقْرَأْ﴾ ولم تنزل آية السيف ولا المواجهة إلا عند تعرض المجتمع الإسلامي إلى العدوان، وشرعت آية السيف لرد العدوان، ذلك أن المعرفة هي القوة الحقيقية، هي القوة المرنة، التي ترقى بعقل الإنسان وتبني إرادته، وتصوب منطقته، وتحفظ كرامته ومكانته.. والقراءة والإقراء والعلم والتعلم هي مساحة المجاهدة الحقيقية والجهد الأكبر.

فالأمة المسلمة لم تخرج للناس من خلال الجغرافيا أو اللون أو الجنس أو الطبقة، وإنما أخرجت وتشكلت من ذلك جميعه، تشكلت من خلال ﴿أَقْرَأْ﴾، من خلال المعرفة المتاحة للناس جميعاً، وهي الأمة الوحيدة، حضارياً وتاريخياً، التي تشكلت من خلال كتاب، وامتدت وتوسعت من خلال الفكرة، واستقطبت كل أنواع الجنس البشري، بكل جغرافيته وألوانه وأوضاعه الاجتماعية، فجاءت حضارة إنسانية، لكل جنسٍ أو لون أو جغرافيا فيها نصيب.

فهي حضارة المشترك الإنساني، والتكامل الإنساني، والتعايش الإنساني ﴿تَعَارَفُوا﴾، ونبوتها الخاتمة تمثل المشترك النبوي، أو مشترك النبوة تاريخياً، حيث اعترفت بالنبوات السابقة، وإليها انتهت أصولها، وهي التي كملت البناء النبوي ليغدو مشتركاً إنسانياً تاريخياً، وكان من آخر ما نزل من الوحي ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣) فالإكمال والاكتمال إنما هو للدين الذي بدأ بآدم، ومر بالأنبياء جميعاً، وانتهى إلى الإسلام، يقول الرسول ﷺ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا

فَأَحْسَبُهُ وَأَجْمَلُهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَيْبَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّيْبَةُ؟ قَالَ: فَأَنَا اللَّيْبَةُ وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ»^(١).

فهي نبوة المشترك الإنساني، والمشارك النبوي، والمشارك الحضاري، لذلك فإن رسالتها الأولى البلاغ المبين، وإحقاق الرحمة بالعالمين، ومجاهدتها دفع للظلم والعدوان والحيلولة دون القمع والقهر والعنف والاضطهاد: ﴿وَقَلِّبُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ (الأنفال: ٣٩)؛ لأن إلغاء إرادة الاختيار وانتقاص إنسانية الإنسان وإلغائه وإكراهه أشد عليه من القتل ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (البقرة: ٢١٧).

لذلك نقول: إن من الأمور الخطيرة اليوم تشويه أهداف الجهاد ومعانيه، وممارسة الخلط والتدليس المتعمد بين مفهوم الجهاد ومفهوم الإرهاب والعنف والتطرف؛ والجهاد إنما شرع لمعالجة ذلك والحيلولة دون وقوعه.

إن محاولة إلغاء الجهاد من مؤسسات التعليم والثقافة والإعلام والمناهج بحجة تجفيف منابع الإرهاب، دون تشجيع أو تقديم للبديل المعتدل، أو تصويب بعض الجنوح الواقع أو المتوقع؛ هو مساهمة في تأجيج الإرهاب وتشجيعه؛ فالأمر الذي لم يعد خافياً أن الإسلام هو المستهدف وليس الإرهاب والعنف والتطرف، ورب ضارة نافعة، حيث ساهم ويساهم ذلك بيقظة الأمة، وإبصار أعدائها، والاستمساك بقيمها، ومدافعة خصومها.

والجهاد هو إحدى وسائل تربية الأمة، والارتقاء بها، وضبط مسارها، وليس أمراً منفلتاً، ولا حركة قوة عمياء باطشة لا تميز، وإنما للجهاد آداب وأحكام وأهداف لا بد من الالتزام بها، وهو عبادة من أعلى العبادات، فهو رأس سنام الإسلام.

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب.

لذلك ففوق بعض الجنوح أو الخطأ في ميادين المعركة، أو حصول حالات استثنائية، أو التعسف في استعمال بعض الحقوق والممارسات وتطبيق الأحكام، لا تغير من حقيقة الجهاد شيئاً، ولا تقود إلى العمل على إلغاء الجهاد، وإنما إلى تصويب ممارساته؛ لأن الغاية لا تبرر الوسيلة في شريعة الإسلام؛ وفي ضوء ذلك كله يمكن القول: إن الجهاد فعل حضاري إنساني وليس عملاً إرهابياً عنيفاً؛ وإن امتطاء بعض أصحاب الفقه القليل والرؤى القاصرة والمتحمسين لخيول الجهاد وإعلان أنفسهم أمراء للجهاد، يمارسون تكفير المسلمين، بسبب بعض الأخطاء والخطايا، ويسقطون عليهم أحكام آيات الكفار والمنافقين، ويعثون بالأرواح والأموال والأمن، ويروّعون المجتمعات، ويقتلون بدون تمييز، ويستبيحون دماء الأولاد والنساء وما إلى ذلك، ويُسقطون الأحكام الشرعية على المجتمعات، ووصمها بأنها دار حرب أو دار جاهلية، وما إلى ذلك، ليسوغوا فعلتهم، فهذا تشويه لحقيقة الجهاد، وعبث بأحكامه ومفهومه وآدابه ومقاصده، قد يكون لأعداء الإسلام نصيب في صناعة ذلك، حتى ولو سقط في فخاخهم بعض بسطاء المسلمين.

ويبقى أن نشير إلى أن الأصل في الإسلام تحقيق السلم والأمن للإنسان والمجتمع، وأن الإذن بالقتال، وهو استثناء، يقول تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (الحج: ٣٩) إنما شرع دفاعاً للاعتداء، ورفعاً للظلم، وحماية للأمن، وتحقيقاً لحرية الاختيار، ودرءاً للفتنة، وأن وسيلته في خطاب (الأخر) الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن اعتماد المعرفة وتحقيق الاقتناع هو وسيلة هذا الدين وميدان مجاهداته، وأن أدواته وسلاحه القلم، فهو المحراث الحضاري لبناء الحضارة الإنسانية.

فالإسلام دين السلام، والدخول في السلم والسلام وتوفير الأمن والأمان واستبدال الحوار بالمواجهة هو منهج دعوة الإسلام، وهذا ليس خياراً في الإسلام وإنما هو دين من الدين، واستجابة لأمر الله، تعالى بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ

كَأَفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿البقرة: ٢٠٨﴾..
فالسلم والسلام والأمان من خصائص المؤمنين وأوامر الرحمن، والعدول عنه سقوط في طريق
ومنهج الشيطان ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ﴾ (النور: ٦٣).

حتى إذا اضطر المسلمون لدخول القتال بشروطه وأحكامه المعروفة في مظانها من كتب
الفقه، وبعد دخول المعركة رغب عدوهم في الهدنة وإيقاف القتال، فما على المسلمين إلا أن
يستجيبوا لأمر الله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ (الأنفال: ٦١)،
حتى ولو كان النصر وشيكاً والغلبة تلوح في أفق المعركة، فحالة السلم كانت ولا تزال هي
المناخ الملائم للدعوة، لأن وسيلتها الحجة والبرهان، وليس القوة والقهر والحسام، ولم يكن في
العنف خير في كل الظروف والأحوال، والله يعطي على اللين ما لا يعطي على الشدة،
والرسول ﷺ يقول: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ
الْغَضَبِ...»^(١)، والاستقراء يؤكد أن الإسلام انتشر في كل العالم تقريباً ولا يزال، على
الرغم من ضعف وتأخر المسلمين، بالحجة والدعوة والسلم وليس بالفتح والقتال والحرب.

ونستطيع القول بكل اطمئنان: بأن توفير الأمن والسلام والأمان هي من مقاصد
الدين، والمناخ الملائم لامتداد الإسلام، فالله سبحانه وتعالى سمى صلح الحديبية (الفتح
المبين)، وأن فاعلية وسائل وأدوات مناخ السلم والحرية وسلاحها الحجة هو الأقوى
والأفضل مما تحمله فترات المواجهة والسلاح، التي قد يحملنا عليها أعداء الإسلام،
فبالحسابات البشرية البسيطة والاستقراء التاريخي ندرك أنهم هم الأملك للقوة والجبروت
ونحن الأملك للحجة والعدالة، لذلك فإن الخير دائماً في أن يكفي الله المؤمنين القتال،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب.

المكروه إسلامياً، يقول تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ (الأحزاب: ٢٥)، ويقول: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ (البقرة: ٢١٦).

فالسلم والأمن، سواء في ذلك الأمن السياسي أو الاجتماعي، هما من أجلّ النعم في الإسلام، حيث امتن الله على قريش، القاعدة البشرية لنزول الإسلام، بقوله: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ (قريش: ٣-٤)، فالأمن والسلم وانحسار العنف والترويع والإرهاب والإرعاب من أهم سمات المجتمع المتحضر، أو إن شئت فقل هما معيار الحضارة من بعض الوجوه، بل من كل الوجوه.

واللافت حقاً أن قبلة المسلمين (وجهتهم) سميت البيت الحرام، وهي التي يتجهون إليها كل يوم خمس مرات، ويحجون إليها مرة في العمر على الأقل، ويعتمرون كلما أتاحت لهم الفرصة، وهي بكل أوصافها ومواصفاتها وأحكامها واحة للسلم والأمن، يقول تعالى بشأنها: ﴿وَمَنْ دَخَلُهَا كَانَ آمِنًا﴾ (آل عمران: ٩٧)، فالقتال والاعتداء وقطع الشجر وعقر الحيوان وصيده كلها محظورات في الحرم.. هذه المعاني الكبيرة يعيشها الحاج والمعتمر، حيث يمثل الحج فترة تدريبٍ على السلم والأمن، وتصويبٍ للمسيرة، وانخلاعٍ من الأخطاء، والعزيمة على عدم العود، حيث يدخل الإنسان بهذا النسك التدريب في قضاء فترة سلم مع النفس والبيئة والمجتمع وجميع المخلوقات، ليشكل ذلك أتمودجاً يسترد معانيه كلما توجه للحرم في صلاته يومياً، من طلوع الفجر إلى غسق الليل.

وليس ذلك فقط، فلقد عرف العرب قبل الإسلام، وهم مادة الإسلام وقاعدته الأولى التي حملته للناس، أربعة أشهر تسمى عندهم الأشهر الحرم، تشكل ثلث السنة، تعتبر فترة

هدنة وسلام مقدس لا يجوز انتهاكها، ولما نزل الإسلام أكد هذه الحرم وأقرها، قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ﴾ (التوبة: ٣٦)، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ (البقرة: ٢١٧).

فالسلم وعدم العنف والمواجهة هو الأصل، والمواجهة والعنف هي الاستثناء، ولا تباح إلا لرد العدوان ومدافعة الظلم.. والاستقراء التاريخي، وقراءة الحضرة تؤكد أن الأمة المسلمة والحضارة الإسلامية تاريخياً كانت ولا تزال محل استهداف وعدوان واستعمار، وأن الأمة المسلمة استطاعت أن تشكل من المدافعة بقيم الإسلام قوة مانعة من السقوط والذوبان، ودافعة للنهوض والتجاوز لحالات الوهن والإنهاك، حتى أن القيم الحضارية الإسلامية استطاعت أن تقلب المعادلة أو المسلمة الحضارية القائلة: بأن المغلوب دائماً مولع بتقليد الغالب؛ أما في تاريخ الحضارة الإسلامية فكانت حضارة المغلوب وقيمه أقوى من سواعد الغالب وقوته، فتحول الغالب ليؤمن بقيم المغلوب وينشرها.

- سمات حضارية:

وعلى العموم يمكن القول: بأن حضارة الإسلام وفلسفته، أو قيم الإسلام في الكتاب والسنة:

- تهدف إلى إلحاق الرحمة بالعالمين: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧).

- تمثل المشترك الإنساني لعطاء النبوة المديد: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَن أَقِيمُوا الدِّينَ ...﴾ (الشورى: ١٣)، ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣).

- تؤمن بالتنوع البشري كحقيقة بشرية كونية، كما تؤمن بالاختلاف: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ ^(١١٧) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴿١١٨﴾ (هود: ١١٧-١١٨).

- تؤمن بالتعايش والتعاون والتكامل بين الحضارات والثقافات ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ (الحجرات: ١٣).

- تعترف بـ (الأخر) وتعتبره مواطناً في مجتمعها ومحل الحوار والمناقشة والمناقفة والدعوة، وتدعوه بالحكمة والموعظة الحسنة، وتجادله بالتي هي أحسن، وتحترم مواظنته: «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بغيرِ طيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ^(١).

ولا أدل على ذلك من أن الكثير من الفلاسفة والمفكرين في حضارة الغرب اليوم، من الداعين إلى الحوار بين الحضارات، يحاولون استلهام روح جامعة قرطبة الأندلسية التسامحية عندما كان الحكم الإسلامي في إسبانيا (في القارة الأوروبية) كأنموذج للتعايش، بينما أقامت قيادة ما يسمى بحروب الاسترداد، التي أعقبت الحكم الإسلامي، المحارق ومحاكم التفتيش، ومارست التعذيب والحرق والتهجير لكل مغاير في الدين والمذهب.

- تقدم الأمن والحماية والبر والعدل للآخرين، الذين لم يتعرضوا للمسلمين بالأذى والاعتداء: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المتحنة: ٨).

(١) أخرجه أبو داوود، كتاب الخراج والإمارة والفيء.

- تقدم الحماية والأمن للمستجير واللاجئ والمحتمي بالمسلمين، وتؤمن له الوصول إلى مأمته: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ (التوبة: ٦).

- تؤمن بحرية الاختيار وكرامة الإنسان واحترام إرادته: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة: ٢٥٦).

- تؤمن بالأخوة الإنسانية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ (الحجرات: ١٣).

- تؤمن أن الإنسانية منحدره من أصل واحد: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ (النساء: ١).

- لا تشجع القتال والمواجهة إلا لرد الاعتداء: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة: ١٩٠).

- تستشعر بالمسؤولية تجاه الكون والإنسان والحيوان والحياة: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلُكُمْ﴾ (الأنعام: ٣٨)، «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ (والهرة من السباع) رَبَطْتَهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمْتَهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلْتَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزُلًا»^(١).

- تعتبر المرأة شريكة الرجل في بناء الحياة، فهي تمتلك الأهلية الكاملة كما تمتلك حرية الإرادة واختيار الزوج وإبرام عقد الزواج، ولها حق الخلع والافتراق، كما لها حق المشورة في إدارة شؤون الأسرة، لا يجوز عضلها ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ (النساء: ١٩)،

(١) أخرجه مسلم، كتاب التوبة.

ولا إكراهها في داخل الأسرة: ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا... ﴾ (البقرة: ٢٣٣).

- وتقرر بأن المرأة محلٌ للتكاليف الشرعية والاضطلاع بالوظائف الاجتماعية وأهلية الموالاة في السياسة والإدارة والحسبة: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (التوبة: ٧١)، وتؤمن وتدافع وتناصر وتبايع وتهاجر... إلخ: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجِرَاتٍ فَاَمْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۗ ﴾ (المتحنة: ١٠).

- تعتمد معيار أن الأكرم هو الأتقى: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى ﴾ (الحجرات: ١٣).

- مرتكزات معرفية ونفسية:

إضافة إلى ما سبق من سمات للحضارة الإسلامية، يمكن أن نشير إلى بعض المرتكزات، التي يقوم عليها البناء الحضاري والتي تشكل الأسس النفسية والمعرفية للبناء الثقافي والفعل الحضاري، والتقوى من الإرهاب والعنف والتطرف، وتحقيق النسيج الاجتماعي المتجانس، بعيداً عن الحقد والقهر وانتقاص حقوق الإنسان، ويأتي في مقدمتها:

- الأخوة في الدائرة العالمية: الإنسان أخو الإنسان، وفي الدائرة الإيمانية وبناء الأنموذج المنفتح المثير للاقتداء ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾، «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(١).

- العدل حتى مع الخصوم، ذلك أن غيابه على المستوى السياسي والاجتماعي هو فتيل العنف والتطرف: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ (النحل: ٩٠)،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلٰٓى اَلَّا تَعْدِلُوْا اَعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى﴾ (المائدة: ٨)،
﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوْا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبٰى﴾ (الأنعام: ١٥٢).

- الإحسان، وهو مرتبة فوق مرتبة العدل، حيث العدل يعني إتاحة تكافؤ الفرص وإعطاء كل ذي حق حقه، بينما الإحسان يعني ألا نكتفي بإعطاء الناس حقوقهم بل نتنازل لهم عن بعض حقنا: «إِنَّ اللّٰهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ»^(١).

- الرحمة: وهي الغاية التي جاءت من أجلها الشريعة: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعٰلَمِيْنَ﴾.

- العفو: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِيْنَ﴾ (الأعراف: ١٩٩)،
«اذهبوا فأنتم الطلقاء»^(٢).

- الإيثار: وهو تفضيل الآخر على النفس: ﴿وَيُؤْتِرُوْكَ عَلٰى اَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ (الحشر: ٩).

- الحب: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(٣).

- المساواة: «النَّاسُ بَنُو آدَمَ وَخَلَقَ اللّٰهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ»^(٤).

- الدفع بالتي هي أحسن، ومعالجة العداوات والاعتداءات بالإحسان:
﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (فصلت: ٣٤).

(١) أخرجه الترمذي، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) من خطبة الرسول ﷺ في فتح مكة.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان.

(٤) أخرجه الترمذي، وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- الاعتراف بـ (الآخر) ومجادلته بالتي هي أحسن: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (العنكبوت: ٤٦).

- الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (النحل: ١٢٥).

- اعتماد الحوار والتزام أدب المعرفة: ومحاولة الانطلاق من أرض متجانسة، وبناء المشترك الإنساني: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ (آل عمران: ٦٤).

وهكذا، فإن الاستقراء في ذلك يطول ويطول، لكن ما أتينا على ذكره هو نماذج ونوافذ للإطلالة منها على حضارة الإسلام وثقافته، وهي ليست قيماً خيالية مثالية عصبية عن التطبيق، وإنما هي نماذج للاقتداء، حفلت بها مسيرة الحضارة الإسلامية في كل عصورها، تضيق وتتسع لكنها لم تنقطع، لتكون دليلاً على خلود الإسلام وقدرته على الإنتاج الحضاري في كل زمان ومكان وإنسان.

- في الشورى.. وقاية وعلاج:

الشورى كقيمة اجتماعية وسياسية وتربوية وإدارية، بدءاً من الأسرة ومروراً بالمدرسة والجامعة والمعهد والنادي ومناهج التربية والتعليم والإعلام ومؤسسات ما يسمى اليوم بمؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمة ذلك كله المؤسسات السياسية، تعتبر جماع الأمر كله، والميدان الأساس لتداول الرأي والحوار وامتصاص أسباب العنف والتطرف والإرهاب وسائر أشكال التعصب والاحتقان؛ وليس ذلك فقط وإنما هي اللقاح الشافي من العنف والتطرف، المحقق للمناعة والوقاية، ذلك أن الشورى هي الرئة التي يتنفس فيها الفرد والمجتمع، فتحول دون سائر الاحتناقات.

والشورى هي:

- أبرز خصائص المجتمع المسلم وسمات حضارة الإسلام، يقول تعالى واصفاً مجتمع المسلمين: ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَى بَيْنَهُمْ﴾، ويقول مخاطباً الرسول ﷺ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ ليرسي القاعدة الأساس في مجتمع المسلمين على امتداد العصور.

وإذا وضعنا هذا التنزيل: ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَى بَيْنَهُمْ﴾، ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ - على خلوده وامتداده- في إطاره الزمني، أي قبل خمسة عشر قرناً، حيث كان الحكام إما آلهة أو متحدثين باسم الآلهة ومنفذين لإرادة الله، لا يمكن مخالفتهم ولا معارضتهم ولا التقدم بين أيديهم؛ لأن في ذلك معصية ومخالفة لأمر الله، فجاء الإسلام ليفك هذا الارتباط لأول مرة في تاريخ البشرية بين الحكم والألوهية، ويعيد الحاكم إلى وضعه البشري، يجري عليه كل ما يجري على البشر من خطأ وصواب وحاجة إلى الآخرين، ووضع الأطر السياسية والقيم السياسية والاجتماعية ليحول بذلك دون الاستبداد السياسي والظلم الاجتماعي، الذي يولد العنف والتطرف والإرهاب.

فيذا وضعنا هذا التنزيل في إطاره التاريخي، أدركنا قيمة هذا العلاج المبكر لوقاية المجتمعات.

- تشعر الفرد بقيمته وكيانه وقيمة رأيه، وتشكيل شخصيته الاستقلالية، وتطمئنه على مستقبله، دون مفاجآت، لمشاركته باتخاذ القرار، وبذلك يصبح هذا القرار من اختياره، من بعض الوجوه، وليس مكرهاً عليه؛ لأنه ساهم بإنشائه.

- فرصه لتداول الآراء، والمثاقفة والمحاورة والمناظرة والمجادلة، فالشورى تشكل مساحة سياسية واجتماعية هي أشبه ما تكون بالمناطق الحرة في الاقتصاد، بعيداً عن أي رقابة أو قيد، وفي هذا ما فيه من التدريب على الحرية، وفتح قنوات التواصل، وتفريغ الاحتقان السياسي والفكري والاجتماعي.

- فرصة للإفادة من كل الآراء في اتخاذ القرار، فهي اجتماع عقول في عقل، وانضمام تجارب إلى تجربة.
- تقضي على الدكتاتورية وحكم الفرد، الذي يؤدي إلى الاستئثار بالرأي، والاستئثار بالحكم، والاستئثار بالمال، وتحقق استشعار المسؤولية والرقابة.
- مجال وميدان لإنضاج الرأي بعد تقليبه على وجوهه جميعاً، ليخرج بعد المشاورة رأياً نضيجاً متزناً معتدلاً بعيداً عن الإفراط والتفريط، ذلك أن التفاوض والتلاقح الفكري وتبادل وجهات النظر ينتج رأياً معتدلاً بعيداً عن التطرف والغلو.. فالشورى ميدان لامتناهات كل أشكال التمرد والعصيان والعنف والتطرف، وتحريك للآراء، وترويض للعقول، واستنبات للحلول.
- أداة لإدارة جميع شؤون الحياة، حيث لا يقتصر دورها على اختيار الحاكم فقط وإنما يتجاوز لإدارة جميع شؤون الحياة.. فأس البلاء، في تقديرنا، يكمن في غياب ثقافة الشورى والحوار، وغياب ممارسة الشورى والحوار عن جميع أنشطتنا، وتركها معلقة على المنابر وفي ساحات الوعظ والإرشاد.
- وقد تكون الإشكالية التي نعيشها، كثمرة للتخلف، أن حياتنا تحولت إلى شعارات نكاثر بها ونفاخر، دون أن يكون لها نصيب في حياتنا العملية، حيث حال الكثير منا مع الشورى كحال الذي يستغرق وقته البحث في حكم مندوب يفوّت عليه أداء واجب مكتوب.
- وما نزال بعد أربعة عشر قرناً، محملة بالكثير من المآسي والإصابات، نتيجة للاستبداد السياسي، نطرح إشكالية: هل الشورى مُلزِمة أم الشورى مُعلِمة؟ ونكتفي بالجدل حول إلزامية الشورى وإعلاميتها والجدل حول مفاهيمها ودلالاتها عن ممارستها.
- وقد نساق إلى معارك وندخلها ونستنزف فيها طاقاتنا وأموالنا وأشخاصنا، دون أن ندرك أبعادها بدقة؛ وكم أخذ منا ذلك وقتاً وجهداً ومالاً - حيث الفعل وإدارة

المعركة الفكرية والسياسية بيد خصومنا- لبيان ميزة الشورى عن الديمقراطية، ومعارضتها للديمقراطية، ودخلنا معارك ثقافية وسياسية في مواجهة الديمقراطية، وتكفير دعائها، وكأن المعركة بين الديمقراطية وبين الشورى، بعيداً عن فقه واقعنا بدقة، ذلك أن المعركة الحقيقية تدور اليوم بين الديمقراطية والاستبداد السياسي القابع في بلادنا، الممسك بأنفاسنا، وأن أي مدافعة للديمقراطية هي تمكين للاستبداد السياسي، ودفاع عنه، شئنا أم أبينا؛ علماً بأن الديمقراطية هي التي تتيح لنا فرصاً ما يلبث أن يغتالها الاستبداد السياسي؛ وليس أقل من ذلك شأناً مدافعة الديمقراطية كطريقة للإدارة والحكم؛ لأنها قيمة غربية ليست من نبات أرضنا، وكأن الاستبداد السياسي والظلم الاجتماعي من نواتج ثقافتنا وحضارتنا!

وليس أقل من ذلك أيضاً ما أنفقنا من مال وقدمنا من رجال وتضحيات من قبل في مواجهة الماركسية والشيوعية لمناقضتها للإسلام في معركتها ضد الرأسمالية، ومن ثم رأينا ما انتهى إليه حال الذين دفعوا الشيوعية لمصلحة الرأسمالية وكيف تحولوا إلى مجرمين من نوع خاص، لا يتمتعون بحقوق مجرمي الحرب؛ وهكذا تدور الرحى، ونقيم معاركنا في فراغات يرسمها غيرنا، وتعيش بلادنا العنف والتوتر والتطرف كإفراز طبيعي لاستمرار الفشل والإحباط وغياب الشورى والحوار وانسداد قنوات التعبير، في الوقت الذي تطورت فيه عند الآخرين أدوات ووسائل وأوعية استطلاعات الرأي واستبيانات قراءة توجه الرأي العام وتحولاته، فأصبحت علماً يكاد لا يخطئ؛ فكثير من استبيانات الرأي تمنح مؤشراً مسبقاً عن النتائج التي تصير إليها الانتخابات، أما نحن فما نزال نبدي ونعيد في إلزامية الشورى وإعلاميتها، ويستمر إلهأؤنا بعيداً عن المجالات المجدية لنا ولأمتنا ولحضارتنا وللعالمين.

خلاصة القول

ونحب أن نعاود التأكيد أن ظاهرة العنف والتطرف ظاهرة مركبة معقدة تتداخل فيها عدة أسباب - كما أسلفنا - فالعنف الفردي قد يرد إلى سبب واحد على الأغلب أو أكثر، لكن عندما تصل الإشكالية إلى مستوى الظاهرة فردُّها إلى سبب واحد فيه الكثير من السذاجة والتبسيط والتهوين، الذي لا يقل عن التوهم والسذاجة بأن حسمها واقتلاعها يمكن أن يتحقق بالحل الواحد الأمني، أو بالعلاج الأمني، وعندها يصبح حالنا كالمستجير من الرمضاء بالنار.

وخلاصة الرأي في تقديرنا أن من الأسباب الرئيسة لنشوء الظاهرة ونموها وتدايعاتها: الاستئثار بالسلطة، والاستئثار بالثروة، وإيجاد التغطية الشرعية أو الدينية، وما يفرزه ذلك ويستتبعه من الممارسات التي قد تستقل بذاتها فتصبح أسباباً تزيد الظاهرة تعقيداً وتجذراً وخطورة، وتساهم بتكبيرها وتوسيع نطاقها وامتداد آثارها كدحرجة كرة الثلج.

ولعلنا نقول: بأن الاستبداد بالسلطة يستدعي أو يولد أو يقتضي الاستئثار بالثروة، فالاستبداد السياسي يُورث القمع، والقهر، والإقصاء، والتأله، والجيروت، والطغيان، وإشاعة الخوف والرعب، والإلغاء لإنسانية الإنسان، والهدر لكرامته، وتعطيل ملكاته، ومطاردته، وكتبته، وحرمانه من التفكير الحر وممارسة التفكير، وانسداد أفنية التعبير، والحرمان من المشاركة بالرأي، واعتماد القوة بدل الحجة، وتقديم أهل الثقة والولاء للحاكم وحواشيه على أصحاب الخبرة والمعرفة، واتساع هواجس الخوف، بسبب التجسس على تصرفات الناس وأفكارهم، وما يتولد عن ذلك من

ممارسات الثأر وتصفية الحسابات والكبر والتعالي وتعويض مركب النقص وتغطية الفشل في الحياة الجادة.

وغالباً ما يستقطب الاستبداد السياسي نوعيات الفاشلين الذين يجدون عندهم بغيتهم، حتى ليتمكن القول: بأن المستبدين والجبارين والدكتاتوريين هم الذي يستأثرون بالتصرف في السلطة، والناس من حولهم أشبه ببعض المخلوقات التي تحيط بحامل طبق الحلوى، فيشكلون طبقة يستخفهم الحاكم المستبد فيحولهم إلى قطع مزيف، ويستخفونه فيصدق مدحهم وما يلقون عليه من الألقاب الكاذبة، من مثل الإلهام والبطولة والذكاء الخارق، وعندها تتحول الانكسارات إلى انتصارات، والفشل إلى نجاح، وتحتل المجتمع ثقافة العبودية المتبادلة.. فهو يدعن لهم طلباً لدعمه ومساندته وضمناً استمراره، وهم يدعون له لضمناً مصالحهم ومكاسبهم، التي لا تؤهلهم إمكاناتهم الذاتية للحصول عليها، فتصبح مربوطة بوجوده، وكأنه الرزاق المحيي المميت، يعبدونهم ويعبدونه (!)

في هذا الجو الخانق، والعسف، الذي يصيب كل شيء، وفي مقدمة ذلك الحرمان من الكرامة والإنسانية، تتحول أجهزة الأمن والجيش من الدفاع عن الوطن ورد الأعداء والطامعين إلى حماية الحكم ومطاردة الشعب، وعندها يتحول الإنسان إلى لغم مهياً للانفجار والعنف والتطرف وفعل أي شيء؛ لأنه فاقد لكل شيء، ومطارد في كل شيء.

وحتى يضمن الاستبداد تحقيق المنافع لجيوش الأتباع وعناصر الأمن والإنفاق على المحاسيب لا بد أن يستأثر بالثروة، وعندها يتحالف ويلتحم رأس المال مع السياسة، ويمتد الفساد لينال كل نواحي الحياة، الاجتماعية والاقتصادية، وتشمل المجتمعات، وتتوقف المحركات الاجتماعية، وتنتعش البطالة، ويكثر الحرمان، ويعم الفقر والقهر، وينمو الحقد،

وتنتهك القيم، ويُستفز الناس في عقائدهم وقيمهم وتقاليدهم الاجتماعية، فلا تنمو في المجتمع سوى الرذيلة والإباحية، ولا تتقدم إلا أجهزة القمع والتجسس، ولا تتوفر الحرية إلا لممارسة الرذيلة.

في هذا المناخ القلق فاقد التوازن، الذي يحرم الناس من الحياة السوية، ويغلق عليهم كل مجالات الحركة والكسب والتعبير وتحقيق الذات، إلى جانب الاستفزاز والتحدي من سقطة الناس ورعاعهم؛ يتحول المجتمع إلى ساحة مزروعة بالألغام المؤهلة للانفجار، وإلى بركان كبير يلقي بحممه التي قد تأتي على الأخضر واليابس.

في هذا الجو، تنمو البطالة والفقر والجوع والجنوح والجرائم المنظمة والتشرد والتفكك الأسري والعصابات، التي قد تستظل بظل الأنظمة المستبدة، بالحق والباطل، وتكثر الذرات الصغيرة التي تتجمع وتحالف لتشكل ظاهرة التطرف.

هذا الطاغوت السياسي والمالي، يتطلب بطبيعة الحال توفير طبقة من المثقفين الحونة لمسؤولياتهم وفقهاء السلطان، الذين يبيعون دينهم بعرض من الدنيا قليل، لممارسة السدانة وإيجاد المسوغات السياسية والشرعية لهذا الطاغوت، فلكل طاغوتٍ كهنته، الذين تشرّب أعناقهم لكنز الذهب والفضة، على الرغم من تحذيرنا من تسرب علل التدين عند الأمم السابقة، التي كانت سبب هلاكهم وانقراضهم حيث هلكوا بالطاغية، يقول تعالى: ﴿ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (التوبة: ٣٤)، آية نزلت في رجال الطاغوت الديني وليس في الطغاة؛ لأنهم الأخطر في صناعة التضليل، وتغييب الوعي، وتعطيل الفاعلية، وعند ذلك تصل الأزمة إلى التحالف غير المقدس، أو الثالث غير المقدس، وهو:

الطاغوت السياسي، الاستئثار بالسلطة؛ والطاغوت الاجتماعي والاقتصادي،
الاستئثار بالثروة؛ **والجبت** (الكهانة الدينية)، الاستئثار بالتفسير الديني وابتداع الحيل
الشرعية، التي تشكل المسوغ والغطاء الشرعي الديني لذلك.
وليس أقل شأنًا وخطورة، في صناعة التطرف والعنف وتوفير أسبابه، ذهنية
التجيش، ولكل طاغوتٍ جيشه، والتحشيد، والتحميس، والخطب الرنانة، والانفعال،
وإغراق الساحة الثقافية والدينية بمجموعة من المبادئ والشعارات، وإذكاء عاطفة
الجماهير وتأجيحها وربطها برايات الجهاد وتعطشها إلى ممارسة الاستشهاد، طمعاً في نيل
الثواب والفوز بالجنة، وإثارتها واستفزازها بخطورة الواقع وثقل ضغوطه، ومن ثم تركها
لمصيرها، بعد أن تحققت الزعامات، دون أن تضع الأوعية الشرعية لحركتها، والخطط
المدروسة والموضوعية لفعالها، والتقدير الدقيق للظروف المحيطة والاستطاعات المتوفرة،
فتتحول إلى ألغام موقوتة تنفجر هنا وهناك، وقد تنفجر بنفسها وبمجتمعها؛ ذلك أن
انعدام الرؤية والاستراتيجية للعمل يؤهل هذه الجماهير المتحمسة للاستغلال والتحرك
والاختراق، والاستعداد لتقديم التضحيات في غير مواضعها وزمانها ومكانها، تتحول
لتصبح مخزناً للتضحيات وأدوات تُصَفَّى بدماؤها الحسابات الإقليمية والدولية، كما تقفز
على أكتافها زعامات لا تقصر في استغلالها أيضاً لبناء زعامتها.

- سبيل الخلاص:

إن أصل العنف والشر والإرهاب والعدوان كامن في تسلط الإنسان على الإنسان، وإن
هذا التسلط وهذه الممارسات الظالمة أخذت في التاريخ أشكالاً وألواناً متعددة.
- فتارة كانت تمارس بصورة مالك الأرض على العاملين فيها (أقنان الأرض)،
- وتارة تمارس باسم صاحب العمل على العاملين عنده؛ ومعروف تاريخياً
ما أحدث ذلك من ضحايا وثورات،

- وتارة باسم الحكام، خلفاء الله في الأرض، والمتحدثين باسمه، فيما سمي بنظام «الحكم الشيوقراطي»

- وتارة تمارس السلطة باسم الدين، حيث رجال الدين والكهنة، الذين يحتكرون فهم الكتاب المقدس، ولآرائهم قدسية، وهم الوساطة بين الله وعباده لقبول التوبة وغفران الذنوب، فكان هذا من أشد أنواع التسلط؛ لأنه لم يقتصر على دنيا الإنسان بل امتد للتحكم بمصيره وآخرته،

- وتارة باسم الطبقة صاحبة المصلحة الحقيقية في الثورة، ولا يغيب عن بالنا ما فعلته الماركسية وجميعها الساييري،

- وتارة باسم الحزب الحاكم والحزب القائد،

- وتارة باسم العرق المتفوق (النازية والفاشية)، (ألمانيا فوق الجميع).

- وتارة باسم الشعب المختار... ﴿نَحْنُ أَنْبَتُوا اللَّهَ وَأَجَبْتُوهُ﴾

أما الصورة الأحدث فهي التسلط وإهدار كرامة الإنسان وحقوقه باسم «محرابة الإرهاب».

وهكذا يستمر التسلط، ويمتد الشر والعنف والإرهاب والإرعاب والتأله على العباد.

ولا يمكن للعالم أن ينعم بالأمن والسلام ما لم يُوقف هذا التسلط، ويُنسخ تأله الإنسان على الإنسان، ولا يتحقق ذلك إلا بالعودة إلى دائرة الإيمان بالله الواحد، الذي يعني - فيما يعني - أن الخلق جميعاً حقوقهم وواجباتهم واحدة أمامه، وأن هذه الوجدانية تعني - أول ما تعني - المساواة.

لكن هذا الإيمان لا بد من حراسته وحمايته من الكهان ورجال الدين، من فقهاء السلطان، وبذلك يتساوى الناس أمام خالقهم الواحد، يتصلون به من غير

واسطة البشر، ويستشعرون مسؤوليتهم أمامه عن كل ظلم وعسف وعدوان وإرهاب في الدنيا لكل من يتجاوز الحد الشرعي، إلى جانب تطبيق الأحكام والزواج والعقوبات الشرعية.

وسوف لا يتوقف الشر والعنف والإرهاب ما لم تنسخ الآلهة، ولكل عصر آلهة وأنصاب ونصب وجبت وطاغوت، وبذلك تتحقق المساواة وتكافؤ الفرص، وتتوفر حرية الاختيار، ولا يكون ذلك إلا بالإيمان بالله والكفر بالطاغوت.

يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ (النحل: ٣٦)، ويقول: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفصامَ لَهَا﴾ (البقرة: ٢٥٦).

والحمد لله من قبل ومن بعد.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

البعد الفقهي في معالجة العنف

الدكتور نورالدين بن مختار الخادمي^(*)

قد يكون المطلوب اليوم دراسة متخصصة لموضوعات من مثل: (فقه البدائل)، (فقه الأقليات)، (فقه الموازنات)، (فقه المآلات)، (فقه المؤسسات)، (فقه النوازل)، (فقه التعايش والاندماج)، (فقه التدافع)، (فقه المواطنة)... لنجعل منها ثقافة عامة وبناءً معرفياً شرعياً واقعياً.

المقدمة:

تعد نازلة العنف من أخطر النوازل التي عرفها عالمنا المعاصر. وهي قضية شائكة ومعقدة ومتداخلة مع غيرها من النوازل والقضايا الحياتية والحضارية. وهي ذات جذور مركوزة في الفكر وفي التاريخ وفي الواقع، غير أنها حالة عارضة وظاهرة طارئة لا تعبر عن حقيقة الفطرة والدين والسنن، وإنما تُعرض لأسبابها وتبرز لظروء

(*) باحث أكاديمي.. (تونس).

الظروف المؤدية إليها أو المدعمة والمغذية لها. ومع هذا فهي ذات آثار خطيرة، ذاتياً وموضوعياً، عاجلاً وآجلاً. والواجب المحتوم هو الإقدام على المعالجة الحقيقية لأسبابها ومظاهرها وآثارها وجذورها، وهذا يدعو إلى تأسيس قاعدة العلاج، ثقافياً وعلمياً ومنهجياً وحضارياً ومجتمعياً ودولياً، وليس بمجرد المعالجات الشكلية أو المجتزأة أو المبتورة أو المبررة أو العاطفية، أو غير ذلك مما لا يكون الدواء الشافي والجواب الكافي لنازلة العنف، فكراً وتنزيلاً.

وعليه، فإن المعالجة الحقيقية ينبغي أن تتأسس على مختلف الأبعاد والنواحي التي انسحبت أو جرت في مشكلة العنف، من ذلك البعد النفسي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي، والبعد الدولي والعالمي والإقليمي، والبعد الديني الأخلاقي الذي يشكل أحد الأبعاد الرئيسة في هذه المشكلة، وجوداً وعدمًا.

والبعد الديني الشرعي الإسلامي هو الإطار الفكري والحضاري المرجعي، الذي يمكن أن ننطلق منه ونعود إليه في كيفية التعامل مع المشكلة، قبل وأثناء وبعد وقوعها، وذلك لما لهذا البعد من حضور قوي وفاعل في التاريخ والجغرافيا والبيئة والمجتمع والنفس داخل العالم الإسلامي، ولما له من أثر في (الآخر) الذي تتقاطع هويته وكيونته وسيورته مع الإسلام في المشترك الإنساني والخلقي والحضاري والعمري، وفي تحقيق التعايش السلمي ودفع ظواهر وأسباب وآثار التوتر والتنازع والتصادم، وفي بناء الحضارة الإنسانية وتحذير قيم السلم والسماحة والرفق، وترسيخ معاني التدافع والتنافس والتصالح والثقاف، دون أن يكون ذلك على حساب الخصوصيات والهويات والمحليات

والوطنيات والذاتيات. وكل هذا يتنزل بآلياته وكيفياته، وفقاً للمستجد والمستحدث، وانطلاقاً من المرجعيات والخلفيات.

ويقوم على البعد الديني الإسلامي الكلي والإجمالي ما يمكن أن نسميه بالبعد الفقهي أو العلم الفقهي أو النظر الفقهي، الذي يتعلق بالخصوص بالمنظومة الفقهية التشريعية التي تكون بمثابة الآلية أو الصيغة (معرفياً ومنهجياً) التي تُظهر الأحكام وتوجد الحلول وتضبط المخارج وتحدد البدائل وتفتح الآفاق لتنزيل الدين في الواقع والحياة، ولتحقيق المعادلة النظرية والتطبيقية في مجمل خطاب الدين وتعاليمه وتوجيهاته.

وأحسب أن بحث هذه المشكلة في ضوء هذا البعد أو انطلاقاً من هذا البعد، سيكون أحد المداغل الضرورية للرصد والتشخيص والمعالجة والمتابعة، وهو لا يُغني عن المداغل الأخرى والأبعاد الأخرى المتصلة بالاقتصاد والمجتمع والبيئة والسياسة والثقافة والتاريخ والعلاقات الدولية والمشكلات العالمية.

واقصاري على البعد الديني الفقهي يأتي لمسوغات كثيرة، منها ملازمة الدقة والعمق، ومراعاة التخصص العلمي، واعتباراً بالواقع الذي تشكل المرجعية الدينية الإسلامية أهم المكونات والدعائم له.

وقد حاولت الإجابة عن هذه المشكلة بما هو متاح (زمنياً وشغلياً ومعلوماتياً)، وحاولت الإسهام في الحل، وما كان نقصاً أو خللاً فهو راجع إلى الظروف التي كتب فيها البحث، فقد كتبت أغلب مسوداته في مكة المكرمة، وفي وضع صحي أدركه صاحبه بموجب حادثة صحية خفف الله فيها عنه، ثم ضاعت تلك المسودات عند العودة إلى تونس

الخضراء، ثم عزم الباحث على استعادة المهمة، فأعاد كتابة البحث كاملاً، وكل هذا في زمن قليل، مراعاة للأجل المحدد للنشر، واستجابة للدعوة إلى الكتابة في هذا الموضوع. عملت على بذل قصارى الجهد.

وخطوة هذا البحث تدور بين المراد بالعنف، وبالعلوم الفقهية، وبالأسباب الفقهية للعنف، وبالمعالجة الفقهية لهذا العنف. وكل هذا مفصل في موضعه من هذا البحث. والله أسأل زيادة التوفيق والتسديد، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المراد بحقيقة العنف

المراد بعبارة العنف الواردة في هذا البحث، العنف باعتباره مصطلحاً لغوياً وارداً في فروع معرفية علمية وحقول فكرية وحضارية كثيرة قد تناولته أقلام عدة ولهجت به ألسنة شتى، تورّد تعريفه وتبين مدلوله وترسم أسبابه وأماراته وتضبط حلوله ومعالجاته. وقد أثر كل ذلك بالمنطلقات الفكرية والمذهبية والبيئية والثقافية لأصحاب هذه التعريفات، الأمر الذي آل إلى تباينات واختلافات في ضبط المدلول وتجليه منهج التعامل وبيان الحلول. ولذلك كان من الضروري (معرفياً وموضوعياً ومنهجياً وثقافياً وأديباً) أن أحدد المراد بالعنف في هذا البحث وأن أبين حقيقته وأضبط مدلوله ودائرته ومنطلقاته وسائر ما يتعلق به، بغية به تحديد المنطلق الأساسي لمسار هذا البحث.

تعريف مختار للعنف:

العنف هو كل سلوك عدائي واقع على (الذات) أو على (الغير)، سواء أكان قولاً أم فعلاً، وسواء أكان صادراً من فرد أم من جماعة، وسواء كان مبرراً بدين أو عرق أو مذهب أو نازلة إنسانية أو حياتية أم كان غير مبرر وغير مفسر^(١). ويراد بالسلوك الاعتدائي السلوك الذي فيه اعتداء وتعد وبغي على حق (الذات) أو حق (الغير).

(١) عرف العنف بتعريفات كثيرة في اللغة وفي الاصطلاح. ومن ذلك ما ذكره ابن منظور في لسان العرب بقوله: العنف الخرق بالأمر وقلة الرفق به. وعنفه تعنيفاً وهو عنيف إذا لم يكن رفيقاً في أمره، واعتنف الأمر أخذه بالعنف. وفي الحديث إن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف. لسان العرب ٤/٤٤٤. وجاء تعريفه في الموسوعة العربية بأنه (كل فعل شديد وقاس يخالفه مجرى طبيعة وجود الشيء أو الكائن الذي يحصل عليه أو عنده هذا الفعل. وينطبق هذا المفهوم للعنف على جميع أنواع الكائنات الحية ودرجاتها نزولاً من الإنسان إلى الحيوان، غير أن الأرجحية في التناول للعنف الحقيقي تكون أجدى بقصره على المجال الإنساني. وهو أيضاً (العنف) استخدام القوة بصورة غير مشروعة أو مطابقة للقانون. ويجب التمييز بين العنف المادي والمعنوي، فالأول هو العنف المباشر الذي يتناول الأجساد، وأشكاله كثيرة، أما الثاني فهو يحدث عندما يكون الإنسان محروماً من ممارسة حقوقه الأساسية أو عندما يمس في وجوده وكرامته وسلامته وللعنف أشكال ووسائل كثيرة وإن تغيرت المسميات، ومنها الحروب والاضطهاد والقمع والجور والجوع والرعب النووي والسيطرة)، الموسوعة الفلسفية العربية، معهد الإنماء العربي، ط١، ١٩٨٦م، مج١، ص ٦٢٥-٦٢٦.

ويتصور العنف على (الذات) بإيقاعها في ما يؤدي إلى تعنيفها وإعناقتها فكرياً أو تطبيقياً، كأن تقع في تطرف الفكر أو تطرف السلوك مما يلحق بها الأذى والضرر، بمحافة الفطرة وبتفويت المصالح وبالإخلال بالتوازن والاعتدال والوسطية، وباستحقاق التأديب النفسي والعقاب البدني والمالي والوظيفي بسبب الإضرار ب(الغير) جسدياً أو نفسياً أو مالياً.

أما العنف الواقع على (الغير) فيراد به الاعتداء على (الأخر) الإنساني أو البيئي، كالاغتداء على الأنفس والأطراف والأعضاء، والاعتداء على العمران والبيئة والمنشآت والمؤسسات العملية والاجتماعية والصحية وغيرها...

وعبارة (القول والفعل) الواردة في تعريف العنف يراد بها ما يصطلح عليه بالعنف القولي (أو العنف اللفظي)، والعنف الفعلي (أو العنف العملي).

والعنف القولي هو كل عنف محله النطق والتلفظ. وأشكاله كثيرة، منها: السب والشتم والثلب والتحريض والدعاية المغرضة والتكفير والتفسيق والتخوين والتعيير...

أما العنف الفعلي فمحله اليد وما في معناها وحكمها، أو محله فعل الإنسان وتصرفه العملي. وأشكاله كثيرة، ومنها: القتل وقطع العضو وتبديد المال وهدم البناية وإتلاف المزروعات والمغروسات وخطف الطائرات، وتلويث البيئة وكل ما يؤدي إلى ترويع الآمنين وقتل المدنيين وتخريب المحيط وإفساد العمران.

ومصادر العنف هي الجهة التي يصدر منها العنف، سواء بفعله وممارسته، أو تبريره وتسويغته، أو التحريض عليه والتخطيط له والتستر على أصحابه وأطرافه. وهذه المصادر قد تكون متمثلة في فرد، كما هو الحال في الاعتداء الفردي بالسرقة والقتل والاغتصاب والضرب والافتراء، وقد تكون متمثلة في جماعة، كما هو الحال في الاعتداء الصادر من جماعة فكرية أو مذهبية أو عرقية تجاه أفراد أو جماعات أخرى مخالفة ومعارضة ومنازعة للجماعة التي صدر منها العنف.

وقد تكون جهة العنف كذلك دولة ما أو منظمة عالمية أو إقليمية، وهذا يتصور بالخصوص في الاحتلال الأجنبي أو العنف الداخلي.

وأَسباب العنف كثيرة، منها: الأسباب الدينية (السماوية أو الوضعية الأرضية)، والأسباب العرقية والمذهبية والطائفية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية والحضارية بوجه عام.

والمهم من تعدد هذه الأسباب أن العنف لا دين له ولا وطن له ولا جنس له، فهو ظاهرة إنسانية^(١)، أو حالة نفسية واجتماعية تفرزها ظروف مختلفة وتظهر في بيئات وحضارات متعددة المعتقدات والأديان والقيم والأعراف الأخلاقية والإنسانية.

وهذا واضح وجلي في التاريخ قديماً، وفي الواقع حديثاً. وعليه فإن حالة العنف هي حالة معقدة ومتراكبة، تتعدد أسبابها، وتختلف ظروفها، وتتشعب عناصرها ومكوناتها، وتتشابك معطياتها النفسية والاجتماعية والحضارية، وتتداخل صورها ومظاهرها، وتتوسع مشكلاتها ومعضلاتها ومنعرجاتها، وتتسارع آثارها في الانتشار إذا لم تقم المعالجة الحقيقية لها.

ومن ثم، فإن المعالجة لحالة العنف ينبغي أن تُطرح بنفس مستويات وأحوال طبيعة الحالة العنيفة، من حيث التعقد والتراكب والتشابك والتداخل والتفرع، ومن حيث استدعاء المعالجة الجذرية والحقيقية والعميقة، بمعالجة الأسباب والمداخل والمنطلقات وبدعم الاقتصار على الآثار والنتائج والمآلات، ومن حيث انطواء هذه المعالجة على جميع الأدوية النفسية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية والعلمية، هذا فضلاً على انطواء هذه المعالجة على التدابير والسياسات الوقائية والاحتياطية التي تتحسب للعنف قبل وقوعه وحلوله وتحتووط له قبل اشتعال نيرانه واشتداد لهيبه، أي أن تكون هذه المعالجة حضارية شاملة لكل العناصر والمكونات الإنسانية والثقافية والأمنية والعمرانية حتى يتحقق الأمن ويسود السلم ويتحذر الوفاق البناء والتعايش المثمر والتحضر المبدع.

(١) الموسوعة الفلسفية العربية، ١/٦٢٥-٦٢٦.

العنف من منظور فقهي إسلامي

المنظور الفقهي الإسلامي هو إحدى المناظير المعرفية والحضارية التي يُنظر إلى حالة العنف على وفقها وفي ضوءها. فحالة العنف ينظر إليها من منظور سياسي ومنظور اقتصادي ومنظور اجتماعي ومنظور قانوني ودستوري، كما ينظر إليها من منظور فقهي إسلامي يعبر عن مرجعية الدين الإسلامي وخلفيته الشرعية ومنظومته الفقهية العامة والكلية والمتكاملة.

وهذا النظر المتعدد يستجيب لطبيعة المعالجة الشاملة والحقيقية لحالة العنف وامتداداتها وانتشارها وتعاضمها، كما أنه يستجيب لمتطلبات علمية تخصصية ومنهجية تحتمها دواعي الرغبة في فهم المشكلة وفهم أسبابها وظروفها ثم ضبط الحلول العملية والمخارج الآمنة والبدائل المناسبة لها.

وهو يستجيب كذلك إلى معنى دقيق في الدراسات الفقهية والأصولية، هذا المعنى هو أن الأحكام الشرعية تتعلق بأفعال المكلفين (الأقوال والأعمال ومختلف التصرفات). ومن هذه الأفعال فعل العنف، الذي هو سلوك أو تصرف يقوم به الإنسان بطريق مباشر أو غير مباشر، وهذا الفعل تُنشط به أحكامه الشرعية وترتبط به حلوله الفقهية، بحسب أحواله وملابساته وقرائنه ومعطياته، وبناء على منهجية النظر والاجتهاد الاستنباطية والاستدلالية والتأويلية المتقررة في علوم الفقه أصولاً وفروعاً ومقاصد وقواعد وضوابط.

والمنظور الفقهي لحالة العنف معناه إحالة هذه الحالة بأسبابها وحلولها ومختلف ملابساتها إلى الرأي الفقهي الإسلامي المتكامل والمتناسق، باعتباره بناء معرفياً متناسقاً

ومنظومة شرعية متكاملة المعاني والخصائص، ومترابطة الفروع والأصول، ومتواصلة الجزئيات بالكليات، ومتوافقة المباني والظواهر مع المعاني والمقاصد، وليس باعتبار هذا الرأي حكماً جزئياً أو توجيهاً فرعياً أو موقفاً سطحياً أو ظاهرياً أو معزولاً عن مجمل الحقيقة الشرعية الإسلامية المنتقاة بجميع نصوصها ومعانيها وأحكامها وقرائنها وسياقاتها وعموم أدلتها وكبريات مبادئها وقواعدها.

وهذا هو المعنى الذي قصدته بعبارة (العلوم الفقهية)، والتي دلت بها على المعرفة الواعية والدقيقة بأحوال الفقه في جزئياته وكلياته وقواعده وأصوله ومقاصده وآداب الاختلاف فيه ومسالك الاجتهاد والترجيح فيه ومناهج معاملة الواقع والحياة ومسايرة التطور وفعل التحضر وأداء الإبداع الإنساني في بكل أنواعه وأشكاله وأبعاده.

فالعبرة هنا عبارة شاملة ومستغرقة لجميع أفرادها ومفرداتها المعرفية والمنهجية، وليست عبارة جزئية أو مجتزأة أو مأخوذة بطريقة تقليدية تقتصر على معرفة الأحكام الجزئية والفروع الفقهية التي هي إحدى عناصر هذه العلوم وإحدى مكوناتها وعناصرها.

وبناء على هذا، فإن (المنظور الفقهي الإسلامي) أو (العلوم الفقهية) يشكل الإطار العلمي الشرعي المرجعي، أو المنظومة المعرفية الإسلامية المتكاملة التي تُحال عليها حالة العنف بمختلف ملامساتها ومعطياتها من أجل فهمها ومعالجتها وإيجاد الحلول لها.

وتتعلق بهذه العلوم الفقهية أمور خارجية، كالجهاث غير الفقهية والتصرفات الواقعة إزاء العمل الفقهي وتجاه أعلام الفقه ورجالاته ومؤسساته، والمواقف من الأداء الشرعي الإسلامي بوجه عام. ولهذا الأمور أثرها في ضمان دور مهم للعلوم الفقهية في تحقيق الأمن واستبعاد العنف، وهو ما سنبينه في ثنايا هذا البحث.

المراد بالعلوم الفقهية

أول ما يتبادر إلى الذهن من هذا العنوان هو عبارة (الفقهية)، والفقهية نسبة إلى الفقه. والفقه في اللغة هو الفهم الدقيق والعلم العميق بالأمر والأشياء والأفعال والحقائق وسائر المعلومات والمعطيات.

أما الفقه في الاصطلاح الشرعي فيُطلق على علم الأحكام الشرعية الإسلامية العملية الثابتة بأدلتها التفصيلية من القرآن الكريم والسنة النبوية.

ومن هنا، فإن الفقه الإسلامي يشمل أحكام الحلال والحرام والواجب والمندوب والمكروه، المتعلقة بأفعال الناس وقضايا الوجود ونوازل الحياة. وتثبت هذه الأحكام وتظهر وترجح بموجب بيان القرآن والسنة، وبمقتضى النظر الاجتهادي المبني عليها، والمراعي لمسالكه وأدواته الإجماعية والقياسية والاستصلاحية والاستحسانية والاستصحابية والاستقرائية والذرائعية والسياقية والمقاصدية والقواعدية والضوابطية والاستدلالية والتأويلية بوجه عام.

ويُستخلص - بناء على هذا المفهوم - حقيقة معرفية شرعية يتحدد بموجبها معنى الفقه ومضمونه، انطلاقاً من الدلالة الاستغرافية لعبارة (الفقه)، إذ تشمل هذه العبارة الفهم الدقيق والعلم العميق والإحاطة الواعية والجامعة بالشيء أو الأمر المراد فقهه وتعقله والعلم به، وانطلاقاً - كذلك - من الدلالة الاصطلاحية المتعارف عليها في مجالات كثيرة ومناسبات عدّة من مقامات العمل الفقهي وأداء الفقهاء، إذ كثيراً ما تدلّ عبارة الفقه على مجموع الأحكام الجزئية، وعلى أدلتها وأصولها ومقاصدها وقواعدها ومسالكها ومختلف معطياتها ومعلوماتها التي تحددها وتظهرها وترجح بينها وتفعّل دورها وتعمق أثرها، وغير ذلك.

فهذه الحقيقة المعرفية الشرعية المستخلصة من هذا المفهوم الشامل لعبارة الفقه، هي كون الفقه الإسلامي مجموع الجزئيات الشرعية الواقعة في إطار كليّاتها، أو كون الفقه الإسلامي مجموعة الأحكام الشرعية الجزئية بأدلتها التفصيلية، وبكلياتها الأصولية والقواعدية والمقاصدية والموازنية

والترجيحية والضوابطية، وفق منهج الفهم والتنزيل المضبوط والمعروف في المنظومة الشرعية والمدونة الاجتهادية. وهو الذي يمكن أن نصلح عليه بمصطلح (العلوم الفقهية) الذي يرقى إلى درجة اللقب العلمي الدال على موضوعه ومضمونه المتمثل في فقه الأحكام الفرعية والجزئية في إطار كلياتها المتنوعة الجامعة (الأصول، والمقاصد، والضوابط، وغير ذلك مما يلي بيانه لاحقاً). ويمكن أن نفصل القول في بيان هذه الحقيقة ببيان ما يتكون منه الفقه الإسلامي، إذ يتكون الفقه الإسلامي من أحكام جزئية فرعية ومن أدلة تفصيلية لهذه الأحكام ومن كليات شرعية متنوعة ومتعددة بتعدد مُدركات الأحكام ومصادر الاستنباط ومناهج الاستدلال. ويمكن أن نبين بعض التفصيل هذه المكونات على النحو الآتي:

مكونات الفقه الإسلامي (أو العلوم الفقهية):

أولاً: الأحكام الشرعية العملية الجزئية:

وهي الأحكام الفقهية الفرعية، كوجوب الإحسان إلى المتحاور والمتحاور، والرفق في القول والمجادلة والمعاملة، وإمكان تصويب المخالف. هذا فضلاً عن الأمثلة المتكررة المتعلقة بوجوب الزكاة وتحريم الظلم والاحتكار والترغيب في الوقف والوصية وفعل الخير وإدامته وتعديته.

ثانياً: الأدلة التفصيلية المتعلقة بالأحكام الشرعية العملية الجزئية:

وهي الآيات القرآنية والأحاديث والسنن النبوية التي تبين هذه الأحكام العملية الجزئية. ومثالها: قوله تعالى: ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ (البقرة: ٨٣) في وجوب الإحسان إلى المتحاور والمتحاور، وقوله ﷺ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ»^(١) في وجوب الرفق واللين، ومثاله في إمكان تصويب المخالف وتصحيح الرأي قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (سبأ: ٢٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، موسوعة السنة، الكتب الستة وشروحها، ٢٠٠٣/٦-٢٠٠٤.

ثالثاً: الأصول الشرعية المؤسسة للأحكام الشرعية العملية الجزئية:

وهي التي تعرف بأصول الفقه، أو أصول الأحكام، وهي الأصول أو الأسس التي يتوصّل بها (أي توصّل)، أو التي يتوسل بها (أي تكون وسيلة) لإظهار هذه الأحكام الجزئية وإثباتها وتقريرها.

وبعض شواهد هذه الأصول ومظاهرها يتمثل في تقرير أصل القرآن الكريم وكونه مصدراً أساساً للأحكام ومرجعاً عاماً ومقدساً ومهيماً وخاتماً للحكم على أفعال البشر ونوازل الحياة وقضايا الوجود والحضارة وال عمران.

وتترتب على هذا التأصيل العام تأصيلات كثيرة أخرى، تتعلق بالمعارف اللغوية والشرعية والأخلاقية والتاريخية والحضارية التي يحويها القرآن الكريم باعتبار مرجعيته العامة ومصدريته الدينية الجامعة. وتعرف هذه التأصيلات في مجالها بأصول استنباط الأحكام أو قواعد الأصول والاجتهاد. وكل هذا يتحدد بموجب المضمون المعرفي والمنهج الاستدلالي لعلم الأصول.

والتمثيل الجزئي لهذا قد يقتضي الربط بين الحقيقة الأصولية المصدرية للقرآن الكريم، وبين قول الحسنى وملازمة الرفق تجاه (الآخر) الإنساني الموافق أو المخالف، المتجاور أو المتجاور، المسائر أو المكابر، ومفاد هذا التمثيل أن القرآن بأصوله الكبرى وأسسها العامة يؤصل أو يؤسس إلى القول الحسن أو القول الأحسن وملازمة الرفق في الأمر كله. ويستفاد هذا التأسيس من عدّة أمور:

أ - يستفاد من الحقائق القرآنية الاستقرائية الإحسانية والرفقية، أي أنه يستفاد من عموم النظر في جميع الجزئيات القرآنية التي تجعل من الإحسان والرفق موضوعاً من موضوعاتها أو معنى من معانيها، بتفاوت في مراتب الوضوح وطرق الدلالة ودرجة المراد وغير ذلك.

ومن هذه الجزئيات: قوله تعالى: ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ (البقرة: ٨٣)، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ (النحل: ٩٠)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجِدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا يَأْتِيهِمْ بِأَلْسِنَةٍ حَسَنَةٍ ﴾ (الزمر: ١٨).

ومما يتعلق بهذه الجزئيات مواضع ومعلومات قرآنية متنوعة أشارت إلى معاني الحسنی والإحسان والرفق باعتبارها - مثلاً - سلوكاً ومنهجاً للمرسلين والأنبياء مع أقوامهم وبيعاتهم، أو باعتبارها من صفات الخالق تبارك وتعالى، أو باعتبارها خصلة من خصال المعروف والخير، وخلقاً سماوياً وإنسانياً مقصوداً ومراداً لله عزّ وجلّ.

وبموجب النظر في هذه الجزئيات والمعطيات القرآنية تتقرر هذه الكلية القرآنية الأصلية التي تتفرع عنها خصلة ومظاهر الرفق والإحسان والرحمة واللين.

ب - يستفاد من الحقائق القرآنية المتصلة بالرفق والحسنی، وذلك كحقيقة الفطرة التي يقرّها القرآن باعتبارها الحلقة الأصلية المجلوبة على حبّ الحسنی والرفق، وكحقيقة الهداية والإصلاح والضيء والخير وغيره من المعاني التي يتسم بها كتاب الله عز وجل، والتي تستلزم تقرير الحسنی والرفق، إذ تحقيق حقيقة الهداية في نفوس الناس يتوقف على مخالطتهم والصبر على ذلك. وهذه المخالطة لن تدوم ولن تفعل إلا بملازمة الرفق وإدامة الحسنی، إذ فعل كلّ ذلك مظنة المخالطة وجلب آثارها وفوائدها.

والخلاصة من هذا المكوّن الثالث هي أن الأصول الشرعية تشكّل أحد الأسس المرجعية للأحكام الشرعية العملية الجزئية، بمنهجية شرعية ولغوية وسياقية وواقعية محدودة ومضبوطة ومعروفة ومصطلح عليها بمنهجية استنباط الأحكام من مدركاتها وأصولها ومظاهرها.

رابعاً: القواعد الشرعية الفقهية:

وهي التي تعرف في الدراسات الإسلامية وفي أعمال العلماء والفقهاء بقواعد الفقه، أو القواعد الكلية الفقهية. وهي بمثابة الأطر الجامعة والصيغ الكبرى والقوانين العامة التي تنطبق على جزئياتها الفقهية، وتتفرع عنها الأحكام الشرعية الجزئية، فكأن هذه القواعد هي بمثابة القوالب التي تجمع هذه الأحكام الجزئية وتحويها وتحيط بها، من أجل تحقيق بعض الأهداف العلمية الشرعية والإنسانية، كالسيطرة على هذه الجزئيات الكثيرة المتكاثرة، والتحكم فيها وسرعة استحضارها، وإعمالها لمعرفة حكم شرعي أو توجيه ديني في قضية من قضايا الناس أو نازلة من نوازل العصر والحياة.

هذا فضلاً عن ورود أهداف كثيرة أخرى، لأجلها دوّنت هذه القواعد الفقهية وفعلت وعمّقت. وبناء على هذا، فإن القواعد الفقهية غير الأصول الشرعية الفقهية (أي غير أصول الفقه)، وبينهما من الفروق على المستوى المضموني المنهجي^(١) ما يجعل كل واحد منهما علماً قائماً بذاته دالاً على كيانه وبيانه حاملاً لاسمه وعنوانه. ولعل أبرز فرق بين القواعد الفقهية والأصول الشرعية ما يتصل بموضوع كل منهما، إذ يكون موضوع القواعد الصيغ الكلية الجامعة للجزئيات جمعاً مادياً وشكلياً وإجرائياً بصورة خالصة وكلية أو غالبية وطاغية.

أما موضوع الأصول الشرعية فهو النظر الاجتهادي الاستنباطي ببعده اللغوي والشعري والسياقي والتاريخي والواقعي، وفي هذا من الجهد العقلي والتراكم الخبري والتداخلي المعرفي ما يجعل موضوع الأصول الشرعية أعمق من حيث الفكر والتعقل والتدبر، وأجمع من حيث المعلوم نقلاً وعقلاً، وأوسع من حيث الفئات الناظرة والعقول الفاحصة.

وبهذا يتبين الفرق الأبرز والأظهر بين المسلكين، وإن كانا يشتركان في الطابع الكلي الإجمالي الذي يظهر الجزئيات ويقرها، غير أن هذا الطابع الكلي في القواعد الفقهية، هو طابع الجمع والحصص والضبط والسيطرة لأغراض استحضارها والاستظهار بها. أما في الأصول الشرعية، فهو طابع النظر والتجريد والاستنباط والاستخراج بوسائل الأدلة النصية وبأدوات اللغة وقواعد الاستنباط المعروفة.

وهذا التفريق اصطلاح واستعمال، وهو مُفَرِّز معرفي ومنتج شرعي أبدعته فنون الإسلام وحضارة المسلمين. ومعرفة هذه القواعد الفقهية مفيدة جداً في معرفة الأحكام الشرعية العملية الجزئية، وذلك على أوجه عدة، ومنها:

- أن معرفة القواعد يعين على معرفة الجزئيات، وذلك من جهة الحصر والجمع وسرعة الاستحضار والاستظهار. فمن عرف - مثلاً - قاعدة (لا واجب مع العجز)، أمكنه استحضار كل الجزئيات التي تكون فروعاً لهذه القاعدة. ومن ذلك رفع وجوب تغيير المنكر على العاجز عن

(١) بينت هذه الفروق بالتفصيل في كتابي الموسوم بـ (علم القواعد الشرعية)، فليُنظر إليه لزيادة النظر الدقيق في هذه الفروق.

التغيير، وإعذار الجاهل بأحكام وفقه المعروف والمنكر في وضع السياسة الشرعية والآليات العملية لذلك، ونفي الحرج عن الساكت المتوقف الذي لم يتبين له وجه الحق مع بذله جهده، وغير ذلك من الشواهد التي يسهل إدراجها أو إخراجها بموجب القاعدة الفقهية العامة المذكورة.

- أن معرفة القواعد يحقق العقلية الكلية التي تنظر إلى الأمور نظرة كلية لا جزئية ولا تبعية، أي تنظر إلى المنظور إليه من الأحكام والفروع والمعطيات نظرة يلحق فيها الظاهر مع الباطن والمبني مع المعنى وغير ذلك.

ومن المهم كثيراً أن تترى عقليات المسلمين (العلماء، المفتين، القضاة، الدعاة، المكلفين،...) على المنهجية الكلية المتكاملة التي تتعامل مع (الذات) و(الآخر) تعاملاً تكاملياً وتناسقياً. ومعلوم أن ديننا دين كلي ودين عام لكل العالمين ولكل زمان ولكل مكان ولكل حال.

والمثال التقريبي الإجمالي لذلك يتعلق بمعاملة المسلم للمخالف الديني ونمط هذه المعاملة، فهذا لا يتحدد بحكم جزئي أو معلومة مجتزأة أو دليل مجزأ، وإنما يتحدد بموجب النظر الكلي المتكامل الجامع لجزئياته في ضوء الكليات، والحاوي للكليات التي تتفرع عنها الجزئيات. ولن يتأتى هذا النظر بهذا الطابع والخصيصة إلا من لدن صاحب اللب الكامل والعقل المتكامل والفهم العميق والإمام الجامع والمانع بحسب مستطاع البشر.

- أن معرفة القواعد يحقق مقصودات الأحكام وآثارها ونتائجها الحقيقية التي لأجلها شرع الله تعالى الأحكام الشرعية الجزئية، وذلك لأنّ هذه القواعد تشتمل على جملة العناصر الأساسية والحقائق الاعتبارية والمعنوية التي تؤدي إلى تحقيق هذه المقصودات والنتائج، إذ يكون تطبيق الأحكام الشرعية الجزئية نتاجاً حقيقياً وحيوياً وفعالياً لحقائق القواعد ومدلولاتها ومكوناتها وليس نتاجاً على خلاف أصله ومنشئه ومنبته.

خامساً: المقاصد الشرعية:

وهي غايات وأهداف وحكم الأحكام الشرعية العملية الجزئية. ومعلوم أن الشارع تعالى قد شرع هذه الأحكام الجزئية لتحقيق غاياتها وأهدافها في حياة الناس بجلب ما يصلحهم وينفعهم في دنياهم وجلب مرضاة الله والفوز بجناته وخيراته.

والعلم بمقاصد هذه الأحكام معدود من قبيل العلوم الشرعية الأساسية التي يتوقف فهم الدين وتطبيقه على معرفتها والإلمام بها.

وتكمن أهميتها بالأساس في كونها إطاراً إسلامياً غائياً ونتائجياً لإظهار الأحكام الجزئية وأدائها وتفعيلها وتحقيقها بالكيفية التي يتحقق فيها الحكم وفق مراد الحاكم ومقصوده، بمراعاة ما يترتب على هذا الحكم من مصالح يجلب المنافع ودفع المفاسد بمنهجية محددة ومعلومة في علم المقاصد والنظر المصلحي، فهماً وإظهاراً وتنزيلاً وتفعيلاً وترجيحاً وتنقيحاً.

ويعد من الخطأ المعرفي والمنهجي معاملة الأحكام الشرعية الجزئية بمعزل عن مقاصدها وغاياتها، وبصرفها عن معانيها ومآلاتها وآثارها، وبقصورها على ظواهرها وشكلياتها، وبحصرها في جانب من القوالب والظواهر والشكليات والصور المنسوخة والمستلة والمكررة، التي تجعل تحمل وأداء هذه الأحكام أداءً آلياً وحرفياً فارغاً من كل محتواه المصلحي ومضمونه الحياتي والحضاري والإنساني الناهض والمزدهر والمتقدم.

ويعد من نفس الخطأ المعرفي والمنهجي - كذلك - معاملة هذه الأحكام الشرعية الجزئية بمنهجية يطغى فيها الجانب المقاصدي التعليلي على الجانب الظاهري والمدلول اللغوي وما يتطلبه البناء المعرفي الشرعي من معانٍ ومعطيات تتكامل مع الجانب المقاصدي ولا تعارضه ولا تبطله ولا تفوته.

ومن هنا، فإن الالتفات إلى المقاصد الشرعية في معاملة الأحكام الجزئية ينبغي أن يكون التفتاناً وسطيّاً اعتدالياً دون إفراط أو تفريط. وهذا يتحدد وفق منهجية الاجتهاد المقاصدي في استخراج الجزئيات، حسب طبيعة هذه الجزئيات، موضوعاً وتدليلاً ودلالات، وبحسب مسالك النظر ومراتبه وأحواله وما يعرض له.

ثم إن هذه الوسطية المقاصدية تحقق وسطية الأحكام الجزئية انعكاساً لوسطية الشريعة، ومسايرة لوسطية الفطرة الإنسانية وسنن الحياة والكون.

والتمثيل التقريبي لمراعاة المقاصد الشرعية في تقرير الأحكام الجزئية، مثال القول الحسن وملازمة الرفق، إذ تقرير صورة من صور الإحسان بخصوص جهة ما (كالجهة السياسية أو الجهة الدينية المخالفة)، وبخصوص مجال ما (كمجال التربية والإعلام)، وبخصوص ظرف ما وحالة ما (كحالة توتر فكري أو حضاري في زمن معين أو حالة الاحتكاك الطائفي في وضع ما أو زمن ما...)، فتقرير هذه الصورة الجزئية والفرعية (بالنظر إلى خصوصها وضيق دائرتها وانحسارها في الزمان والمكان والحال) يتأسس على علم عام وإلمام إجمالي بمقاصد التعامل مع (الأخر) ومقاصد التعايش (تأثراً وتأثيراً، دعوة وخطاباً وحواراً وتدافعاً...)، بل يتأسس على معنى مقاصدي أعم وعلى حقيقة غائية كبرى تتصل بمقاصد الخلق والاستخلاف والشهود الحضاري وعمارة الأرض وتزيين البيئة وصنع العمران وإقامة البنيان لصالح الإنسان وإرضاء الرحمن.

وتكون هذه الصورة الجزئية باعتبارها فعلاً إنسانياً منوطاً بحكمه الفقهي الجزئي، إحدى الصيغ والكيفيات التي تسهم في تحقيق مجمل المقاصد العامة والغايات الكبرى، إذ يكون الإحسان للآخر والرفق به سبيلاً لاستعطافه واستقرابه وتقريبه من دائرة التكليف أو إدخاله فيها^(١)، وهذا هو عين رسالة الدين والاستخلاف، وعين مقاصد التكليف والامتثال والشهود وتحقيق المقصود.

سادساً: النوازل الشرعية:

النوازل هي جمع نازلة، والنازلة هي الواقعة التي تنزل بالفرد أو المجتمع أو الأمة أو العالم، كنازلة الاحتباس الحراري، والعولمة، والعنف والإرهاب، هذا فضلاً عن الاستنساخ والتجارة الإلكترونية والتبرع بالأعضاء.

وهي تسمى بهذا الاسم عند المالكية بالخصوص، وذلك لتمييزها عن الأسماء المرادفة لها، كالأقضية والوقائع والفتاوى والأجوبة والمسائل، وإفرادها بمعنى مخصوص فيها، هو حلولها ومباغتتها وشدتها وتعقدتها وتداخلها.

(١) ويعبر عن هذا أحياناً بإيجاد المصالح وتكثيرها وبدء المفاصد أو تقليلها، أو بحمل الإنسان على التكليف والتدين والامتثال.

والتعبير بالنوازل الشرعية أعم من التعبير بالنوازل الفقهية، وذلك لاتصال الأولى بخصوص وعموم الأفضية والحوادث المستجدة، ولاتصال الثانية بالحوادث الجزئية الفرعية التي تكون موضوعاً لفقهاء الأحكام الجزئية أو موضوعاً للفروع الفقهية التي لا تحتاج إلى كبير نظر استنباطي، والتي يتوصل في آخر مطافها إلى إصدار حكم جزئي خاص بها.

أما النوازل الشرعية فهي معقدة ومتسعة ومتداخلة ومتشابكة، ومثالها نازلة العنف والإرهاب، فهي من أخطر النوازل المعاصرة وأعقدها وتلبسها بغيرها، وهي تحتاج إلى نظر غير يسير لفهمها وفك غموضها ورفع لبسها وبيان حلولها وتحديد أحكامها وإدانة معالجتها.

وهذا ما عرف بفقهاء النوازل، وهو النظر الدقيق في الوقائع والنظر في حقائقها وعوارضها وملايساتها وتفرعاتها ومآلاتها، وهذا أمر شاق ودقيق ومضن لا ينهض به إلا المحقق الثاقب والمدقق الفاحص والمخلص الصادق.

وعليه، فإن معرفة فقهاء النوازل يعد إطاراً كلياً مهماً للنظر الجزئي في الأحكام والمسائل والوقائع، ومنهجاً أصيلاً في معالجة الأحكام الشرعية العملية الجزئية. وبغير الإحاطة بهذا العلم تتناثر الجزئيات وتتعارض المعطيات وتتصادم الإرادات وتتجافى الحلول والمعالجات. والله سبحانه فوق كل ذي علم.

سابعاً: المستثنيات الشرعية:

وهي التي تجري على خلاف الأصول والقواعد العامة في استخراج الأحكام الجزئية لاعتبارات شرعية رجحت الاستثناء وعدلت عن الأصل.

وترد المستثنيات في أصول الفقه أو أصول الأحكام، كما هو الشأن في الاستحسان الذي يعد استثناء من القياس الجلي، أو استثناء من الدليل الكلي لمصلحة جزئية راجحة، أو استثناء من مقتضى العموم لموجب خصوص لأمر مشروع راجح، وكما هو الشأن في الاستثناء في الأحوال والأشخاص والأحكام والأدلة والمقاصد والعلل والقرائن وتصاريح الشريعة...

كما ترد المستثنيات في القواعد الفقهية من خلال استثناء شواهد أو صور أو حالات لا تكون فروعاً تابعة للقاعدة ومندرجة فيها، وإتّما تلحق بقواعد أخرى وتتفرع عن قوالب أخرى. ومن أمثلتها: استثناء معاقبة الجاني من عموم قاعدة (الضرر يزال)، إذ لا بد أن يسلب الضرر والإيلام على الجاني لمصلحة المجني عليه وأهله وحفظ الحقوق والأمن وتحقيق الردع والزجر.

كما ترد من خلال استثناء صيغ وقوالب تكون بمثابة القواعد التي تستثنى من قواعد أخرى أكبر وأعم وأجمع، كقاعدة (لا عبرة للعرف الطارئ) المستثناة من قاعدة (المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً) ومن قاعدة (العادة محكمة)، والمستند في الاستثناء هو عدم الاعتبار بالأعراف الطارئة والحادثة والعارضة، إذ لا عبرة إلا بالعرف الموجود والمطرد والمعمول به والسابق لقضايا النزاع والحوادث الواقعة والمستجدة، هذا فضلاً عن الشروط الأخرى لاعتبار العرف والعمل به.

كما ترد المستثنيات في المقاصد الشرعية كاستثناء المصالح الملغاة من عموم المقاصد المشروعة، لرجحان شرعي معتبر وأصيل، إذ المصالح الملغاة في الميزان الشرعي الصحيح وفي المعيار المصلحي الأصيل، هي مجرد منافع مطروحة لا تمت بصلة لحقيقة المصالح وكنهها وجوهرها، إما لكونها مصالح سطحية وشكلية، أو لكونها مصالح ضيقة ومحدودة ومنحسرة في مقابل تفويت مصالح أوسع وأشمل وأعم، وإما لكونها مصالح مؤقتة ومجزأة ومهزوزة ومضطربة في مقابل تضييع مصالح أديم وأجمع وأضبط وأسلم.

ومن أمثلة ذلك: مصلحة الاحتكار العالمي والعولمة الاقتصادية الحاوية لمنافع ملغاة في نظر الشرع ومقاصده الحقيقية، إذ هذه المنافع تأتي على حساب الاستثمار المالي والحضاري العالمي، وعلى حساب تكافؤ فرص التنمية والعدالة بين الشعوب والأمم وتحقيق التوازن الغذائي والأمن الاقتصادي والسلم الاجتماعي. وهذه المنافع لا تحقق سوى مطامع الاحتكاريين الابتزازيين (أفراداً وشركات ودولاً ومنظمات إقليمية ودولية).

كما ترد المستثنيات في عموم الأحوال والأشخاص والبيئات والحضارات وفي عدة مدركات ومطازن دليلية وشرعية ولغوية وسياقية وواقعية. ويتحدد هذا الاستثناء بورود موجباته وانتفاء موانعه وتخلف قوادحه ومحمل مؤيداته ومحدداته وفق مسلكية الفهم والتنزيل والترجيح المعروفة والمضبوطة.

وعلى العموم، فإنّ عملية الاستثناء الشرعية حقيقة إسلامية دقيقة جداً أفرها الشرع في منظومته، ودعت إليها الحياة في حركتها وأحوالها، وجسدها العلماء والمجتهدون والمحققون في أعمالهم المختلفة وأنظارتهم المتنوعة، وهي علم عميق وصراط رقيق تبتلى فيه الخواص، وتمحص فيه النفوس، وتزل فيه أقدام كثيرة إلا من وفقه الباري وأيده وثبته بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وتتصل المستثنيات الشرعية بالأحكام الجزئية اتصال الاستثناء من الأصل، من جهة إخراج الفرع المستثنى من الأصل، أو إخراج حالة معينة من الحكم الجزئي، أو إخراج شخص معين من حكم جزئي أو فتوى جزئية أو صورة جزئية.

والمتفقه الذي لا يدرك المستثنى كأمتلة وصور وفروع، والذي لا يدرك الاستثناء كحقيقة معرفية ومسلكية منهجية وفن شرعي دال على ذاته ومتصل بغيره⁽¹⁾، فهذا المتفقه بهذا (الجهل الاستثنائي) لا يمكنه أن يكون متفقهاً ولا حتى مشتتاً لرائحة التفقه، لوقوعه في دائرة من الخلط العجيب بين المتشابهات، ومن التسوية بين المختلفات والتفرقة بين المتماثلات، وهذا عين الضلال والبعد عن الدين ومدلوله ومقصوده، وهو عين الضيق في عالم النظر ودنيا الأثر.

ومثال (القول الحسن، ملازمته الرفق بالآخر) ينطبق عليه قانون المستثنيات الشرعية، من جهة ضبط الصور والأحوال التي لا يُتبع فيها القول الحسن ولا يُلزم فيها الرفق، كصورة إيلاء الجاني والتشديد عليه جسدياً ونفسياً، وكصورة اعتماد غلظة القول مع المتهمون في واجباته

(1) من البحوث الفقهية في الاستثناء بحث الأستاذ الفاضل الأخ عبد الرحمن الشعلان في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة. وبعض معلومات معلمة القواعد الفقهية التي ينهض بها مجمع الفقه الإسلامي بجدة، والتي خصصت في بعض محتوياتها معلومات عن مستثنيات أو استثناءات القاعدة.

ومسؤولياته من الأبناء والتلاميذ والمواطنين والوافدين، وكصورة الشدة على المحتل الغازي والساحر المفسد والمحارب والمروع والمخرب والمضلل.

واستثناء هذه الصور وارد وثابت بموارده ومقاصده وقواعده، وهو مضبوط بمعايره ومحتوم بموازينه وكل هذا يقرره أهل التحقيق وأصحاب النظر والتدقيق بحسب معطياته وملايساته ومحدداته ومجالاته. ولذلك تناط بالصور المستثناة ضوابط وروابط تجعلها مؤداة على منهج قويم، لا إفراط فيه ولا تفریط ولا مبالغة فيه ولا تفويت، إذ إن إيلاام الجاني ومواجهة المحتل مضبوط بعدم التعدي ومنع البغي ودفع التهاون والتقصير ومراعاة كل شيء بحسبه ونسبته وجهته وسمته ورسمه وحقيقته، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثامناً: الخلافات الشرعية:

ويراد بما القضايا والمسائل والفروع التي اختلفت فيها أنظار العلماء ولم يحصل تجاهها اتفاق ما. وهي التي تعرف بعدة عناوين، منها (فقه الخلاف) أو (الخلاف الفقهي) أو (القضايا الخلافية) أو (المختلف فيه)، وغير المتفق عليه في أحكام الدين وعلومه ومعارفه.

وهذه الخلافات شديدة الارتباط بالعلم الفقهي الفرعي أو بالفروع الفقهية والأحكام الجزئية، وإن كانت ترتبط بوجه ما بعلم العقيدة أو علم الكلام، ويعلم أصول ومناهج الاستنباط والاجتهاد، وبقضايا الفكر والمعرفة والحضارة والمدنية والعمران.

وارتباطها بالأحكام الفقهية الشرعية والجزئية مهم جداً من عدة جهات، فهو مهم من جهة تقرير الاختلاف في الجزئيات والفروع الفقهية ولذلك قامت المذاهب الفقهية وتقررت، وهو مهم - كذلك - من جهة تقرير أسباب هذا الاختلاف المتصلة بالنص الشرعي نفسه وبالجهت الناظر فيه، وبالواقع ومتغيراته ومعطياته، وهو مهم - أيضاً - من جهة اعتماد الترجيح عند وجود الاختلاف مراعاةً للمقاصد والمصالح ومسايرةً للوقائع والعقول واستجابةً للأمر بالامتثال وإعمال الدين وتفعيله وتقديره في النفوس والحياة.

وُستخلص من معرفة الخلافات الشرعية قضية أدبية أخلاقية، تؤسس لصياغة ملكة خلافية، تعرف الآخر وتفهم حجته وتتفهم لمخالفته وتعذره وتنصفه وتتجاوز عن خطئه وسهوه

وتعمل معه في دائرة تكاملية تواضعية تعاونية، من أجل تحري الصواب والوصول إلى الحق وبناء الخير المشترك وصلاح حياتنا جميعاً.

ولا شك أن هذه القضية الأدبية الأخلاقية في علم الخلاف الفقهي والحضاري تعرف اصطلاحاً بأدب الخلاف والحوار والتعامل والتعايش مع الآخر الفقهي والمذهبي والاجتهادي والحضاري بوجه عام.

هذا الأدب هو مسلكية أخلاقية لفظية وعملية تعبر عن معرفة علمية واسعة وشاملة، وتعكس إرادة حقيقية وتوجهاً باطنياً وطوعياً نحو التواصل والتعاون مع الآخر، وتجسد عقلية فريدة في استبعاد التعصب المذهبي، وقل إن شئت: (الجهل المذهبي) أو قل (التجاهل المذهبي) الذي يدل على إقصاء الآخر وعدم الاهتمام به، ذاتاً وموضوعاً وفعلاً وأثراً.

وبناء عليه، فإن تناول هذه الخلافات بالمفهوم العلمي الواسع، بتناول أسبابه وأصوله ومناهجه ومختلف متعلقاته، وبتناول هذه الخلافات بطابعها الخلفي القيمي الموضوعي الإنساني الحضاري المبدع، فإن تناولها بمهدين الاعتبارين سيؤسس لمنظومة متكاملة في قضايا الخلاف ومشتملاته ومسائله، يمكن أن نطلق عليه اسم (علم الخلاف) أو (فقه الخلاف) أو (نظرية الخلاف)، والتي تعالج موضوع الخلافات أو (الجزئيات الخلافية) ضمن إطار معرفي جامع لكل مفرداته ومكوناته، بمراعاة منهجية علمية وموضوعية وواقعية وبنائية وفاقية تكاملية وتعاونية.

ومن هنا، فإنه يمكن القول: بأن تناول الأحكام الشرعية الجزئية بمعزل عن إدراك هذا العلم أو بالتغاضي عنه ولو جزئياً وحينياً، فإن هذا التناول سيورث المنهج التجزيئي لإيراد الأحكام، وسيؤدي إلى المعالجات الجزئية والبعضية، وإلى البدائل السطحية والشكلية التي لا تعالج نفس المشكلات وعمق الأزمت وبواطن الأمور، هذا فضلاً عما يورثه هذا التناول من زيادة التعصب المذهبي والطائفي، ومن تعاضم لحالات التوتر والتذمر والتعكر، وربما لظواهر من التكفير والتفسيق والتعنيف، وربما يؤدي في آخر مطافه إلى ساحات الفتنة والافتتال والحروب الأهلية وسيادة الاحتلال وهيمنة المحتل.

ومن الأمثلة الخلافية التقريبية، الفعل الفلاني المختلف في تحريمه بين العلماء وداخل المذاهب كالعامل بالبنوك^(١) التي يتراوح نشاطها بين الاستثمار المباح والتعامل المحظور. ويعود هذا الخلاف إلى جملة أمور نظرية وعملية تتعلق بالمدرک الشرعي والنصي والمقاصدي، وبالنتيجة الحاصلة، وبالعلاقة بأمر أخرى ومعطيات خارجية كثيرة لها دورها وأثرها في بيان الحكم وتبيينه وتقريره وترجيحه ومراجعته وغير ذلك.

والحق أنني في هذا السياق لست مدعواً إلى تحقيق القول في هذا المثال (بياناً وتدليلاً وترجيحاً وتقصيلاً...) وذلك لأن مثل هذا قد يضمني على هذا البحث طابع التفرع الفقهي، وربما قد يعمق حالة الخلاف، ونحن نشد الاتفاق أو الوفاق أو الخلاف الفقهي الحضاري. ولكن الذي أدعو إليه بموجب طبيعة البحث ومنهجيته أن تناول هذا المثال ينبغي أن يدرج ضمن مبادئ معلومة منها:

- أن هذا المثال خلالي واجتهادي تنطبق عليه قواعد علم الخلاف وقواعد النظر والاجتهاد.
- أن رأي بعض العلماء بإنكار العمل في البنوك الربوية يعد من قبيل إنكار المنكرات المختلف فيها وليس المتفق عليها، ولذلك وجب أن يلحق بمنهج تطبيق قواعد المعروف والمنكر المختلف فيه. ومن ذلك: عدم تغيير المنكر المختلف فيه باليد والقوة، وأن تكون هناك مصالح أرجح من المصالح الموجودة، وأن يتولى التغيير صاحب هذا التغيير، وهو ولي الأمر أو من يقوم مقامه، وغير ذلك.

وكل هذه الأمور المتعلقة بمنهج النظر في هذه الصورة لا تجيز في كل الأحوال تحطيم البنك الذي يتعامل بالربا، أو التعرض لمنسوبيه بالاعتداء والتعنيف، وذلك لورود الخلاف في حكم العمل بهذا البنك، ولعدم الفائدة من ممارسة العنف في منع هذه المعاملات، ولتقديرات خاطئة في الفهم والاجتهاد والتطبيق والتنزيل.

(١) لا يتعلق هذا المثال بنفس المعاملة الربوية أو المعاملات الأخرى، وإنما يتعلق بالإنسان الموظف أو العامل في هذا البنك، والذي يتقاضى أجراً نظير عمله الإداري.

تاسعاً: الفروق الشرعية:

يُراد بالفروق الأمور التي تفترق بها المتشابهات في الصور والمباني والأسماء، إذ إن هذه المتشابهات تختلف في الحقائق والمعاني والأحكام الشرعية. والعلم بالفروق مهم جداً في التفريق بين الأشياء أو الأفعال أو الأمور المتشابهة في الظاهر والمبنى والمختلفة في الحقيقة والمعنى. ومثال ذلك: التفريق بين الرشوة والهدية، وبين البيع والربا، وبين النكاح والسفاح. وهناك ما يُعرف بالفروق بين القواعد وبين الأحكام وبين المصطلحات... وقد تناول العلماء قديماً وحديثاً أشياء كثيرة من هذا العلم الدقيق والرقيق والعميق. وهو في حاجة أكيدة وملحة لزيادة النظر فيه وتخرج كنوزه وإظهار إشراقاته وأنواره لإضاءة الطريق وإنارة السبيل لمواجهة المشكلات العويصة وتجاوز الصخرات العظام من أجل الوصول إلى المقصود بأقوم الوسائل وأفضل المقاصد وأحوط البدائل وأسلم النتائج.

ونازلة العنف في عصرنا الحاضر تلبست بعبارات تتشابه معها أو تتلبس وتتصل بها، ومن ذلك: عبارة الإرهاب والتدمير والشدة والغلظة والتعسير، وعبارة الجهاد والقتال والمقاومة، وعبارة العقوبة والتأديب والتعزيز.

وهذا كله يدعو إلى تحرير هذه المصطلحات وبيان مرادها وضبط مدلولاتها، بناء على علوم الشريعة وفنونها ومعطياتها، وانطلاقاً من علم الفروق الذي يفرق بين هذه العبارات تفريقاً مبنياً على كشف الحقائق وفحص البواطن وجرد الوقائع وتفصي الجزئيات وضبط الدلالات ورسم العلائق، وغير ذلك. وأحسب أن الإمام بهذا العلم وحياسة صناعته سيرسخ الفهم الدقيق للأمور وسينهض بالمسألة المصطلحة ووضبط مدلولها وتحديد أثرها ونفي اللبس والاشتباه عنها، وهذا خير كثير. والله خير الرازيين.

عاشراً: الضوابط الشرعية:

ويراد بما جملة الأمور المعرفية والمنهجية التي تضبط النظر الفقهي الشرعي فهماً وتعقلاً واستخراجاً واجتهاداً وترجيحاً وتنقيحاً وتنزيلاً وتفعيلاً. أي أنها الأمور التي تضبط في آخر المطاف الأحكام الجزئية، بإظهارها وتقريرها وتفعيلها.

والضبط هنا أمر مطلوب شرعاً وعقلاً ومنطقاً، وهو ضرورة ملحة وحاجة لازمة لتحقيق المراد الشرعي والمقصود الديني، ولتحديد الأمور وفق حقائقها وماهياتها، وحسب معايير اتفاقية نصية وعقلية ومنطقية وواقعية، أي أن الضبط يحدد ويبين ويقدر المدلول والمعمول والمطلوب والمنشود، من ناحية اللغة الحاملة لوجوهها، ومن ناحية الروابط الحوامل التي تجمع بين المتفرق وتمتد المربوط، ومن ناحية البيئات الثقافية الحاملات لمفرداتها التي تسهم في الضبط والتحديد والبيان والتدقيق.

وفقه الضوابط أمر معروف في كل الدنيا بمختلف مجالاتها ومناشطها، وهو مبثوث في فنون المنظومة الشرعية الإسلامية، كفن التفسير وفن الرواية والدراية وفن الاجتهاد والتأويل والتعليل وفن الممارسة الصوفية الروحية وفن عمارة الأرض وصناعة الحضارة...

فقه الضوابط مدرك في كل العلوم والفنون، ولولا الضوابط لما تأسست هذه العلوم على قاعدة العلمية الموضوعية والمنهجية المحكمة والمتقنة، ولما ظلت هذه الفنون مشتركة إنسانياً وحضارياً تتداوله العقول وتدعن له النفوس.

والفقه باعتباره أحكاماً شرعية جزئية تحكمه هذه الضوابط وتؤسسه جملة الروابط والحدود المعروفة الثابتة، فهو مضبوط بضبط أصوله وقواعده ومدركاته، وهو مضبوط بغاياته ومقاصده وأسراره، وهو مضبوط بسماته وخصائصه كسمة الواقعية والعالمية والإنسانية والأخلاقية وكخصيصة مسابرة للفطرة والسماحة والرفق واللين والسهولة من غير تفريط ولا تفويت، وهو كذلك مضبوط بمناسبته لوقائعه التي يتنزل فيها ليعالجها ويجد الحلول المناسبة لها، وهو مضبوط أيضاً بروح الموضوعية والمنطقية والعقلية التي تجعل الحكم الجزئي غير خارج عن المعهود

الإسلامي التعبدية، أو المعهود المعقول المعنى والفائدة، إذ لا يستساغ استنباط حكم جزئي يجاني هذين المعهودين، كقول غلاة الظاهرية بأن تصريح البكر بالموافقة على الزواج لا يكون صحيحاً ولا معتبراً، تقيداً بظاهر التوجيه النبوي الذي ينص على أن إذن البكر صماتها.

ولعل السبب في تقرير هذا المعنى الفقهي الجزئي الغريب يعود إلى انتفاء الضبط المدلولي والسياقي لبيان هذا المعنى، ذلك أن التنصيص بالصمات للبكر يأتي في سياق الوصف الغالب للبكر في شأن النكاح، ويأتي ليدل على البلاغة أو اعتماد الأسلوب الأبلغ في الخطاب، إذ الأبلغ هنا هو صمت البكر لمناسبته للحياء الذي يمنعها من التصريح بالكلام، ولأنه في موضع الحاجة إلى البيان فيكون بياناً، ولأنه أدهى للحياء والحشمة وألزم للستر والتربية وأبعد للحرج والعنت. وهذه المعاني كلها هي معاني ضابطة للحكم على صمت البكر، واعتباره موافقة منها ومطابقة لما في نفسها وقلبيها.

ولو تكلمت البكر وصرحت بالموافقة لكان هذا منضافاً إلى صمتها، وهو من توارد المسالك وتضافر الوسائل على المقصود الواحد، وهو مع ذلك صورة نادرة وحالة خاصة تكون عليها بعض الأبيكار لطباع وعوائد خاصة، ولكن دون إبطال للغالب والشائع.

ومن الأمثلة المعروفة: مسألة تكفير إنسان بفعل معين أو ممارسة معينة، فيصدر بموجب هذا الفعل أو الممارسة حكم جزئي بتكفير هذا الفاعل أو تفسيقه أو تبديعه، ولكن من غير مراعاة لمحمل الضوابط اللغوية والشرعية والحالية التي تضبط هذا التكفير، أي من غير مراعاة لمحمل الأمور التي يصح أن يُطلق فيها لفظ التكفير، كأن يُطلق على الذي يستحقه، وأن يُطلقه الذي يكون أهلاً له، وأن يُطلق في مواضعه ومجالاته وفي دائرته المحصورة.

وبغياب الفقه بهذه الضوابط يكون وصف الكفر، إما واقعاً على غير صاحبه الذي ينعت به لموجباته ومسوغاته، وإما معدوماً وغير مطلق وغير موجه لصاحبه الذي يلزم أن ينعت به، وهو ما يؤدي إلى قلب الحقائق، (وحمل السلم موجهاً بالعرض لا بالطول، كما يقال في المثل العامي التونسي)، ويترتب على هذا الخلط تكفير مسلم بغير حق، أو سلب كفر عن كافر، وهذا كله ممنوع، ديناً وحضارة.

وبناء عليه، فإن الوصف بالكفر أو بعدمه مسألة حساسة وخطيرة، وينبغي أن تكون دائرتها مضبوطة بضوابط علمية ومنهجية وأخلاقية وتخصصية وأمنية وصادقة، وينبغي أن يكون هدفها الدين والمعتقد والأمة والأمن والخير، وليس مرماها مسaire الهوى أو مزاولة السياسة أو إرادة التصفية والانتصار للذات أو المذهب أو الإقليم، أو مزاولة التشويه والتشهير والتثوير وغير ذلك. وكذلك الوصف بالبدعة أو بالخيانة أو بالغلو أو بالعتو، أو بالإسراف والانحراف، فكل هذه الأوصاف لا ينبغي أن تطلق على عوارضها ومطلقاتها، وتصدر من كل من هب ودب، بل هي من الأوصاف التي لها حقائقها وأمارتها وشواهداها، والتي تنزل في سياقاتها ومساراتها، والتي ينزلها صاحب الصلاحية العلمية أو القضائية أو السياسية أو الاجتهادية. والتي تحدد وتضبط بميزانها اللغوي والاصطلاحي وبمعياريها الموضوعي والمقاصدي والتكاملي.

وأخطر ما تصاب به أمة من الأمم أو جماعة من الجماعات أن ترسل الأحكام وتطلق النعوت، من غير ضابط ولا رابط. وأنكى ما تبلى به فئة علمية أو هيئة فقهية، أن تتناقل أحكاماً فقهية جزئية تاريخية قديمة وأن تسوقها، كععالجات وبدائل لمشكلات معاصرة، ولكن من غير التفات إلى قيودها وضوابطها التاريخية التي تمت بموجبها، وتأسست كحلول لمشكلاتها الواقعة في حينه.

وهذا هو عين الإسقاط والتعسف في العمل الفقهي واستنباط الجزئيات الفقهية، وهو عين الإرسال والإطلاق والانفلات من الروابط والجوامع والضوابط.

إن عمل الفقيه أو المتفقه الجزئي الذي يفرع الأحكام ويفصل مواقف الشرع في نوازل الحياة وتفاصيل العصر والواقع، ينبغي عليه استحضار الضوابط العامة والجوامع العقدية والأخلاقية والتشريعية والثقافية الكبرى، حتى يكون الجزئي المتوصل إليه انعكاساً للكلية ومنضبطاً به ومتناغماً معه، لا أن يجعل من هذا الجزئي خلافاً لأصله، مجافى لفطرته ومخالفاً للعقيدة أو الأخلاق أو لمصالح الناس في الدنيا والآخرة.

الأسباب الفقهية للعنف

حالة العنف لها أسباب كثيرة تتعلق بعلوم وقضايا معرفية وحضارية وثقافية متنوعة. ومن هذه الأسباب ما يتعلق بالعلوم الفقهية، وبكيفية التعاطي والتعامل معها، فهماً وتنظيراً، تطبيقاً وتنزيلاً، ترجيحاً وتنقيحاً.

بل إن العنف المتحدث عنه في هذا السياق هو العنف الذي يعبر عن أفهام وممارسات فقهية في مختلف العلوم الفقهية المبيّنة في هذا البحث، أي أن هذا العنف قد يتأسس أحياناً على فهم حربي للنصوص وفهم ظاهري للأحكام مجرد عن أصوله الفقهية الاستنباطية أو عن مقاصده وغاياته الشرعية، أو عن أدبياته وأخلاقيته الخلافية والحوارية.

ومن هنا، فإن الحديث عن الأسباب الفقهية المؤدية إلى قيام حالات أو ظواهر من العنف قد يتطرق إلى عناصر عدّة، تتعلق بكيفية التعامل مع العلوم الفقهية نفسها، وبالجهة التي يصدر منها العمل الفقهي، وبالجهات الخارجية والموضوعية التي لها اتصال ما بالفقه ورجالاته وهيئاته.

أولاً: أسباب العنف المتعلقة بكيفية التعامل مع العلوم الفقهية:

العلوم الفقهية - كما ذكرت - هي منظومة معرفية شرعية متكاملة تتأسس عليها الأحكام الشرعية الفقهية الجزئية، وفق منهجية تأويلية واجتهادية وواقعية محددة ومضبوطة في المدونة الشرعية وفي التاريخ التشريعي وفي المؤسسات الاجتهادية في العصر الحالي.

والإخلال بهذه العلوم الفقهية (مضموناً ومنهجاً) قد يكون أحد الأسباب الرئيسية في قيام حالة العنف، أو في التأصيل والتبرير لهذا العنف، أو في استبقائه وتغذية موارده الفكرية والسلوكية، من خلال بعض المسوّغات النظرية والقراءات التأويلية والتفسيرية التي تعكس الخلل الذي تُصاب به هذه المنظومة، والمرض الذي يُبتلى به بعض العاملين في مجال هذه المنظومة.

والحق أن هذا الخلل يكمن في أحد الأمور التالية:

- الأمر الأول: استبعاد علم أو بعض العلوم الفقهية وطرحها وعدم الاعتماد عليها في النظر والاجتهاد في الأفعال الإنسانية، وفي إيجاد الحلول والأحكام الجزئية لها، كاستبعاد علم المقاصد الشرعية مثلاً، أو علم الخلاف الفقهي، أو علم المستثنيات الشرعية، أو علم الضوابط الشرعية. إن استبعاد أحد هذه العلوم هو استبعاد لروح وجوهر الأحكام والحلول الجزئية المتوصل إليها بالنظر القاصر والعاجز والسطحي والشكلي، فاستبعاد المقاصد هو استبعاد لمجمل النتائج الصلاحية والإصلاحية والمنفعية لتطبيق هذه الحلول والأحكام، واستبعاد علم الخلاف الفقهي هو استبعاد لمجال من السعة والمرونة في مجال الحكم والاجتهاد والاختيار وإمكان التفاوض والتعايش مع (الآخر) وتحقيق الروابط الأخوية والإسلامية والعلمية بين أصحاب المذاهب والاتجاهات والمدارس الفقهية والشرعية والفكرية بوجه عام. وكذلك، فإن استبعاد علم المستثنيات قد يجعل جميع الأحوال متساوية مع اختلاف أسبابها وظروفها، وفي هذا من العنت والشدة والمخالفة المنطقية والمناقضة الشرعية ما يجعل الحلال مساوياً للحرام، وما يحول المعروف منكراً، والضروري حاجياً، والثواب عقاباً. وهذا محال شرعاً ومنكر واقعاً وقبيح منهجاً.

أما استبعاد علم الضوابط فلاشك أنه تميع وتهميش، وهو مدخل التفلت من الدين وآدابه وتكاليفه، أو مقدمة للانفلات من الفطرة والسماحة ومستطاع الناس ومقدور المكلفين. وهذا كله منفي في دين الله وسنن الكون والحياة.

إن علاج هذا الخلل يكمن في عدم استبعاد أي علم من علوم الفقه اللازمة، أي أنه يتعين على الناظر في الأحكام والحلول استحضار مدركات هذه الأحكام وأساسها ومرجعيتها في الأصول والمقاصد والقواعد والاستثناء والضبط والتحديد، وذلك بغرض الوصول إلى الحكم الجزئي الذي هو الثمرة الحقيقية والناضجة المستخلصة من كل العلوم الفقهية التي تنتج هذه الثمرة.

ولا يظن الظان أن المراد باستحضار كل العلوم الفقهية هو استدعاء لها جميعها وبنفس المستوى الكمي والمنهجي، أي أن يعرض المتفقه القضية الواقعة المراد علاجها والجواب عنها، وأن يعرضها على هذه العلوم الفقهية علماً بعد علم، وتفصيلاً بعد تفصيل، ليصل في آخر مطافه إلى تحديد الحكم المناسب.

إن هذا الاستحضار بهذه الكيفية ليس هو المراد باستدعاء العلوم الفقهية جميعها في الحكم على القضايا والنوازل، وذلك لأنه مستحيل أو متعذر الوقوع لتداخل هذه العلوم وتشعبها وتشابكها بعضها وبعض، ولتفاوت هذه العلوم من حيث أقدار حضورها وأحجام حصولها في معالجة الوقائع والنوازل، إذ هناك وقائع يحضر فيها المعنى المقاصدي أكثر بكثير من حضور المعنى الاستثنائي، وهناك نوازل يقل فيها الالتفات اللغوي والمبنى الشكلي ليكثر فيها النظر إلى الحقائق والمعاني والإطلاقات الاصطلاحية والعرفية والبيئية.

ونخلص في آخر مطافنا إلى أننا نريد باستحضار جميع العلوم الفقهية، أعمال الملكة الحاوية لمضمون ومنهج هذه العلوم وتنزيلها بحسب مراتب النظر ومستويات الحاجة المعرفية، ولذلك تتفاوت درجات الاستدعاء وأحجامه ومقاديره وتتفاوت حظوظ هذه العلوم وأنصبتها من حيث حضورها وتأثيرها في إيجاد الحكم الجزئي والحل الإصلاحي المناسب.

وارتباط هذا الأمر بحالة العنف وقيامها أو تناميها في المجتمع الإسلامي أو في غيره، إنما هو ارتباط منطقي من الوجهة العلمية، ذلك أن قيام هذه الحالة العنيفة هو نتائج لاحتلال المنظومة باختلال أحد عناصرها واستبعاد بعض علومها ومعارفها، كاستبعاد قاعدة الاستثناء الشرعية التي تستثني - مثلاً - الأطفال والنساء والشيوخ من قتالهم أو التعرض لهم أثناء الحروب، وذلك لانتفاء علة قتلهم ولعدم الجدوى من ذلك، فهؤلاء يُستثنون من عموم قتال الأعداء المحتلين زمن الحروب والاحتلال وأثناء الدفاع عن الأوطان والعمران والأبدان. وقد ثبت هذا الحكم بالنص الشرعي كما هو معروف، وغُلب بمعنى الاستثناء من عموم الحكم.

لاحظ معي كيف أن هذا المثال استحضرت فيه العلوم الفقهية المتنوعة، علم المقاصد، علم القواعد، علم الضوابط. غير أن استحضار علم المستثنيات استحضر بدرجة أكبر، وذلك لأننا أمام حالة خاصة، وصورة معينة لا يجوز لنا أن نلحقها بالأصل، وذلك لانتفاء علة هذا الأصل أو لمراعاة الراجح الغالب، أو لتقدير الأصلح والأنسب.

وهكذا يتبين لك قانون الاستثناء المبني على أصوله والمنضبط بمعاييره والمنزل في مواضعه وميادينه، والآيل إلى نتائجه ومنافعه، وكل هذا يقدر بمقداره الاجتهادي ويوزن بميزانه الشرعي، ولكل مقام مقال ولكل حادث حديث.

- الأمر الثاني: الإفراط أو التفريط في استخدام علم فقهي أو بعض العلوم الفقهية بغرض التوصل إلى الحكم أو الحل الشرعي الجزئي. والإفراط هو المبالغة أو الغلو في الاستخدام، والتفريط هو التساهل غير المحمود أو الإهمال أو التقصير في هذا الاستخدام. والمعادلة الشرعية والمنطقية في الاستخدام هي التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، بمعنى ملازمة الاستخدام المعتدل والمتوازن والواقف على الحد المطلوب شرعياً ومنهجياً ومنطقياً.

ومثال الإفراط في الاستعمال: الإفراط في استعمال المقاصد الشرعية والمبالغة في التعويل عليها والالتفات إليها في مواضعها وفي غير مواضعها، وبكيفيات وصيغ تفوت المراد الشرعي الحقيقي وتعطل المصالح الحقيقية وتوقع الناس في دوائر الهوى والشهوة والانفلات والتفلسف من الدين وتعاليمه وتكاليفه. ومثال ذلك المبالغة في مقصد التيسير والسماحة بكيفية غريبة (علمياً ومنهجياً) أدت إلى إفراغ قاعدة التيسير والسماحة من محتواها الشرعي والتكليفي والمقاصدي الحقيقي، الأمر الذي أدى إلى إسقاط عدّة تكاليف أو تنقيص بعض مطلوباتها التي لا تصح إلا بها، كإسقاط التجرد بكيفية إفتائية مجردة عن شروطها ومشروعيتها، وكنتميع قضايا الإيمان والعقيدة وقيم التحضر والخصوصية والهوية تحت عنوان المسامحة المطلقة والمرسلة، والتسامح الذي يردده الكثير بلا موجب ولا ضابط ولا حد ولا معيار.

وقد يؤدي أو يعمق هذا الإفراط المقاصدي حالات العنف اللفظية أو العملية، بسبب ما يراه أصحاب هذا العنف من تجاوز لمطلوب الدين، وتهاون في أداء واجب الفكر والإفتاء، ومسايرة للأهواء الخاصة والعامة، وجري وراء المتاع الدنيوي أو لهث خلف الشهرة والبروز، وهذا كله يفسره أصحابه بأنه انحراف فكري وعملي يجب منعه وصدده، ويجب إنكاره وتغييره ولو باعتماد التعنيف أو التأفيف، وهو ما يؤدي إلى نشأة العنف في حال من أحواله، وربما إلى نموه وتطوره، بورود أسباب أخرى تغذيه وتقويه.

والمثال الواقع في التفريط، هو المثال المتعلق بقاعدة التيسير وقاعدة السماحة كذلك، إذ يفرط بعض القائلين بالعمل الفقهي في قاعدة التيسير وأثرها في الحجج -مثلاً-، الأمر الذي يؤدي إلى أشكال عنيفة كالازدحام والتدافع وما يترتب عليها من أضرار ومفاسد تعبر عن إرادة فعل العنف، وإنما هي أثر ونتيجة لنظر فقهي استبعد قاعدة التيسير أو قلل من آثارها ودورها.

وهذه الأشكال لا تقل خطراً ولا أثراً عن أشكال العنف الأخرى، إذ تشترك جميعها في هلاك النفوس أو هلاك أطرافها وأعضائها وفوات بعض منافعها وحقوقها. كما يفرض بعض القائمين بالعمل الفقهي في قاعدة السماح، فيضيقون دائرتها ويقللون آثارها إلى المستوى الذي يصبح فيه أصحاب هذا العمل ضيقي الصدور وشديدي المعاملة وقليلي الاتصال مع الآخر.

ويبرر هذا وغيره لقيام صور من العنف، تتعلق بالغلظة في القول والجفاء في التواصل والشدة في المعاملة، وربما يتحول هذا إلى تعنيف الآخر وإذابته بدنياً أو مالياً أو معنوياً، بسبب انسداد الأفق الفكري والذهني وانعدام التسامح أو قلة المعاملة السليمة التي هي مقصود للشرع ومراد للشارع وفطرة لبني البشر جميعاً.

والحق الذي ينبغي أن يصار إليه هو التوسط في قاعدتي التيسير والسماحة، فلا إفراط فيها ولا تفريط، إذ كلاهما يؤدي إلى خلاف المطلوب الشرعي والمقتضى المقاصدي، ومن معاني التوسط في التيسير، إعماله بمضمونه وفي مواضعه وبشروطه وبصدوره من أهله المجتهدين وتوجهه لأصحابه المكلفين. أما معاني قاعدة السماح فتعمل بنفس الميزان والمعيار، فتكون السماح خصلة فطرية وحياتية منزلة في مجالها موجهة إلى أصحابها مضبوطة بضوابطها. وهذا كله يتحدد بإعمال المنظومة في جميع علومها ومكوناتها وبدقة منهجيتها وآلياتها.

ثانياً: أسباب العنف المتعلقة بالجهة المتفهمة:

الجهة الفقهيية هي الجهة التي يصدر منها العمل الفقهي، بحثاً وتعليماً وإفتاء وقضاء وتدويناً وتقنيناً. وهذه الجهة تكون فرداً كما هو الحال بالنسبة للفقهاء أو المفتي أو عالم الشريعة وفروعها، كما تكون هذه الجهة هيئة جماعية أو مؤسسة منظمة ومُتَمَنِّنة كما هو الحال بالنسبة لهيئات الإفتاء وجماع الفقهاء ومراكز الاجتهاد ومقار الجامعات والكليات والمعاهد التي تجعل من علم الفقه والإفتاء والاجتهاد أحد تخصصاتها وأعمالها.

ويتفاوت العمل الفقهي لهذه الجهات (أفراداً ومؤسسات)، وتتفاوت سماته ومناهجه من حيث العمق العلمي والصالح التزكوي والإحاطة بالواقع والعلم بالعصر والمعالجة الأصيلة والمتينة

والسوية، وذلك بتفاوت الأحوال الخاصة بهذه الجهات (علمياً وتركيبياً وأداءً)، وبتفاوت البيئات الثقافية والاجتماعية والسياسية التي تؤدي فيها هذه الجهات أعمالها الفقهية وأدوارها الإفتائية. وبطبيعة هذا العمل وبدوره الإيجابي الفعال يتحدد المحصول الثقافي والإنساني والأمني المترتب على هذا العمل وعلى هذا الدور.

ومن هنا، فإنّ تطرق الخلل أو القصور أو الانحراف إلى طبيعة هذا العمل الفقهي وفي دوره ورسالته، قد يكون أحد الأسباب الرئيسية في نشوء حالة العنف وظهور واقع التشدد أو تغذية بعض أحوال الاحتقان المذهبي والتوتر الاجتماعي، وذلك بأن تستند إحدى هذه الجهات إلى نمط واحد من القراءة الفقهية، أو الانحياز إلى بعض التكتلات، أو الحياد التام، أو غير ذلك مما يحول هذه الجهة الفقهية عن مسارها الطبيعي في العمل الفقهي وفي الإصلاح والتوجيه والإفتاء والبيان.

ويمكن أن نورد في ما يلي أهم هذه الأحوال والنقائص التي قد تصيب هذه الجهة، وقد تتسبب في العنف بشكل من الأشكال وبحجم من الأحجام وبصورة من الصور :

- الاستناد إلى نمط واحد من القراءة الفقهية التي تميل إلى التساهل المفضي إلى التهاون والتقصير، أو القراءة الفقهية التي تميل إلى التشدد والغلو والإفراط في الأخذ بالأحوط والعمل بالأفضل، وهذا قد يوجد جيلاً من الملتزمين الذين يشددون على أنفسهم أو على غيرهم في مجال التعبد والامتثال الشعائري، أو في مجال التعامل والتواصل مع (الآخر)، وهو ما يؤدي إلى نوع من العنف مع النفس والتشديد عليها، أو نوع من تعنيف (الغير)، بحمله على ما يكون زائداً على الطاقة الإنسانية، وبإيقاعه في دائرة من التكاليف الشاقة الخارجة عن الحد الأوسط والمقدار المناسب لمستطاع الناس ولمطلوب الدليل ولمراد الشارع.

وقد تكون إشاعة هذه القراءة الفقهية التشددية بين أجيال من الناس وباعتماد بعض الوسائل التعليمية والإعلامية والثقافية المتاحة، وبمسايرة بعض أهواء العامة الذين يتعاطفون في الغالب مع خطاب التشدد (تحت عنوان الأحوال والأبرأ للذمة)، وبموافقة طبائع بعض الدعاة أو الوعاظ الذين يخلطون بين الخطاب الدعوي والوعظي المرشد والمبين لتوجيهات عامة ونصائح

محملة ومطلقة تصلح من حيث عمومها وشمولها لأن تُلقى بهذا التعميم، فإنَّ هؤلاء يخلطون بين هذا الخطاب الدعوي والوعظي وبين الخطاب الفقهي الإفتائي الذي تتغير فيه البيانات والمعالجات والبدائل بحسب مقامات الأحوال والأشخاص. وقد يصلح فيه الأكمل حيناً، ويصلح الكامل حيناً آخر، ويصلح ما دون ذلك على أن لا ينزل عن الأدنى المجزئ الذي تبرأ به الذمة ويصح به التكليف ويحصل به الثواب وينتفي به العقاب.

فليس اللجوء إلى الأفضل أو الأشد أو الأثقل دائماً هو الأرجح والأغلب في حال الإفتاء والقضاء والتوجيه، وكذلك اللجوء إلى الأيسر أو الأسهل أو الأقل، فإنه ليس هو الأرجح، وكل هذا يتحدد بحسب مقامات الأحوال والأشخاص ومراتب الأنظار ومسالك الاجتهاد وملكات الناظرين والمجتهدين والفقهاء والمفتين.

فقد تكون إشاعة هذه القراءة الفقهية وتقريرها في نفوس كثيرة من المقلدين والمتعلمين والمبتدئين، قد تكون سبباً لإشاعة ثقافة التشدد والغلو، وللتسبب في حالات العنف والتعنيف، وذلك من خلال الاعتقاد بخطأ غيرها من القراءات الفقهية الأخرى، وبخطأ أصحابها الذين قد ينعنون بالتهاون في الأداء الفقهي (فهماً وتطبيقاً)، والذين قد يصنفون على أنهم مخالفون أو مارقون أو منحرفون، وقد يكون لذلك أثره في تغليب القول وتشديد التعامل والوقوع في أنواع وصور من العنف والتعنيف مع هؤلاء.

كما قد يكون انحياز هذه الجهة الفقهية إلى إحدى التكتلات أو الجماعات أو الأحزاب أو المنظمات، مدعاة لاثامها بما تدين به تلك التكتلات التي تم الانحياز إليها، ويتعزز هذا بالخصوص عندما تكون هناك مشاحنات وتوترات بين تلك التكتلات وبين الفريق المذهبي أو الفقهي الذي صدر منه اثمها الجهة.

- انحياز الجهة الفقهية إلى إحدى التكتلات الفكرية أو السياسية: وهذا يكون مدعاة لتطرق التهمة العقدية أو العلمية أو الاجتهادية أو الأخلاقية إلى هذه الجهة الفقهية، الأمر الذي يفقدها مصداقيتها العلمية ويسلبها دورها في تحقيق العلم النافع والفكر السوي والشخصية

المعتدلة، وهو ما يكون سبباً لقيام العقلية المعوجة أو الشخصية المضطربة والمهزومة أو المنهج المغالي أو المتشدد مما يكون له أثر في قيام فكر عنيف أو سلوك متشدد ومعاملة قاسية.

وقد يكون لهذا الانحياز أسباب مبرراته، وقد يكون مشروعاً بثبوتة بمؤيداته وموازناته الشرعية، وقد يكون غير مشروع وغير مقصود به سوى الرغبة في المسايرة والجري وراء الشهرة والسعي إلى بعض المكاسب واللذات العاجلة.

وعليه، فإن الحكم على مشروعية هذا الانحياز يتحدد بمعطياته ومسالكه الشرعية، وقد لا يدرك العامة وعدد من الخاصة طبيعة هذا الانحياز، بل قد يتسرعون في إطلاق الحكم على هذا الانحياز وإطلاق الحكم على هذه الجهة، إما باعتبارها جهة معتبرة ومقبولة ومحل ثقة ودين وأمانة وعلم، أو باعتبارها جهة متخاذلة ومنهزمة ومتواطئة مع الكتلة التي انحازت إليها.

والمهم من هذا كله أن اهتزاز مكانة الجهة الفقهية (العالم الفرد أو المؤسسة المنظمة) وتطرق التهمة إليها قد يؤول إلى فقدان المرجعية العلمية أو إضعاف دورها في التربية والتعليم والتنقيف على السماحة والوسطية والمعقولية، وعلى دفع التعنيف والتشديد والتثقل.

وقد يكون لهذا الاهتزاز أسبابه المتعلقة بالجهة الفقهية نفسها، أو بعموم المتلقين والمتعلمين، أو بجهات أخرى لها مآربها في وجود هذا الاهتزاز، وفي أن يهجر الفقهاء وينصرف الناس عن العلماء ليتخذوا رؤوساً جهّالاً، وقيادات وهمية وأبطالاً كالدمى.

- الحياد التام للجهة الفقهية عن أي تكتل أو تجمع نافع ومفيد لنشر الثقافة الفقهية المعتدلة والوسطية والمتوازنة، وهذه عكس الصورة السابقة، وهي ترد أحياناً لتعبر عن عقلية فقهية انسحابية أو انطوائية أو تشاؤمية أو ظاهرية تُقَوِّمُ الواقع على ثنائية مطلقة (أبيض وأسود)، وتتعامل مع التنوع الثقافي والسياسي والبيئي على أنه شيء واحد، وأن حكمه واحد، وكثيراً ما يميل هذا الحكم إلى وجوب الفرار والهروب وإطلاق التكفير والتعنيف.

وكثيراً ما يترك هذا الحياد السلبي الفراغ الفكري والتشريعي والاجتهادي والتربوي، والتسويق للبدائل والأطروحات الأخرى كي تأخذ بزمام المبادرة وبأمور القيادة وبمشعل الريادة، بل إن هذا الحياد قد يحرم أجيالاً كثيرة من العلم النافع والتعليم الديني والفقهي المعتدل

والمتوازن، ومن الفكر الإسلامي الوسطي والواقعي والحضاري، وذلك بارتماء هذه الأجيال في ميادين كثيرة من ميادين المعرفة الشرعية الظاهرية الحرفية، ومن ميادين الثقافة التحزيبية والتبعية التي تشكو من فراغات مضمونية إسلامية كثيرة بموجب التفقه السريع أو التعلم عن بعد، أو التثقيف الموجه.

والحق أن الحد الأوسط (بين الانحياز والحياد) هو الانحياز المعتدل أو الحياد الإيجابي، أي تحديد الموقف بناء على معتبراته الشرعية وموازناته المقاصدية وظروفه الواقعية. والحكم على الشيء فرع عن تصوره. والفقهاء - في النظر الصحيح - هو الذي يتواصل مع الجميع (مع الخاصة والعامة، مع التكتل المذهبي ومع الجماهير الواسعة) وهذا التواصل يتأسس على مجمل أعمال العلوم الفقهية المذكورة، وعلى مراعاة قواعد الموازنات الشرعية وقواعد المصالح والمفاسد وفق منهجيتها الدقيقة التي يعرفها الراسخون ويدركها المحققون من علماء الأمة وفقهاء الشريعة.

- **عدم توحيد الجهات الفقهية، وعدم توحيد جهودها وتراكمها الفقهي والاجتهادي،** وهو ما يؤدي إلى تباين المواقف وظهور الاتجاهات المتعارضة أو المتنازعة، الأمر الذي يسهم في قيام حالات من التنافر والاحتكاك أو التخاصم والافتتان، وهذا كله مظهر من مظاهر العنف وصورة من صورته.

هذا فضلاً عن أن توحيد هذه الجهود يوفر الكثير من الأوقات ويحق الكثير من الإضافات ويسهم في تنقية كثير من أجواء التوتر المذهبي والتنازع الفقهي والسلوك العنفي.

- **السلبية التي عليها بعض الجهات الفقهية،** كالانسحاب من الواقع والفرار من معالجة المشكلات، وعدم تطوير الذات وتذكيرها بأيام الله وأحكامه ووصاياه، وتنبهها بما يبعد عنها غفلتها القلبية واللسانية والعقلية، والاكتماء بالمحصول وعدم السعي إلى المأمول، وحشر النفس في همومها المادية أو العاجلة وسوقها للمسايرة من غير علم وللمعاصرة من غير عقل وللمواكبة دون وعي، فلا ظهراً أبقت ولا أرضاً قطعت. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والحق أن هذه السلبية تتخذ أشكالاً عدة وصوراً شتى، وهي تلتقي كلها في تقاعس الفقيه (الفرد أو الهيئة) عن القيام بدوره الشرعي التربوي وعن فعل أثره الحضاري والعمراني والإصلاحي والمصلحي.

ثالثاً: أسباب العنف المتعلقة بالجهات الأجنبية:

هذه الأسباب لا تتعلق بالعلوم الفقهية نفسها، ولا بالجهات الفقهية (الفقهاء - المجامع الفقهية - ودور الإفتاء...)، وإنما تتعلق بجهات أجنبية قد يكون لها دور ما في قيام العنف، بقصد وتخطيط أو بغير قصد وبغير توجيه. وهذا الدور يتحدد بحسب طبائع هذه الجهات وسياساتها ومناهجها وتوجهاتها، وبحسب مواقفها من الفقه وعلومه، وبحسب تعاملها وتواصلها مع الجهات الفقهية ومع مؤسسات الفقه وهيئات الاجتهاد والإفتاء، ومع مجمل الأداء الشرعي والعمل الديني.

ويمكن أن نورد في ما يلي أهم الأساليب المتبعة من قبل هذه الجهات إزاء تعاملها مع الجهات الفقهية ورجالها وأعمالها:

- الإقصاء الكلي للعلوم الفقهية، واستبعاد عام للفقهاء ودورهم ورسالتهم في نشر العلم وإشاعة الثقافة وبناء المجتمع والحضارة.

وهذا يُعبّر عن خلفية فكرية ومذهبية لا تعترف بالدين ولا تقتنع بحلولة وبدائله وأحكامه. ولكن هذا لا يتحقق في الواقع بالصورة الكلية والمصادقية، إذ يبقى للفقهاء وجودهم ودورهم العلمي والحضاري، من خلال تعدد صور وكيفيات هذا الوجود والدور، كتلقي العلم من بطون الكتب، ومن ألسنة العلماء الذين يندمجون في المجتمع ولا يمكن إقصاؤهم اجتماعياً وحضارياً بأي حال من الأحوال، ومن بعض المناسبات التي تتاح بالأسفار والرحلات والمبادلات.

ولا شك أن هذه الطريقة الإقصائية ستكون سبباً كبيراً وأساسياً في نشوء حالات العنف وتناميها وتعاضلها وانتشارها، إذ إقصاء هؤلاء الفقهاء ومنع قيام المؤسسات الفقهية سيؤدي إلى الجهل بالدين وإلى الأمية الثقافية، أو إلى المعرفة المهزوزة والمضطربة والسطحية التي لا تخضع في تشكيلها وتكونها لمنهجية التعليم والتكوين المتكاملة والمتناسقة. وهذا كله بوابة للفكر المعوج وللسلوك الأعرج الذي يكون العنف أحد مظاهره وعلاماته.

ولا يجوز الاتكاء في اعتماد هذه الطريقة الإقصائية على ادعاء فراغ الفقهاء أو عجزهم وقصورهم في مسايرة الواقع وفي الإضافة للمجتمع، إذ لا يؤيد هذا الادعاء الواقع المحسوس

الذي يزخر بالفقهاء العاملين والمساهمين والنوعيين المتميزين، ولا تؤيده الحقيقة العلمية التي تأتي التعميم والإطلاق المجردين من الموضوعية والدقة والإحاطة، فوجود فقيه فارغ أو مجموعة فقهاء مُقَصِّرِينَ وغير متميزين لا يعني اتهام كل الفقهاء بذلك، فهذا تعميم باطل وجهل كبير وتبرير مردود مطروح.

- الإقصاء الانتقائي، الذي لا يقصي العلوم الفقهية كلها أو كل العاملين في الحقل الفقهي، وإنما ينتقي شيئاً ليقصيه، ويشمل هذا الانتقاء بعض الأشخاص الفقهيين، أو بعض المضامين المعرفية الفقهية، أو انتقاء بعض الأحوال والأجواء، فانتقاء الأشخاص معناه إقصاء بعض الفقهاء الذين لا توافق عليهم جهة ما أو كتلة ما، لاتباعهم المذهبي الفقهي أو لشجاعتهم وجرأتهم، أو لبعض المواقف والآراء، أو لاتساع شهرتهم وتعاضم خبرهم وأثرهم، أو لأي سبب آخر.

أما انتقاء المضامين فمعناه إقصاء بعض المضامين المعرفية الشرعية والموضوعات الفقهية التي لا تساير بعض التوجهات والخيارات الفكرية أو الثقافية السائدة، وهو ما يؤدي إلى إفراغ العلوم الفقهية من كثير من محتوياتها وحقائقها المكونة لها.

وينشأ عن هذا فكر مهزوز وتكوين يشكو من فراغات كثيرة قد تؤدي إلى فراغات سلوكية وحضارية لها أثرها في انعدام الوسطية والسماحة والإضافة، وفي حصول التوتر والاضطراب والقلاقل.

أما انتقاء بعض الأحوال والأجواء فمعناه إقصاء بعض المناسبات أو الظروف أو المقامات التي ينزل فيها الفقه وعلومه للمعالجة والتوجيه والإصلاح، أو الوقوع في سوء اختيار الأحوال التي تتحقق فيها الإفادة من العلوم الفقهية ومن توجيه الفقهاء وإسهامهم في النهوض الاجتماعي والحضاري، كأن تُختار أوقات مينة للبحث الفقهي، أو تختار أسوء المواقع وأبعد المعالم لنشر الفقه وتعليم علومه، وغير ذلك كثير.

إن الانتقاء بصورة الثلاث (الأشخاص - المضامين - الأحوال)، سيؤدي إلى إقصاء جزئي وبعضه للدور الفقهي، وسيخل بالجوهر الكامل والبنیان المتكامل للعلوم الفقهية وأثرها الحضاري والسلمي والأمني مما يؤسس إلى ثقافة الهرج والمرج والعنف والتعنيف.

المعالجة الفقهية للعنف

بعد أن بينا حقيقة العلوم الفقهية باعتبارها منظومة معرفية شرعية متكاملة ومتناسقة، وبعد أن بينا أسباب العنف من منظور هذه العلوم الفقهية ومن منظور القائمين على العمل الفقهي فردياً وجماعياً ومؤسسياً ومن منظور بعض الجهات الأجنبية بموجب تعاملها مع الفقه وعلومه ورجالاته ومجالاته، فبعد هذا البيان كله يجدر بنا الحديث عن الأثر الذي نريد الوصول إليه والنتيجة التي نرغب في تحقيقها في واقعنا الفقهي والإسلامي المعاصر، خدمة لديننا، وأمنناً لأمتنا ودولنا ومجتمعاتنا، وتقريباً لأداء فقهي وعمل شرعي قويمين وموفقين وسديدين.

و نقصد بهذا الأثر أو النتيجة ما يمكن أن نصطلح عليه بالمعالجة لحالة أو ظاهرة العنف ولأسبابها ومبرراتها من منظور فقهي (جزئي فرعي، وكلي أصولي ومقاصدي وأدبي وأخلاقي وثقافي وحضاري)، أي من منظور العلوم الفقهية باعتبارها منظومة معرفية ذات معالم وخصائص، وذات ثوابت وضوابط، وذات دلائل وآثار، وذات مآلات وآفاق، على مستوى الإنتاج الثقافي والشهود الحضاري والقيام برسالة التكليف والاستحلاف.

ويمكن أن نبرز مفاصل هذه المعالجة فيما يلي :

أولاً: الدعوة إلى صياغة الخطة الفقهية (الاستراتيجية الفقهية) المعاصرة:

هذا المشروع المدعو إليه هو بمثابة الإطار النظري الفكري الجامع لمفردات الفقه الإسلامي وعلومه وأصوله ومقاصده وقواعده ومتعلقاته المختلفة ومشتملاته المتعددة، المدروس بمنهجية دراسية جامعية وموسوعية وتحقيقية وتنظيرية، تتضافر فيه الجهود وتتكامل فيه الأدوار (فقه الأجيال كلها)، ويستأنس فيه بعلوم العصر وتقنياته (المستحدثات العلمية والتقنية) ومستجدات الإنتاج الحضاري (فقه النوازل المعاصرة)، ويركز فيها على الجانب التطبيقي والعملية الذي يهدف إلى إيجاد الحلول والبدائل للقضايا والنوازل (فقه البدائل)، ويوجه إلى جماهير الأمة وفئاتها ونخبها وأعلامها (فقه الأمة)، ولا ينسى فقه الأوطان والدول الوطنية (فقه

المواطنة والمدنية)، كما يوجه إلى غير المسلمين ليعالج بعض القضايا العالمية في بعض المجتمعات الدولية (فقه العالم أو الفقه العالمي)، ومن هذه القضايا العالمية قضايا الأقليات والعرقيات (فقه الأقليات). وينبغي أن يُدرس هذا المشروع العملاق بآليات يتكامل فيها العقلي والمنطقي والواقعي مع المطلوب الشرعي الديني والخلقي (فقه الأولويات، وفقه المآلات، وفقه الموازنات، وفقه التدابير والتدابير...).

وهذا المشروع يهدف إلى تكوين العقلية الفقهية المعاصرة المتأسسة على وفق المنظومة المعرفية الفقهية المتكاملة والمتناسقة التي تفهم الدين كما فهمه الأوائل وتتعامل مع الشرع وتنزله كوحدة متكاملة (معرفياً ومنهجياً)، وليس كأجزاء متفرقة يُعنى فيها بجانب على حساب جانب آخر، كالعناية بالجانب الفرعي على حساب الجانب الأصولي، أو الجانب المقاصدي على حساب الجانب الظاهري واللغوي أو غير ذلك.

وتكوين هذه العقلية يشمل عقلية المجتهد والمفتي والقاضي، وعقلية القائم بأي نوع من أنواع الأداء الفقهي وفي أي مجال من مجالات العمل الشرعي (كمجال التربية والإعلام والتدريس والإدارة والتخطيط...). كما يشمل تكوين هذه العقلية عقلية الإنسان المسلم المكلف على وجه العموم. ويتحدد هذا التكوين على وفق تخصصه ومجالات عمله ومختلف أدواره، وغير ذلك.

فكل هذه العقليات ينبغي أن تتأسس على أساس هذه الخطة (الاستراتيجية) الفقهية الشرعية الحضارية المعاصرة المتكاملة والناهضة والبانية والواعدة، وذلك لتحصيل المنتج المتنوع والمتناغم والآخر المتكامل على صعيد الفعل والممارسة، بناء على الفهم السليم والعلم العميق.

ولست هنا بصدد تفصيل مسائل هذه الخطة ومحتوياتها النظرية ومسوغاتها ومبرراتها الشرعية والواقعية وآلياتها العملية ووسائلها العصرية وغير ذلك مما يجلي حقيقة هذه الخطة وماهيتها، فذلك متروك لمناسبة أخرى تقتضيها ظروفها ومبرراتها، وتلبيها ضرورتها وحاجاتها المعرفية والمنهجية والواقعية، وإنما أود الإشارة في هذا السياق إلى أن هذه الخطة الفقهية ستكون بمثابة الإطار العلمي والثقافي العام في معالجة حالة العنف من خلال معالجة الجذور والأعماق والأسباب الحقيقية التي تؤدي إلى العنف، أو تغذيته وتنميته، أو تبرر وتسوغ له، أو تناصره

وتؤيده، أو تسكت عنه ولا تبالي بخطرته وضرره على صعيد الدين ورسالته، وعلى صعيد الأمة وشهودها، وعلى صعيد العالم وإعمارها، وعلى صعيد القائمين بالعنف أنفسهم والذين قد يتضررون أكثر من غيرهم بحصول هذا العنف، بسبب ما يعود عليهم من أضرار وأخطار دنيوية وأخروية، بدنية ونفسية وأسرية واجتماعية، فقد يبوء أحدهم أو بعضهم بإثم كبائر الذنوب، كقتل نفس معصومة، أو حصول حالة من اليأس تؤدي إلى اليأس من الدين نفسه، أو إلى الخروج منه والكفر به، أو إفساد نسل أو حرث، أو إذابة (الغير) من غير موجب شرعي لذلك.

إن معالجة جذور العنف بموجب هذه الخطة يكون بمثابة المعالجة الإسلامية الشاملة التي تبني شخصية الإنسان المسلم بناءً عقدياً وعبادياً وأسرياً واجتماعياً وأخلاقياً وحضارياً شاملاً، يتحقق عن طريق التعليم الديني الشامل والمتكامل والمنهجي والمدرسي والجامعي والمجتمعي والإعلامي والثقافي، ويقوم به المتخصصون والخبراء والعارفون من العلماء المشهود لهم بالكفاءة العلمية والأخلاقية والتربوية والحضارية، والمدعمين معنوياً وقانونياً ورسمياً ومادياً ومدنياً، والقادرين على حسن التعليم والتوجيه والتربية والبناء الحضاري والموازنة بين مختلف الحاجات والسياسات والمستجدات، والذين لهم أقدار من الموضوعية والاستقلالية وعدم مسايرة الأهواء الخاصة والعامة، وعدم الصدام مع الآخر، والسعي إلى الخطط الاتفاقية أو الوفاقية أو الخلافية غير الصدامية العنفية، وإيثار الروح الجماعية والتجميعية والتوفيقية على الروح التفريقية والتباعدية والتوتيرية والتناحرية التي تقدم الشدة على اللين أو العنف على الرفق، مع ورود ما يرجح اللين أو الرفق، ويدفع العنف والتشدد والعسر.

وحري بالقول: إن هذا التعليم الشرعي الديني الذي يقوم به أصحابه وأهله، ينبغي أن يقع في بيئة إنسانية وحضارية متكاملة فيها كل الأبعاد الثقافية والسياسية والاجتماعية في بناء الإنسان المتحضر وإقامة الحياة على الكرامة والعدل والحرية وتأسيس النظام العام والخاص على مبدأ حيابة الحق وأداء الواجب وتحقيق العيش الكريم والمعاش السعيد الذي تتكافأ فيه فرص الأقوات والأرزاق وتنافس فيه الإرادات الخيرية والإنمائية وتتسع فيه فضاءات العمل الاجتماعي والإبداع المدني وتتصافى فيه النفوس وتتآلف فيه القلوب وتتصافر فيه الجهود وتتواصل فيه

الأفراد والهيئات والمنظمات معرفياً واجتماعياً وأسرياً، وغير ذلك مما يوجد البيئة الحضارية الدافعة إلى الإنتاج والنماء، والمدفوعة بقوة إيمانها ورسوخ إرادتها للبناء والتعمير، والتي لا تدفع الأثمان الكثيرة ولا التكاليف الباهظة لإيجاد العنف أو التسبب فيه بإيجاد أسبابه الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدولية، أو تبريره والسكوت عنه، أو المبالاة به، أو لعدم معالجة آثاره ونتائجه وعدم تطويقه وتقليله أو منعه وسد مداخله وإغلاق مسالكه بالبدائل الحضارية والخيارات السياسية والصيغ التنموية والاقتصادية والحلول الاجتماعية، وبالمشروع الحضاري العام الذي يعالج الوضع برمته والمشكلة بكل متعلقاتها ومشتملاتها ومفرداتها وقضاياها.

مبررات المعالجة الفقهية للعنف:

هذه المبررات على ثلاثة مستويات:

- المبررات الشرعية الإسلامية التي تؤصل لمسألة العلاج عند وجود الداء، ولمسألة التصحيح عند وجود الخلل، والإصلاح عند ظهور الخطأ، والصلح عند نشوء النزاع. قال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ (النساء: ١٢٨)، وقال: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا...﴾ (الحجرات: ٩)، هذه المبررات التي تقرر طريقتين للمعالجة:
- طريقة الوقاية قبل ظهور الداء أو المرض أو الخطأ، باعتماد التثقيف على منع التعنيف.
- طريقة العلاج الفعلي عند ظهور الداء وبروز المرض. وهنا يتحدد العلاج ونوعه وحجمه ومدته بحسب طبيعة هذا الداء ومضاعفته ومشاكله...

هذه المبررات هي التي تقرر الحقيقة الشرعية لمنظومة الدين المجافية للعنف من حيث المبدأ والتفصيل، إلا ما كان مشروعاً بوضوح ودقة، وما كان محدداً ومتروكاً لأصحابه الشرعيين، كمقاومة المحتل المعتدي والغاصب وتعنيفه لطرده وإخراجه من الديار والأوطان ومنع مخاطره المادية والمعنوية والثقافية والأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

وكإقامة العقوبات والأحكام الجزائية الشرعية والنظامية على المعتدين والجرمين والجناة بشروط وتفصيل واردة في كتب الفقه والقضاء والأحكام والسياسة الشرعية والقوانين، وبإشراف ولي الأمر أو الحاكم أو من يكون في معناه وحكمه، كالهيئات القضائية والقانونية...

وكإقامة بعض التدابير التربوية والتأديبية، كتأديب الأبناء بضرب يسير وخفيف، وكممارسة القوة لمنع التصرف العنيف أو الضرر المحتمل الصادر عن المريض عقلياً أو نفسياً، والدفاع عن النفس أو العرض أو المال عند وجود الصائل (حيوان أو إنسان) أو هجوم الغاصب أو تهديد السارق والمارق والظالم، ففي مثل هذه الأحوال يجد المدافع عن نفسه أو عرضه أو ماله مدفوعاً بلا اختيار لممارسة نوع من العنف اللفظي (كنهر المعتدي وتخويفه من سوء عمله) أو البدني لدفع الأذى والضرر المسلط عليه بموجب التعدي والاعتداء والبغي والإفساد.

إن مواضع العنف محددة ومحصورة ومن الممكن زيادة تدقيقها وتحقيقها بالنظر والاستقراء وبالعقل الفقهي الجماعي والمجمعي والجامعي، وهذا ينفي بحول الله عناء الاختلاف الذميمة والتطبيق الأوج لبعض النصوص والأحكام التي تتناول فعل التأديب والتعنيف في ضوء المنظومة كلها، وليس على وفق بعض الأهواء وفي بعض الأجواء.

وما يمكن أن نقره في بيان هذه الحقيقة الشرعية الإسلامية، أن الدين الإسلامي دين الرحمة والسلم والسماحة والرفق المحمود واللين المطلوب والسهولة من غير تقصير والتخفيف من غير تعطيل، وليس فيه من التطرف أو الغلو أو العنف أو الإرهاب إلا بما ألصق به من اتهامات أو شبهات أو ممارسات معينة ينبغي أن تذكر وأن تفسر وأن تعالج وأن تتجاوز، وأن لا تتخذ منها ذريعة لتحميل الإسلام وأمتة ودوله وعلمائه مسؤولية هذا الغلو والتطرف والعنف.

- **المبررات التاريخية**، التي تؤسس لمنطق اللاعنفي في العمل الفقهي الإفتائي والتعليمي والإصلاحي والحضاري، من خلال المشوار الفقهي عبر التاريخ الإسلامي، المبني على التثقيف والتعليم، والتغيير بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن والمحاورة الهادفة إلى تقرير الحق والحقيقة، وعدم اللجوء إلى التعنيف بكل صوره وألوانه القولية والفعلية والفردية والجماعية. وهذا المنطق اللاعنفي مبثوث في شواهد التاريخ ومختلف أحواله ومدلل عليه ومستشهد له. وكان هذا معروف في مظانه وموارده. وهو يجذر القول بضرورة تفعيل المعالجة الفقهية لحالة العنف في العصر الحالي الذي هو امتداد وتواصل للعصور التاريخية السابقة.

- **المبررات الواقعية المعاصرة**، التي أفادت في أكثر من موقع وفي أغلب الأحوال بأن سبيل العنف والتطرف والشدّة والغلظة لا يؤدي إلى كبير نتائج ولا إلى صحيح مصالح، وإن كان قد أدى إلى بعض النتائج الجزئية أو المحصلات الظرفية الزائلة، كإشفاء غليل أو النيل من

شخص أو فئة أو مسaire بعض الأهواء والرغبات والقناعات، أو إثبات الذات لفترة، أو إثارة الإعجاب وإبداء الرهبة والمهابة، أو ما شاكل ذلك.

وقد تبين في مناسبات كثيرة أن ملازمة المعالجات الشرعية العملية والفقهية الرصينة والمعتدلة والهادئة والحكيمة هي الممارسة الذكية والواقعية والمنطقية، والتي حققت معالجات حقيقية وإنسانية وإصلاحية مبنية على موازنات رصينة، ومراعية لخصوصيات محددة تلاءم فيها المطلوب الفقهي وحاجات الواقع، وتوافقت فيها مختلف الأنظار الفكرية والمذهبية والسياسية والمدنية، ضمن معادلة وفاقية وروح تعاونية، يعود خيرها على الجميع، ويعم نفعها الكل والكافة.

وهذا يستند بالأساس إلى الدراية الواسعة والمعرفة الجامعة بمنظومة العلوم الفقهية في أصولها وكلياتها ومقاصدها وفروعها وخصائصها وآلياتها، وإلى الإمام الدقيق بالواقع ومتطلباته ومتغيراته، وبأحوال المجتمع وخيارات الدولة الوطنية وطبيعة المرحلة وأوضاع العالم

وقد حققت هذه المعالجات الحكيمة آثارها الطيبة وأمدت الخطاب الفقهي والشرعي بعوامل وجوده وتحقق إسهاماته التربوية والتعليمية والتثقيفية والحضارية.

ثانياً: سبل المعالجة الفقهية للعنف:

يراد بعبارة (السبل) جملة المسالك والمسارات التي يتوخاها القائمون بالأداء الفقهي (بمختلف مجالاته وصوره)، وغيرهم من العاملين في حقول معرفية وحياتية أخرى، من أجل ضبط مقارنة متوازنة لمعالجة حالة العنف بإنهاءها كلياً، أو بتنقيص حجمها وتقليل آثارها في المنظور القريب على الأقل.. وتتصل هذه السبل بأمر معرفية علمية، وبالجهات الفقهية، وبالجهات غير الفقهية، وبمنهجية تحقيق ذلك وتفعيله.

ويمكن إيراد هذه السبل على النحو الآتي:

- سبل المعالجة على مستوى المضمون الفقهي:

وذلك بضرورة العناية بهذا المضمون الفقهي كإطار معرفي ومحتوى علمي متكامل ومتناسق ومتناغم، وكمنهجية في الفهم وفي التطبيق والتفعيل بما يحقق العقلية الفقهية المتكاملة التي لا ترى للعنف سبيلاً ولا للتطرف طريقاً، وإنما العقلية التي يكون أداؤها الحياتي والحضاري انعكاساً ونتاجاً لهذا المضمون الفقهي، حقيقة ومدلولاً ومنهجاً.

وحقيقة هذا المضمون قد بينته في بدايات هذا البحث وثناياه. ويراد به حقيقة الفقه بكل فنونه وعلومه وبجميع أصوله وفروعه وبكافة مقاصده ومظاهره وبكل آدابه وأخلاقه وبشتى مذاهبه ومناهجه ومعالجاته ومسائراته ومواكباته. فإذا تمت العناية بهذا المضمون على صعد التربية والتعليم والخطابة والتدريس والإفتاء والاجتهاد والقضاء والتشريع والتقنين والإعلام والتدوين والتثقيف والتنظير والتأليف والتحقيق والمناظرات والمناقشات والمحاورات والندوات والجامع والجامعات والجمعيات والجموع، فإنه من الممكن القول: بأن الضمانة العلمية هذه تظل خير كفيل وأفضل سبيل في معالجة حالات العنف، أو في التوقي منها قبل وقوعها، بإزالة الأسباب العلمية والمعرفية التي تؤدي إليها، وبصياغة العقلية الثقافية وبناء رأي عام فقهي إسلامي ينبذ العنف ويدينه ولا يعتقده ولا يتعبد الله تعالى به.

ولعل هذا المضمون الفقهي قد يرقى إلى درجة تحديد موضوعات له وتفصيلها وتحليلها، بما يستجيب لواقع العصر ويساير قضاياها وحوادثه بروح أصيلة ومبدعة، وبما يجلي حقائق مفردات كثيرة لها اتصال ما بحالة العنف وباتجاهات قراءتها والتعاطي معها، وبما يدقق القول العلمي في ماهيات هذه الموضوعات ومدلولاتها ومجالاتها ومتعلقاتها.

ومن هذه الموضوعات:

(فقه البدائل)، (فقه الأقليات)، (فقه الموازنات)، (فقه المآلات)، (فقه الجمعيات)، (فقه المؤسسات)، (فقه النوازل)، (فقه الجهاد)، (فقه التعايش والاندماج مع الآخر)، (فقه التدافع)، (فقه المواطنة)...

وتقبل هذه الموضوعات الدراسة العلمية التخصصية الدقيقة لتجعلها بناءً معرفياً شرعياً، له مدلوله وأثره في مجالات حياتية كثيرة، منها مجال التعامل مع المخالف وتحديد نوع التصرف إزاءه باستبعاد العنف كفرع لهذا النوع.

وهي تجلي حقائق كثيرة وترفع متشابهات عدة وتجمع جهوداً مختلفة وتوفيق إرادات متنوعة. وهي جدية بالاهتمام إسهاماً في العناية بالمضمون الفقهي المنشود في عصرنا الحالي وفي مستقبلنا القريب بالخصوص.

- سبل المعالجة على مستوى المضمون المعرفي العام:

ويراد بالمضمون المعرفي العام محتوى علوم الكون والحياة والإنسان (كعلم النفس وعلم الاجتماع وعلم التاريخ وعلم الاقتصاد وعلم الإدارة وعلم البيئة...) ويحتاج إلى هذه العلوم - بتفاوت - في مراتب الاحتياج، ويلتفت إليها بأقدار مختلفة لإعمال المضمون الفقهي فهماً وتنزيلاً، ويتحدد ذلك بالمنهجية المعروفة في الإفادة من هذه العلوم على مستوى أداء التكليف الشرعي الإسلامي.

ولعل من قبيل ذلك جزئياً وتمثيلاً:

- الالتفات إلى علم التاريخ في فهم الوقائع والاعتبار بالقصص ومعرفة الملابسات والظروف لضبط مسار الحوادث وتطورها.

- الالتفات إلى العلوم الإنسانية وفهم أحوال النفس والمجتمع بموجبها، باعتبار كون هذه الأحوال معدودة من قبيل شروط النظر والاجتهاد واستنباط الأحكام، إذ نص العلماء على أن معرفة الواقع والعلم بأحوال العصر يعد شرطاً من شروط الاجتهاد، ويُضاف إلى هذا الشرط الشروط المقررة الأخرى كشرط معرفة النص ومعلوماته ومدلولاته ومعرفة المقاصد والمآلات، وغير ذلك.

فيكون الالتفات إلى هذه العلوم عوناً وإسهاماً، أو شرطاً مكماً لمعرفة المضمون الفقهي الشرعي ولحسن تنزيله في أرض الواقع.

وحري بالقول: إن مراتب العناية بالمضمون المعرفي العام (الكوني والحياتي والإنساني) تتحدد بحسب حاجيات المؤسسات الفقهية، وطبيعة الموضوعات الفقهية المدروسة ومدى عمقها وتلبسها بهذه العلوم، وبحسب البيئات الفكرية والثقافية والاجتماعية التي تظهر فيها هذه الموضوعات وتنشأ فيها النوازل والحوادث المدروسة والمعالجة.

وقد تسهم هذه المعارف (الشرعية والكونية والحياتية والإنسانية) في تحقيق البناء العقلي والمعرفي المتوازن والمتكامل والمتفهم والواعي بحاله ومآله، بذاته وبغيره، مما يستبعد معه العنف

ويستقبح فيه المنهج الموصوف بكونه أحادي الجانب ومبتور النتائج ومقطوع التعامل ومهزوز الحقائق والمعاني والمقاصد.

وربما يكون من المفيد، على مستوى هذه المضمون المعرفي، اقتراح بعض المفردات العلمية التي تصلح لتكون موضوعات مدروسة ومحققة ومفهومة من قبل القارئين بالعمل الفقهي الشرعي. ومن ذلك: (فقه النفس) و(فقه المجتمع) و(فقه التحضر) و(فقه العمران) و(فقه الاستثمار) و(فقه المدنية) و(فقه المواطنة) و(فقه البيئة) و(فقه الأرض).

ولا أظن أن هذا الاقتراح يأتي لمجرد تنويع في الأسماء أو لزيادة كم المعلومات والبيانات أو مساندة للشائع (أو الموضة العلمية، كما يُقال) في بعض الدراسات والأبحاث وإنما يأتي ليسد حاجة معرفية ومنهجية وواقعية، وليفرد هذه المفردات بالذكر والتحليل والتحقيق، بما يخدم كثيراً من المتطلبات المعرفية والحضارية والتنموية، وبما يحقق نتائج مهمة على صعيد فهم الأمور وأداء السلوك المناسب وفعل المساندة المطلوبة اجتماعياً وبيئياً وحضارياً.

(فقه التحضر) مثلاً قد يراد به جمع كل الأحكام الفقهية التي تبين حقيقة وتفصيل العمل الحضاري والإنتاج الثقافي، كالصنائع والحرف والزراعة والإجارة والاستثمار المالي والتعاملات الاقتصادية والأعمال البيئية والسلوكيات الأسرية والاجتماعية، فكل هذه الأفعال والتصرفات الإنسانية إنما هي أفعال قد ارتبطت بما أحكامها الفقهية الشرعية. وجمعها وإبرازها وربطها بموضوع الحضارة ومدلولها وتلبسها بالواقع الحضاري المعاصر ومقتضياته ومتطلباته وآفاقه وآثاره، يستجيب حاجة منهجية وأكاديمية في أفراد موضوع التحضر الإسلامي بالبيان، من خلال جمع مادته وضبط مآله من المدونة الشرعية الإسلامية ومن الواقع التاريخي والمعاصر للمسلمين.

ويستجيب كذلك حاجة معرفية واجتماعية وحياتية، من خلال تحقيق القول في موضوع التحضر وتوجيه الناس إليه وإقناعهم به وحملهم على تفعيله وتجسيده في واقعهم وحياتهم.

وقد يراد بـ(فقه التحضر) العلم الدقيق بموضوع التحضر وبالفعل الحضاري وبحقيقته ومبرراته وعوامل نجاحه وتأثره وبغيره وتأثيره في غيره، وهو ما يدعو المسلمين والعاملين في الحقل

الفقهي إلى معرفة السنن واستثمار الواقع والتاريخ والنظر والاعتبار بحقائق الحضارة وبمسارات الأمم ومآلاتها وإضافاتها الإنسانية وإسهاماتها في مسيرة البناء والنهضة والازدهار، وهو ما يحقق العقلية الناضجة والمبدعة في التعامل مع صنع الحضارة وبناء العمران بمرجعية إسلامية تتأسس على العلم بالفقه وفنونه ومنظومته المشار إليها في مواضع عدة من هذا البحث.

وعبارة (الفقه) الواردة في موضوع التحضر وفي الموضوعات الأخرى، يراد بها العلم الدقيق والمعرفة الواعية والواسعة والجامعة بحقيقة المضمون المعرفي أو الموضوع العلمي، وهذا استناداً إلى الدلالة اللغوية والاصطلاحية والمعرفية الشرعية لعبارة الفقه، إذ يطلق الفقه - كما هو معروف - على الفهم الدقيق والعميق بالأمر الذي يراد فهمه وفقهه، قال تعالى: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ (النساء: ٧٨)، وقال تعالى: ﴿قَالُوا يَنْشُعِبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ (هود: ٩١).

وهذا يؤكد ما ذهب إليه من أن العلوم الفقهية التي يتعين استحضارها في الواقع والحياة هي علوم الفقه المتنوعة (فروع، أصول، قواعد، مقاصد، خلافات وأدبيات، نوازل، مستثنيات، فروق...)، وبكيفية معرفية دقيقة وعميقة تستقصى الحقائق وتستقري المواضع وتستخلص النتائج وتوجد الصيغ والبدائل وتجمع بين كل المعطيات والمعلومات والإفادات والبيانات.

- سبل المعالجة على مستوى الجهة الفقهية:

الجهة الفقهية (الفرد العالم أو المؤسسة الفقهية...) التي يصدر منها العمل الفقهي هي الركن الأساس في إقامة العمل الفقهي المتكامل والمتناسق والناهض الذي يجسد بحق مدلولات المنظومة المشار إليها. وهذا يدعو إلى إعداد الشخصية الفقهية (على المستوى الفردي أو الجماعي والرسمي..) المتصفة بصفات علمية وتربوية وواقعية تؤهلها للقيام بالدور الفقهي على أحسن الوجوه، من حيث البناء لا الهدم، والتجميع لا للتفريق، والتبشير لا للتنفير، والمعاونة والمطاوعة لا المشاكسة والمعاندة، والتسهيل المحمود لا التشديد المذموم، والتخفيف المقصود لا التعنيف المردود.

وتذكرنا هذه الشخصية النموذجية المأمولة بما كان عليه الأسلاف من الأئمة الأعلام الذين تشبعوا (ملكة راسخة وأداء بارزاً) بروح منظومة الفقه والشرع في تكاملها وتناسقها، فكان لهم شأنهم وشأوهم في الإصلاح والبناء وفي استمرار السند العلمي وتراكم النتاج الحضاري بكل مكوناته وأنواعه.

ومجمل معالم هذه الشخصية الفقهية المدعو إلى إعدادها في عصرنا الحالي ومستقبلنا القريب:

١- العلم بمنظومة الفقه بإحاطة ودقة، وقوة وجدارة أداء، وشجاعة فعل، وإرادة إصلاح، وتوافق وترايط، مع ما يحصل من الخبرات والتجارب والتراكم والتضافر.

٢- العلم بالمعارف المتصلة بمنظومة الفقه، كمعارف النفس والمجتمع والتاريخ. وهذا الأمر متفاوت فيه من حيث تفاوت مراتب العلماء ومهام المؤسسات ومجالات الفقه وموضوعاته ونوازلها...

٣- العلم بالواقع والعصر وأحوال العالم وظروف الوطن وحالات الأفراد والجمعيات والمنظمات، وبمختلف النوازل والمستجدات في قضايا الطب والبيولوجيا والبيئة والإعلام والأسرة والاقتصاد والتعليم...

وهذا- كذلك- يتحدد بحسب أنواع النوازل والمستجدات، وبحسب دقتها وتشعبها وتداخلها وارتباطها بغيرها. وفي أعمال هذا العلم وتطبيقه تعرف منهجيته والمقدار المطلوب منه.

٤- الصلاحية العقدية والتعبدية والتربوية والأخلاقية والحضارية، التي ينبغي أن يكون عليها الفقيه المعاصر أو الجماعة الفقهية، إذ إن هذه الصلاحية لا تقل أهمية عن الصفة العلمية الفقهية، من حيث قوة التأثير والحمل على الفعل والحث على الاقتداء والاقتفاء، ومنع الاختلاف المذموم، ودفع بوادر الفتنة، ودرء مظاهر الطعن والتشكيك والاستخفاف بالفقهاء والعلماء ودورهم التعليمي والإفتائي والبياني والحضاري.

وقد يكون من دواعي قيام العنف عدم الإصغاء إلى الفقيه العالم المنعوت بالتقصير أو التهاون في النواحي التربوية والأخلاقية، أو المتهم بخلل في عقيدته وإيمانه. وقد يتيح عدم الإصغاء إلى الفقيه فرصة الإصغاء إلى غيره ممن ليس له كثير علم، أو ليس له علم أصلاً، فيقع

المصغي والمتلقي في دائرة من الانحراف السلوكي والاختلال الفكري، مما يكون له أثره في بؤادر العنف ومداخل التعنيف.

٥- المصدقية والموضوعية والحيادية الإيجابية، وعدم مسايرة الأهواء الخاصة والعامة، وعدم الاستجابة للضغوط الداخلية والخارجية والاجتماعية والسياسية والمدنية، وتحاشي المجاهمة والمواجهة مع الجمهور أو النخبة أو الساسة، والعمل على التقريب والتوفيق وجمع الشمل ورأب الصدع وإعذار (الغير) - بحسب المباح والمشروع-. وحرى بالعالم الفقيه المحقق الواعي أن يكون أباً للجميع وجامعاً لكل، وذلك بفعل موازنة ومقارنة شرعية وواقعية تجمع بين مرضات الله تعالى وعدم الانحراف الديني، وبين مختلف الحاجيات والمصالح الجماعية والفردية والوطنية والداخلية. وهذا كله يحصل بسبب المباح والمتاح، وبما بان من الرأي وما لاح، ولمن جال في الشرع وساح.

وفي ديننا وشواهد تاريخنا وثنايا مدونتنا ما يؤسس لهذا المنهج القويم للعالم الفقيه الملم المتبصر الحكيم المتقن الصادق الذي يكون ديدنه قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ أَرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ﴾ (هود: ٨٨) .

٦- دوام التعلم والمراجعة والمذاكرة وإدامة الإفادة من (الغير)، علمياً وبيئياً، فردياً وجماعياً، وعدم الاكتفاء بتصدير المعرفة، بل لا بد من الاستيراد والتثقيف عبر الإطلاع على المنتج المعرفي المتجدد، واستبعاد الشعور بالتفوق العلمي أو التربوي والتزكوي، وسد منافذ العجب والغرور بالذات، وعدم قصد الشهرة والبروز، ومزاولة بعض اللذائذ العاجلة والمنافع المادية والمعنوية التي كثيراً ما تسكن إليها النفس الغافلة وكثيراً ما يساوم بها الشيطان الملعون.

- سبل المواجهة على مستوى الجهة غير الفقهية:

الجهة غير الفقهية تشمل الجهة الفكرية والسياسية والمدنية والنقابية والثقافية، وكل ما يكون مجال عملها غير المجال الفقهي على صعيد الإفتاء والاجتهاد والتعليم والقضاء والتنظير والإصلاح. ومن هنا يمكننا أن نتحدث عن الجمعيات الثقافية وجمعيات المجتمع المدني والأحزاب السياسية والهيئات الحقوقية والإعلامية والمنظمات القانونية والإقليمية ومختلف التنظيمات والتكتلات الكثيرة والمتكاثرة.

والمراد بدور هذه الجهات (غير الفقهية) في تحقيق معالجة حالة العنف أمران:

- **الأمر الأول:** وهو أن تقيم هذه الجهات سياساتها وخياراتها على أساس المنظومة الدينية الإسلامية والثقافة الإنسانية والحضارية الكونية المنتجة والمبدعة والعادلة والسوية والموفقة، والتي تعالج العنف وما في حكمه ومعناه معالجة جذرية وأصلية، توفيقاً وتحوطاً وعلاجاً وإصلاحاً وجبراً وتعويضاً.

- **الأمر الثاني:** وهو أن تؤسس هذه الجهات علاقاتها مع الجهات الفقهية على أسس تجلب الخير وتنبذ العنف وتمنع الشر والشدة والتحامل والتأمر والجفاء والتباغض.
ومن هذه الأسس:

- **احترام الجهات الفقهية في تخصصها المعرفي** وفي أدائها العملي وفي رجالها وأعلامها وأفرادها، فلا يجوز للجهات غير الفقهية أن تتدخل في تخصص الجهات الفقهية، والعكس صحيح. وقد آل أمر هذا التدخل والتجاوز إلى ممارسات خاطئة وأفهام مغلوطة، ترتبت عليها ردود فعل عنيفة، وأهبت المشاعر في نفوس المناصرين للفقه، ودفعت بعضهم إلى الوقوع بقصد وبغير قصد في دائرة من دوائر العنف، تنظيراً أو عوناً أو سكوتاً عنه أو لا مبالاة به...

فليس من المنطقي والموضوعي (معرفياً ومنهجياً وواقعياً)، وليس من العدل في القول، أن تنتصب جهات علمية لا علاقة لها بالشأن الفقهي الشرعي، أن تنتصب للإفتاء والتأويل، وربما للتحديد والتهييج والتحريض لتنال من الجهة الفقهية شيئاً ما.

والحق الذي ينبغي أن يصار إليه، أن الأداء الفقهي ينبغي أن يسند إلى أصحابه وجهاته المتخصصة والمتكونة والتي لها الصلاحية المعرفية والمنهجية والرسمية والشعبية التي تؤهلها لمزاولة النشاط الفقهي بكل أبعاده ومتطلباته وفي سائر مجالاته وميادينه.

وهذا، وكما يُقال في الشأن الفقهي، فإنه يقال في أي شأن معرفي، كالشأن الفلسفي أو الطبي أو الهندسي، إذ لا بد من مراعاة التخصص العلمي والأهلية المعرفية، حتى تُقام الأمور بالميزان الصحيح.

- منع الاستهزاء بأعلام الفقه وعدم الاستخفاف بدورهم ورسالتهم الحضارية العمرانية. وما مصلحة المجتمع في أن يُسخر من فقيه أو جماعة من الفقهاء، وأن يتهموا في علمهم وتكوينهم، وأن يبالح في ذلك إلى درجة رمي هؤلاء بالسذاجة أو العته و(الدروشة - والغباء - والحمق)؟ فهذا لا يزيد الأمر إلا سوءاً، ولا يحل المشكلة، بل سيكون هو المشكلة التي يكون من صورها التسويغ للعنف وتأسيسه وتغذيته.

- احترام الجهات غير الفقهية من قبل الجهات الفقهية والإفادة منها والسعي إلى التوافق والتعاون لما فيه الخير العام والخاص. وهذا يتحقق وفق رؤية تتبين في ضوء معطياتها وملاساتها وسياقاتها.

وربما يكون من أسباب قيام ظواهر العنف وتأجيج حالات الصراع والقتال، ما يتصل بإقصاء دور الفقه واستبعاد كثير من الفقهاء واتهامهم بالعجز والشل والتخلف والتراجع، الأمر الذي أدى إلى شيوع الفراغ الفكري وإلى ظهور ردود الأفعال (العنيفة وغيرها)، وإلى بروز أشكال من المواجهة والمصادمة، أو إلى وقوع حالات من التوتر الفكري والتعكر الاجتماعي وانسداد الأفق الإنساني، مما شكل أحد أسباب قيام العنف وأحد مداخله الواضحة والأساسية.

والخلاصة، أن الجهات الفقهية عبر التاريخ، وفي الواقع في كثير من مناسباتها، ظلت مؤسسة راسخة وفاعلة في المجتمع، وجهة مدعومة من الساسة والعامّة، مادياً ومعنوياً، وقوة متواصلة ومتآخية مع غيرها من المؤسسات والجهات. وبقيام هذه الجهة تواصل السند المعرفي الشرعي الفقهي وتحققت إحدى حلقات البناء الحضاري العام.

ثالثاً: آليات المعالجة الفقهية للعنف:

يراد بهذه الآليات مجمل الأدوات الإجرائية والكيفيات العملية التي تحقق المعالجة الحقيقية لحالة العنف، والتي تحوّل الآراء والأفكار المعرفية والثقافية والفقهية على وجه الخصوص إلى صيغ وحلول تطبيقية وتنفيذية مقدور عليها وقابلة للتحقيق وللتقويم والمراجعة والتصحيح.

وتتصل هذه الآليات بمجالات معاصرة كثيرة، كالمجال الإعلامي والمجال التعليمي والمجال البحثي العلمي والمجال المالي والقانوني والخيري وغيره. ويمكن أن نورد هذه الآليات على النحو التالي:

- الآليات الإعلامية والمعلوماتية:

وهي الأدوات العملية التي يمكن أن تعالج حالة العنف عن طريق وسائل الإعلام القديمة (الراديو، التلفزة، الصحف، المجلات...)، والجديدة (المحطات الفضائية، شبكة الإنترنت، الأقراص المرنة أو المدججة..). وقد عرف عصرنا الحالي (طوفاناً عارماً) في هذا المجال، ولا حاجة إلى عرضه وتحليله وتقديمه من جهة أدائه المتعلق بالخطاب الفقهي الشامل لصوره الإفتائية والاجتهادية والتعليمية والتثقيفية والتدوينية...

والاختصار البياني يقتضي القول بضرورة:

- **تقويم الموجود الإعلامي والمعلوماتي** تقويماً علمياً وموضوعياً ومنهجياً دقيقاً وجامعاً وموضوعياً وهادفاً وفعالاً، من أجل الانطلاق منه لعمل المستقبل، أخذاً بعين الاعتبار جملة السلبات وتلافيها وجملة الإيجابيات ودعمها وتطويرها وتفعيلها.

- **ضبط خطة إعلامية فقهية جماعية وعالمية وشاملة ومتكاملة** تحدد السياسة الإعلامية والفقهية والشرعية ومضامينها وآلياتها وقوانينها وضوابطها ومجالاتها وآثارها، وتهدف هذه الخطة إلى بناء التكوين الفقهي والبناء الشرعي الذي يؤسس لوعي ديني متكامل ومتناسق، وإلى ثقافة شرعية عامة وموسعة تتسم بثقافة البناء والإضافة والسماحة المشروعة والتيسير والتدرج والاندماج البناء والتواصل المفيد للذات وللغير، والذي يقرر تكامل مجالات العمل الإعلامي، وتتناسق فيها المادة الإفتائية مع المادة التربوية والوعظية، والمادة الإعلامية والإخبارية مع المادة الترفيحية والمادة التثقيفية والحضارية بوجه أعم.

ولعل البداية تكون ببعث محطات جديدة، أو تدعيم بعض المحطات الموجودة في هذا الاتجاه، مما يكون له أثره في تحقيق هذا البناء المنشود والمأمول.

- الآليات البحثية والتأليفية:

بحوثنا الفقهية المعاصرة في حاجة كبيرة وملحة لإعادة النظر في كثير من جوانبها المنهجية والأسلوبية، بغية الارتقاء بما لتسد حاجات الجمع والأمة فيما وضعت له من نتائج علمية وتنموية وحضارية.

ويغلب على هذه البحوث التجزئة، والتكرار، والارتجال، والتعميم، والغرض العلمي الشخصي للحصول على شهادة أو ترقية، والهدف التجاري الربحي، ومسايرة بعض الأحداث والوقائع الاجتماعية والمدنية، والاستهلاك الإعلامي والدعائي، وتسويق بعض المواد ضمن مناهج الدراسة ومقررات التعليم وغير ذلك.

والخلاصة، أن هذا التأليف لم يتأسس على قاعدة الإمام بالمنظومة الفقهية المتكاملة (معرفياً ومنهجياً وحضارياً)، وإنما تأسس على فرع من فروعها أو ركن من أركانها، كارتكازه على ناحية إيمانية بمعزل عن الناحية العملية الأخلاقية، أو ارتكازه على جانب فقهي جزئي دون ربطه بجانبه المقاصدي والأصولي العام.

وهو ما أورث في أجيال التلقي والتعلم والتثقف أوجهاً من التكوين المضطرب والبناء الثقافي المشوه. ولكن، وفي ذات الوقت، يسجل لبعض الأعمال البحثية والتأليفية الخاصة والعامة، الجدة والابتكار والإضافة والإسهام النوعي التنموي الحضاري، والإسهام في البناء الفقهي الشرعي المتكامل والمتناسق والبناء.

غير أن هذه الأعمال تحتاج إلى تراكم نوعي معتبر، وإلى توسيع دائرة الاستفادة، وإلى الربط بأوجه الثقافة والمعرفة الأخرى وبمحالات التنمية والإعمار، حتى تحقق الإسهام الحضاري والتاريخي المأمول.

ومن قبيل الآليات المطروحة والمقترحة، نذكر ما يلي:

- ضبط الحاجات المعرفية الشرعية والفقهية.
- التنسيق بين مختلف المؤسسات البحثية الكثيرة أو بين أغلبها أو بين عدد منها. ويمكن أن يكون هذا التنسيق بين عدد من الجامعات أو عدد من الجامعات الفقهية والمراكز البحثية في بلاد الخليج أو بلاد المغرب العربي مثلاً.

- العناية بالمفردات البحثية ذات الفائدة الكبيرة على مستوى تطوير البحث وتفعيله لخدمة التنمية والحضارة والرقي العام.

ومن هذا القبيل:

١ - العناية بمفردة (تحرير المصطلح)، وبيان المراد منه، والمصطلحات المتصلة به، وتنقيحه مما عداه، وتنزيله في مجاله ومواقعه، وضبط مدلوله، ورصد صلاته بالآخر العلمي والحضاري، ورسم آثاره وغير ذلك.

ومن أمثلة هذا: (مصطلح العنف) الذي هو في حاجة معرفية شديدة لبيان معناه وحقيقته وتبيين المصطلحات المتصلة به، كمصطلح الإرهاب والجهاد والقتال والتأديب والتعزيز والعقوبة وغير ذلك، فإن بيان هذه المصطلحات وتحرير مدلولاتها، بضبط المدلول العلمي (لغة واصطلاحاً واستعمالاً)، وبنفي التشابه بينها، وبضبط السلوك والممارسة، فإن هذا البيان سيحدد الصحيح وغيره في الفهم والتعقل، وفي التطبيق والتنزيل، وفي المناظرة والمناقشة، وفي مجالات حياتية كثيرة، وسيعفي من المهاترات وتضييع الأوقات والنيل من الذوات والممتلكات.

٢ - تحرير محل النزاع، وقد يكون هذا فرعاً لمفردة (تحرير المصطلح). ويراد به بيان الأوجه الاتفاقية والأوجه الاختلافية والأوجه التي يقع فيها التردد والاختلاف والالتباس، غير أن هذا التردد والاختلاف والالتباس كثيراً ما يصير نحو الوضوح والاتفاق والحسم، بموجب زيادة النظر وتحقيق الأمر وإجراء المشاورة والمحاورة وإرادة تحري الصواب والصدق والصحة.

- اعتماد سياسة القرار البحثي العلمي، بناء على دراسات دقيقة وعميقة. ويراد بالقرار هنا، ما يشبه القرار الفقهي الإفتائي الجمعي الذي ينص على فتوى جزئية أو حكم شرعي فرعي أو عام، والذي يُتخذ في شكل قرار واضح وموجز ومجمع عليه إجماعاً كلياً أو أغلياً. وهذا مهم في حسم الأمور وبيان المطلوب. ومثاله في موضوع العنف، أن يصدر قرار بخصوص تعريف العنف ومجالاته وحكمه والتفريق بينه وبين مقاومة المحتل وعقوبة الجاني وتأديب المارق والصبي...

- الآليات التعليمية:

ويراد بها، بالاختصار المفيد، المسارات التي تؤدي في مراحل التعليم المختلفة. ويتعين هنا زيادة الاهتمام بما يصطلح عليه بالتعليم الديني الشرعي الذي ينبغي أن تراعى فيه الأمور التالية :

- حصوله في كل مراحل التعليم من الكُتّاب القرآني والروضة القرآنية إلى التخرج من المعهد أو الجامعة، ضماناً لتراكم تعليمي تدريجي متطور عبر مراحل التعليم كلها.

- انبناؤه على المنظومة الشرعية الفقهية المتكاملة ومسايرته للواقع والحياة، وذلك من أجل تحقيق الشخصية العلمية الفقهية المتجذرة في هويتها والمتكاملة في تكوينها والفاعلة في محيطها.

- مراعاة مستويين من التكوين والتعليم :

الأول: مستوى التكوين الشرعي الفقهى العام الذي يشترك فيه كل المتعلمين على اختلاف تخصصاتهم وتوجهاتهم ومراحل تعلمهم. وقد يراعى في هذا التكوين بعض التنوع، لاختلاف بعض التخصصات، ولكن المهم أن يكون هذا التكوين مبنياً على حد أدنى من التحصيل الذي يكون خير كفيل لصياغة الشخصية المتوازنة والمعتدلة والمنسجمة مع ذاتها وهويتها ومحيطها، وهو ما يبعد الفراغ العلمي والتربوي الذي يتسبب في العنف والتطرف والانحراف.

الثاني: مستوى التكوين الشرعي الفقهى الخاص الذي يختص ببعض النخب والفئات التي ستوجه لمزاولة نشاط شرعي فقهي معين، كنشاط الإفتاء والإمامة والقضاء، ونشاط التدريس والتقنين والوعظ والإرشاد والمراقبة الشرعية والشؤون الإسلامية المتنوعة. وفي هذا المستوى يتلقى الدارس المنظومة كاملة وبدقة كبيرة وبآليات فاعلة ومثمرة.

- احترام التعليم الشرعي وتقدير أهله وأربابه، واستبعاد المخلفات القديمة البالية التي تجعل من التعليم الديني مدعاة للسخرية والتندر والمزح والاستنقاص. وهذا يدعو إلى إعطاء هذا التعليم مستحقاته المادية والمعنوية، كأن تسند إليه الضوارب العالية على غرار بعض المواد العلمية الأخرى، وأن تبرز آثاره في المجتمع، وأن يحظى بالدعم المادي والقانوني والإعلامي اللازم له.

- **الآليات الخطابية والإرشادية:**

وهي الوسائل المتبعة في مجال الخطابة والإرشاد الديني والدعوة إلى الإسلام، أحكاماً وفكراً وحضارة. وهذه الوسائل جديدة بالعناية والاهتمام، لما لها من قوة تأثير واتساع دائرة الاتصال وديمومة الاتصال واطراده وانتظامه. هذا فضلاً عن كون بعض هذه الوسائل ترقى إلى درجة الواجب المفروض شرعاً، كخطبة الجمعة، وهذا له أثره ودوره في توجيه الآخر وتثقيفه وتربيته وحمله على محتوى الخطاب وإرادة المتكلم.

والناظر في بعض الأداء العملي لهذه الوسائل يدرك نقصاً كبيراً في هذا الأداء، سواء على صعيد المضمون والمحتوى، أو على صعيد المنهج والأسلوب، أو على صعيد الاستفادة من تقنيات العصر البيداغوجية والتعليمية والإعلامية، أو على صعيد أهلية الفرد أو الجهة التي تتولى عملية الخطابة والإرشاد. وهذا كله يحتاج إلى تقويم دقيق وشامل، وبموضوعية وعلمية، وبإرادة تنشُد البناء وتريد الإصلاح وتسعى إلى الأفضل والأصلح والأقوم.

وما يمكن قوله في هذا الصدد: إن على الجهات القائمة على أمر الخطابة والإرشاد والتوعية الدينية، أن تحسن من أدائها في المرحلة الراهنة، وأن تضبط خطة شاملة لوظيفتها في المستقبل، وأن تفيد من وسائل الاتصال ومن المنتجات العلمية والتكنولوجية ومن التطور المعرفي في مجال النفس والمجتمع وتشكيل العقول وإيجاد الرأي العام، بما يخدم رسالتها ودورها في تقرير الثقافة الواعية والمتوازنة، وبناء الشخصية السوية المعتدلة المضيفة والناهضة.

ولعل الأفراد أو الجهات الموجهة إلى القيام بهذه الوظيفة، تكون ممن يتخرج من الجامعات بعد حيازة ما يكون لازماً، من المعارف الشرعية والحياتية والإعلامية والجماهيرية، للقيام بهذه الوظيفة الرائدة.

- الآليات المدنية والاجتماعية:

وهي جملة المسارات المؤداة في إطار الأسرة والمجتمع ومناحي الحياة العامة، وذلك بتسيخ المعاني والقيم الدينية الشرعية الفقهية في سائر الفئات، وبإقامة المؤسسات والتنظيمات الاجتماعية والثقافية المؤطرة والموجهة والبنانية والتي تستقطب الناس وتستوعب طاقاتهم وغرائزهم وتحذب سلوكياتهم وتبعد عنهم الفراغ والبطالة والرتابة التي يمكن أن تؤدي بهم إلى العنف، تفكيراً أو ممارسة أو تدعيماً وتعزيزاً.

ولا شك أن لهذه المؤسسات أثرها في تحقيق الوئام المدني والسلم الاجتماعي ونبذ العنف والتطرف والغلو والانزواء والشعور باليأس والإحباط، ولا سيما المؤسسات التي لها التصاق أكثر بالشأن الفقهي، كالمسجد والكتاب القرآني والمجلس العلمي الفقهي والجمعيات القرآنية والحديثية والفقهية.

- الآليات المالية والخيرية:

وهي جملة المسارات المؤداة في إطار الأوساط المالية ومن قبل رجال المال والأعمال وأصحاب المشاريع الخيرية والإغاثية، وذلك بتخصيص جزء من هذه الأموال والأعمال للإسهام في معالجة العنف بوجه عام ومعالجته بوجه فقهي خاص، من خلال الإنفاق على متطلبات الآليات الإعلامية والبحثية والتعليمية والمدنية، فهذه الآليات وغيرها تفتقر إلى المال وتحتاج إلى العمل الخيري الذي لا يقتصر على بعض المجالات القديمة التقليدية، كمجال بناء المساجد وإشباع الجائعين ومواجهة الكوارث فقط، فينبغي على هذا العمل الخيري أن يتعدى هذه المجالات ليشمل مجال التثقيف الفقهي الكامل والبناء الشرعي العام، والذي سيكون له أثره في معالجة العنف ومداواة أسبابه وأربابه، بل إن المجال الخيري يحتاج إلى توجيه فقهي أصولي ومقاصدي وحضاري لإقناع أصحابه بضرورة التفقه في أوجه الإنفاق المالي المتعدي لا القاصر، المتحدد لا التقليدي، فقد يكون إنشاء محطة فضائية فقهية كاملة، أو الإنفاق على مراكز البحوث وخبراء البحث، مثل الإنفاق على المجالات التقليدية أفضل وأهم. وهذا نفسه يتحدد بحسب الرؤية الشرعية الفقهية المقاصدية الحضارية التي تستحضر كل المنظومة المعرفية الشرعية المشار إليها في هذا البحث.

- الآليات المؤسسية:

ويراد بهذه الآليات المسارات الواقعة في إطار المؤسسات الشرعية (مجامع الفقه، منتديات الحوار، مراكز البحوث، هيئات الإفتاء، دور العلم والتدريس، والمؤتمرات...).

وقد تتداخل هذه الآليات مع بعض الآليات المذكورة، كتداخل هذه الآليات مع الآليات البحثية والآليات التعليمية، ولكن الذي دعاني لإفراد هذه الآليات بالذكر هو الأهمية البالغة لهذه المؤسسات، على مستوى بناء المعرفة الفقهية المتكاملة، وذلك لما تتسم بهذه المؤسسات من سمات التخصص والخبرة والعمل الجماعي والطابع القانوني والدعم المالي والصلاحية في اتخاذ القرارات والتوصيات وإمكان التأثير في المجتمع والإفادة من مختلف الموارد المعرفية والسياسية والمالية والمدنية داخل الدولة الوطنية أو في المجتمع الدولي.

ويمكن لهذه المؤسسات أن تحقق الشيء الكثير على مستوى بناء الشخصية الإسلامية المتزنة والمتوازنة والمعتدلة والوسطية، من خلال سياساتها وأعمالها وقراراتها، ومن خلال تنسيق السياسات وتوحيد الجهود وتجميع الطاقات وإيجاد الصيغ العملية للنهوض الفقهي وللوعي الشرعي. وهي جديدة بذلك، للسلمات المذكورة ولكونها تشكل حلقات الوصل بين الحكومات والشعوب وبين العامة والخاصة وبين واقع الحياة ومقاصد الدين.

ولا يكون من غريب القول: إن مؤسسة من هذه المؤسسات (كمجمع الفقه الفلاني..) قد تكون المبعوث الذي يجدد أمر هذه الأمة أو أمر هذا الدين على رأس المائة الحاضرة، فهل آن الأوان لهذا المجمع أو تلك الهيئة حتى تنهض بخطابنا الفقهي ومنظومتنا الشرعية الفقهية وبعمارتنا الحضارية العظيمة؟

– الآليات الإنسانية والأخلاقية والحضارية والسلمية:

وهي جملة الحلول والمسالك والسلوكيات التي يُراعى فيها معنى السماحة والصلح والعفو والرفق والمسالمة، سواء مع الناس جميعاً، أو مع الذين يقعون في العنف أو يستدرجون إليه أو يُحملون عليه، سواء باعتماد بعض القراءات الخاطئة للنصوص والأحكام والأوضاع والمعطيات، أو بتوجيه وتحريض من قبل بعض الجهات التي تستفيد من العنف وتحقق به فوائد كثيرة، على حساب حقوق الناس وقيم الدين وأصحاب العنف أنفسهم.

ومهم جداً أن تعالج حالات العنف أو بعضها بروح إصلاحية وتسامحية وسلمية، تُعاد فيها الثقة والتوازن للقائمين بالعنف، ويُعاد إدماجهم في الدورة الاجتماعية والوطنية، وتُراجع فيه نفوس كثيرة وأمور مختلفة قد تكون أسهمت بطريق أو بآخر في قيام العنف وانتشاره، وتُجنب فيها الآثار السلبية المترتبة على المعالجة (العديلية المكافئة)، لا المعالجة (الإحسانية الإيثارية)، إذ المعالجة بالعدل أمر مشروع، وفيه تثبت الحقوق لأصحابها، وكذلك المعالجة بالإحسان أمر مشروع أيضاً، وفيه تثبت المكارم لأربابها، والله تعالى قد أمر بالعدل وأمر بالإحسان، وأمر بإيتاء ذي القربى، وهؤلاء أو بعض هؤلاء المعنفين أو المتعنفين هم من أبناء جلدتنا ومن ذوي قريتنا.

ومن الممكن أن تُعالج حالاتهم بناء على المعاني الثلاثة، على معنى العدل الذي تستقر فيه الحقوق وتثبت لأصحابها، وعلى معنى الإحسان الذي يُبنى على العفو والتنازل والإيثار، وعلى معنى القربة التي يستلزم وصلها وعميقها بعدم المكافئة وعدم المعاملة بالمثل، وربما بإشعار هؤلاء بقرباتهم وتقريبهم من كيان القربة واسترجاعهم إلى دفة المجتمع ورعاية الدولة وشهادة الأمة.

ثم إن الكبير هو الذي يعد محل منتهى الإكرام وغاية الصبر وشدة التحمل وعمق الرغبة في الإصلاح والعفو والمسامحة، ووصفه بهذه الأوصاف لكبره الدال على عمق خبرته وقوة إيمانه وشدة حرصه ونضج نظره وكثرة ما مر عليه من النوازل والمصاعب والشدائد، وهذا الكبير ينبغي أن يكون كبيراً في عقله وتوازنه واكتمال خبرته، وكبيراً في عفوه ورفقه وسماحته، وكبيراً في إيثاره ما هو آت على ما هو كائن، وفي تفضيل الأخرى الآجلة على الدنيا العاجلة، ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى﴾ (النساء: ٧٧)، ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾ (الضحى: ٤).

والكبير الذي يصدر منه العفو عن التعنيف، هو الإنسان الفرد الذي قد يُبتلى بعنف معين يأتي على بدنه أو ماله، وهو الفئة أو الدولة أو الكيان أو التكتل الذي قد يُسلط عليه بعض العنف المادي أو اللفظي أو المعنوي، وهؤلاء جميعاً مدعوون إلى الصلح والسلم والعفو والمسامحة والإحسان. قال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ (النساء: ١٢٨)، وقال: ﴿يَأْتِيهَا الذِّبَابُ آمَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلَاحِ كَافَّةً﴾ (البقرة: ٢٠٨)، وقال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ (البقرة: ٢١٩)، وقال: ﴿وَاحْسِبُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (البقرة: ١٩٥).

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٧	- تقديم سعادة وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية فيصل بن عبد الله آل محمود
١٣	- هذا الكتاب
٢١	- التطرف.. دلالة المصطلح والالتباس في المفهوم د. عبد العزيز بن عثمان التويجري
٣٧	- في البعد الفقهي للعنف د. ثقييل بن ساير الشمري
٧٧	- العنف المعاصر في البلاد العربية والإسلامية د. ناصر بن سليمان العمر
١٠٥	- البعد الثقافي للعنف د. سعاد الناصر
١٣٥	- غياب العدل منبع التطرف د. سلمان بن فهد العودة
١٤٩	- الحرية الفكرية في مواجهة ظاهرة التطرف د. عبد المجيد عمر النجار
١٨٥	- البعد السياسي لظاهرة العنف الأستاذ ياسر الزعاترة
٢١٥	- العنف في بعده السياسي د. سامي الدلال

الصفحة	الموضوع
٢٤٧	- البعد الاجتماعي للعنف د. شعاع هاشم اليوسف
٢٩١	- البعد السياسي للعنف د. عثمان أبو زيد
٣١١	- التحزب والتعصب المذهبي د. حمزة أبو فارس
٣٥٥	- العنف الأسري.. مدخل للفهم وآليات للتجاوز د. حليلة بوكروشة
٣٨١	- البعد الفقهي للعنف.. الفقه المطلوب د. يوسف الكودة
٤٠٩	- الأسباب الثقافية والفقهية لظاهرة التطرف د. محمود عبود هرموش
٤٣٧	- التطرف وأزمة العقل المسلم د. أحمد بو عود
٤٦٧	- عندما يصنع الاستبدادُ العنفَ الأستاذ عمر عبيد حسنه
٥٣٥	- البعد الفقهي في معالجة العنف د. نور الدين بن مختار الخادمي